

# البيّنات

في الرد على أباطيل المراجعات

الجزء الثاني

تأليف

محمد الزاجي

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

# البينات

في الرد على أباطيل المراجعات

الطبعة الأولى  
١٤٠٨ هـ - ١٩٨٧ م

حقوق الطبع محفوظة

# بسم الله الرحمن الرحيم

## مقدمة التحقيق

إن الحمد لله ، نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا ، من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَكُمْ وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنَسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

أما بعد ، لقد بعث الله نبيه محمداً ﷺ مبشراً ونذيراً ، وداعياً إلى الحق بإذنه فاستجاب لدعوته من هداهم الله سبحانه وتعالى إلى الحق من السابقين إلى الإسلام في مكة المكرمة كأبي بكر ، وعمر ، وعثمان ، وعلي ، وخديجة زوج النبي ﷺ ، وزيد بن حارثة ، وابن مسعود ، وبلال ، وغير هؤلاء من الرجال والنساء .

واستمر النبي ﷺ بدعوته وقافلة الإيمان تزداد قوة وعدداً رغم كيد المشركين وحربهم لها .

وهكذا يواصل النبي ﷺ تربيته لمن آمن به وصدقه إلى أن هاجر إلى المدينة فأقام بها دولة الإسلام والتي امتدت حتى شملت الجزيرة العربية في حياة النبي ﷺ ، ثم تخطتها إلى بلاد الروم وفارس ، فكان ذلك سعادة للأخيار من أهل البلاد المفتوحة ، وتحريراً لهم من عبودية العباد ، وشجى للأشرار منهم ، وغصة في حلوهم ، وسماً زعافاً يجري في دمائهم وعروقهم ، فأبغضوا

من صميم قلوبهم أصحاب محمد ﷺ وأتباعه وأحبابه وأعوانه على الحق  
لأشياء إلا لأنهم أطفأوا نار المجوسية إلى الأبد ، وأدخلوا إيران في نطاق دولة  
الإسلام ، وأقاموا المسجد الأقصى على أنقاض الهيكل ، أيام خلافة أبي بكر  
وعمر وعثمان .

فلم ينس المجوس واليهود هذا فحاولوا مقاومة الإسلام والمسلمين بشتى  
الوسائل حتى أفلحوا بقتل عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، على يد أبي لؤلؤة  
المجوسي ، ولا يزال الشيعة إلى اليوم مسرورين لقتله ، ويجعلون يوم مقتله يوم  
عيد .

ثم كان مقتل عثمان بن عفان رضي الله عنه بتدبير من اليهود أحلاف  
المجوس آنذاك .

ولكن مقتل الخليفتين لم يؤثر على مسيرة الدعوة الإسلامية لأنها لم تقم  
على التعلق بالرجال والأشخاص ، وإنما قامت على أساسين ثابتين محفوظين  
هما الكتاب والسنة .

حينئذ أدرك المجوس واليهود أن الإسلام إذا كان إسلامياً محمدياً صحيحاً  
لا يمكن أن يحارب وجهاً لوجه ، ولا سبيل إلى سحقه باغتيال أئمة وعظمائه .  
فأزمعوا الرأي أن يتظاهروا بالإسلام ، وأن ينخرطوا في صفوف المسلمين  
ليشكلوا ( الطابور الخامس ) .

وكان لابد لهم من ستار يحتمون به ويقاتلون من ورائه الرسالة المحمدية  
وأهلها فتخيروا اسم « علي » وآل البيت ليكونوا غطاءً لمكرهم وخداعهم ، وأول  
من اختار ذلك لهم عبد الله بن سبأ اليهودي ابن اليهودي كما نقل ذلك المامقاني  
في كتابه « تنقيح المقال » ١٨٤/٢ عن « الكشي » رأس علمائهم في الجرح  
والتعديل ، قال : وذكر أهل العلم أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم ووالى  
علياً ، وكان يقول وهو على يهوديته — في يوشع بن نون ( وصي موسى )  
فقال في إسلامه في علي مثل ذلك وكان ( أي عبد الله بن سبأ ) أول من شهر  
القول بإمامة علي ، وأظهر البراءة من أعدائه ( ومراد الكشي من أعداء علي  
إخوانه وأحبابه أصحاب رسول الله ﷺ ) .

ومن هنا كانت الإمامة ركناً من أركان الإيمان عند الرافضة كفروا غير  
القائلين بها ، وأخذت حيزاً كبيراً من عقيدتهم وجزءاً كبيراً من مؤلفاتهم .

ولأدلى على ذلك من كتاب المراجعات للموسوي — فإنه عندما أراد أن يقرر صحة مذهبهم ورجحانه على مذهب أهل السنة لم يأخذ هذا من كتابه سوى تسع عشرة مراجعة وقعت في مائة صفحة . ولكنه يوم أراد أن يقرر الإمامة والخلافة لعلي رضي الله عنه في المبحث الثاني من كتابه فقد أسهب وأطال فكان عدد مراجعاته في هذا المبحث ثلاث وتسعون مراجعة وقعت في مائتي صفحة تقريباً .

ولهذا فقد كان ردنا على المبحث الثاني أطول وأشمل من ردنا على المبحث الأول تبعاً لاهتمام الموسوي وإطالته فيه .

وكانت طريقتنا في الرد تختلف بعض الشيء عنها في المبحث الأول ، ففي هذا المبحث التزمنا الرد على كل موضوع ذي وحدة متكاملة سواء وقع ذلك في مراجعة واحدة أو أكثر . فليعلم هذا ، والله الموفق والهادي إلى سواء الصراط . وصلى الله وسلم وبارك على نبينا الكريم وعلى آله وصحبه أجمعين ومن اقتفى أثرهم إلى يوم الدين ، وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .



## المبحث الثاني

في الإمامة العامة وهي الخلافة عن رسول الله ﷺ

المراجعة ٢٠

رقم : ٩

ذي الحجة سنة ١٣٢٩

١ - اشارة إلى النصوص مجملة ٢ - نص الدار يوم  
الانذار ٣ - مخرجوا هذا النص من أهل السنة

١ - إن من أحاط علماً بسيرة النبي ﷺ ، في تأسيس دولة الإسلام ، وتشريع أحكامها [ ١ ] ، وتمهيد قواعدها ، وسن قوانينها ، وتنظيم شؤونها عن الله عز وجل ، يجد علماً ووزير رسول الله في أمره ، وظهيره على عدوه ، وعيية علمه ، ووارث حكمه ، وولي عهده ، وصاحب الأمر من بعده ، ومن وقف على أقوال النبي وأفعاله في حله وترحاله ، صلى الله عليه وآله وسلم ، يجد نصوصه في ذلك متواترة متوالية [ ٢ ] ، من مبدأ أمره إلى منتهى عمره .

٢ - وحسبك منها ماكان في مبدأ الدعوة الإسلامية قبل ظهور الإسلام بمكة ، حين أنزل الله تعالى عليه ﴿ وأنذر عشيرتک الأقرین ﴾ فدعاهم إلى دار عمه - أبي طالب - وهم يومئذ أربعون رجلاً يزيدون رجلاً أو ينقصونه ، وفيهم أعمامه أبو طالب وحمزة والعباس وأبو لهب ، والحديث في ذلك من صحاح السنن المأثورة ، وفي آخره قال رسول الله ﷺ : يا بني عبد المطلب إني والله ما أعلم شاباً في العرب جاء قومه بأفضل مما جئتكم بخير الدنيا والآخر ، وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه ، فأيكم يؤازرنني على أمري هذا ، علي أن يكون أخي ووصيي وخليفتي فيكم ؟ فأحجم القوم عنها غير علي - وكان أصغرهم - إذ قام فقال : أنا يا بني الله أكون وزيرك عليه ، فأخذ رسول الله برفقته ، وقال : إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا ، فقام القوم يضحكون ويقولون لأبي طالب : قد أمرك ان تسمع لابنك وتطيع . اه .

٣ - خرج بهذه الألفاظ كثير من حفظة الآثار النبوية ، كابن إسحاق وابن جرير ؛ والثعلبي ؛ والطبري في تفسيره سورة الشعراء من تفسيريهما الكبيرين ؛ وأخرجه الطبري أيضاً في الجزء الثاني من كتابه : تاريخ الأمم والملوك (٨٠) ، وأرسله ابن الأثير إرسال المسلمات في الجزء الثاني من كامله (٨١) عند ذكر أمر الله نبيه بإظهار دعوته ، وأبو الفداء في الجزء الأول من تاريخه (٨٢) عند ذكره أول من أسلم من الناس ، ونقله الإمام

٨٢ - ص ١١٦ .

٨١ - ص ٢٢ .

٨٠ - ص ٢١٧ بطرق مختلفة .

أبو جعفر الاسكافي المعتزلي في كتابه : نقض العثمانية مصرحاً بصحته (٨٣) وأورده الحلبي في باب استخفائه صلى الله عليه وآله وسلم ، وأصحابه في دار الأرقم (٨٤) ، من سيرته المعروفة ، وأخرجه بهذا المعنى مع تقارب الألفاظ غير واحد من اثبات السنة وجهابذة الحديث ، كالطحاوي ، والضياء المقدسي في المختارة ، وسعيد بن منصور في السنن ، وحسبك ما أخرجه أحمد بن حنبل من حديث علي في ص ١١١ وفي ص ١٥٩ من الجزء الأول من مسنده فراجع ، وأخرج في أول ص ٣٣١ من الجزء الأول من مسنده أيضاً حديثاً جليلاً عن ابن عباس يتضمن هذا النص في عشر خصائص مما امتاز به علي علي من سواه ، وذلك الحديث الجليل أخرجه النسائي أيضاً عن ابن عباس في ص ٦ من خصائصه العلوية ، والحاكم في ص ١٣٢ من الجزء الثالث من صحيحه المستدرک ، وأخرجه الذهبي في تلخيصه معترفاً بصحته ؛ ودونك الجزء السادس من كتاب كنز العمال فإن فيه التفصيل (٨٥) ، وعليك بمنتخب الكنز وهو مطبوع في هامش مسند الإمام أحمد ، فراجع منه ماهو في هامش ص ٤١ إلى ص ٤٣ من الجزء الخامس تجد التفصيل ، وحسبنا هذا ونعم الدليل ، والسلام .

## ش

٨٣ — كما في ص ٢٦٣ من المجلد ٣ من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ، طبع مصر ، أما كتابه نقض العثمانية ، فإنه مما لانظير له ، فحقيق بكل بحاث عن الحقائق أن يراجعه ، وهو موجود في ص ٢٥٧ وما بعدها إلى ص ٢٨١ من المجلد ٣ من شرح النهج ، في شرح آخر الخطبة الصاعقة .  
٨٤ — راجع الصفحة الرابعة من ذلك الباب أو ص ٣٨١ من الجزء الأول من السيرة الحلبي ، ولاسقط لمجازفة ابن تيمية [ ٣ ] وتحكماته التي أوحتها إليه عصبية المشهورة ، وهذا الحديث أورده الكاتب الاجتماعي المصري محمد حسين هيكل [ ٤ ] ، فراجع العمود الثاني من الصفحة الخامسة من ملحق عدد ٢٧٥١ من جريدته ( السياسة ) الصادر في ١٢ ذي القعدة سنة ١٣٥٠ ، تجده مفصلاً ، وإذا راجعت العمود الرابع من صفحة ٦ من ملحق عدد ٢٧٨٥ من السياسة ، تجده ينقل هذا الحديث عن كل من مسلم في صحيحه وأحمد في مسنده . وعبد الله بن أحمد في زيادات المسند ، وابن حجر الهيثمي في جمع الفوائد ، وابن قتيبة في عيون الأخبار ، وأحمد بن عبد ربه في العقد الفريد ، وعمرو بن بحر الجاحظ في رسالته عن بني هاشم ، والإمام أبي إسحاق الثعلبي في تفسيره ، قلت : ونقل هذا الحديث جرجس الأنكليزي في كتابه الموسوم مقالة الإسلام ، وقد ترجمه إلى العربية ذلك الملحد البروتستاني الذي سمي نفسه بهاشم العربي . والحديث تجده في صفحة ٧٩ من ترجمة المقالة في الطبعة السادسة ، ولشهرة هذا الحديث ذكره عدة من الافرنج في كتبهم الافرنسية والانكليزية والألمانية . واختصره توماس كارليل في كتابه الأبطال .

٨٥ — راجع منه الحديث ٦٠٠٨ في ص ٣٩٢ تجده منقولاً عن ابن جرير . والحديث ٦٠٤٥ وفي ص ٣٩٦ تجده منقولاً عن أحمد في مسنده والضياء المقدسي في المختارة والطحاوي وابن جرير وصححه ، والحديث ٦٠٥٦ في ص ٣٩٧ تجده منقولاً عن ابن إسحاق ، وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه ، وأبي نعيم ، والبيهقي في شعب الإيمان وفي الدلائل ، والحديث ٦١٠٢ في ص ٤٠١ تجده منقولاً عن ابن مردويه والحديث ٦١٥٥ في ص ٤٠٨ تجده منقولاً عن أحمد في مسنده وابن جرير والضياء في المختارة ومن تتبع كنز العمال وجد هذا الحديث في أماكن شتى وإذا راجعت ص ٢٥٥ من المجلد الثالث من شرح النهج للإمام المعتزلي الحديدي أو أواخر شرح الخطبة القاصعة منه ، تجد هذا الحديث بطوله .

## المراجعة ٢١

رقم : ١٠ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

### التشكيك في سند هذا النص

إن خصمكم لا يعتبر سند هذا الحديث ، وله في رده لهجة شديدة ، وحسبكم أن الشيخين لم يخرجاه ؛ وكذلك غير الشيخين من أصحاب الصحاح ؛ ومأظن هذا الحديث وارداً عن طريق الثقات من أهل السنة ، ولأراكم تعتبرونه صحيحاً من طريقهم ، والسلام .

س

## المرجعة ٢٢

رقم : ١٢ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

- ١ - تصحيح هذا النص .
- ٢ - لماذا أعرضوا عنه ؟
- ٣ - من عرفهم لا يستغرب ذلك .

١ - لولا اعتباري صحته من طريق أهل السنة ما أوردته هنا ، على أن ابن جرير ، والإمام أبا جعفر الاسكافي ، ارسلوا صحته ارسال المسلمات (٨٦) وقد صححه غير واحد من أعلام المحققين ، وحسبك في تصحيحه ثبوته [ ٥ ] من طريق الثقات الاثبات ، الذين احتج بهم أصحاب الصحاح بكل ارتياح ودونك ص ١١١ من الجزء الأول من [ ٦ ] مسند أحمد ، تجده يخرج هذا الحديث عن أسود (٨٧) بن عامر ، عن شريك (٨٨) ، عن الأعمش (٨٩) عن المنهال (٩٠) ، عن عباد (٩١) بن عبد الله الأسدي ، عن علي مرفوعاً ؛ وكل واحد من سلسلة هذا السند حجة عند الخصم ؛ وكلهم من رجال الصحاح بلا كلام ، وقد ذكرهم القيسراني في كتابه - الجمع بين رجال الصحيحين - فلا مندوحة عن القول بصحة الحديث ، على أن لهم فيه طرقاً كثيرة يؤيد بعضها بعضاً .

٨٦ - راجع الحديث ٦٠٤٥ من أحاديث الكنز في ص ٣٩٦ من جزئه السادس تجد هناك تصحيح ابن جرير لهذا الحديث . وإذا راجعت من منتخب الكنز ماهو في أوائل هامش ص ٤٣ من الجزء ٥ من مسند أحمد ، تجد تصحيح ابن جرير لهذا الحديث أيضاً . أما أبو جعفر الاسكافي ، فقد حكم بصحته جزءاً في كتابه نقض العثمانية ، فراجع ماهو موجود في ص ٢٦٣ من المجلد ٣ من شرح نهج البلاغة الحديدي ، طبع مصر .

٨٧ - احتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما ، وقد سمع شعبة عندهما وسمع عبد العزيز بن أبي سلمة عند البخاري ، وسمع عن مسلم زهير بن معاوية وحمام بن سلمة . روى عنه في صحيح البخاري محمد بن حاتم بن بزيع ، وروى عنه في صحيح مسلم هارون بن عبد الله ، والناقد ، وابن أبي شيبه ، وزهير .

٨٨ - احتج به مسلم في صحيحه ، كما أوضحناه عند ذكره في المراجعة ١٦ .

٨٩ - احتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما ، كما بيناه عند ذكره في المراجعة ١٦ .

٩٠ - احتج به البخاري ، كما أوضحناه عن ذكره في المراجعة ١٦ .

٢ — وإنما لم يخرج الشيوخ وأمثالهما ، لأنهم رأوه يصادم رأيه في الخلافة ، وهذا هو السبب في إعراضهم عن كثير من النصوص الصحيحة ، خافوا أن تكون سلاحاً للشيعنة ، فكتموها وهم يعلمون [ ٧ ] ، وإن كثيراً من شيوخ أهل السنة — عفا الله عنهم — كانوا على هذه الوتيرة ، يكتمون كل ما كان من هذا القبيل ، ولهم في كتمانهم مذهب معروف ، نقله عنهم الحافظ ابن حجر في فتح الباري [ ٨ ] ، وعقد البخاري لهذا المعنى باباً في أواخر كتاب العلم من الجزء الأول من صحيحه فقال (٩٢) : « باب من خص بالعلم قوماً دون قوم » [ ٩ ] .

٣ — ومن عرف سريرة البخاري تجاه أمير المؤمنين وسائر أهل البيت ؛ وعلم أن يراعه ترتاع من روائع نصوصهم ، وإن مداده ينضب عن بيان خصائصهم ؛ لا يستغرب إعراضه عن هذا الحديث وأمثاله [ ١٠ ] ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ؛ والسلام .

ش

## المراجعة ٢٣

رقم : ١٤ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

١ — إيمانه بثبوت الحديث . ٢ — لوجه للاحتجاج به مع عدم تواتره . ٣ — دلالة على الخلافة الخاصة . ٤ — نسخ

١ — راجعت الحديث في ص ١١١ من الجزء الأول من مسند أحمد ، ونقبت عن رجال سند ، فإذا هم ثقات أثبات حجج ؛ ثم بحثت عن سائر طرقه فإذا هي متضاربة متناصرة ؛ يؤيد بعضها بعضاً ؛ وبذلك أمنت بثبوته [ ١١ ] .

٢ — غير أنكم لاتحتجون — في إثبات الإمامة — بالحديث الصحيح إلا إذا كان متواتراً ؛ لأن الإمامة عندكم من أصول الدين ؛ وهذا الحديث لا يمكن القول ببلوغه حد التواتر ، فلا وجه للاحتجاج به .

٣ — وقد يقال بأن الحديث إنما يدل على أن علياً خليفة صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في أهل بيته خاصة ؛ فأين النص على الخلافة العامة ؟ .

٤ — وربما قيل بنسخ الحديث ، إذا أعرض النبي عن مفاده ؛ ولذا لم يكن وازعاً للصحابة عن بيعة الخلفاء الثلاثة الراشدين ، رضي الله تعالى عنهم أجمعين .

س

---

= ٩١ — هو عباد بن عبد الله بن الزبير بن العوام القرشي الأسدي ، احتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما ، سمع أسماء وعائشة بنتي أبي بكر . وروى عنه في الصحيحين ابن أبي مليكة ، ومحمد بن جعفر بن الزبير ، وهشام بن عمر .  
٩٢ — في ص ٢٥ .

١ — الوجه في احتجاجنا بهذا الحديث

٢ — الخلافة الخاصة منفية بالاجماع

٣ — النسخ هنا محال

١ — إن أهل السنة يحتجون في إثبات الإمامة [ ١٢ ] بكل حديث صحيح ؛ سواء كان متواتراً أو غير متواتر ، فنحن نحتج عليهم بهذا لصحته من طريقهم ؛ الزاماً لهم بما ألزموا به أنفسهم ؛ وأما استدلالنا به على الإمامة فيما بيننا ، فإنما هو لتواتره من طريقنا كما لا يخفى .

٢ — ودعوى أنه إنما يدل على أن علياً خليفة رسول الله في أهل بيته خاصة ؛ مردودة بأن كل من قال بأن علياً خليفة رسول الله في أهل بيته ؛ قائل بخلافته العامة ، وكيف من نفي خلافته العامة ، نفي خلافته الخاصة ؛ ولا قائل بالفصل ، فما هذه الفلسفة المخالفة لاجماع المسلمين [ ١٣ ] ؟ .

٣ — ومانسيت فلا أنس القول بنسخه ؛ وهو محال عقلاً وشرعاً ، لأن من النسخ قبل حضور زمن الابتلاء كما لا يخفى [ ١٤ ] ؛ على أنه لاناسخ هنا إلا مازعمه من اعراض النبي عن مفاد الحديث ؛ وفيه أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لم يعرض عن ذلك ؛ بل كانت النصوص بعده متوالية متواترة ، يؤيد بعضها بعضاً ، ولو فرض أن لانص بعده أصلاً ، فمن أين علم اعراض النبي عن مفاده ؛ وعدوله عن مؤداه ؛ ﴿ إن يتبعون إلا الظن وماتهور الأنفس ولقد جاءهم من ربهم الهدى ﴾ ؛ والسلام .

ش

## المبحث الثاني

### في الإمامة وهي الخلافة عن رسول الله ﷺ

الرد على المراجعات ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤

[ ١ ] هذه دعوى عريضة يجانبها الدليل .

[ ٢ ] إن دعوى التواتر هنا دعوى فاسدة وواضحة البطلان محجوجة باتفاق العلماء على أن الحديث المتواتر ، مارواه عن النبي ﷺ جمع عن جمع عن جمع من أول السند إلى منتهاه ، بحيث يستحيل تواطؤهم على الكذب .

وبناء عليه قرروا أنه ليس في السنة حديث متواتر تواتراً لفظياً ، وإنما هناك بعض الأحاديث المتواترة تواتراً معنوياً . والأحاديث التي يدعي هذا الرافضي تواترها ليس واحد منها صحيحاً فضلاً عن أن يكون متواتراً . وقد جاء في السيرة الحلبية ٣١٢/١ :

... فمن يجيبني إلى هذا الأمر ويوازنني على القيام به قال علي : أنا يارسول الله — وأنا أحدثهم سنأ — وسكت القوم . زاد بعضهم في الرواية : يكن أخي ووزيري ووارثي وخليفتي بعدي فلم يجبه أحد منهم فقام علي وقال أنا يارسول الله قال : اجلس ... ثلاثاً . فقال اجلس فأنت أخي ووزيري ووصيي ووارثي وخليفتي بعدي . قال الإمام أبو العباس ابن تيمية في الزيادة المذكورة : إنها كذب وحديث موضوع ، من له أدنى معرفة في الحديث يعلم ذلك .

وقد رواه — أي الحديث — مع زيادته المذكورة ابن جرير والبخاري بإسناد فيه أبو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه ، قال أحمد : إنه ليس بثقة عامة أحاديثه باواطيل ، وقال ابن المديني : كان يصنع الحديث .

وقال ابن كثير عن هذا الحديث في تفسير سورة الشعراء : وأنذر عشيرتكم الأقرين ، آية ٢١٤ : وقد رواه أبو جعفر بن جرير عن ابن حميد عن سلمة عن ابن إسحاق عن عبد الغفار بن القاسم أبي مريم عن المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب ، فذكر مثله وزاد بعد قوله : إني جئتكم بخير الدنيا والآخرة : وقد أمرني الله أن أدعوكم إليه

فأيكم يؤازرنني على هذا الأمر على أن يكون أخي وكذا وكذا ، قال فأحجم القوم عنها جميعاً ، وقلت : ... أنا يانبي الله أكون وزيرك عليه فأخذ برقبتي ثم قال : ...

قال ابن كثير : تفرد بهذا السياق عبد الغفار بن القاسم وهو متروك كذاب شيعي اتهمه علي بن المدني وغيره بوضع الحديث وضعفه الأئمة رحمهم الله .

[ ٣ ، ٤ ] وانظر إلى جرأة هذا الرافضي إذ وصف ابن تيمية بالتحكم والمجازفة ومجانبة العدل ، والعصبية . فقد أطلق هذه التهم دون أن يقيم عليها دليلاً واحداً ، فكان الأجدر به وهو المدعي البراءة مما اتهم به ابن تيمية ، أن يسوق كلام ابن تيمية وحججه ، ثم يفند تلك الحجج واحدة واحدة ، ويقيم البينة من خلال ذلك على صحة دعواه هذه .

ونحن بإذن الله تعالى سنسوق خلاصة كلام ابن تيمية في هذا الصدد ليتبين للقارئ المنصف أن هذا الرافضي قد ظلم ابن تيمية ووصفه بما ليس فيه ، وأن اتهاماته هذه إنما هي أوصافه حقيقة خلعتها على ابن تيمية .

قال ابن تيمية في جوابه على هذه الرواية التي ساقها هذا الرافضي مؤكداً صحتها : والجواب على ذلك من وجوه .

الأول : المطالبة بصحة النقل ، وما دعه من نقل الناس كافة لهذا الأثر فهو من أظهر الكذب عند أهل العلم بالحديث ، فإن هذا الحديث ليس في شيء من كتب المسلمين التي يستفيدون منها علم النقل ، لافي الصحاح ولا في المساند والسنن والمغازي والتفسير التي يذكر فيها الإسناد والذي يحتج به .

وإذا كان في بعض كتب التفسير التي ينقل فيها الصحيح والضعيف مثل تفسير الثعلبي والواحدي ، والبغوي بل وابن جرير ، وابن أبي حاتم ، لم يكن مجرد رواية واحد من هؤلاء دليلاً على صحته ، باتفاق أهل العلم ، فإنه إذا عرف أن تلك المنقولات فيها صحيح وضعيف ، فلا بد من بيان أن هذا المنقول من قسم الصحيح دون الضعيف .

وهذا الحديث غايته أن يوجد في كتب التفسير التي فيها الغث والسمين ، وفيها أحاديث كثيرة موضوعة مكذوبة مع أن كتب التفسير التي يوجد فيها يُنقل فيها بالأسانيد الصحيحة ما يناقض هذا ، وإنهم يذكرون ذلك على عاداتهم في نقل ما ذكر في سبب نزول الآية من المنقولات الصحيحة والضعيفة .

وإذا احتج بمثل هذا الضعيف وأمثاله واحد فذكر مانقل في تفسير الآية من المنقولات وترك سائر ما ينقل مما يناقض ذلك ، كان هذا من أفسد الحجج .

بل لو قُدِّر أن هذا الحديث من رواية أهل الثقة والعدالة ، وقد روى آخرون من أهل الثقة والعدالة ما يناقض ذلك لوجب النظر في الروایتين أيهما أثبت وأرجح ، فكيف إذا كان أهل العلم بالنقل متفقين على أن الروايات المناقضة لهذا الحديث هي الثابتة الصحيحة ، بل هذا الحديث مناقض لما علم بالتواتر من أئمة التفسير الذين لم يذكروا هذا بحال ، لعلمهم أنه باطل .

الثاني : أن هذا الحديث كذب وموضوع ، ولهذا لم يروِه أحد منهم في الكتب التي يرجع إليها في المنقولات ، وقد رواه ابن جرير والبغوي بإسناد فيه عبد الغفار بن القاسم بن فهد أبو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه ، كذبَه سماك بن حرب وأبو داود ، وقال أحمد : ليس بثقة عامة أحاديثه بواطيل ، قال يحيى : ليس بشيء ، قال ابن المديني : كان يضع الحديث ، وقال النسائي وأبو حاتم : متروك الحديث وقال ابن حبان البستي : كان عبد الغفار بن القاسم يشرب الخمر حتى يسكر وهو مع ذلك يقلب الأخبار لايجوز الاحتجاج به .

وفي إسناده عبد الله بن عبد القدوس وهو ليس بثقة ، وقال فيه يحيى بن معين : ليس بشيء ، رافضي خبيث .

الثالث : أن بني عبد المطلب لم يبلغوا أربعين رجلاً حين نزلت هذه الآية ، فإنها نزلت بمكة في أول الأمر ، ثم ولا بلغوا أربعين رجلاً في مدة حياة النبي ﷺ .

الرابع : إن قوله للجماعة : « من يجيئني إلى هذا الأمر ويؤازرنى على القيام به يكن أخي ووزيري ووصيي وخليفتي من بعدي » كلام مفترى على النبي ﷺ لايجوز نسبته إليه ، فإن مجرد الإجابة إلى الشهادتين والمعونة على ذلك لا يوجب هذا كله ، فإن جميع المؤمنين إجابوا إلى هاتين الكلمتين ، وأعانوا على هذا الأمر ، وبدلوا أنفسهم وأموالهم في إقامته وطاعته ، وسيرتهم معروفة مشهورة ومع هذا فلم يكن أحد منهم خليفة له .

الخامس : أن حمزة وجعفر وعبيدة بن الحارث أجابوا إلى ما أجابه علي من الشهادتين والمعونة على هذا الأمر ، فإن هؤلاء من السابقين الأولين الذين آمنوا بالله ورسوله في أول الأمر ، بل حمزة أسلم قبل أن يصير المؤمنون أربعين

رجلاً ، وكان النبي ﷺ في دار الأرقم بن أبي الأرقم . اهـ ( منهاج السنة ٨٥/٤ ) .

إن الذي في الصحاح من نزول هذه الآية غير هذا ففي الصحيحين من رواية ابن عمر ، وأبي هريرة وغيرهما يناقض هذه الرواية ، ونحن نسوق رواية واحدة ، ومن أراد الاستزادة فليرجع إلى الصحيحين عند تفسير هذه الآية .

عن ابن عمر وأبي هريرة — واللفظ له عن النبي ﷺ — لما نزلت — وأندر عشيرتك الأقربين — دعا رسول الله ﷺ قريشاً فاجتمعوا فحَصَّ وعم فقال : يا بني كعب بن لؤي أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني مرة بن كعب أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني هاشم أنقذوا أنفسكم من النار ، يا بني عبد المطلب أنقذوا أنفسكم من النار ، يا فاطمة بنت محمد أنقذي نفسك من النار ، فإني لأملك لكم من الله شيئاً غير أن لكم رحماً سألها بيلالها .

بعد هذا الذي سقناه من أدلة ابن تيمية على بطلان هذا الحديث فإننا نسأل القارئ أترى في هذا الكلام مجازفة ؟ أم هل ترى فيه تحكماً ؟ بل هل تجد فيه تعصباً ؟ .

إن المجازف ، والمتحكم والمتعصب هو الذي يقيم على الباطل ويرفض الحق ، ويضرب بالأدلة والبراهين الثابتة عرض الحائط ، ويبنى أفكاره على أساس واهٍ .

وإلا فأى عالمٍ هذا الذي يزري على ابن تيمية ، لالشيء ، إلا لأنه لم يوافق هواه ! في الوقت الذي يأخذ أدلته من مثل محمد حسين هيكل وجريدة السياسة الأسبوعية .

إن هذا لهو الدليل الأقوى على ظلمه ومجازفته وتحكمه وعصبيته العمياء التي دفعت به إلى مثل هذا القول الذي يضحك منه العقلاء ، ويسفه العلماء ، ويأباه حتى الجهلاء .

[ ٥ ] لقد سبق القول في بيان ضعف الحديث وشهادة الثقات بذلك .

[ ٦ ] إن رواية مسند الإمام أحمد ، التي أحالنا عليها المؤلف تختلف سنداً ومتناً عن الرواية التي ساقها في كتابه ص ١٣٠ مستدلاً بها على خلافة علي لرسول الله ﷺ .

ونحن نسوق الرواية كما وردت في المسند ١١١/١ ليتبين للقارىء  
تدليس هذا الرافضي وخلطه وكذبه . والرواية تقول :

« حدثنا عبد الله ثنا أبي ثنا أسود بن عامر ثنا شريك عن الأعمش عن  
المنهال عن عباد بن عبد الله الأسدي عن علي رضي الله عنه قال : لما نزلت  
هذه الآية ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قال : جمع النبي ﷺ من أهل بيته  
فاجتمع ثلاثون فأكلوا وشربوا ، قال : فقال لهم : « من يضمن عني ديني  
ومواعيدي ويكون معي في الجنة ، ويكون خليفتي في أهلي » فقال رجل لم  
يسمه شريك : يارسول الله أنت كنت بحراً ، من يقوم بهذا ؟ قال : ثم قال  
الآخر . قال : فعرض ذلك على أهل بيته ، فقال علي رضي الله عنه : أنا .  
وأوجه الاختلاف بين الروایتين هي :

١ — في السند . فإن الرواية التي ساقها الموسوي عن ابن جرير عن  
ابن حميد عن سلمة عن ابن إسحاق عن عبد الغفار بن القاسم أبي مريم عن  
المنهال بن عمرو عن عبد الله بن الحارث عن ابن عباس عن علي بن أبي طالب .  
وقد قدمنا قول الثقات الأعلام بتضعيف هذه الرواية وردّها من حيث  
السند .

أما هذه الرواية فهي مختلفة الاسناد إذ خلا إسنادها من عبد الغفار بن  
القاسم أبو مريم الكوفي الذي أجمعوا على تركه كما خلا من عبد الله بن عبد  
القدوس الرافضي الخبيث . كما قاله يحيى بن معين .

٢ — أما الاختلاف في المتن : فالرواية التي ساقها هذا الرافضي ورد فيها  
أن عشيرته كانوا أربعين رجلاً ، وفيهم أعمامه أبو طالب وحزمة والعباس ، وأبو  
لهب . وفي رواية الإمام أحمد كانوا ثلاثين وليس فيها ذكر أعمامه ، وفي الرواية  
التي ساقها قال لهم : « فأياكم يؤازرنني على أمري هذا ؟ على أن يكون أخي  
ووصيي وخليفتي فيكم » فأحجم القوم عنها غير علي .

وفي رواية الإمام أحمد : فقال لهم : من يضمن عني ديني ومواعيدي  
ويكون معي في الجنة ويكون خليفتي في أهلي .

فصرحت هذه الرواية بأن الخلافة خلافة خاصته غير عامة « ويكون  
خليفتي في أهلي » .

وفي الرواية التي ساقها الموسوي ، أن النبي ﷺ بعد أن قال علي :

أنا يانبي الله قال لهم : إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا ... الخ .

ورواية الإمام أحمد : ليس فيها هذا الكلام بل اقتصر على قول الإمام علي رضي الله عنه : ( أنا ) .

وخلاصة القول أن رواية الإمام أحمد تختلف عن الرواية التي اعتمدها هذا الرافضي ويريد إثبات صحتها وليس فيها دلالة على ماذهب إليه من إثبات الإمامة العامة .

[ ٧ ] إن كل ماورد في أمر الخلافة من أحاديث وآثار لم تثبت ولم تصح من جهة السند . وهذا هو الذي جعل البخاري ومسلم وأمثالهما من أهل السنة والجماعة يعرضوا عنها ، ويحجموا عن تخريجها ، لأنهم قد التزموا منهجاً واضحاً ثابتاً في قبول الراوي ، وتخريج روايته ، فعندما تشذ الرواية ، أو تنقح عدالة الراوي ، أو يختل ضبطه وإتقانه ، فإنهم يتأثمون من تخريج مثل هذه الرواية ، أو الرواية عن هذه حالة .

وهذا هو السبب في إعراضهم عن هذه النصوص التي أوردها هذا الرافضي وأمثالها . ولو صحت تلك الروايات أو النصوص لسارعوا إلى تخريجها ولن يمنعهم من ذلك خوفهم من أن تكون سلاحاً للشيعنة كما زعم ، ولأدلل على ذلك من تخريجهم نصوصاً وأحاديث صحيحة في فضل علي ، وفاطمة ، والحسن ، والحسين ، رضي الله تعالى عنهم جميعاً ، وليس هذا مقام بسطها .

[ ٨ ] لقد لجأ المؤلف هنا إلى التعمية إذ لم ينقل لنا كلام ابن حجر ، ولم يحل القارئ إلى موطنه في فتح الباري . وكان يقصد من وراء ذلك التغرير بالبسطاء وضعاف العلم . وإيهامهم بأن مزاعمهم هذه حقيقة ثابتة مدونة ومسلمة . يعرفها الناس جميعاً بحيث لا يحتاج إلى نقلها أو الدلالة على مكانها من فتح الباري .

[ ٩ ] اجتزأ هذا الرافضي من كلام البخاري على ما جعله دليلاً وشاهداً على مزاعمه . وترك من كلام البخاري ما يمكن أن يفسد عليه دليله ، ويسقط شاهده . فلقد بوب البخاري باباً في آخر كتاب العلم من الجزء الأول من صحيحه فقال : « باب من خصَّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية أن لا يفهموا » . بهذا بوب البخاري — رحمه الله — .

ومفاد كلام البخاري هذا ، أنه ينبغي على المحدث أن يراعي في حديثه حال المستمعين فلا يحدثهم إلا بما تعيه عقولهم ، وتقبله أذهانهم ، والناس في هذا الأمر متفاوتون بحسب مبلغهم من العلم ، فهناك العالم وهناك الجاهل ، فلا يصح أن يسوي المحدث بين الاثنين فيما يروي من حديث النبي ﷺ إذ قد يسمع الجاهل حديثاً فيأخذ بظاهره نظراً لجهله وعدم فقهه وقلة علمه . فيقع بالإثم والخطيئة من حيث لا يشعر ، ويكون هذا الحديث سبباً في فتنته وغوايته . فمثل هذا لا يصح أن يحدث بما يحدث به من كان عنده علم وفقه من المسلمين .

هذا هو ماأراده البخاري من كلامه : فقد استشهد عليه بما رواه عن عبيد الله بن موسى عن معروف عن خربوذ عن أبي الطفيل عن عليّ قال : ( حدثوا الناس بما يعرفون أتحبون أن يكذب الله ورسوله ؟ ) .

وهذا الشاهد الذي استشهد به البخاري من كلام علي رضي الله عنه ، واضح الدلالة على مقصد البخاري رحمه الله تعالى .

ولقد قال ابن حجر — رحمه الله — في شرح هذا الباب : والمراد بقوله : « بما تعرفون » أي يفهمون ، وزاد آدم بن أبي إياس في كتاب العلم له عن عبد الله بن رواد عن معروف في آخره « ودعوا ماينكرون أي يشتهه عليهم فهمه ، وكذا رواه أبو نعيم في المستخرج .

وقال رحمه الله : وفيه دليل على أن المتشابه لاينبغي أن يذكر عند العامة ، ومثله قول ابن مسعود : ( ماأنت محدثاً قوماً حديثاً لاتبلغه عقولهم إلا كانت لبعضهم فتنة ) رواه مسلم .

وممن كره التحديث ببعض دون بعض ، أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ، ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في الغرائب ، ومن قبلهم أبو هريرة فيما يقع من الفتن ، ونحوه عن حذيفة وعن الحسن أنه أنكر تحديث أنس للحجاج بقصة العرنيين لأنه اتخذها وسيلة إلى ماكان يعتمد منه من المبالغة في سفك الدماء بتأويله الواهي .

ثم قال رحمه الله : وضابط ذلك أن يكون ظاهر الحديث يقوي البدعة ، وظاهرها في الأصل غير مراد ، فالإمساك عنه عند من يخشى عليه الأخذ بظاهرها مطلوب والله أعلم .

فهذه هو ماأراده البخاري ، وهذا هو مذهب أهل السنة في هذا الأمر ، وبهذا يتضح لنا ظلم هذا الرافضي للبخاري ، ولأهل السنة . وليوهم القارىء بصدق ماجاء به من افتراءات فقد نقل كلام البخاري في كتاب العلم ، وكعاداته فإنه لم ينقله كاملاً ، وإنما نقله مبتوراً ناقصاً ، لحاجة في نفسه ، فنقل عنه « باب من خص بالعلم قوماً دون قوم » واكتفى بذلك تاركاً تمام العبارة والتي تمثل العلة التي انبنى عليها الحكم الذي قبلها إذا ترك قول البخاري « كراهية أن لايفهموا » .

كما أنه ترك الشاهد الذي أتى به البخاري على كلامه وهي روايته عن علي رضي الله عنه ، وكانت بمثابة التفسير والبيان لما بوبه البخاري . رحمه الله تعالى .

إن هذا الدليل يضاف إلى آلاف الأدلة على ظلم هذا الرافضي وأمثاله وعلى عدم أمانتهم ، وعلى حقدهم وبغضهم لأهل السنة ، وتعصبيهم الأعمى لضلالاتهم وأهوائهم .

[ ١٠ ] كيف عرف هذا الرافضي سريرة البخاري حتى يحكم عليه من خلالها . إن البشر يحكم بعضهم على بعض بما يظهر من أقوال وأفعال . والله وحده هو الذي يتولى السرائر . فإذا كان النبي ﷺ قد حكم بين الناس وعلى الناس بما كان يظهر من أحوالهم ، وخير شاهد على ذلك قوله لأسامة بن زيد : « هلاً شققت على قلبه ؟ » عندما قتل رجلاً أعلن إسلامه إثر مطاردته له . متأولاً أنه قالها تقيية . فكيف يصح من هذا الدعي أن يحكم على البخاري من خلال سريرته لولا أنه فاسد السريرة ، والله ذر القائل :

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه وصدق مايعتاده من توهم  
وعادى محبيه بقول عداته وأصبح في ليل من الشك مظلم

[ ١١ ] هذا كلام لايمكن أن يقوله عالم مثل شيخ الأزهر إذ كيف يحكم بثبوت الحديث ، [ ف ] علماء الجرح والتعديل قد أجمعوا على ضعفه بسبب عبد الغفار بن القاسم أبي مريم .

وكذا فإن شيخ الأزهر لايفوته أن يدرك خلط هذا الرافضي بين الحديث المجمع على ضعفه والحديث الموجود في ص ١١١ من الجزء الأول من مسند

أحمد ، وأنها حديثان مختلفان سنداً وامتناً كما سبق بيانه .

[ ١٢ ] الإمامة عند أهل السنة والجماعة تعني الخلافة والإمارة وهي موضوعة لخلافة النبوة في حراسة الدين وسياسة الدنيا ، وقد أجمعت الأمة على وجوب عقدها لمن يقوم بها . على خلاف بينهم ، هل هي واجبة بالعقل أم هي واجبة بالشرع ، أم بهما معاً .

وطريق عقد الإمامة للإمام إنما يكون باختيار أهل الحل والعقد ، أو بعهد إمام قبله .

وبأي الطريقين انعقدت الإمامة فلا بد من أن تتوفر في الإمام المعقود له شروط أهمها :

١ — العدالة والعلم المؤدي إلى الاجتهاد ، وسلامة الحواس ، وسلامة الأعضاء من النقص الذي يعيق عن الحركة ، والرأي الذي يساعده على سياسة الرعية وتدبير المصالح ، والشجاعة والنجدة المؤدية إلى حماية حياض المسلمين ، وجهاد عدوهم ، والنسب « وهو أن يكون من قریش » .

أما الإمامة عند الرافضة ، فهي رئاسة في الدين والدنيا ، ومنصب إلهي يختاره الله بسابق علمه ويأمر النبي ﷺ بأن يدل الأمة عليه ويأمرهم باتباعه ، فقد أمر الله نبيه بأن ينص على علي رضي الله عنه ثم أحد عشر إماماً من ولد علي ظاهراً مشهوراً أو غائباً مستوراً .

فالإمامة عند الرافضة ثابتة بالنص المقطوع بصحته كما يزعمون ، بل هي واجبة عقلاً على الله تبارك وتعالى ، أن ينصب إماماً لحفظ دينه في كل عصر وزمان . ومرتبة الإمامة عندهم كالنبوة تماماً ، من حيث التعيين والاختيار ، ومن حيث العصمة .

فمن حيث التعيين ، فكما أنه لا يجوز للخلق تعيين نبي فكذا لا يجوز لهم تعيين إمام ، أما من حيث العصمة فإنهم يرون العصمة في أئمتهم أكثر من عصمة الأنبياء وأن لهم مرتبة لا يدانيها نبي مرسل ولا ملك مقرب . إذ العصمة عندهم من الأمور الباطنية التي لا يطلع عليها إلا العالم بما في الضمائر ، والمطلع على مافي السرائر ، ومع قولهم بعصمة الأئمة فقد أجازوا لهم الكذب كأن يقول : لست بإمام مثلاً في حال التقية .

إن لهذا لعمري لهو التناقض الذي لا يستسيغه صاحب عقل ، إذ كيف

يكون الإمام قد تم اختياره من قبل الله سبحانه وتعالى كما يختار أي نبي ، ثم يجوز له بعد ذلك أن يخفي إمامته ، وينكرها خوفاً على نفسه ودينه . فإن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا يجوز لهم مثل ذلك ولم يقع منهم البتة بل جهروا بدعوتهم وبلغوها الناس ، وتحملوا في سبيل ذلك صنوف العذاب ، امتثالاً لأمره تعالى بتبليغ دعوته لعباده . فكيف يحق لهؤلاء الأئمة أن ينكروا إمامتهم ويخفوها ماداموا قد اختيروا من قبل الله ليقوموا بمهمة الأنبياء .

والتحقيق على أن الرسول ﷺ لم ينص على إمامة واحد بعينه ، ولو كان هناك نص لعلمت به الأمة ، ولأصبح العمل به ملزماً ديناً ، ومن المحال أن يتفق الصحابة كلهم على إنكار مثل هذا النص مع توفر الدواعي إلى معرفته والرجوع إليه بعد وفاة النبي ﷺ .

ومن ثم فلو وجد النص لوجب شرعاً على الشخص المعين به أن يقوم مدافعاً عن حقه ، مطالباً بالامامة ، مخاصماً عليها لايسكت حتى يغلب على أمره ، ولم تنقل لنا كتب السيرة والتاريخ أن أحداً تصدى للإمامة أو ادعاها ، وأقام الدليل على أنه يستحقها بالنص .

قال ابن تيمية رحمه الله : ولكن النبي ﷺ دل المسلمين على استخلاف أبي بكر وأرشدهم إليه بأمر متعدد من أقواله وأفعاله ، وأخبر بخلافته إخبار راض بذلك حامد له ، وعزم أن يكتب بذلك عهداً ثم علم أن المسلمين يجتمعون عليه فترك الكتاب اكتفاءً بذلك ، فلو كان تعيينه مما يشبهه على الأمة لبينه رسول الله ﷺ بياناً قاطعاً للعدر ، لكن لما دلهم دلالات متعددة على أن أبا بكر هو المتعين : وفهموا ذلك ، حصل المقصود .

فخلافه أبي بكر الصديق دلت النصوص الصحيحة على صحتها وثبوتها ورضا الله ورسوله بها ، وانعقدت بمبايعة المسلمين واختيارهم إياه اختياراً استندوا فيه إلى ما علموه من تفضيل الله ورسوله ، وأنه أحقهم بهذا الأمر عند الله ورسوله ، فصارت ثابتة بالنص والإجماع جميعاً ، لكن النص دل على رضا الله ورسوله ، وأنها حق وأن الله أمر بها ، وقدرها ، وأن المؤمنين يختارونها ، وكان هذا العهد أبلغ من مجرد العهد بها ، لأنها حينئذ تكون قد ثبتت بمجرد العهد ، أما إذا كان المسلمون قد اختاروه من غير عهد ودلت النصوص على صوابهم فيما نقلوه ، ورضا الله ورسوله بذلك ، كان ذلك دليلاً على أن الصديق كان فيه من الفضائل التي بان بها عن غيره مما جعل المسلمين يرونه أحقهم

بالخلافة ، فإن ذلك لا يحتاج فيه إلى عهد خاص . كما قال عليه الصلاة والسلام ،  
لما أراد أن يكتب لأبي بكر فقال لعائشة : [ « ] ادعي لي أباك وأحباك حتى  
أكتب لأبي بكر كتاباً فأني أخاف أن يتمنى متمن ويقول قائل : أنا أولى ، ويأبى  
الله والمؤمنون إلا أبا بكر [ « ] . أخرجاه في الصحيحين .

وفي البخاري : [ « ] لقد هممت أن أرسل إلى أبي بكر وابنه ، وأعهد  
أن يقول القائلون أو يتمن المتنون ، ويدفع الله ، ويأبى المؤمنون [ « ] . ( منهاج  
السنة ١/١٣٩ ، ١٤١ ) بشيء من التصرف .

أما قول هذا الرافضي : واستدلنا به — أي بالحديث — على الإمامة فيما  
بيننا ، فإنما هو لتواتره من طريقنا ، فهو عين الكذب . كما سبق وأوضحنا  
ذلك سنداً ومنتأ .

[ ٣ ] إن كل الأحاديث الثابتة في استخلاف علي رضي الله عنه إنما  
هي أحاديث تدل على خلافة مخصوصة بزمن مخصوص ، وقوم مخصوصين ،  
في حال حياته عليه الصلاة والسلام . وليس هناك من نص على استخلاف علي  
ولاغيره من الصحابة رضوان الله عليهم خلافة عامة على المسلمين بعد وفاته  
عليه الصلاة والسلام .

والاستخلاف في الحياة نوع نيابة لا بد منه لكل ولي أمر ، وليس كل  
من يصلح للاستخلاف في الحياة على بعض الأمة يصلح أن يستخلف بعد  
الموت .

ولما عجز هذا الرافضي عن الإتيان بدليل واحد ثابت صحيح من السنة  
على مازعمه من ولاية علي رضي الله عنه ولاية عامة راح يقيم الدليل بقضية  
منطقية فوضع لها مقدمات كاذبة لتأتي النتيجة أيضاً كاذبة .

فهو في المقدمة الأولى ، والثانية يقرر أن الأمة تنقسم في هذا الأمر إلى  
قسمين لثالث لهما قسم يعترف لعلي بالولاية الخاصة والعامة ، وقسم آخر  
ينكرهما عليه ، وليس هناك من قائل بالفصل بين الولاية الخاصة والعامة .

وهذا تقسيم لايسلم له به أحد من أهل العلم بالحديث ، والسيرة بل إنهم  
متفقون على بطلانه إذ أن أهل العلم لايجحدون لعلي رضي الله عنه ، ولاغيره  
من الصحابة فضلاً ثابتاً في السنة الصحيحة ، وكل الذي ثبت عندهم بخصوص  
هذا الأمر لايبعد أن يكون إثباتاً لولايته الخاصة ، أما الولاية العامة فقد سبق

القول أنه لم يثبت أن استخلف النبي ﷺ أحداً بعينه .

ومن هذا كله يتبين لنا أن أهل العلم يفصلون بين الولاية العامة والخاصة .  
كما يثبت لنا بهتان هذا الرافضي ، وفلسفته المخالفة لإجماع المسلمين أهل  
السنة الذين يعتد بإجماعهم .

فإن أراد أن يثبت الولاية العامة لعلي رضي الله عنه بالقياس على ما يثبت  
له من الولاية الخاصة . فالرد عليه أن يقال له كيف تحتج بالقياس ، ومذهبك  
نفي الاحتجاج به !؟ .

[ ٤ ] إن من شروط النسخ ثبوت صحة كل من الناسخ والمنسوخ .  
والحديث لم تثبت صحته لا سنداً ولا متناً كما أوضحنا سابقاً حتى يصار إلى  
نسخه .

## المراجعة ٢٥

رقم : ١٦ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

١ — إيمانه بهذا النص

٢ — طلبه المزيد

١ — آمنت بمن نور بك الظلم ، وأوضح بك البهم ، وجعلك آية من آياته ، ومظهراً من مظاهر بيناته .

٢ — فردني منها لله أبوك زدني ، والسلام .

س

## المراجعة ٢٦

رقم : ١٧ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

١ — نص صريح يبضع عشرة فضائل

لعلي ليس لأحد غيره

٢ — توجيه الاستدلال به

١ — حسبك من النصوص بعد حديث الدار ؛ ماقد أخرجه الإمام أحمد في الجزء الأول من مسند (٩٣) ، والإمام النسائي في خصائصه العلوية (٩٤) ؛ والحاكم في الجزء ٣ من صحيحه المستدرک (٩٥) ، والذهبي في تلخيصه معترفاً بصحته ؛ وسيرهم من أصحاب السنن بالطرق المجمع على صحتها ؛ عن عمر بن ميمون ؛ قال : اني لجالس عند ابن عباس إذ أتاه تسعة رهط ؛ فقالوا : يا ابن عباس إما أن تقوم معنا ؛ وإما أن تخلو بنا من بين هؤلاء ؛ فقال ابن عباس : بل أنا أقوم معكم ؛ قال : وهو يومئذ صحيح قبل أن يعمى ؛ قال : فابتدؤوا ، فتحذثوا ؛ فلا ندري ما قالوا ؛ قال : فجاء بنفض ثوبه ويقول : أف وتف ، وقعوا في رجل له بضع عشرة فضائل ليس لأحد غيره ؛ وقعوا في رجل قال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم لأبعثن رجلاً لا يخزيه الله أبداً ؛ يحب الله ورسوله ويحب الله ورسوله ؛ فاستشرف لها من استشرف ؛ فقال : أين علي ؟ فجاء وهو أرمد لا يكاد أن يبصر ؛ فنفت في عينيه ؛ ثم هز الراية ثلاثاً ؛ فأعطاها إياه ؛ فجاء علي بصفية بني حبي ؛ قال ابن عباس : ثم بعث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلاناً بسورة التوبة ؛ فبعث علياً خلفه ؛ فأخذها منه ؛ وقال : لا يذهب بها إلا رجل هو مني وأنا منه ، قال ابن عباس : وقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لبني عمه : إياكم يواليني في الدنيا والآخرة ؛ قال وعلي جالس معه فأبوا ، فقال علي : أنا أواليك في الدنيا والآخرة ، قال : أنت ولبي في الدنيا والآخرة ، قال فتركه ، ثم قال : إياكم يواليني في الدنيا والآخرة ؟ فأبوا ، وقال علي : أنا أواليك في الدنيا والآخرة ، فقال لعلي : أنت ولبي في الدنيا والآخرة ، قال ابن عباس وكان علي أول من آمن من الناس بعد خديجة ، قال : وأخذ رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم

ثوبه ، فوضعه على علي وفاطمة وحسن وحسين ، وقال : إنما يريد الله ليذهب عنكم الرجس أهل البيت ويطهركم تطهيرا ، قال : وشرى علي نفسه فليس ثوب النبي ، ثم نام مكانه وكان المشركون يرمونه ، إلى أن قال : وخرج رسول الله في غزوة تبوك وخرج الناس معه ، فقال له علي : أخرج معك ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : لا . فيكفي علي ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ إلا أنه ليس بعدي نبي ؛ انه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي ، وقال له رسول الله : أنت ولي كل مؤمن بعدي ومؤمنة ؛ قال ابن عباس : وسد رسول الله أبواب المسجد غير باب علي ، فكان يدخل المسجد جنبا وهو طريقه ليس له طريق غيره ؛ قال : وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من كنت مولاه ، فإن علياً مولاه ؛ الحديث ؛ قال الحاكم بعد إخرجه : هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه بهذه الساقية ؛ قلت : وأخرجه الذهبي في تلخيصه ؛ ثم قال : صحيح .

٢ — ولا يخفى ما فيه من الأدلة القاطعة ، والبراهين الساطعة ، على أن علياً ولي عهده ، وخليفته من بعده ، ألا ترى كيف جعله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وليه في الدنيا والآخرة ، آثره بذلك على سائر أرحامه ، وكيف أنزله منه منزلة هارون من موسى ؛ ولم يستثن من جميع المنازل إلا النبوة ، واستثنأوها دليل على العموم .

وأنت تعلم أن أظهر المنازل التي كانت لهارون من موسى وزارته له وشد أزره به ؛ واشتراكه معه في أمره ؛ وخلافته عنه ؛ وفرض طاعته على جميع أمته بدليل قوله ﴿ واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي أشدد به أزري وأشركه في أمري ﴾ وقوله : ﴿ اخلفني في قومي واصلح ولا تتبع سبيل المفسدين ﴾ وقوله عز وعلا : ﴿ قد أوتيت سؤالك يا موسى ﴾ فعلي بحكم هذا النص خليفة رسول الله في قومه ؛ ووزيره في أهله ، وشريكه في أمره — على سبيل الخلافة عنه لا على سبيل النبوة — وأفضل أمته ، وأولاهم به حياً وميتاً ، وله عليهم من فرض الطاعة زمن النبي — بوزارته له — مثل الذي كان لهارون على أمة موسى زمن موسى ، ومن سمع حديث المنزلة فإنما يتبادر منه إلى ذهنه هذه المنازل كلها ، ولا يرتاب في ارادتها منه ، وقد أوضح رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، الأمر فجعله جلياً بقوله : انه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي وهذا نص صريح في كونه خليفته ، بل نص جلي في أنه لو ذهب ولم يستخلفه كان قد فعل ما لا ينبغي أن يفعل ، وهذا ليس إلا لأنه كان مأموراً من الله عز وجل باستخلافه ، كما ثبت في تفسير قوله تعالى : ﴿ يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته ﴾ ومن تدبر قوله تعالى في هذه الآية : ﴿ فما بلغت رسالته ﴾ ثم أمعن النظر في قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : انه لا ينبغي ان أذهب إلا وأنت خليفتي ، وجدهما يرميان إلى غرض واحد كما لا يخفى ، ولا تنس قوله ، صلى الله عليه وآله وسلم في هذا الحديث : انت ولي كل مؤمن بعدي ، فانه نص في أنه ولي الأمر ووليّه والقائم مقامه فيه [ ١٥ ] ، كما قال الكميت رحمه الله تعالى :

ونعم ولي الأمر بعد وليه ومنتجع التقوى ونعم المؤدب

والسلام .

ش

## الرد على المراجعات ٢٥ ، ٢٦

[ ١ ] قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :

إن هذا الحديث ليس مسنداً وإنما هو حديث مرسل لو ثبت عن عمرو ابن ميمون لأنه أسلم علي يد معاذ بن جبل ولم يلق النبي ﷺ ، وفيه ألفاظ هي كذب علي رسول الله ﷺ كقوله : لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي . فإن النبي ﷺ ذهب غير مرة وخليفته علي المدينة غير علي ، كما اعتمر عمرة الحديبية وعلي معه وخليفته غيره ، وغزا بعد ذلك خيبر ، والفتح ، وحنين ، والطائف ، ومن قبل غزوة بدر وحج حجة الوداع كل ذلك كان علي معه ، وخليفته علي المدينة غيره .

وكل هذا معلوم بالأسانيد الصحيحة وبتوافق أهل العلم بالحديث ، فإن قيل : استخلافه يدل علي أنه لا يستخلف إلا الأفضل لزم أن يكون علي مفضولاً في عامة الغزوات ، وفي عمرته وحجته ، ولاسيما وكان كل مرة يكون الاستخلاف علي رجال مؤمنين ، وعام تبوك ، ماكان الاستخلاف إلا علي النساء والصبيان ومن عذر الله ، ﷺ وعلي الثلاثة الذين خلفوا ﴿ أو متهم بالنفاق ، وكانت المدينة آمنة لا يخاف علي أهلها ولا يحتاج المستخلف إلى جهاد كما يحتاج في أكثر الاستخلافات .

وكذلك قوله وسد الأبواب كلها إلا باب علي فإن هذا مما وضعت الشيعة علي طريق المقابلة ، فإن الذي في الصحيح عن أبي سعيد عن النبي ﷺ أنه قال في مرضه الذي مات فيه : إن من أمن الناس علي في ماله وصحبته أبو بكر ، ولو كنت متخذاً خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر خليلاً ، ولكن أخوة الإسلام ومودته ، ولا ييقين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر ، ورواه ابن عباس أيضاً في الصحيحين .

ومثل قوله : أنت وليي في كل مؤمن من بعدي ، فإن هذا الموضوع بتوافق أهل المعرفة بالحديث .

والذي فيه — أي في هذا الحديث — من الصحيح ليس هو من خصائص الأئمة بل ولا من خصائص علي رضي الله عنه ، بل قد شاركه فيه غيره مثل كونه يحب الله ورسوله ، ويحبه الله ورسوله ، ومثل استخلافه وكونه منه بمنزلة

هارون من موسى ، إذ أن كل من استخلفه النبي ﷺ هو بهذه المنزلة ، وإنما خص علياً بهذه العبارة لأنه خرج إليه ييكي ويشتكي تخليفه مع النساء والصبيان ، فقالها له ليسترضيه بها ويطيب قلبه لما توهم من وهن الاستخلاف ونقص درجته ، ومثل كون علي مولى من والاه ، فإن كل مؤمن موال لله ورسوله ، ومثل كون سورة براءة لا يبلغها إلا رجل من بني هاشم ، فإن هذا يشترك فيه جميع الهاشميين ، لما روي أن العادة كانت جارية بأن لا ينقض العهود ويحلها إلا رجل من قبيلة المطاع ، وبهذا أرسل النبي ﷺ علياً ليبلغ سورة براءة فبلغها وهو تحت إمرة أبي بكر رضي الله عنهما . ( منهاج السنة ٨/٣ و ٩ ) .

## المراجعة ٢٧

رقم : ١٨ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

### التشكيك في سند حديث المنزلة

حديث المنزلة صحيح مستفيض ، لكن المدقق الآمدي — وهو فحل الفحول في علم الأصول — شك في أسانيده ، وارتاب في طرقه ؛ وربما تشبث برأيه خصومكم ؛ فماذا تستظهرون عليهم ؟ والسلام .

س

## المراجعة ٢٨

رقم : ١٩ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

١ — حديث المنزلة من أثبت الآثار . ٢ — القرائن الحاكمة

بذلك . ٣ — مخرجه من أهل السنة . ٤ — السبب في

تشكيك الآمدي .

١ — ظلم الآمدي — بهذا التشكيك — نفسه ، فإن حديث المنزلة من أصح السنن وأثبت الآثار .

٢ — لم يختلج في صحة سنده ريب ، ولا سنع في خواطر أحد أن يناقش في ثبوته بينت شفة ؛ حتى أن الذهبي — على تعنته — صرح في تلخيص المستدرک بصحته (٩٦) ، وابن حجر الهيثمي — على محاربتة بصواعقه — ذكر الحديث في الشبهة ١٢ من الصواعق ؛ فنقل القول بصحته عن أئمة الحديث الذين لامعول فيه إلا عليهم ، فراجع (٩٧) . ولولا أن الحديث بمثابة من الثبوت ؛ ما أخرجه البخاري في كتابه ؛ فإن الرجل يغتصب نفسه عند خصائص علي وفضائل أهل البيت اغتصاباً .

ومعاوية كان إمام الفئة الباغية ؛ ناصب أمير المؤمنين وحرابه ؛ ولعنه على منابر المسلمين ؛ وأمرهم بلعنه ؛ لكنه — بالرغم من وقاحته في عدوانه — لم يجحد حديث المنزلة ؛ ولا كابر فيه سعد بن أبي وقاص حي قال له — فيما أخرجه مسلم (٩٨) — : مامنك أن تسب أبا تراب ؟ فقال : أما ما ذكرت ثلاثاً قالهن له رسول الله فلن أسبه ؛ لأن تكون لي واحدة منها أحب إلي من حمر النعم ؛ سمعت رسول الله يقول له وقد خلفه في بعض مغازيه : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانبوة بعدي ، الحديث (٩٩) . فأبلس معاوية ، وكف عن تكليف سعد .

أزيدك على هذا كله أن معاوية نفسه حدث بحديث المنزلة ، قال ابن حجر في صواعقه (١٠٠) : أخرج أحمد أن رجلاً سأل معاوية عن مسألة ، فقال : سل عنها علياً

٩٦ — سمعت في المراجعة ٢٦ تصريحه بصحته .

٩٧ — ص ٢٩ من الصواعق .

٩٨ — في باب فضائل علي أول ص ٣٢٤ من الجزء الثاني من صحيحه .

٩٩ — وأخرجه الحاكم أيضاً في أول ص ١٠٩ من الجزء الثالث من المستدرک وضححه على شرط الشيخين . وأورده الذهبي في تلخيصه معترفاً بصحته على شرط مسلم .

١٠٠ — أثناء المقصد الخامس من المقاصد التي أوردها في الآية الرابعة عشر من الباب ١١ ص ١٠٧ من الصواعق .

فهو أعلم ؛ قال : جوابك فيها أحب إلي من جواب علي ، قال : بنس ماقلت ! لقد كرهت رجلاً كان رسول الله يغره بالعلم غراً ، ولقد قال له : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانيبي بعدي ، وكان عمر إذا أشكل عليه شيء أخذ منه ، إلى آخر كلامه (١) . وبالجملة فإن حديث المنزلة مما لا ريب في ثبوته بإجماع المسلمين على اختلافهم في المذاهب والمشارب .

٣ — وقد أخرجه صاحب الجمع بين الصحاح الستة (٢) . وصاحب الجمع بين الصحيحين (٣) ، وهو موجود في غزوة تبوك من صحيح البخاري (٤) . وفي باب فضائل علي من صحيح مسلم (٥) . وفي باب فضائل أصحاب النبي من سنن ابن ماجه (٦) . وفي مناقب علي من مستدرك الحاكم (٧) . وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل في مسنده من حديث سعد بطرق إليه كثيرة (٨) . ورواه في المسند أيضاً من حديث كل من : ابن عباس (٩) . وأسماء بنت عميس (١٠) . وأبي سعيد الخدري (١١) . ومعاوية بن أبي سفيان (١٢) . وجماعة آخرين من الصحابة . وأخرجه الطبراني من حديث كل من : أسماء بنت عميس ، وأم سلمة ، وحبيس بن جنادة ؛ وابن عمر ؛ وابن عباس ؛ وجابر بن سمرة ؛ ويزيد بن أرقم ، والبراء بن عازب ، وعلي بن أبي طالب (١٣) وغيرهم . وأخرجه البزار في مسنده (١٤) ، والترمذي في صحيحه (١٥) ؛ من حديث أبي سعيد الخدري . وأورده

١ — حيث قال وأخرجه آخرون ( قال ) ولكن زاد بعضهم : قم لأقام الله رجلك ، ومحي اسمه من الديوان إلى آخر ما نقله في ص ١٠٧ من صواعقه مما يدل على أن جماعة من المحدثين غير أحمد أخرجوا حديث المنزلة بالإسناد إلى معاوية . .

- ٢ — في مناقب علي .
- ٣ — في فضائل علي وفي غزوة تبوك .
- ٤ — في ص ٥٨ من جزئه الثالث .
- ٥ — في ص ٣٢٣ من جزئه الثاني .
- ٦ — في ص ٢٨ من جزئه الأول ، حيث يذكر فضل علي .
- ٧ — في أول ص ١٠٩ من جزئه ٣ وفي أماكن أخر ، يعرفها المتتبعون .
- ٨ — راجع ص ١٧٣ وص ١٧٥ وص ١٧٧ وص ١٧٩ وص ١٨٢ وص ١٨٥ تصفح هذه الصحائف كلها من الجزء الأول من المسند .
- ٩ — راجع ص ٣٣١ من الجزء الأول من المسند .
- ١٠ — في ص ٣٦٩ . وفي ص ٤٣٨ من الجزء السادس من المسند .
- ١١ — في ص ٣٢ من الجزء الثالث من المسند .
- ١٢ — كما ذكرناه في صدر هذه المراجعة نقلاً عن المقصد الخامس من مقاصد الآية ١٤ من آيات الباب ١١ من الصواعق المحرقة ص ١٠٧ .
- ١٣ — كما نص عليه ابن حجر في الحديث الأول من الأربعين التي أوردها في الفصل الثاني من الباب ٩ ص ٧٢ من صواعقه . وذكر السيوطي في أحوال علي من تاريخ الخلفاء : أن الطبراني أخرج هذا الحديث عن هؤلاء كلهم ، وزاد أسماء بنت قيس .
- ١٤ — كما نص عليه السيوطي في أحوال علي من تاريخ الخلفاء ص ٦٥ .
- ١٥ — كما يدل عليه الحديث ٢٥٠٤ من أحاديث الكنز في ص ١٥٢ من جزئه السادس .

ابن عبد البر في أحوال علي من الاستيعاب ؛ ثم قال ماهذا نصه : وهو من أثبت الآثار وأصحها ؛ رواه عن النبي سعد بن أبي وقاص ، ( وقال ) وطرق حديث سعد فيه كثير جداً ذكرها ابن أبي خيثمة وغيره ؛ ( قال ) ورواه ابن عباس ؛ وأبو سعيد الخدري وأم سلمة ؛ وأسماء بنت عميس ؛ وجابر بن عبد الله ؛ وجماعة يطول ذكرهم هذا كلام ابن عبد البر . وكل من تعرض لغزوة تبوك من المحدثين وأهل السير والأخبار ؛ نقلوا هذا الحديث ؛ ونقله كل من ترجم علياً من أهل المعاجم في الرجال من المتقدمين والمتأخرين على اختلاف مشاربهم ومذاهبهم ورواه كل من كتب في مناقب أهل البيت ؛ وفضائل الصحابة من الأئمة ؛ كأحمد بن حنبل ، وغيره ممن كان قبله أو جاء بعده ، وهو من الأحاديث المسلمة في كل خلف من هذه الأمة .

٤ — فلا عبرة بتشكيك الآمدي في سنده فإنه ليس من علم الحديث في شيء ، وحكمه في معرفة الأسانيد والطرق حكم العوام لايفقهون حديثاً وتبحره في علم الأصول هو الذي أوقعه في هذه الورطة ؛ حيث راه بمقتضى الأصول نصاً صريحاً لايمكن التخلص منه إلا بالتشكيك في سنده ظناً منه أن هذا من الممكن . وهيئات هيئات ذلك ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعات ٢٧ ، ٢٨

[ ١ ] حديث المنزلة الذي يعنيه قوله عليه الصلاة والسلام لعلي رضي الله عنه : أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانيبي بعدي .

هذا الحديث ثابت في الصحيحين بلا ريب وغيرهما ، وكان النبي ﷺ قد قاله في غزوة تبوك عندما أمر علياً على المدينة ، كما كان يفعل عليه الصلاة والسلام كلما سافر في غزوة أو عمرة أو حج يستخلف على المدينة بعض الصحابة ، والحديث إن كان غير صحيح كما يقول الآمدي فظاهر أنه لا يصح الاحتجاج به .

وإن كان صحيحاً كما أثبت ذلك أئمة الحديث الذي يعول عليهم في إثبات صحة الحديث وضعفه وهو في الصحيحين . ومع ذلك فإنه لا يصلح دليلاً على مذهب هذا الرافضي بل هو دليل مناهض لمذهبه من وجوه عدة :

أحدها : أن الحديث شبه منزلة علي رضي الله عنه من النبي ﷺ بمنزلة هارون من موسى ، من حيث الاستخلاف فقط لا من حيث العموم ، لأن القول بعموم التشبيه يلزم منه إثبات نبوة علي رضي الله عنه مثله كمثل هارون عليه السلام ، وليس من مسلم عاقل يقول بذلك كيف لا ، والنبي ﷺ قد حسم الأمر في الحديث ذاته حيث قال : « إلا أنه لانيبي بعدي » .

ثانيها : إذا ثبت أن التشبيه إنما هو من حيث الاستخلاف فقط فليس في الحديث خصوصية لعلي رضي الله عنه لأن النبي عليه الصلاة والسلام قد استخلف غيره من قبل ذلك ومن بعده .

ثالثها : إن استخلاف النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه في غزو تبوك — وهي المناسبة التي قبل فيها هذا الحديث — لا يدل على أفضليته على غيره لمشاركة غيره له في هذه المنزلة ، أما أنه خصه بهذه العبارة من بين الذين استخلفهم من الصحابة فقد بينا القول بأنه كان استرضاء للإمام علي رضي الله عنه ، عندما اشتكى للنبي ﷺ هذا الاستخلاف .

رابعها : أن ظاهر الحديث يثبت أن علياً خليفة عن النبي ﷺ مدة غيبته عن المدينة بتبوك كما كان هارون عليه السلام خليفة عن موسى عليه السلام في قومه مدة غيبته عنهم للمناجاة ، وهذا هو المراد بقول موسى لأخيه هارون عليهما السلام ﴿ اخلفني في قومي ﴾ فإنه لاعموم له .

خامسها : أن الحديث أثبت أن النبي ﷺ استخلف علياً زمن غيبته في تبوك ، وكان هذا في حياة النبي ﷺ وليس فيه ما يدل على خلافته بعد موت النبي ﷺ ولو سلمنا بصحة هذه الدعوى ، لصح أن يدعي ذلك كل من استخلفه النبي ﷺ من الصحابة حال حياته بأنه خليفة المسلمين ، بعد موت النبي ﷺ . مستدلاً باستخلاف النبي ﷺ له ، فكيف لهذا الرافضي أن يبطل دعوى هؤلاء وهي من جنس مادعاه ؟!! .

فأهل السنة والجماعة يثبتون صحة هذا الحديث كما يثبتون للإمام علي كل فضائله التي ثبتت في السنة وهي كثيرة ، وكتب السنة كلها ، قد أثبت له في الأحاديث الصحاح والحسان من الفضائل الجمة ما فيه كفاية وغنية عن تليفق الرافضة وخرصهم وكذبهم عليه وعلى رسول الله ﷺ وقولهم عليه ما لم يقله ، ووضعهم له في منزلة لا يرضاها هو رضي الله عنه ، فليعد هؤلاء إلى هذه الكتب ليتعلموا منها درساً في العدالة والاعتدال ، والنزاهة والصدق والتجرد ، والبعد عن التعصب والغلو والتطرف وليعرفوا أنهم يعيشون في مستنقع من الجهالة والضلالة .

إن إثبات أهل السنة لهذا الحديث وهو عمدة الرافضة في غلوهم وتطرفهم لمن أكبر الأدلة وأوضحها على عدالتهم ، وبراءتهم من التعصب والهوى ، وبراءتهم مما رامهم به هذا الرافضي من قبل عند قوله في المراجعة رقم ٢٢ : « إن كثيراً من شيوخ أهل السنة — عفا الله عنهم — كانوا على هذه الوتيرة ، يكتمون كل ما كان من هذا القبيل ، ولهم في كتمانهم مذهب معروف ... » .

أرأيت إلى هذا الظلم والبهتان ؟! فلو كان شيوخ أهل السنة كما قال لكان أول ما كتموه هذا الحديث الذي هو أصل من الأصول التي ينازع فيها الرافضة أهل السنة . وهو لا يستطيع أن يخفي حقه وكرهه لأهل السنة حتى عندما أثبتوا صحة هذا الحديث وغيره في فضائل علي رضي الله عنه فراح يشكك في نوايا الإمام البخاري رحمه الله تجاه آل البيت . وأن ما أخرجه في صحيحه من فضائل علي كان علي كره منه ، فيقول : « فإن الرجل يغتصب نفسه عند خصائص علي وفضائل آل البيت اغتصاباً » .

والسؤال الذي يطرح نفسه : ما الذي أكره البخاري على تخريج هذا الحديث وأمثاله في فضائل علي وآل البيت رضي الله عنهم ، لو كان الحديث غير صحيح أو لو كان البخاري خصماً لآل البيت . كما يريد أن يصوره هذا

إن ما حدث بين علي ومعاوية من الخلاف والقتال ما كان له أن يؤثر على عدالة أحد منهما وصدقه . لاسيما فيما سمعه كل منهم في الآخر من النبي ﷺ ، ولهذا فإن معاوية رضي الله عنه لم يجحد هذا الحديث ، وكيف له أن يجحده بعد سماعه عن النبي ﷺ . بل إن عدم جحود معاوية رضي الله عنه لهذا الحديث لم يشفع له عند هذا الرافضي فيخفي حقه ، أو يؤخره .

أما قوله في معاوية : كان إمام الفئة الباغية . فكان استناداً إلى حديث صحيح أنه قال لعمار رضي الله عنه : « تقتلك الفئة الباغية » وقد قتل في جيش علي رضي الله عنه فكان الحديث دليلاً عند كثير من الناس لاسيما الرافضة على بغي جيش معاوية . ولكن سلف الأمة وأئمتها على خلاف ذلك . حيث لم تتوفر فيهم شروط البغي .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : وأما السلف والأئمة فيقول أكثرهم كأبي حنيفة ومالك وأحمد وغيرهم : لم يوجد شرط قتال الطائفة الباغية ، فإن الله لم يأمر بقتالها ابتداء بل أمر إذا اقتلت طائفتان أن يصلح بينهما ثم إن بغت إحداهما على الأخرى قوتلت التي تبغي ، وهؤلاء قوتلوا ابتداء قبل أن يبدأوا بقتال . ولهذا كان هذا القتال عند أحمد وغيره كمالك قتال فتنة ، وأبو حنيفة يقول : لا يجوز قتال البغاة حتى يبدأوا بقتال الإمام ، وهؤلاء لم يبدأوا به ، والخوارج بدأوا بالقتال ، فقتلهم ثابت بالنص والإجماع . فإن قال الذاب عن علي : كان علي مجتهداً في ذلك ، قال له منازعه : ومعاوية كان مجتهداً في ذلك . اهـ ( المنهاج ٢٠٥/٤ ) .

أما قول الرافضي : بأن معاوية رضي الله عنه لعن علياً على منابر المسلمين فهو محض كذب وبهتان بل هو معارض بما ثبت عن معاوية أنه بكى علياً يوم قتله ، وأنه كان يترحم عليه ، ويعترف بأفضليته عليه . كما هو ثابت في كتب السير والتاريخ .

والحاصل أن الأمة الإسلامية كان وما يزال يقع فيها مخالفات شرعية حيث يقع البعض في دم ومال وعرض البعض الآخر متأولاً كالقتال ، واللعن ، والتكفير وغير ذلك كما ثبت في الصحيحين من حديث الإفك . قال النبي ﷺ : « من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي ، والله ما علمت على أهلي إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً والله ما علمت عليه إلا خيراً ، وما كان يدخل على

أهلي إلا معي ، قال سعد بن معاذ : أنا أعذرک منه ، إن كان من الأوس ضربت عنقه ، وإن كان من إخواننا الخزرج أمرتنا ففعلنا فيه أمرک . فقال سعد بن عبادة وكان قبل ذلك رجلاً صالحاً ، ولكن احتملته الحمية ، فقال : كذبت لعمر الله لا تقتله ولا تقدر على قتله ، فقام أسيد بن حضير فقال : كذبت لعمر الله لنقتله فإنك منافق تجادل عن المنافقين ، فاستب الحيان حتى جعل رسول الله ﷺ يخفضهم ... الحديث .

هذا وغيره كان يحدث بينهم تأولاً ، وماحدث بين علي وجيشه ومعاوية وجيشه من القتال وإراقة الدماء كان تأولاً ، وكذا ماحدث من التلاعن بين هاتين الطائفتين بعد ذلك كانت كل طائفة تتأول في الأخرى ، وسواء كان هذا ذنباً أو اجتهاداً مخطئاً أو مصيباً فإن مغفرة الله ورحمته تسع ذلك كله بالتوبة ، والحسنات ، والمصائب . والله أعلم ( انظر المنهاج ٢/٢٢١ ) .

بعد هذا كله فإن للقارئ أن يعجب من وقاحة هذا الرافضي وتطاوله على صحابة النبي ﷺ الذين نهى الرسول ﷺ عن سبهم في الأحاديث الصحيحة ، حين يصف معاوية رضي الله عنه بالوقاحة . والحديث الذي ساقه من أن معاوية رضي الله عنه سأل سعد بن أبي وقاص : « مامنك أن تسب أبا تراب ؟ .. الحديث » هو حديث صحيح قد أخرجه الإمام مسلم رحمه الله تعالى في فضائل الإمام علي رضي الله عنه لكنه لا يفيد ماذهب إليه من أن معاوية كان يلعن علياً على منابر المسلمين ، ولا أنه أمر بلعنه .

قال النووي رحمه الله في شرح هذا الحديث : قال العلماء : الأحاديث الواردة التي في ظاهرها دخل على صحابي يجب تأولها قالوا : ولا يقع في روايات الثقات إلا ما يمكن تأويله ، فقول معاوية هذا ليس فيه تصريح بأنه أمر سعداً بسبه وإنما سأله عن السب المانع له من السب ، كأنه يقول : هل امتنعت تورعاً ، أو خوفاً ، أو غير ذلك ؟ فإن كان تورعاً وإجلالاً له عن السب فأنت مصيب محسن ، وإن كان غير ذلك فله جواب آخر ، ولعل سعداً قد كان في طائفة يسبون فلم يسب معهم ، وعجز عن الإنكار ، وأنكر عليهم فسأله هذا السؤال . قالوا : ويحتمل تأويلاً آخر أن معناه ، مامنك أن تخطئه في رأيه واجتهاده وتظهر للناس حسن رأينا واجتهادنا وأنه أخطأ . اهـ ( شرح النووي على صحيح مسلم ١٥/١٧٥ ، ١٧٦ ) .

رقم : ٢٠ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

- ١ — التصديق بما قلناه في سند الحديث
- ٢ — التشكيك في عمومه
- ٣ — الشك في حجته

١ — كل ما ذكرتموه في ثبوت الحديث — حديث المنزلة — من حق لاريب فيه مطلقاً . والآمدي عثر فيه عشرة دلت على بعده عن علم الحديث وأهله ، وقد أزعجناك بذكر رأيه فأحوجناك إلى توضيح الواضحات ؛ وتلك خطيئة تستغفرك منها وأنت أهل لذلك .

٢ — وقد بلغني أن غير الآمدي من خصومكم ، يزعم أن لاعوموم في حديث المنزلة وانه خاص بمورده ، واستدل بسياق الحديث ؛ وسببه لأنه قاله لعلي حين استخلفه على المدينة في غزوة تبوك ؛ فقال له الإمام رضي الله عنه : أتخلفني في النساء والصبيان ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؛ إلا أنه لانيبي بعدي ؛ وكأنه صلى الله عليه وآله وسلم ، أراد كونه منه بمنزلة هارون من موسى حيث استخلفه في قومه عند توجهه إلى الطور ؛ فيكون المقصود أنت مني أيام غزوة تبوك ، بمنزلة هارون من موسى أيام غيبته في مناجعة ربه .

٣ — وربما قالوا : ان الحديث غير حجة وان كان عاماً لكونه مخصوصاً والعام المخصوص غير حجة في الباقي ؛ والسلام .

س

رقم : ٢٢ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

- ١ — أهل الضاد يحكمون بعموم الحديث
- ٢ — تزييف القول باختصاصه
- ٣ — ابطال القول بعدم حجته

١ — نحن نوكل الجواب عن قولهم بعدم عموم الحديث إلى أهل اللسان والعرف العرييين ؛ وأنت حجة العرب لا تدافع ؛ ولاتنازع ؛ فهل ترى أمتك — أهل الضاد — يرتابون في عموم المنزلة من هذا الحديث . كلا وحاشا مثلك أن يرتاب في عموم اسم الجنس المضاف وشموله لجميع مصاديقه ؛ فلو قلت : منحتكم انصافي مثلاً ؛ أيكون انصافك هذا خاصاً ببعض الأمور دون بعض ؛ أم عاماً شاملاً لجميع مصاديقه ؛ معاذ الله أن تراه غير عام ؛ أن يتبادر منه إلى الاستغراق ، ولو قال خليفة المسلمين لأحد أوليائه : جعلت لك ولاتي على الناس ؛ أو منزلتي منهم ؛ أو منصبي فيهم ؛ أو ملكي ؛ فهل يتبادر

إلى الذهن غير العموم ؛ وهل يكون مدعي التخصيص ببعض الشؤون دون بعض إلا مخالفاً مجازفاً ؛ ولو قال لأحد وزرائه : لك في أيامي منزلة عمر في أيام أبي بكر إلا أنك لست بصاحبي ؛ أكان هذا بنظر العرف خاصاً ببعض المنازل أم عاماً ، ماأراك والله تراه إلا عاماً ، ولا أرتاب في أنك قائل بعموم المنزلة في قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أنت مني بمنزلة هارون من موسى ؛ قياساً على نظائره في العرف واللغة ؛ ولاسيما بعد استثناء النبوة فإنه يجعله نصاً في العموم ؛ والعرب ببابك : فسلها عن ذلك .

٢ — أما قول الخصم بأن الحديث خاص بمورده فمردود من وجهين : الوجه الأول : أن الحديث في نفسه عام كما علمت ؛ فمورده — لو سلمنا كونه خاصاً — لا يخرج عن العموم ؛ لأن المورد لا يخص الوارد كما هو مقرر في محله . ألا ترى لو رأيت الجنب يمس أية الكرسي مثلاً فقلت له : لا يمس القرآن محدث ؛ أيكون هذا خاصاً بمورده ؛ أم عاماً شاملاً لجميع آيات القرآن ولكل محدث ؟ مأظن أحداً يفهم كونه خاصاً بمس الجنب بخصوصه لأية الكرسي بالخصوص ؛ ولو رأى الطبيب مريضاً يأكل التمر ، فنهاه عن أكل الحلو ؛ أيكون في نظر العرف خاصاً بمورده ؛ أم عاماً شاملاً لكل مصاديق الحلو ؟ ما أرى والله القائل بكون خاصاً بمورده إلا في منتزح عن الأصول ؛ بعيداً عن قواعد اللغة ، نائياً عن الفهم العرفي ؛ أجنبياً عن عالمنا كله ؛ وكذا القائل بتخصيص العموم في حديث المنزلة بمورده من غزوة تبوك لا فرق بينهما أصلاً .

الوجه الثاني : أن الحديث لم تنحصر موارد باستخلاف علي على المدينة في غزوة تبوك ليتشبه الخصم بتخصيصه به ، وصحاحنا المتواترة عن أئمة العترة الطاهرة ثبت وروده موارد آخر ؛ فليراجعها الباحثون ، وسنن أهل السنة تشهد بذلك ، كما يعلمه المتبعون ، فقول المعترض بأن سياق الحديث دال على تخصيصه بغزوة تبوك مما لاوجه له اذن ؛ كما لا يخفى .

٣ — أما قولهم بأن العام المخصوص ليس بحجة في الباقي ؛ فغلط واضح ؛ وخطأ فاضح ؛ وهل يقول به في مثل حديثنا إلا من يعتنف الأمور فيكون منها على غماء ؛ كراكب عشواء ؛ في ليلة ظلماء ؛ نعوذ بالله من الجهل والحمد لله علي العافية ؛ ان تخصيص العام لا يخرج عن الحجة في الباقي إذا لم يكن المخصص مجملاً ؛ ولاسيما إذا كان متصلاً كما في حديثنا ؛ فان المولى إذا قال لعبد : اكرم اليوم كل من زارني إلا زيدا ؛ ثم ترك العبد اكرام غير زيد ممن زار مولاه يعد في العرف عاصياً ؛ ويلومه العقلاء ؛ ويحكمون عليه باستحقاق الذم ؛ والعقوبة على قدر ماتستوجه هذه المعصية عقلاً أو شرعاً ، ولايصغي أحد من أهل العرف إلى عذره لو اعتذر بتخصيص هذا العام ؛ بل يكون عذره أفيح عندهم من ذنبه ؛ وهذا ليس إلا لظهور العام — بعد تخصيصه — في الباقي ؛ كما لا يخفى ؛ وأنت تعلم أن سيرة المسلمين وغيرهم مستمرة على الاحتجاج بالعمومات المخصصة بلا نكير وقد مضى الخلف على ذلك والسلف من الصحابة والتابعين لهم بإحسان ؛ وتابعي التابعين وتابعيهم إلى الآن ؛ ولاسيما أئمة أهل البيت وسائر أئمة المسلمين ؛ وهذا مما لا ريب فيه ؛ وحسبك به دليلاً على حجة العام المخصوص ولولا أنه حجة لانسد على الأئمة الأربعة وغيرهم من المجتهدين باب العلم بالاحكام الشرعية الفرعية عن أدلتها التفصيلية ؛ فإن رحي العلم بذلك تدور على العمل بالعمومات ؛ وما من عام إلا وقد خص ؛ فإذا سقطت العمومات ارتج باب العلم ؛ ونعوذ بالله ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعات ٢٩ ، ٣٠

[ ١ ] اتفقت كتب السنة على أن حديث المنزلة كان في غزوة تبوك يوم أن استخلف النبي ﷺ علياً رضي الله عنه على المدينة ، وأن سبب ورود الشكوى التي كانت من علي رضي الله عنه حيث جاء إلى النبي ﷺ باكياً شاكياً أمر هذا الاستخلاف لأنه كان يرى فيه منقصة له حيث أخره عن الجهاد مع إخوانه الصحابة رضي الله عنهم ، وأبقاه في المدينة على النساء ، والصبيان ، وأصحاب الأعذار ، على حين أنه عليه الصلاة والسلام استخلف غيره من قبل علي أفضل من هؤلاء . وعلي حين كانت المدينة مهددة من قبل الأعداء . فقال له النبي ﷺ هذا الحديث ليسترضيه ، ويطيب قلبه بدليل أنه قال له : « أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؟ » كما اتفق أهل العلم بالحديث أن هذا الحديث لم يتكرر في غير غزوة تبوك .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : إن حديث المنزلة إنما قاله النبي ﷺ في غزوة تبوك مرة واحدة ، ولم يقله في غير ذلك من المجالس . وكذا حديث الموالة فالذين يروونه يذكرون أنه قاله في « غدير خم » مرة واحدة لم تتكرر في غير ذلك من المجالس أصلاً . ( منهاج السنة ٩٧/٣ ) .

[ ٢ ] ليس في حديث المنزلة ما يدل على العموم أو الشموك ويدل على ذلك أمور :

الأول : صيغة الحديث فإنه جرى مجرى التشبيه أي تشبيه منزلة علي بمنزلة هارون ، وتشبيه الشيء بالشيء يكون بحسب ما دل عليه سياق التشبيه ولا يقتضي المساواة في كل شيء .

قال ابن تيمية رحمه الله مبيناً وموضحاً هذه الحقيقة ومدلاً عليها من السنة الصحيحة . قال :

ألا ترى إلى ما ثبت في الصحيحين من قول النبي ﷺ في حديث الأسارى لما استشار أبا بكر ، وأشار بالفداء ، واستشار عمر ، فأشار بالقتل . قال : سأخبركم عن صاحبكم ، مثلك يا أبا بكر كمثل إبراهيم إذ قال : ﴿ فمن تبعني فإنه مني . ومن عصاني فإنك غفور رحيم ﴾ ومثل عيسى إذ قال ﴿ إن تعذبهم

فإنهم عبادك ، وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم ﴿ . ومثلك يا عمر مثل نوح إذ قال ﴿ رب لا تذر على الأرض من الكافرين دياراً ﴿ أو مثل موسى إذ قال ﴿ ربنا اطمس على أموالهم واشدد على قلوبهم فلا يؤمنوا حتى يروا العذاب الأليم ﴿ .

فقوله لهذا مثلك كمثل إبراهيم وعيسى ، ولهذا مثل نوح وموسى ، أعظم من قوله : أنت بمنزلة هارون من موسى ، فإن نوحاً وإبراهيم وموسى وعيسى أعظم من هارون ، وقد جعل هذين مثلهم ، ولم يرد أنهما مثلهم في كل شيء ، لكن فيما دل عليه السياق من الشدة في الله ، واللين في الله ، وكذلك هنا إنما هو بمنزلة هارون فيما دل عليه السياق وهو استخلاف في مغيبه كما استخلف موسى هارون . ( المنهاج ٨٨/٤ ) .

الثاني : إن تشبيه منزلة علي بمنزلة هارون من حيث الاستخلاف يقتضي أن تنتهي خلافة علي بعودة النبي ﷺ إلى المدينة من تبوك ، كما انتهت خلافة هارون لموسى بعودته من مناجاة ربه .

وقد قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :

لما رجع النبي ﷺ انعزل علي بنفس رجوعه كما كان غيره ينعزل إذا رجع وقد أرسله بعد هذا إلى اليمن حتى وافاه بالموسم في حجة الوداع ، واستخلف على المدينة في حجة الوداع غيره . ( منهاج السنة ٩٤/٤ ) .

الثالث : إن القول بعموم وشمول حديث المنزلة يفضي إلى القول باستمرار ولايته بعد هذا الحديث طوال حياة النبي ﷺ ولا يخفى فساد هذا القول لما يلزم منه أن يكون النبي ﷺ تحت إمرة علي بعد رجوعه إلى المدينة من تبوك .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى منكرًا ومستكبرًا هذا القول :

أفترى النبي ﷺ فيها مقيماً ، وعلي باليمن وهو خليفة بالمدينة ؟ ولا ريب أن كلام هؤلاء — أي الرافضة — كلام جاهل بأحوال النبي ﷺ ، كأنهم ظنوا أن علياً مازال خليفة على المدينة حتى مات النبي ﷺ ، ولم يعلموا بعد ذلك أن علياً أرسله النبي ﷺ سنة تسع مع أبي بكر لنبذ اليهود ، وأمر عليه أبا بكر ، ثم بعد رجوعه مع أبي بكر أرسله إلى اليمن كما أرسل معاذاً وأبا موسى ، ثم لما حج النبي ﷺ حجة الوداع استخلف على المدينة غير علي ، ووافاه علي

بمكة ، ونحر النبي ﷺ مائة بدنة ، نحر بيده ثلثيها ، ونحر علي ثلثها ، وهذا كله معلوم عند أهل العلم ، متفق عليه بينهم ، وتواترت به الأخبار كأنك تراه بعينك ، ومن لم يكن له عناية بأحوال الرسول — يعني بذلك الرفضة — لم يكن له أن يتكلم في هذه المسائل الأصولية ( منهاج السنة ٩٤/٤ ) .

وجاء في تعليق لمحِب الدين الخطيب رحمه الله على هذا الموضوع قوله :

لأن من مقتضاه — أي مقتضى استمرار خلافة علي — رضي الله عنه أن يعيش النبي ﷺ في المدينة عند رجوعه إليها تحت إمرة علي ، فيكون النبي ﷺ من رعيته . ( المنتقى ٤٧٠ ) .

الرابع : إن الخليفة لا يكون خليفة إلا مع غياب المستخلف أو موته ، وكل من استخلفه النبي ﷺ حال حياته انقضت خلافتهم بعودته ﷺ إلى المدينة .

أما أن يكون هذا الاستخلاف في المدينة دليلاً على أنه خليفة بعد موت النبي ، أو أنه خليفة في غير المدينة كما هو خليفة فيها . فهو قول باطل بما بيناه سابقاً ، وحجة واهية لادليل عليها بل إن الأدلة الصحيحة تناهضها ، فإن الأحاديث الثابتة لاتدل على استخلاف غير أبي بكر ، كما يعارضها بأن الأنبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت . فلم يثبت أن أحداً من الأنبياء استخلف غيره بعد موته .

قال ابن تيمية رحمه الله :

لأن الرسول في حياته شاهد على الأمة مأمور بسياستها بنفسه أو نائبه ، وبعد موته انقطع عنه التكليف ، كما قال المسح ﴿ وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم .. ﴾ الآية ( المائدة ١١٧ ) لم يقل : كان خليفتي الشهيد عليهم ، وهذا دليل على أن المسيح لم يستخلف فدل على أن الأنبياء لا يجب عليهم الاستخلاف بعد الموت ، وكذلك ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : « فأقول كما قال العبد الصالح : ﴿ وكنت عليهم شهيداً مادمت فيهم ... ﴾ الآية . اه .

من كل ماسبق يتبين لنا أن حديث المنزلة لا يفيد عموماً ولا شمولاً ، ولا يدل إلا على ولاية خاصة كانت لعلي رضي الله عنه على المدينة حال مغيب

النبي ﷺ عنها ، وانتهت هذه الولاية شأن غيرها بـرجوع النبي ﷺ إليها .  
وأن النبي ﷺ إنما قال له هذا القول بعد أن اشتكى له هذا الاستخلاف .

وبعد أن قامت الأدلة على عدم عموم الحديث وشموله فلو سلمنا جدلاً  
أن الحديث يعم المنازل كلها لكنه من العام المخصوص الذي ينازع الأصوليون  
في حجيته ووجه ذلك أن من منازل هارون من موسى كونه أخاً وكونه نبياً ،  
وعلي رضي الله عنه ليس له هذه المنازل من الرسول ﷺ فهو ليس بأخ له  
كما هو هارون من موسى ، وليس بنبي بصريح الحديث نفسه « ... إلا أنه  
لأنبي بعدي » .

قال ابن حجر الهيثمي :

( ... ولو سلمنا أن الحديث يعم المنازل كلها لكنه عام مخصوص إذ  
من منازل هارون كونه أخاً نبياً ، والعام المخصوص غير حجة في الباقي أو  
حجة ضعيفة على الخلاف فيه . ثم نفاذ أمر هارون بعد وفاة موسى — لو  
فرض — إنما هو للنبوة لا للخلافة عنه . وقد نفيت النبوة لاستحالة كونه نبياً ،  
فيلزم نفي مسيبه الذي هو افتراض الطاعة ونفاذ الأمر ، فعلم مما تقرر أنه ليس  
المراد من الحديث إلا إثبات بعض المنازل الكائنة لهارون من موسى ، والحديث  
وسببه سياق يبينان ذلك البعض . ( الصواعق المحرقة / ٤٩ ) .

ولو سلمنا أيضاً بعموم حديث المنزلة . فقد سقنا من الأدلة العقلية ،  
والنقلية ما يبين أنه يراد به قطعاً الخصوص — خصوص الاستخلاف على المدينة  
فقط — فيكون الحديث على ذلك من قبيل العام الذي يراد به الخصوص قطعاً ،  
لوجود هذه الأدلة والقرائن التي تنفي بقاءه على عمومه ، وتبين أن المراد منه  
بعض أفراده .

بل إن تخصيصه لعلي بالذكر هنا دون غيره ممن استخلفهم من الصحابة  
رضي الله عنهم إنما هو من مفهوم اللقب الذي ليس له مخالف . فقول النبي  
ﷺ لعلي في حديث المنزلة : « أنت مني بمنزلة هارون من موسى » ليس له  
مفهوم مخالف بأن غيره ممن استخلفهم على المدينة ليسوا كذلك . وليس لهم  
هذه المنزلة .

قال ابن تيمية :

وتخصيصه لعلي بالذكر هنا ، هو مفهوم اللقب ، وهو نوعان لقب هو

جنس ، ولقب يجري مجرى العلم مثل — زيد وأنت — وهذا المفهوم أضعف المفاهيم ، ولهذا كان جماهير أهل الأصول والفقهاء على أنه لا يحتج به ، فإذا قال : محمد رسول الله . لم يكن هذا نفيًا للرسالة عن غيره ، لكن إذا كان في سياق الكلام ما يقتضي التخصيص فإنه يحتج به على الصحيح كقوله تعالى : ﴿ ففهمناها سليمان ﴾ ، وقوله : ﴿ كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون ﴾ ، وأما إذا كان التخصيص لسبب يقتضيه فلا يحتج به باتفاق الناس ، فهذا من ذلك ، فإنه إنما خص عليًا بالذكر لأنه خرج إليه بيكي ويشتكى تخليفه مع النساء والصبيان ، ... والتخصيص بالذكر إذا كان لسبب يقتضي ذلك لم يقتض الاختصاص بالحكم ، فليس في الحديث دلالة على أن غيره لم يكن منه بمنزلة هارون من موسى . ( منهاج السنة ٤/٨٩ ) .

وقول هذا الرافضي للشيخ البشري : لو صحت هذه المراجعات بينهما : « كلا وحاشا مثلك أن يرتاب في عموم اسم الجنس المضاف وشموله لحج ميع مصاديقه » يقول هذا ، وكأن هذا الأمر مجمع عليه عند الأصوليين والفقهاء ، وأهل اللغة في حين أن هؤلاء جميعاً متفقون على أن اسم الجنس المضاف العلم ليس من ألفاظ العموم ، وصرحوا بأن ألفاظ العموم هي :

- ١ — لفظ كل وجميع .
  - ٢ — المفرد المعرف بأل تعريف الجنس .
  - ٣ — الجمع المعرف بأل تعريف الجنس .
  - ٤ — الأسماء الموصولة .
  - ٥ — أسماء الشروط .
  - ٦ — النكرة في سياق النفي .
- ( أصول الفقه لعبد الوهاب خلاف ص ١٨٠ ) .

ومقصود هذا الرافضي باسم الجنس هو لفظ ( منزلة ) فإنه مضاف في الحديث إلى اسم العلم ( هارون ) فيعم بذلك جميع المنازل لصحة الاستثناء ، وإذا استثنى مرتبة النبوة فنبت لعلي جميع المنازل الثابتة لهارون ، ومن جملتها صحة الإمامة . وقد علمنا فساد هذا القول باتفاق جميع الأصوليين على أنه ليس من ألفاظ العموم .

قال الدهلوي : إن اسم الجنس المضاف إلى العلم ليس من ألفاظ العموم عند جميع الأصوليين ، بل هم صرحوا بأنه للعهد في — غلام زيد — وأمثاله ، لأنه تعريف بالإضافة المعنوية باعتبار العهد أصل ، وفيما نحن فيه قرينة للعهد

وهي قوله : « أتخلفني في النساء والصبيان » يعني أن هارون كما كان خليفة لموسى حين توجه هو إلى الطور ، كذلك صار الأمير خليفة للنبي ﷺ إذ توجه إلى غزوة تبوك ، والاستخلاف المقيد بهذه الغيبة لا يكون باقياً بعد انقضائها كما لم يبق في حق هارون .

وقال أيضاً : ولاتكون صحة الاستثناء دليلاً للعموم إلا إذا كان متصلاً ، وههنا منقطع بالضرورة ، لأن قوله : « إنه لاني بعدي » جملة خبرية ، وقد صارت تلك الجملة بتأويلها بالمفرد إن في حكم « إلا عدم النبوة » ، وظاهر أن عدم النبوة ليس من منازل هارون حتى يصح استثناءه ، لأن المتصل يكون من جنس المستثنى منه وداخلاً فيه ، والنقيض لا يكون من جنس النقيض ، وداخلاً فيه ، فثبت أن هذا المستثنى منقطع جداً . ( مختصر التحفة الاثني عشرية . ١٦٣ ) .

أما قول المؤلف للشيخ البشري : « ولا أرتاب في أنك قائل بعموم المنزلة ... قياساً على نظائره في العرف واللغة » فالجواب عليه أن يقال له : إن قولك هذا احتجاج بالقياس وأنتم لاتقولون بالقياس ولاتحتجون به .

## المراجعة ٣١

رقم : ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

### ١ - التماس موارد الحديث

لم تأت بما يثبت ورود الحديث في غير تبوك ؛ وما أشوقني إلى الورد على سائر موارد العذبة ؛ فهل لك أن تورديني في مناهله ؛ والسلام .

س

## المراجعة ٣٢

رقم : ٢٤ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

- ١ - من موارد زيارة أم سليم . ٢ - قضية بنت حمزة
- ٣ - اتكاؤه على علي . ٤ - المؤاخاة الأولى .
- ٥ - المؤاخاة الثانية . ٦ - سد الأبواب .
- ٧ - النبي يصور علياً وهارون كالفرقدين .

١ - من موارد يوم حدّث صلى الله عليه وآله أم سليم (١٦) وكانت من أهل السوابق والحجى ؛ ولها المكانة من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بسابقتها وإخلاصها

١٦ - هي بنت ملحان بن خالد الأنصارية ، وأخت حرام بن ملحان ، استشهد أبوها وأخوها بين يدي النبي ﷺ ، وكانت على جانب من الفضل والعقل ، روت عن النبي أحاديث ، وروى عنها ابنها أنس ، وابن عباس ، وزيد بن ثابت ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وآخرون ؛ تعد في أهل السوابق ، وهي من الدعاة إلى الإسلام ، كانت في الجاهلية تحت مالك بن النضر ، فأولدها أنس بن مالك ، فلما جاء الله بالإسلام كانت في السابقين إليه ، ودعت مالكاً زوجها إلى الله ورسوله ، فأبى أن يسلم ، فهجرته ، فخرج مغاضباً إلى الشام ، فهلك كافراً ؛ وقد نصحت لابنها أنس إذ أمرته وهو ابن عشر سنين أن يخدم النبي ﷺ ، فقبله النبي إكراماً لها ، وخطبها أشراف العرب ، فكانت تقول : لأتزوج حتى يبلغ أنس ويجلس مجلس الرجال ، فكان أنس يقول : « جزى الله أمتي خيراً أحسنت ولايتي » ، وقد أسلم على يدها أبو طلحة الأنصاري إذ خطبها وهو كافر ، فأبت أن تتزوجه أو يسلم ، فأسلم بدعوتها وكان صداقتها منه إسلامه ، أولدها أبو طلحة ولدًا ، فمرض ومات ، فقالت : لا يذكرن أحد موته لأبيه قبلي ، فلما جاء وسأل عن ولده ، قالت : هو أسكن ماكان ، فظن أنه نائم ، فقدمت له الطعام فتعشى ، ثم تزينت له وتطيبت ، فنام معها وأصاب منها ، فلما أصبحت قالت له : احتسب ولدك ، فذكر أبو طلحة قصتها لرسول الله فقال : بارك الله لكما في ليلتكما ، قالت : ودعا لي ﷺ ، حتى ماأريد زيادة ، وعلقت في تلك الليلة بعبد الله بن أبي طلحة فبارك الله فيه ، وهو والد إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الفقيه ، واخوته وكانوا عشرة كلهم من حملة العلم ، وكانت أم سليم تغزو مع النبي ، وكان معها يوم أحد خنجر لتنقر به بطن من دنا إليها من المشركين ، وكانت من أحسن النساء بلاء في الإسلام ، ولأعرف امرأة سواها كان النبي يزورها في بيتها فتتحفه . وكانت مستبصرة بشأن عترته ، عارفة بحقهم عليهم السلام .

ونحصها ؛ وحسن بلائها ؛ وكان النبي يزورها ويحدثها في بيتها ؛ فقال لها في بعض الأيام : يأم سليم إن علياً لحمه من لحمي ودمه من دمي ؛ وهو مني بمنزلة هارون من موسى . اه (١٧) . وقد لا يخفى عليك أن هذا الحديث كان اقتضاباً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ غير مسبب عن شيء إلا البلاغ والنصح لله تعالى في بيان منزلة ولي عهده ، والقائم مقامه من بعده ؛ فلا يمكن أن يكون مخصصاً بغزوة تبوك .

٢ — ومثله الحديث الوارد في قضية بنت حمزة حين اختصم فيها علي وجعفر وزيد ، فقال رسول الله ﷺ : يا علي أنت مني بمنزلة هارون . الحديث (١٨) .

٣ — وكذا الحديث الوارد يوم كان أبو بكر وعمر وأبو عبيدة بن الجراح عند النبي وهو ﷺ متكىء علي علي فضرب بيده علي منكبه ثم قال : يا علي أنت أول المؤمنين إيماناً ؛ وأولهم إسلاماً ؛ وأنت مني بمنزلة هارون من موسى ، الحديث (١٩) .

٤ — والأحاديث الواردة يوم المؤاخاة الأولى ، وكانت في مكة قبل الهجرة حيث آخى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بين المهاجرين خاصة .

٥ — ويوم المؤاخاة الثانية ؛ وكانت في المدينة بعد الهجرة بخمسة أشهر ؛ حيث آخى بين المهاجرين والأنصار ؛ وفي كلتا المرتين يصطفي لنفسه منهم علياً ؛ فيتخذ من دونهم أخاه (٢٠) ؛ تفضيلاً له علي من سواه ويقول له أنت مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانيبي بعدي والأخبار في ذلك متواترة من طريق العترة الطاهرة ؛ وحسبك مما جاء من طريق غيرهم في المؤاخاة الأولى ؛ حديث زيد بن أبي أوفى ؛ وقد أخرجه الإمام أحمد ابن حنبل في كتاب مناقب علي ؛ وابن عساكر في تاريخه (٢١) ؛ والبغوي والطبراني في

١٧ — هذا الحديث — أعني حديث أم سلمة — هو الحديث ٢٥٥٤ من أحاديث الكنز في ص ١٥٤ من جزئه السادس ، وهو موجود في منتخب الكنز أيضاً ، فراجع السطر الأخير من هامش ص ٣١ من الجزء الخامس من مسند أحمد ، تجده بلفظه .

١٨ — أخرجه الإمام النسائي ص ١٩ من الخصائص العلوية .

١٩ — أخرجه الحسن بن بدر ، والحاكم في الكنى ، والشيرازي في الألقاب ، من جزئه السادس . وابن النجار ، وهو الحديث ٦٠٢٩ ، والحديث ٦٠٣٢ من أحاديث الكنز ص ٣٩٥ .

٢٠ — قال ابن عبد البر في ترجمة علي من الاستيعاب : آخى رسول الله ﷺ بين المهاجرين ، ثم آخى بين المهاجرين والأنصار ، وقال في كل واحدة منهما لعلي : أنت أخي في الدنيا والآخرة . ( قال ) : وأخى بينه وبين نفسه . اه . قلت : والتفصيل في كتب السير والأخبار ، فلاحظ تفصيل المؤاخاة الأولى في ص ٢٦ من الجزء الثاني من السيرة الحلبية . وراجع المؤاخاة الثانية في ص ١٢٠ من الجزء الثاني من السيرة الحلبية أيضاً ، تجد تفضيل علي — في كلتا المرتين بمؤاخاة النبي له — علي من سواه ، وفي السيرة الدحلانية من تفصيل المؤاخاة الأولى ، والمؤاخاة الثانية ، مافي السير الحلبية ، وقد صرح بأن المؤاخاة الثانية كانت بعد الهجرة بخمسة أشهر .

٢١ — نقله عن كل من أحمد وابن عساكر جماعة من الثقات ، أحدهم المتقي الهندي ، فراجع من كنزه الحديث ٩١٨ في أوائل صفحة ٤٠ من جزئه الخامس ونقله في ص ٣٩٠ من جزئه السادس عن أحمد في كتابه — مناقب علي — وجعله الحديث ٥٩٧٢ ، فراجع .

مجمعيهما ؛ والبارودي في المعرفة ؛ وابن عدي (٢٢) ؛ وغيرهم ؛ والحديث طويل قد اشتمل على كيفية المؤاخاة ؛ وفي آخره ما هذا لفظه : فقال علي : يا رسول الله لقد ذهب روحي وانقطع ظهري ؛ حين رأيتك فعلت بأصحابك ما فعلت غيري ؛ فإن كان هذا من سخط علي فلك العتبي والكرامة ؛ فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والذي بعثني بالحق ما أخرجت إلا لنفسي ؛ وأنت مني بمنزلة هارون من موسى ، غير أنه لأنبي بعدي ؛ وأنت أخي ووارثي ؛ فقال : وما أرت منك ؟ قال : ما ورث الأنبياء من قبلي كتاب ربهم وسنة نبينهم ؛ وأنت معي في قصري في الجنة مع فاطمة ابنتي ؛ وأنت أخي ورفيقي ؛ ثم تلا صلى الله عليه وآله وسلم ، اخوان على سرر متقابلين ؛ المتحابين في الله ينظر بعضهم إلى بعض ؛ وحسبك مما جاء في المؤاخاة الثانية ما أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس من حديث جاء فيه : أن رسول الله قال لعلي : أغضبت علي حين اخيت بين المهاجرين والأنصار ولم أوأخ بينك وبين أحد منهم ، أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ؛ إلا أنه ليس بعدي نبي . الحديث (٢٣) .

٦ — ونحوه من الأحاديث الواردة يوم سد الأبواب غير باب علي ؛ وحسبك حديث جابر بن عبد الله (٢٤) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي ، إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي ؛ وإنك مني بمنزلة هارون من موسى ؛ إلا أنه لأنبي بعدي ، وعن حذيفة بن أسيد الغفاري (٢٥) قال : قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم — يوم سد الأبواب — خطيباً ؛ فقال : إن رجالاً يجدون في أنفسهم شيئاً إن أسكنت علياً في المسجد وأخرجتهم ، والله ما أخرجتهم وأسكنته ؛ بل الله أخرجهم وأسكنته ؛ إن الله عز وجل أوحى إلى موسى وأخيه أن تبوعا لقومكما بمصر بيوتاً ؛ واجعلوا بيوتكم قبلة ، وأقيموا الصلاة إلى أن قال : وإن علياً مني بمنزلة هارون من موسى وهو أخي ؛ ولا يحل لأحد أن ينكح

٢٢ — نقله عن كل من هؤلاء الأئمة جماعة من الثقات الأثبات ، أحدهم المتقي الهندي في أول ص ٤١ من الجزء الخامس من كنز العمال ، وهو الحديث ٩١٩ فراجع .

٢٣ — نقله المتقي الهندي في كنز العمال وفي منتخبه ، فراجع من المنتخب ما هو في آخره هامش ص ٣١ من الجزء الخامس من مسند أحمد ، تجده باللفظ الذي أوردناه ، ولا يخفى ما في قوله : أغضبت علي من المؤانسة والملاطفة والحنو الأبوي على الولد المدل على أبيه ، الرؤوف العطوف ، فإن قلت : كيف أرتاب علي من تأخيرهِ في المرة الثانية مع أنه كان في المرة الأولى قد ارتاب من ذلك ، ثم ظهر له أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما أخره لنفسه ، وهلا قاس الثانية على الأولى ، قلنا : لانقاس الثانية على الأولى ، لأن الأولى كانت خاصة بالمهاجرين ، فالقياس لم يكن مانعاً من مؤاخاة النبي لعلي ، بخلاف المؤاخاة الثانية فإنها كانت بين المهاجرين والأنصار ، فالمهاجر في المرة الثانية إنما يكون أخوه أنصاري ، والأنصاري إنما يكون أخوه مهاجراً ، وحيث أن النبي والوصي مهاجران ، كان القياس في هذه المرة أو لا يكونا أخوين ، فظن علي أن أخاه إنما يكون أنصاريًا قياساً على غيره ، وحيث لم يؤاخ رسول الله بينه وبين أحد من الأنصار وجد في نفسه ، لكن الله تعالى ورسوله أيًا إلا تفضيله ، فكان هو ورسول الله أخوين على خلاف القياس المطرد يومئذ بين جميع المهاجرين والأنصار .

٢٤ — كما في آخر الباب ٩ من ينابيع المودة ، نقلًا عن كتاب فضائل أهل البيت لأخطب خوارزم .  
٢٥ — كما في الباب ١٧ من ينابيع المودة .

فيه النساء إلا هو ؛ الحديث . وكم لهذه الموارد من نظائر لاتحصى في هذه العجالة ؛ لكن هذا القدر كاف لما أردناه من تزييف القول بأن حديث المنزلة مخصص بمورده من غزوة تبوك وأي وزن لهذا القول مع تعدد موارد الحديث .

٧ — ومن ألم بالسيره النبوية ، وجده صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يصور علياً وهارون كالفرقدين على غرار واحد ؛ لايمتاز أحدهما عن الآخر في شيء ، وهذا من القرائن الدالة على عموم المنزلة في الحديث ، على أن عموم المنزلة هو المتبادر من لفظه بقطع النظر عن القرائن كما بيناه والسلام .

ش

## الرد على المراجعة ٣٢

هذه الأحاديث كلها أحاديث باطلة لاصحة لها . وقد سبق القول بأن أهل العلم بالحديث متفقون على أن النبي ﷺ لم يتكلم بحديث المنزلة إلا مرة واحدة لم تتكرر بعد ولا قبل ، وذلك في غزوة تبوك ، وقد تتبعنا هذا الحديث في كل كتب السنة التي أخرجته فوجدتها متفقة على ذلك ولم أجد رواية واحدة تثبت تكرار هذا الحديث . بل إن معظم رواياته جاء التصريح فيها بسبب ورود هذا الحديث — وهو شكوى — علي رضي الله عنه وبكاؤه من استخلافه على المدينة في غزوة تبوك على النساء والصبيان وأصحاب الأعدار .

وروايات هذه الحديث جاءت في صحيح البخاري ، ومسلم والترمذي ، وابن ماجه ، وطبقات ابن سعد ، ومسند الإمام أحمد . ومسند أبي داود الطيالسي . وكل هذه الروايات متفقة على ما ذكرنا من عدم تكرار هذا الحديث في مجلس من مجالس النبي ﷺ غير غزوة تبوك ، وأن مورده ينحصر فيها ومما يؤكد ذلك أن الروايات التي جاء بها هذا الرافضي لم يأخذها من هذه المصادر الثابتة بل من مصادر وروايات هالكة عند أهل الصنعة الحديثية ، ليأخذ منها ما يسند باطله ، ويستتر انحرافه وضلاله ، شأنه في ذلك شأن شيعته الروافض . وكان هذا ديدنه في كل مساقه من أدلة خلال مراجعاته كلها . فحديث « يأم سليم إن علياً لحمه من لحمي ... الحديث » حديث هالك وحسبك على ذلك أنه قد أخرج العقبلي في الضعفاء عن ابن عباس : وأوضح صاحب المنتخب نقلاً عن السيوطي في جمع الجوامع : إنه يستغني بعزو الحديث إلى العقبلي ، عن بيان ضعفه . ( انظر هامش مسند أحمد ١/٨ ، ٩ ) .

أما الحديث الثاني الذي زعم أنه ورد في قضية بنت حمزة وقال في التعليق : أن النسائي أخرج في الخصائص العلوية ، فهو حديث موضوع أيضاً ، والمتهم به عباد بن عبد الله الأسدي ، والمنهال بن عمرو ، وقد نقل ابن الجوزي رحمه الله ضعفهما عن أئمة الشأن .

وقال ابن تيمية رحمه الله : وعباد يروي من طريقه عن علي ما يعلم أنه كذب عليه قطعاً ( المنهاج ٤/١١٩ ) .

أما الحديث الثالث « الذي زعم أن مورده يوم كان أبو بكر وعمر وأبو

عبيدة بن الجراح عند النبي ﷺ ... الحديث . فقد أخرجه العقيلي في الضعفاء ، وعزو الحديث إلى هذا المصنف مغن عن تضعيفه كما أسلفنا .

أما الأحاديث التي زعمها يوم المؤاخاة الأولى فالجواب عليها من وجوه :

١ — إنه لم ينقل لنا حديثاً واحداً منها ، فلو أنه وجد حديثاً واحداً من هذه الأحاديث المزعومة لسارع إلى نقله مهما كانت درجته من الضعف كما هي عادته .

٢ — إن المؤاخاة الأولى والتي كانت بين المهاجرين بعضهم مع بعض من جهة ، وبين الأنصار بعضهم مع بعض لم تثبت في كتاب من كتب السنة الصحيحة ، ولم تخرج حديثاً واحداً فيها وإنما جاء ذلك في كتب السير والمغازي من طريق محمد بن إسحاق بن يسار . وقد اختلف أهل الجرح والتعديل في الاحتجاج به . فوثقه بعضهم ووهاه آخرون ، والذي يظهر والله أعلم أن تضعيفه كان بالنظر إلى مارواه في السيرة ، أما توثيقه فبالنظر إلى مارواه من أحاديث في غير السيرة . قال الذهبي : وهو صالح الحديث ، ماله عندي ذنب إلا ما قد حشا في السيرة من الأشياء المنكرة المنقطعة والأشعار المكذوبة . ( ميزان الاعتدال ٤٦٩/٣ ) .

وبسبب ذلك فقد اختلف العلماء في صحة المؤاخاة الأولى قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :

إن من الناس من يظن أن المؤاخاة وقعت بين المهاجرين بعضهم مع بعض لأنه روي فيها أحاديث ، لكن الصواب المقطوع به أن هذا لم يكن ، وكل ماروي في ذلك فإنه باطل ، إما أن يكون من رواية من يتعمد الكذب ، وإما أن يكون أخطأ فيه ، ولهذا لم يخرج أهل الصحيح من ذلك شيئاً ، وهذه الأمور يعرفها من كان له خبرة بالأحاديث الصحيحة ، والسير المتواترة ، وأحوال النبي ﷺ ، وسبب المؤاخاة وفائدتها ومقصودها ، وأنهم كانوا يتوارثون بذلك ... حتى أنزل الله تعالى ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ ( الأنعام / ٧٢ ) وهي المخالفة التي أنزل الله فيها : ﴿ والذين عقدت أيمانكم فآتوهم نصيبتهم ﴾ ( النساء / ٣٣ ) . ( منهاج السنة ٩٧/٤ ) .

وقال ابن حجر العسقلاني رحمه الله منكرأ على ابن تيمية قوله هذا ومثبتاً صحة المؤاخاة الأولى بين المهاجرين بعضهم مع بعض :

( وأنكر ابن تيمية في كتاب الرد على ابن المطهر الرافضي المؤاخاة بين المهاجرين وخصوصاً مؤاخاة النبي ﷺ لعلي . قال — أي ابن تيمية — : لأن المؤاخاة شرعت لارفاق بعضهم بعضاً ولتأليف قلوب بعضهم على بعض فلا معنى لمؤاخاة النبي لأحد منهم ، ولا لمؤاخاة مهاجري لمهاجري . وهذا رد للنص بالقياس ) فتح الباري ٧/٢٧١ .

إن ابن حجر رحمه الله قسا على ابن تيمية رحمه الله إذ قال : وهذا رد للنص بالقياس . لأن ابن تيمية من أكثر العلماء تمسكاً بالنصوص ، وأشدهم تقيداً بها ، فإن ابن تيمية اشتهر في ذلك . حتى أصبح هذا الشيء سمة بارزة في حياته ودعوته ، يعرفها كل من قرأ لابن تيمية ، بل إن الذي قاد ابن تيمية إلى القول بعدم صحة المؤاخاة الأولى بين المهاجرين هو تمسكه بالدليل ، ولما لم يجد دليلاً صحيحاً في هذا من سيرة الرسول ﷺ فإنه أنكر ثبوته وصحته ، فإذا كان لم يثبت في المسألة شيء فكيف يقال : إنه قد رد النص بالقياس !؟

٣ — إنه إذا تقرر عدم صحة شيء في المؤاخاة بين المهاجرين بعضهم مع بعض كما سبق بيانه ، فإنه لا يثبت شيء في المؤاخاة بين النبي ﷺ وعلي ابن أبي طالب بطبيعة الأمر ، لأن مؤاخاتهما قضية متفرعة عن أصل — وهي المؤاخاة بين المهاجرين — فعدم صحة الأصل يلزم منه عدم صحة الفرع . والله أعلم .

٤ — زعم هذا الرافضي زوراً وبهتاناً أن حديث المؤاخاة الأولى بين المهاجرين بعضهم مع بعض قد أخرجه الإمام أحمد من حديث زيد بن أبي أوفى . وهذا محض كذب وافتراء على المسند وصاحبه ، وإنما هي رواية من زيادات القطيعي والتي اتفق أهل العلم بالحديث أنها أحاديث مكذوبة .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :

( وليس هذا الحديث في مسند أحمد ، ولا رواه لافي المسند ولا في الفضائل ، ولا أثبته ، فقول هذا الرافضي في مسند أحمد كذب وافتراء على المسند ، وإنما هي من زيادات القطيعي التي فيها من الكذب الموضوع ما اتفق أهل العلم على أنه كذب موضوع رواه القطيعي عن عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي حدثنا حسين بن محمد الدارح حدثنا عبد المؤمن بن عباد حدثنا يزيد بن معن عن عبد الله بن شرحبيل عن زيد بن أبي أوفى ) ( المنهاج

٥ — أن قوله في هذا الحديث : ماورث الأنبياء من قبلي كتاب ربهم وسنة نبهم ليس فيه خصوصية لعلي رضي الله عنه ، بل إن كل الصحابة رضي الله عنهم ورثوا عن النبي ﷺ الكتاب والسنة شأنهم في ذلك شأن علي رضي الله عنه . فلو كان هذا القول دليل إمامة لكان دليلاً لكل واحد من الصحابة على أنه الإمام بعد النبي ﷺ .

قال ابن تيمية رحمه الله : ( وأما أهل السنة فيعلمون أن ماورثه النبي ﷺ من العلم لم يختص به علي بل كل من أصحابه حصل له نصيب بحسبه ، وليس العلم كالمال ، بل الذي يرثه هذا يرثه هذا ولايتراحمان ، إذ لايمتنع أن يعلم هذا ماعلمه هذا ، كما يمتنع أن يأخذ هذا المال الذي أخذه هذا ) . ( المنهاج ٧٦/٤ ) .

أما ماأورده من أحاديث يوم المؤاخاة الثانية ، فالجواب عليه أيضاً من وجوه :

أحدها : أن هذه المؤاخاة ثابتة في الأحاديث الصحيحة فقد أخرج ذلك البخاري ك ٦٣ ، ب ٣ و ٥٠ . ومسلم ك ٤٤ ، ج ٢٠٣ — ٢٠٦ . وأبي داود ك ١٨ ، ب ١٨ . وأحمد بن حنبل ج ١١١/٣ ، ج ٤٣٦/٦ .

ثانيها : أن هذه الروايات الصحيحة ليس فيها ذكر مؤاخاة النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه . بل إن هذه المؤاخاة هي من رواية محمد بن إسحاق ، وقد تكلمنا في هذه الرواية بما فيه الكفاية وذلك عند الكلام على مؤاخاة المهاجرين بعضهم مع بعض .

قال محمد بن إسحاق : وآخى رسول الله ﷺ بين أصحابه من المهاجرين والأنصار ، فقال — فيما بلغنا — ونعوذ بالله أن نقول عليه ما لم يقل : « تأخوا في الله أخوين أخوين » ثم أخذ بيد علي بن أبي طالب فقال : « هذا أخي » .

إن أهل العلم بالحديث متفقون على صحة مؤاخاة المهاجرين والأنصار ، ولكنهم تنازعوا في مؤاخاة النبي ﷺ لعلي نظراً لأنها من رواية محمد بن إسحاق وقد أوضحنا من قبل تنازع العلماء في روايته .

ولابن كثير رحمه الله جواب حسن على مؤاخاته ﷺ لعلي بن أبي

طالب ، ذكره بعد أن أبدى تحفظ بعض العلماء على رواية محمد بن إسحاق وأنها محل نظر عندهم ، فقال :

أما مؤاخاة النبي ﷺ وعلي ، فإن من العلماء من ينكر ذلك ويمنع صحته ، ومستنده في ذلك أن هذه المؤاخاة إنما شرعت لأجل ارتفاق بعضهم من بعض ، ولتألف قلوب بعضهم على بعض ، فلا معنى لمؤاخاة النبي ﷺ لأحد منهم ، ومهاجري لمهاجري آخر ، كما ذكره من مؤاخاة حمزة وزيد بن حارثة .

وقال أيضاً في معرض جوابه على رواية محمد بن إسحاق :

اللهم إلا أن يكون النبي ﷺ لم يجعل مصلحة علي إلى غيره ، فإنه كان ممن ينفق عليه رسول الله ﷺ من صغره في حياة أبيه أبي طالب ، كما تقدم عن مجاهد وغيره ، وكذلك يكون حمزة قد التزم بمصالح مولا هم زيد بن حارثة فأخاه بهذا الاعتبار ، والله أعلم .

وهكذا ذكره لمؤاخاة جعفر ، ومعاذ بن جبل فيه نظر ، كما أشار إليه عبد الملك بن هشام ، فإن جعفر بن أبي طالب إنما قدم في فتح خيبر أولسنة سبع ، فكيف يؤاخي بينه وبين معاذ بن جبل أول مقدمه عليه السلام إلى المدينة ؟ اللهم إلا أن يقال : إنه أرصد لأخوته إذا قدم حين يقدم .

وقال ابن كثير أيضاً : وقوله — أي ابن إسحاق — : وكان أبو عبيدة وسعد بن معاذ أخوين يخالف مارواه الإمام أحمد بسنده عن أنس بن مالك ، أن رسول الله ﷺ آخى بين أبي عبيدة بن الجراح وبين أبي طلحة ، وكذا رواه مسلم منفرداً به ... إلى أن قال : وهذا أصح مما ذكره ابن إسحاق من مؤاخاة أبي عبيدة وسعد بن معاذ ، والله أعلم . ( السيرة النبوية ٢/٣٢٦ ، ٣٢٧ ) .

وقال ابن تيمية رحمه الله في معرض إنكاره صحة مؤاخاة النبي ﷺ وعلي رضي الله عنه ، قال :

( بل آخى بين علي وسهل بن حنيف ، فعلم أنه لم يؤاخ علياً ، وهذا يوافق مافي الصحيحين أن المؤاخاة إنما كانت بين المهاجرين والأنصار لم تكن بين مهاجري ومهاجري ) . ( المنهاج ٤/٩٧ ) .

ثالثها : إن كل ما أورده هذا الرافضي من أحاديث يوم المؤاخاة الثانية هي

أحاديث مكذوبة لأصل لها في كتب السنة ، وغير معروفة عند أهل العلم بالحديث ، ولهذا فإنه لم يعزها إلا إلى كتب لاتقوم بها الحجة كتاريخ ابن عدي ، والبارودي وابن عساكر ، وغيرها من كتب السير والتواريخ حيث صرح بذلك في تعليقه على المراجعة رقم ( ٣٢ ) فقال : والتفصيل في كتب السير والأخبار .

أما ما أورده من قول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه : أغضبت علي حين آخيت بين المهاجرين والأنصار ... الحديث . فإنه لم يكمل الحديث حتى نهايته كما هو في منتخب الكنز حتى لا يظهر ضعف الحديث بمخالفته لنصوص القرآن والسنة .

وتتمتة الحديث التي توقف عن ذكره هذا الرافي هي : « ألا من أحبك حق بالأمن والإيمان ، ومن أبغضك أماته الله ميتة جاهلية وحوسب بعمله في الإسلام » وهذا يخالف نصوص القرآن والسنة التي قضت بأن كل مؤمن يحاسب على عمله سواء كان محباً لعلي أو مبغضاً له في حين أن الحديث خص بالحساب ، المبغضين لعلي أما المحبين له فالحساب عليهم . وهذا يتفق مع عقيدة الرافضة إذ يعتقدون أنه لاتضر مع محب علي معصية . ولاتنفع مع بغضه طاعة .

رابعها : ماسبق بيانه والتدليل عليه أن حديث المنزلة كان مورده في غزوة تبوك مرة واحدة لم تتكرر لافي المؤاخاة ولافي غيرها من المناسبات . وهذا محل اتفاق عند كافة أهل العلم بالحديث .

خامسها : أن المؤاخاة بينه ﷺ وبين علي على فرض ثبوتها لاتقتضي أفضليته وإمامته رضي الله عنه . فقد ثبت لأبي بكر رضي الله عنه من الفضائل التي لايشاركة فيها أحد إذ أخبر عليه الصلاة والسلام أنه أحب الرجال إليه ، وقد شهد بذلك الصحابة كلهم بذلك بما فيهم علي رضي الله عنه .

وقد أثبت عليه الصلاة والسلام الأخوة لغير علي كما ثبت في الصحيحين قول النبي ﷺ قال لزيد : « أنت أخونا ومولانا » وقال له أبو بكر حين خطب ابنته عائشة : ألسنت أخي يارسول الله ؟ قال : أنا أخوك ، وبتك حلال لي . وقال عليه الصلاة والسلام لأبي بكر : ولكن أخوة الإسلام . كما وصف عليه الصلاة والسلام المؤمنين من بعده بأنهم إخوته . حين قال : وددت أن قد رأيت اخواني . قالوا : أولسنا إخوانك يارسول الله ؟ قال : لا ، أنتم أصحابي ، ولكن

إخواني قوم يأتون من بعدي يؤمنون بي ولم يروني .. الحديث . ( انظر المنهاج ٧٦/٤ ) .

وفي البخاري عن ابن عباس رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخي وصاحبي » ( الفتح ١٧/٧ ) .

أما الأحاديث التي زعمها يوم سد الأبواب وأن النبي ﷺ سد كل أبواب بيوت الصحابة المطلة على المسجد سوى باب بيت علي ، وأنه أباح له أن يُجَنَّبَ فيه إلى غير ذلك من الأحاديث المزعومة فالجواب عليها من وجوه عدة :

١ — إن الحديث الذي أورده عن جابر بن عبد الله : يا علي إنه يحل لك في المسجد ما يحل لي ، وإنك مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لانيبي بعدي . فهو حديث مكذوب وحسبك في ذلك المرجع الذي عزا إليه الحديث ، وهو كتاب فضائل أهل البيت لأخطب خوارزم ، وما أدراك ما أخطب خوارزم . إنه أديب متشيع من تلاميذ الزمخشري ، اسمه الموفق بن أحمد بن إسحاق له ترجمة في بغية الوعاة / ٤٠١ / وروضات الجنات ٧٢٢ ، وغيرهما ، وكتابه الذي جمع فيه فضائل أهل البيت محشو بالكذب . ( عن المنتقى ٣١٢ ) .

وأخطب خوارزم ليس من علماء الحديث ، ولا ممن يرجع إليه في هذا الشأن البتة . ( المنهاج ١٠/٣ ) .

٢ — الثابت المتفق عليه عند أهل العلم بالحديث أن الباب الذي أمر النبي ﷺ بالإبقاء عليه مفتوحاً حين أمر بسد كل الأبواب المطلة على المسجد إنما هو باب أبي بكر وهذا هو الثابت في الصحيحين .

روى البخاري عن ابن عباس قال : قال رسول الله ﷺ : « سدوا الأبواب إلا باب أبي بكر » . وروى بسنده عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه قال : « خطب رسول الله ﷺ الناس وقال : إن الله خير عبداً بين الدنيا وبين ما عنده ، فاختار ذلك العبد ما عند الله . قال : فبكى أبو بكر ، فجعنا لبكائه أن يخبر رسول الله عن عبد خَيْرٍ ، فكان رسول الله ﷺ هو المَخِيرُ ، وكان أبو بكر ، أعلمنا ، فقال رسول الله ﷺ : « إن أمنَّ الناس عليَّ في صحبته وماله أبو بكر ، ولو كنت متخذ خليلاً غير ربي لاتخذت أبا بكر ، ولكن أخوة الإسلام ومودته ، لا يبقين في المسجد باب إلا سد إلا باب أبي بكر » .

وقد أخرجه الإمام مسلم ك ٥ ح ٢٣ ، ك ٤ ح ٢ — ٧ . والترمذي

ك ٤٦ ب ١٤ و ١٥ . وابن ماجه ، المقدمة ب ١١ . وأحمد بن حنبل  
٢٧٠/١ ، ٣٧٧ ، ٣٨٩ ، ٤٠٨ ، ٤١٢ ، ١٨/٣ ، ٧٧ ، ٤/٤ ، ٥ ، ٢١١ .  
والدارمي ك ٢١ ب ١١ . وابن سعد ٢٥/٢ ، ١٢٤/٣ .

ثالثها : أما الأحاديث التي أمرت بسد الأبواب إلا باب علي رضي الله  
عنه فليس منها في الصحيحين شيء البتة ، وإنما خرجها الترمذي وأحمد .

فحديث الترمذي عن محمد بن حميد الرازي ، حدثنا إبراهيم بن المختار  
عن شعبة عن أبي يحيى عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ  
أمر بسد الأبواب إلا باب علي .

وقال الترمذي : هذا حديث غريب لانعرفه عن شعبة بهذا الإسناد إلا  
من هذا الوجه . وهذا يعني تضعيف الترمذي للحديث . فالغالب على الحديث  
الغريب أن يكون ضعيفاً .

قال النووي رحمه الله في التقریب :

( وينقسم الغريب إلى صحيح وغيره وهو الغالب ، وفي شرحه يقول  
السيوطي : ( وهو الغالب ) على الغرائب ، قال أحمد بن حنبل : لا تكتبوا هذه  
الأحاديث الغرائب فإنها مناكير وعامتها عن الضعفاء . وقال عبد الرزاق : كنا  
نرى أن غريب الحديث خير فإذا هو شر . تدريب الراوي ١٨٢/٢ .

وقال ابن رجب : اعلم أن الترمذي خرج في كتابه الصحيح ، والحسن  
والغريب ، والغرائب التي خرجها فيها بعض المنكر ولاسيما في كتاب  
الفضائل ... ( مصطلح الحديث لابن عثيمين ٦١ ) .

أما حديث أحمد فقد أخرجه ١٧٥/١ ، ٣٣٠ ، ٢٦/٢ ، ٣٦٩/٤ .  
قال عبد الله : حدثني أبي ثنا حجاج ثنا فطر عن عبد الله بن شريك عن عبد  
الله بن الرقيم الكناني قال : خرجنا إلى المدينة زمن الجمل فلقينا سعد بن مالك  
بها فقال أمر رسول الله ﷺ بسد الأبواب الشارعة في المسجد وترك باب علي  
رضي الله عنه ١٧٥/١ .

والحديث ضعيف بسبب جهالة عبد الله بن الرقيم الكناني . قال صاحب  
الخلاصة : عبد الله بن الرقيم الكوفي عن علي وعنه عبد الله بن شريك العامري  
مجهول ( ١٩٧ ) .

وفي ٣٣٠/١ روى أحمد بسنده عن عمرو بن ميمون حديثاً طويلاً وفيه قول الرسول ﷺ : « ... سدوا أبواب المسجد إلا باب علي ... الحديث » وعمرو بن ميمون وثقه ابن معين ، وقال ابن عدي : روى عن جماعة من الضعفاء أحاديث منكرة ولأدري البلاء منه أو من الضعيف الذي روي عنه ( انظر الخلاصة ٢٩٤ ) . وقال ابن تيمية عن هذا الحديث : إنه ليس مسنداً بل هو مرسل لو ثبت عن عمر بن ميمون ( المنهاج ٨/٣ ) . وأوضح محب الدين الخطيب سبب إرساله فقال : لأن عمرو بن ميمون أسلم على يد معاذ بن جبل ولم يلق النبي ﷺ .

وفيه أبو بلج يحيى بن سليم وثقه ابن معين وابن سعد والنسائي إلا في عبيد الله بن عمرو بن ميمون ، وقال أبو حاتم : محله الصدق لم يكن بالحافظ ولا يحتج به . وقال البخاري : فيه نظر . وقال أحمد : روى حديثاً منكراً . وقال ابن حبان : كان يخطيء . وقال الجوزجاني : غير ثقة . وقال الحافظ الذهبي : ومن مناكيره عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب علي رضي الله عنه ( ميزان الاعتدال ٣٨٤/٤ ) .

وفي ٢٦٦/٢ من المسند جاء حديث سد الأبواب إلا باب علي . وفي سنده هشام بن سعد ضعفه أحمد . وقال : لم يكن بالحافظ ، وكان يحيى بن القطان لا يحدث عنه ، ولم يكن محكم الحديث . وقال ابن معين : ليس بذلك القوي . وقال النسائي : ضعيف . ( ميزان الاعتدال ٢٩٨/٤ ) .

أما الحديث الذي في ٣٦٩/٤ ففي سنده ميمون مولى عبد الرحمن بن سمرة أبي عبد الله . وهو ضعيف . قال علي : كان يحيى القطان لا يحدث عن ميمون أبي عبد الله . وقال أحمد : أحاديثه مناكير . وقال ابن معين : لاشيء . وزعم شعبة فيما نقل عنه أنه كان فسلاً أي رذياً . وقال العقيلي في تعليقه على حديث سد الأبواب إلا باب علي ، قال : ولقد روي من طريق أصلح من هذا وفيها لين أيضاً ( ميزان الاعتدال ٢٣٥/٤ ) .

٤ — بعد هذا الاستعراض لأحاديث سد الأبواب إلا باب علي رضي الله عنه ومن قبل الأحاديث التي أمر فيها رسول الله ﷺ بسد الأبواب إلا باب أبي بكر رضي الله عنه ، ومن خلال الموازنة بينهما يمكننا أن نسجل النتائج التالية :

١ — إن أهل العلم بالحديث متفقون على صحة الأحاديث التي أمرت

بالإبقاء على باب أبي بكر . ولم ينازع في ذلك أحد منهم ، في حين أننا رأيناهم ينازعون في صحة الأحاديث التي أمرت بالإبقاء على باب علي ، بل إنهم صرحوا بنكارتها وضعفها ، كما أوضحنا سابقاً .

ولشدة ضعفها ونكارتها ، ولمعارضتها للأحاديث الصحيحة الثابتة في الصحيحين وغيرهما من كتب السنة ، والتي أمر فيها الرسول بسد الأبواب إلا باب أبي بكر ؛ لهذا كله فقد أسقط العلماء الاحتجاج بها . حتى أن منهم من عدها من الموضوعات كابن الجوزي ، وابن تيمية وغيرهما . قال ابن تيمية في الرد على ابن المطهر :

« وكذلك قوله : وسد الأبواب كلها إلا باب علي ، فإن هذا مما وضعته الشيعة على طريق المقابلة » . ثم ساق الحديث الذي في الصحيح من رواية أبي سعيد من أن الرسول قال : « لا يقيين في المسجد خوخة إلا سدت إلا خوخة أبي بكر » وهو في الصحيحين من رواية ابن عباس رضي الله عنه . ( المنهاج ٩/٣ ) .

ولست أدري كيف خطأ ابن حجر العسقلاني رحمه الله هذا الرأي وحكم بأنه قائم على توهم التعارض بين الأحاديث الواردة في باب أبي بكر ، والأحاديث الواردة في باب علي . وكأن أحاديث باب علي أحاديث لاغبار عليها ، بل اعتبرها في مستوى أحاديث باب أبي بكر ولهذا حاول الجمع بين الأحاديث . في حين أن الجمع يصار إليه عندما تتساوى أدلة الرأيين من حيث القوة والضعف ، وليس الأمر كذلك في هذه القضية كما اتضح لنا من خلال عرض آراء العلماء في أحاديث باب علي رضي الله عنه ، بل الذي يتضح أن هناك أحاديث متفق على صحتها — أحاديث باب أبي بكر — وأحاديث لا يخلو حديث منها من ضعف . فيلزم من هذا الاحتجاج بالأولى دون الثانية . ولاداعي للجمع مطلقاً ، والله أعلم .

قال ابن حجر رحمه الله : « وقد أورد ابن الجوزي هذا الحديث في الموضوعات — أي حديث باب علي — أخرجه من حديث سعد بن أبي وقاص وزيد بن أرقم وابن عمر مقتصرأ على بعض طرقه عنهم ، وأعله ببعض من تكلم فيه من رواته ، وليس ذلك بقادح لما ذكرت من كثرة الطرق ، وأعله أيضاً بأنه مخالف للأحاديث الصحيحة الثابتة في باب أبي بكر ... وقال : وأخطأ في ذلك خطأ شنيعاً فإنه سلك في ذلك رد الأحاديث الصحيحة بتوهمه

المعارضة مع أن الجمع بني القصتين ممكن .. إلى أن قال : ومحصل الجمع أن الأمر بسد الأبواب وقع مرتين . ( الفتح ١٥/٧ ) .

٥ — إن الأحاديث التي في باب علي ، على فرض ثبوتها ، فليس فيها قول النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه أنت مني بمنزلة هارون من موسى بالاتفاق ومعلوم أن هذا القول إنما كان في غزوة تبوك ولم يتكرر في مناسبة أخرى .

٦ — أن هذه الأحاديث على فرض ثبوتها ليس فيها ما يدل على أفضلية وإمامة علي رضي الله عنه على أبي بكر . ولو سلمنا جدلاً بدالاتها على ذلك للزم أن يكون أبو بكر أولى بهذه الأفضلية ، وأحق بالإمامة لأن الأحاديث في بابه أثبت وأصح من الأحاديث التي في باب علي .

## المراجعة ٣٣

رقم : ٢٥ ذي الحجة سنة ١٣٢٩ .

متى صور علياً وهارون كالفردين ؟

لم يتبين لنا كنه قولكم بأنه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ كان يصور علياً وهارون كالفردين على غرار واحد ، ومتى فعل ذلك ؟ .

س

## المراجعة ٣٤

رقم : ٢٧ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

- ١ - يوم شبر وشبير ومشير .
- ٢ - يوم المؤاخاة .
- ٣ - يوم سد الأبواب .

تتبع سيرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، تجده يصور علياً وهارون كالفردين في السماء ؛ والعينين في الوجه ؛ لا يمتاز أحدهما في أمته عن الآخر في أمته بشيء ما .

١ - ألا تراه كيف أبى أن تكون أسماء بني علي إلا كأسماء بني هارون فسماهم حسناً وحسيناً ومحسناً ؛ وقال (٢٦) : إنما سميتهم بأسماء ولد هارون شبر وشبير ومشير ، أراد بهذا تأكيد المشابهة بين الهارونيين وتعميم الشبهة بينهما في جميع المنازل وسائر الشؤون .

٢ - ولهذه الغاية نفسها قد اتخذ علياً أخاه ، وآثره بذلك على من سواه ، تحقيقاً لعموم الشبه بين منازل الهارونيين من أخويهما ، وحرصاً على أن لا يكون ثمة من فارق بينهما ؛ وقد آخى بين أصحابه صلى الله عليه وآله وسلم ، مرتين كما سمعت ، فكان أبو بكر وعمر في المرة الأولى أخوين ؛ وعثمان وعبد الرحمن بن عوف أخوين ، وكان في المرة الثانية أبو بكر وخارجة بن زيد أخوين ، وعمر وعتيان بن مالك أخوين ، أما علي فكان في كلتا المراتين أخا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، كما علمت ، ومقامنا يضيق على استقصاء ماجاء في ذلك من النصوص الثابتة بطرقها الصحيحة عن كل من ابن

---

٢٦ - فيما أخرجه المحدثون بطرقهم الصحيحة من سنن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ودونك ص ٢٦٥ و ص ١٦٨ من الجزء ٣ من المستدرک تجد الحديث صريحاً في ذلك ، صحيحاً على شرط الشيخين . وقد أخرجه الإمام أحمد أيضاً من حديث علي في ص ٩٨ من الجزء الأول من مسنده . وأخرجه ابن عبد البر في ترجمة الحسن السبط من الاستيعاب ، وأخرجه حتى الذهبي في تلخيصه مسلماً بصحته مع قبح تعصبه وظهور انحرافه عن هارون هذه الأمة وعن شبرها وشبيرها . وأخرج البغوي في معجمه وعبد الغني في الايضاح ، كما في ص ١١٥ من الصواعق المحرقة ، عن سلمان نحوه ، وكذلك ابن عساکر .

عباس ، وابن عمر ؛ وزيد بن أرقم ؛ وزيد بن أبي أوفى ؛ وأنس بن مالك ، وحذيفة بن اليمان ؛ ومخدوج بن يزيد ، وعمر بن الخطاب ، والبراء بن عازب ؛ وعلي بن أبي طالب ، وغيرهم .

وقد قال رسول الله : أنت أخي في الدنيا والآخرة (٢٧) ، وسمعت — في المراجعة ٢٠ — قوله — وقد أخذ برقية علي — : إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا . وخرج صلى الله عليه وآله وسلم على أصحابه يوماً ووجهه مشرق ، فسأله عبد الرحمن بن عوف ؛ فقال : بشارة أتتني من ربي في أخي وابن عمي وابنتي بأن الله زوج علياً من فاطمة . الحديث (٢٨) ؛ ولما زفت سيدة النساء إلى كفوها سيد العترة ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : يأم أيمن ادعي لي أخي ؛ فقالت : هو أخوك وتنكحه ، قال : نعم يأم أيمن ، فدعت علياً فجاء ؛ (٢٩) . وكم أشار إليه ؛ فقال : هذا أخي وابن عمي وصهري وأبو ولدي (٣٠) . وكلمه مرة ، فقال له : أنت أخي وصاحبي (٣١) . وحدثه مرة أخرى ، فقال له : أنت أخي وصاحبي ورفيقي في الجنة (٣٢) . وخاطبة يوماً في قضية كانت بينه وبين أخيه جعفر وزيد بن حارثة ، فقال له : وأما أنت يا علي فأخي وأبو ولدي ومني وإلي ، الحديث (٣٣) . وعهد إليه يوماً ؛ فقال : أنت أخي ووزيرني تقضي ديني وتنجز موعدي وتبرئ ذمتي ؛ الحديث (٣٤) . ولما حضرته الوفاة — بأبي هو وأمي — قال : ادعوا لي أخي ؛ فدعوا علياً ؛ فقال : ادن مني فدنا منه وأسندته إليه ، فلم يزل كذلك وهو يكلمه حتى فاضت نفسه الزكية ، فأصابه بعض ريقه صلى الله عليه وآله وسلم (٣٥) ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : مكتوب علي باب الجنة : لا إله إلا

٢٧ — أخرجه الحاكم في ص ١٤ من الجزء ٣ من المستدرک عن ابن عمر من طريقين صحيحين على شرط الشيخين . وأخرجه الذهبي في تلخيصه مسلماً بصحته . وأخرجه الترمذي فيما نقله ابن حجر عنه في ص ٧٣ من الصواعق المحرقة ، فراجع الحديث السابع من أحاديث الفصل ٢ من باب ٩ من الصواعق وأرسله كل من تعرض لحديث المؤاخاة من أهل السير والأخبار لإرسال المسلمات .

٢٨ — أخرجه أبو بكر الخوارزمي كما في ص ١٠٣ من الصواعق .

٢٩ — أخرجه الحاكم في ص ١٥٩ من الجزء ٣ من المستدرک . وأخرجه الذهبي في تلخيصه مسلماً بصحته . ونقله ابن حجر في الباب ١١ من صواعقه وكل من ذكر زفاف الزهراء ذكره ، لا أستثنى منهم أحداً .

٣٠ — فيما أخرجه الشيرازي في الألقاب ، وابن النجار عن ابن عمر . ونقله المتقي الهندي في كنزه وفي منتخبه المطبوع في هامش المسند ، فراجع منه السطر الثاني من هامش ص ٣٢ من الجزء الخامس .

٣١ — أخرجه ابن عبد البر في ترجمة علي من الاستيعاب بالاسناد إلى ابن عباس .

٣٢ — أخرجه الخطيب ، وهو الحديث ٦١٠٥ من أحاديث كنز العمال في ص ٤٠٢ من جزئه ٦ .

٣٣ — أخرجه الحاكم في ص ٢١٧ من الجزء ٣ من المستدرک بسند صحيح على شرط مسلم ، واعترف الذهبي في تلخيصه بصحته على هذا الشرط .

٣٤ — أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عمر ، ونقله المتقي الهندي في كنزه وفي منتخبه ، فراجع من المنتخب ما هو في هامش ص ٣٢ من الجزء الخامس من المسند .

٣٥ — أخرجه ابن سعد في ص ٥١ من القسم الثاني من الجزء الثاني من طبقاته ، وهو في ص ٥٥ من الجزء ٤ من كنز العمال .

الله محمد رسول الله علي أخو رسول الله ؛ الحديث (٣٦) . وأوحى الله عز وجل — ليلة المبيت على الفراش — إلى جبرائيل ومكائيل أنني آخيت بينكما ، وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر ، فأيكما يؤثر صاحبه بالحياة ، فاختار كلاهما الحياة فأوحى الله إليهما : ألا كنتما مثل علي بن أبي طالب آخيت بينه وبين محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، فبات على فراشه ليفديه بنفسه ويؤثره بالحياة ؛ إهبطا إلى الأرض فاحفظاه من عدوه ، فزلا ؛ فكان جبرائيل عند رأسه وميكائيل عند رجله ، وجبرائيل ينادي : بخ بخ ، من مثلك يا ابن أبي طالب يباهي الله بك الملائكة ، وأنزل الله تعالى في ذلك ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضات الله ﴾ الحديث (٣٧) .

وكان علي يقول : ( أنا عبد الله وأخو رسوله ، وأنا الصديق الأكبر لا يقولها بعدي إلا كاذب ) (٣٨) ، وقال : والله إنني لأخوه ووليه ، وابن عمه ووارث علمه ، فمن أحق به مني (٣٩) ؟ وقال يوم الشورى لعثمان وعبد الرحمن وسعد والزبير : أنشدكم الله هل فيكم أحد آخى رسول الله بينه وبينه ، إذ آخى بين المسلمين غيري ، قالوا : اللهم لا (٤٠) ؛ ولما برز علي للوليد يوم بدر ، قال له الوليد : من أنت ؟ قال علي : أنا عبد الله وأخو رسوله ، الحديث (٤١) . وسأل علي عمر أيام خلافته ؛ فقال له (٤٢) : رأيت لو جاءك قوم من بني إسرائيل ؛ فقال لك أحدهم : أنا ابن عم موسى أكانت له عندك أثره على أصحابه ؛ قال : نعم ؛ قال : فأنا والله أخو رسول الله وابن عمه ؛ فنزع عمر رداءه فبسطه ، وقال : والله لا يكون لك مجلس غيره حتى تتفرق ، فلم يزل جالسا عليه ، وعمر بين يديه حتى تفرقوا ، بخوعا لأخي رسول الله وابن عمه !.

٣ — شط بنا القلم فنقول : وأمر صلى الله عليه وآله وسلم ، بسد أبواب الصحابة من المسجد تنزيهاً لها عن الجنب والجنابة ، لكنه أبقي باب علي ، وأباح له عن الله تعالى أن يجنب في المسجد ، كما كان هذا مباحاً لهارون ، فدلنا ذلك على عموم المشابهة

٣٦ — أخرجه الطبراني في الأوسط ، والخطيب في المتفق والمفترق ، ونقله صاحب كنز العمال ، فراجع من منتخبه ماهو في هامش ص ٣٥ من الجزء ٥ من مسند أحمد ، ونقله في هامش ص ٤٦ عن ابن عساكر .

٣٧ — أخرجه أصحاب السنن في مسانيدهم ، وذكره الإمام فخر الدين الرازي في تفسيره هذه الآية من سورة البقرة ص ١٨٩ من الجزء الثاني من تفسيره الكبير مختصراً .

٣٨ — أخرجه النسائي في الخصائص العلوية ، والحاكم في أول ص ١١٢ من الجزء ٣ من المستدرک ، وابن أبي شيبه وابن أبي عاصم في السنة ، وأبو نعيم في المعرفة . ونقله المتقي في كنز العمال وفي منتخبه فراجع من المنتخب ماهو في هامش ص ٤٠ من الجزء ٥ من مسند أحمد .

٣٩ — راجع ص ١٢٦ من الجزء ٣ من المستدرک . وأخرجه الذهبي في تلخيصه مسلماً بصحته .

٤٠ — أخرجه ابن عبد البر في ترجمة علي من الاستيعاب . وغير واحد من الأثبات .

٤١ — أخرجه ابن سعد في غزوة بدر من كتاب الطبقات في ص ١٥ من القسم الأول من جزئه الثاني .

٤٢ — فيما أخرجه الدارقطني كما في المقصد الخامس من مقاصد آية المودة في القربى ، وهي الآية

١٤ من الآيات التي أوردها ابن حجر في الباب ١١ من صواعقه ، فراجع من الصواعق ص ١٠٧ .

بين الهارونين عليهما السلام ، قال ابن عباس : وسد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أبواب المسجد غير باب علي ، فكان يدخل المسجد جنباً وهو طريقه ، ليس له طريق غيره ، الحديث (٤٣) . وقال عمر بن الخطاب من حديث صحيح (٤٤) على شرط الشيخين أيضاً : لقد أعطى علي بن أبي طالب ثلاثاً ، لأن تكون لي واحدة منها أحب إلي من حمر النعم ، زوجته فاطمة بنت رسول الله وسكناه المسجد مع رسول الله يحل له ما يحل له فيه ، والراية يوم خيبر .

وذكر سعد بن مالك يوماً بعض خصائص علي في حديث صحيح أيضاً فقال (٤٥) : وأخرج رسول الله عمه العباس وغيره من المسجد ، فقال له العباس : تخرجنا وتسكن علياً ؟ فقال : ماأنا أخرجتكم وأسكنته ، ولكن الله أخرجكم وأسكنه ؛ وقال زيد بن أرقم (٤٦) : كان لنفر من أصحاب رسول الله أبواب شارعة في المسجد ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : سدوا هذه الأبواب إلا باب علي ، فتكلم الناس في ذلك ، فقام رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أما بعد فإنني أمرت بسد هذه الأبواب إلا باب علي ؛ فقال فيه قائلكم : وإني والله ماسدت شيئاً ولافتحته ، ولكنني أمرت فاتبعته . وأخرج الطبراني في الكبير عن ابن عباس (٤٧) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قام يومئذ فقال : ماأنا أخرجتكم من قبل نفسي ولا أنا تركته ولكن الله أخرجكم وتركه ؛ إنما أنا عبد مأمور ماأمرت به فعلت ؛ ان اتبع إلا ما يوحى إلي . وقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٤٨) : يا علي لا يحل لأحد أن يجنب في المسجد غيري وغيرك . وعن سعد بن أبي وقاص والبراء بن عازب ؛ وابن عباس ؛ وابن عمر ؛ وحذيفة بن أسيد الغفاري ؛ قالوا كلهم (٤٩) : خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ إلى المسجد فقال : ان الله أوحى إلى نبيه موسى أن ابن لي مسجداً

- ٤٣ — هذا الحديث طويل فيه عشرة من خصائص علي ، وقد أوردناه في المراجعة ٢٦ .
- ٤٤ — هو موجود في ص ١٢٥ من الجزء ٣ من المستدرک . وأخرجه أبو يعلى كما في الفصل ٣ من الباب ٩ من الصواعق ، فراجع منها ص ٧٦ . وأخرجه بهذا المعنى مع قرب الألفاظ أحمد بن حنبل من حديث عبد الله بن عمر ص ٢٦ من الجزء الثاني من مسنده . ورواه عن كل من عمر وابنه عبد الله غير واحد من الأثبات بأسانيد مختلفة .
- ٤٥ — كما في أول صفحة ١٧ من الجزء ٣ من المستدرک ، وهذا الحديث من صحاح السنن . وقد أخرجه غير واحد من أثبات السنة وثقاتها .
- ٤٦ — فيما أخرجه عنه أحمد في ص ٣٦٩ من الجزء الرابع من المسند . وأخرجه الضياء أيضاً كما في كنز العمال وفي منتخبه ، فراجع من المنتخب ماهو في هامش ص ٢٩ من الجزء ٥ من المسند .
- ٤٧ — نقله عنه المتقي الهندي في آخر هامش الصفحة التي أشرنا الآن إليها .
- ٤٨ — فيما أخرجه الترمذي في صحيحه ، ونقله عن المتقي الهندي فيما أشرنا الآن إليه من منتخبه . وأخرجه البزار عن سعد كما في الحديث ١٣ من الأحاديث التي أوردتها ابن حجر في الفصل ٢ من الباب ٩ من صواعقه ، فراجع منها ص ٧٣ .
- ٤٩ — فيما أخرجه عنهم جميعاً علي بن محمد الخطيب الفقيه الشافعي المعروف بابن المغازلي في كتابه — المناقب — بالطرق المختلفة . ونقله الثقة المتتبع البخلي في الباب ١٧ من ينابيعه .

طاهراً لا يسكنه إلا أنت وهارون ، وأن الله أوحى إلي أن أبنى مسلماً طاهراً لا يسكنه إلا أنا وأخي علي . واملأونا هذا لا يسع استيفاء ماجاء في ذلك من النصوص الثابتة عن كل من ابن عباس ، وأبي سعيد الخدري ؛ وزيد بن أرقم ؛ ورجل صحابي من خثعم ، وأسماء بنت عميس ، وأم سلمة ؛ وحذيفة بن أسيد ؛ وسعد بن أبي وقاص ، والبراء بن عازب ، وعلي بن أبي طالب ، وعمر ؛ وعبد الله بن عمر ؛ وأبي ذر ، وأبي الطفيل ، وبريدة الأسلمي ، وأبي رافع مولى رسول الله ، وجابر بن عبد الله ، وغيرهم . وفي المأثور من دعاء النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم ان أخي موسى سألك فقال : رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي اشدد به أزري وأشركه في أمري ، فأوحيت إليه : سنشد عضدك بأخيك ونجعل لكما سلطاناً ، اللهم واني عبدك ورسولك محمد ، فاشرح لي صدري ، ويسر لي أمري ، واجعل لي وزيراً من أهلي علياً أخي ، الحديث (٥٠) . ومثله ما أخرجه البزار من أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أخذ بيد علي فقال : ان موسى سأل ربه أن يطهر مسجده بهارون ، واني سألت ربي أن يطهر مسجدي بك ، ثم أرسل إلى أبي بكر أن سد بابك ، فاسترجع ، ثم قال : سمعاً وطاعة ، ثم أرسل إلى عمر ؛ ثم أرسل إلى العباس بمثل ذلك ، ثم قال صلى الله عليه وآله وسلم : ما أنا سد أبوابكم ، وفتحت باب علي ، ولكن الله فتح بابَه وسد أبوابكم . اهـ (٥١) .

وهذا القدر كاف لما أردناه من تشبيه علي بهارون في جميع المنازل والشؤون ، والسلام .

ش

٥٠ - أخرجه الإمام أبو إسحاق الثعلبي عن أبي ذر الغفاري في تفسير قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ﴾ في سورة المائدة من تفسيره الكبير ونقل نحوه المتتبع البلخي عن مسند الإمام أحمد .  
٥١ - وهذا الحديث هو الحديث ٦١٥٦ من أحاديث الكنز ص ٤٨ من جزئه السادس .

## الرد على المراجعة ٣٤

إن المتتبع لسيرة النبي ﷺ لا يجد هذا المعنى ولا يقف عليه إلا مرة يتيمة ، وذلك في غزوة تبوك حيث استخلف الرسول ﷺ علياً رضي الله عنه على المدينة ، وقال له : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى وقد سبق الكلام في هذا في المراجعة ٢٨ ، ٣٠ .

الحديث الأول : قوله : إنما سميتهم بأسماء ولد هارون وشبير ومشير . ففي سنده يونس بن أبي إسحاق ، قال أبو حاتم : صدوق لا يحتج به ، وقال النسائي : ليس به بأس ، وقال ابن خراش : في حديثه لين ، وقال ابن حزم في المحلى : ضعفه يحيى القطان وأحمد بن حنبل جداً ، وقال يحيى بن سعيد : كانت به غفلة ، وقال أحمد : حديثه مضطرب ، وروى أبي مريم والدارمي عن ابن معين : ثقة . الميزان ٤/٤٨٢ .

وفيه هاني بن هانيء . قال ابن المديني : مجهول ، وقال النسائي ليس به بأس . وذكره ابن حبان في الثقات . ميزان الاعتدال ٤/٢٩١ .

والذي يظهر من كلام أهل الجرح والتعديل أن الحديث ضعيف . لكثرة المجرحين ولمزيد علمهم بالمجروحين . والله أعلم .

كما أنه ليس في الحديث ما يدل على عموم الشبه بين علي رضي الله عنه وهارون عليه السلام . وقد سبق الكلام على ذلك في التعليق على المراجعة ٢٨ ، ٣٠ .

٢ — أما الكلام على المؤاخاة فقد سبق بيانه وإيضاحه وافياً في التعليق على المراجعة رقم ٣٢ .

أما قوله وقد أخذ برقية علي : إن هذا أخي ووصيي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا . فقد سبق الكلام عليه في أول المبحث الثاني وفي المراجعة ٢٠ أن هذا الحديث فيه أبو مريم الكوفي وهو مجمع على تركه ، وقال أحمد : إنه ليس بثقة ، عامة أحاديثه بواطيل . وقال ابن المديني : كان يضع الحديث .

أما الحديث الذي أخرجه أبو بكر الخوارزمي : بشارة أنتني من ربي في أخي وابن عمي وابنتي بأن الله زوج علياً من فاطمة . فهو حديث لأصل له ولم يخرج له أحد من أصحاب السنن . بل إن تمة الحديث تشهد بكذب الحديث يدرك هذا كل من له علم ومعرفة بدين الله عز وجل ، وتام الحديث كما جاء في الصواعق المحرقة : « ... وأمر رضوان خازن الجنان فهز شجرة طوبى فحملت رقاقاً ، يعني صكاً بعدد محبي أهل البيت ، وأنشأ تحتها ملائكة من نور ، دفع إلى كل ملك صكاً فإذا استوت القيامة بأهلها نادى الملائكة في الخلاق فلا يبقى محب لأهل البيت إلا دفعت إليه صكاً فيه فكاهه من النار ، فصار أخي وابن عمي وابنتي فكاهك رقاب رجال ونساء من أمتي من النار » ( الصواعق ١٧٣ ) . فتأمل هذا لتجد ضعف متنه من حيث الأسلوب فإنه لا يشبه أسلوب الكلام النبوي ، ومن حيث المعنى فإنه مخالف لما هو مقرر في الكتاب والسنة الصحيحة من دخول عصاة المؤمنين النار ليعذبوا بقدر معاصيهم . بل إن هذا يتفق مع عقيدة الرافضة ، إذ يقولون بأنه لا يضر مع حب آل البيت معصية ، ولا تنفع مع بغضهم طاعة . وقد قال الخطيب : رجال هذا الحديث مابين بلال وعمر بن محمد كلهم مجهولون . ( رياض الجنة ١٨٦ ) .

أما قوله : هذا أخي وابن عمي وصهري وأبو وليي ... فهو من رواية الطبراني في الكبير عن حُبيشي بن جنازة . ( المنتخب ٣٢/٥ ) . قال البخاري : في إسناد حديث حبشي نظر ، وقال ابن عدي : أرجو أنه لا بأس به . ( الخلاصة ٩٧ ) .

أما حديث أنت أخي ورفيقي في الجنة . فقد أخرجه الخطيب البغدادي في تاريخه . ومعلوم أن العزو إلى هذا المصدر معلم بضعف الحديث كما أوضح ذلك صاحب المنتقى .

وقال الألباني عن هذا الحديث : موضوع أخرجه الخطيب ٣٦٨/١٢ إلى أن قال : عثمان بن عبد الرحمن هو القرشي وهو كذاب ، وقد قال شيخ الإسلام ابن تيمية : وأحاديث المؤاخاة كلها كذب ، وأقره الذهبي في مختصر المنهاج . اهـ ( رياض الجنة ١٨٧ ) .

أما ما أورده من خطاب النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه في قضية كانت بينه وبين أخيه جعفر ، وزيد بن حارثة . فقد جاء في مسند الإمام أحمد عن علي رضي الله عنه قال : لما خرجنا من مكة اتبعتنا ابنة حمزة تنادي : يا عم

وياعم ، قال : فتناولتها بيدها فدفعتها إلى فاطمة رضي الله عنها ، فقلت : دونك ابنة عمك . قال : فلما قدمنا المدينة اختصمنا فيها أنا وجعفر ، وزيد بن حارثة ، فقال جعفر : ابنة عمي وخالتها عندي يعني أسماء بنت عميس ، وقال زيد : ابنة أخي ، وقلت : أنا أخذتها وهي ابنة عمي ، فقال رسول الله ﷺ : « أما أنت يا جعفر فاشبهت خلقي وخلقي ، وأما أنت يا علي فمني وأنا منك ، وأما أنت يا زيد فأخونا ومولانا ، والجارية عند خالتها فإن الخالة والدة ، قلت : يا رسول الله ألا تزوّجها ؟ قال : إنها ابنة أخي من الرضاعة .

وقد أخرج الشيخان البخاري ومسلم من حديث البراء بن عازب مثله في قصة ابنة حمزة لما تنازع فيها علي وجعفر وزيد فقضى بها لخالتها وكانت تحت جعفر ، وقال لعلي : أنت مني وأنا منك ، لكن قول النبي ﷺ لعلي ليس فيه خصوصية ولا يشعر بأفضلية ولا إمامة . لأنه قد صدر من النبي ﷺ مثله لغيره فقد ثبت في الصحيحين أنه قال للأشعرين : « هم مني وأنا منهم » . وكذلك قال عن جلييب : « هو مني وأنا منه » .

لكن الحديث الذي ساقه هذا الرافضي في سنده هانئ بن هانئ قال ابن المديني : مجهول وفي سنده أيضاً هبيرة بن بريم ، قال النسائي : ليس بالقوي ، وقال ابن خراش : ضعيف ، كان يجهز علي قتلي صفين ، وقال أبو حاتم : شبيه بالمجهول ، وقال الجوزجاني : كان مختارياً يجهز علي القتلي يوم الجازر . ( الميزان ٤/ ٢٩١ ، ٢٩٣ ) .

أما ما أورده عن النبي ﷺ عهد إلى علي رضي الله عنه فقال : « أنت أخي ووزير تقضي ديني وتنجز مواعيدي وتبرئ ذمتي » فهو جزء اجتزأه هذا الرافضي من حديث طويل أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عمر .

والجزء الذي تركه من الحديث إنما يشهد بضعف الحديث لمخالفته لما هو معلوم من آي القرآن والصحيح الثابت من سنة المصطفى عليه الصلاة والسلام . وتتمة الحديث كما أوردها صاحب المنتخب : « ... فمن أحبك في حياة مني فقد قضى نحبه ، ومن أحبك في حياة منك بعدي ختم الله له بالأمن والإيمان ، ومن أحبك بعدي ولم يرك ختم الله له بالأمن والإيمان ، وآمنه يوم الفزع ، ومن مات وهو يبغضك يا علي مات ميتة جاهلية يحاسبه الله بما عمل في الإسلام » .

إن هذا الحديث يدرك ضعفه كل مسلم له شيء من العلم بالإسلام .

ويشهد أن الرسول ﷺ لا يقوله لمخالفته أصولاً ثابتة في الإسلام .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى :

« فإن حب الله ورسوله أعظم من حب علي ، والسيئات تضر مع ذلك ، وقد كان النبي ﷺ يضرب عبد الله بن حماد في الخمر وقال : إنه يحب الله ورسوله ، وكل مؤمن فلا بد أن يحب الله ورسوله والسيئات تضره ، وقد أجمع المسلمون ، وعلم بالاضطرار من دين الإسلام أن الشرك يضرب صاحبه ولو أحب علي بن أبي طالب ، فإن أباه أبا طالب كان يحبه وقد ضربه الشرك حتى دخل النار ، والغالية يقولون : إنهم يحبونه وهم كفار من أهل النار ، وقد قال النبي ﷺ في الحديث الصحيح : ولو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها ، وقد علم بالاضطرار من دين الإسلام أن الرجل لو سرق لقطعت يده وإن كان يحب علياً ، ولو زنى أقيم عليه الحد ولو كان يحب علياً ، ولو قتل لأقيد بالمقتول وإن كان يحب علياً ، وحب النبي ﷺ أعظم من حب علي ، ولو ترك رجل الصلاة والزكاة وفعل الكبائر لضربه ذلك مع حب النبي ﷺ فكيف لا يضره ذلك مع حب علي ؟! » ( المنهاج ١٧/٣ ) .

وقال ابن تيمية أيضاً :

إن هذا الحديث ليس في شيء من الكتب التي تقوم بها الحجة بمجرد إسناد حاكبها ، ولاصححها إمام من أئمة الحديث . إن هذا الحديث كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ، كما نقل تضعيف ابن حزم لهذه الأحاديث ، وصدقه في ذلك وقال : لهذا لم يخرج أحد من أهل الحديث في الكتب التي يحتج بما فيها ، وإنما يرويه في الكتب التي يجمع فيها بين الغث والسمين . ثم نقل عن ابن الجوزي تضعيفه لهذا الحديث بسبب مطر بن ميمون فإنه كان كذاباً . ولم يرو عنه أحد من علماء الكوفة . قال أبو حاتم : مطر بن ميمون يروي الموضوعات عن الأثبات لاتحل الرواية عنه .

ومن الوجوه التي رد بها ابن تيمية هذا الحديث : أن علياً لم يقضي دين النبي بل إنه ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ مات ودرعه مرهونة عند يهودي على ثلاثين وسقاً من شعير ابتاعها لأهله ، فهذا الدين الذي كان عليه يقضى من الرهن الذين رهنه ، ولم يعرف على النبي ﷺ دين آخر . ( المنهاج ٩٥/٤ ، ٩٦ ) .

أما ما أورده من أن النبي ﷺ فاضت نفسه الزكية وهو في حجر علي

رضي الله عنه حتى أصابه بعض ريقة عليه الصلاة والسلام فالجواب عليه من وجوه :

١ — إن هذا الحديث وغيره من الأحاديث التي فيها أنه عليه الصلاة والسلام مات في حجر علي بن أبي طالب رضي الله عنه هي أحاديث هالكة لا يصح منها شيء ، بل أنها من الأحاديث التي وضعها الرافضة معارضة منهم لأهل السنة .

٢ — إن هذه الأحاديث ليس منها في الصحاح ولا في السنن شيء بل الثابت فيها أنه مات عليه الصلاة والسلام وهو في حجر عائشة رضي الله عنها .

ففي الصحيحين من حديث عائشة أن رسول الله ﷺ كان يسأل في مرضه الذي مات فيه يقول : « أين أنا غداً ؟ أين أنا غداً ؟ » يريد يوم عائشة ، فأذن له أزواجه يكون حيث شاء ، فكان في بيت عائشة حتى مات عندها . قالت عائشة : فمات في اليوم الذي كان يدور عليّ فيه ، في بيتي ، فقبضه الله وإن رأسه لبين نحري وسحري .

وفي الصحيحين أيضاً أنها سمعت النبي ﷺ وأصغت إليه قبل أن يموت وهو مسند إليّ ظهره يقول : « اللهم اغفر لي وارحمني وألحقني بالرفيق » .

وفي الصحيحين أيضاً قالت عائشة : كان رسول الله ﷺ وهو صحيح يقول : « إنه لم يقبض نبي قط حتى يرى مقعده من الجنة ثم يحيا أو يخير » ، فلما اشتكى وحضره القبض ورأسه على فخذ عائشة ، غشي عليه ، فلما أفاق شخص بصره نحو سقف البيت ثم قال : « اللهم في الرفيق الأعلى » فقلت : إذا لا يجاوزنا ، فعرفت أنه حديثه الذي كان يحدثنا وهو صحيح . ( اللؤلؤ والمرجان ١٤٢/٣ ) .

أما الأحاديث التي فيها أنه مات في حجر عليّ رضي الله عنه فقد أخرجها الحاكم وابن سعد ، وقد قال ابن حجر العسقلاني رحمه الله : وكل طريق من طرق هذا الحديث لا يخلو من شيعي فلا يلتفت إليهم . وفي سندها الواقدي وهو متروك الحديث . ( فتح الباري ١٣٩/٨ ) .

والحديث الذي ساقه هذا الرافضي في سنده الواقدي وهو متروك الحديث ، وفي سنده أيضاً عبد الله بن محمد بن عمر فيه لين ، كما أن في سنده انقطاع ( الفتح ١٣٩/٨ ) .

أما ما أورده من حديث : مكتوب على باب الجنة : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي أخو رسول الله . فهو حديث موضوع هالك . عده ابن الجوزي في الأحاديث الموضوعة الواهية عن جابر . ( المنتخب حاشية ٣٥/٥ ) . كما أخرجه ابن عساكر في المنتخب في هامش ٤٦/٥ وعزو الحديث إلى هذا المصدر معلم بضعفه كما صرح بذلك صاحب المنتخب في المقدمة . وفي الفوائد المجموعة للشوكاني : قال في الذيل : هذا باطل واختلاق ( رياض الجنة . ( ١٩١ ) .

أما ما أورده من حديث : « وأوحى الله عز وجل ليلة المبيت على الفراش إلي جبرائيل وميكائيل إني آخيت بينكما وجعلت عمر أحدكما أطول من عمر الآخر ... الحديث . فالجواب عليه من جوه :

١ — المطالبة بصحة إسناد هذا الحديث فقد عزاه إلى كتب السنن لكنه لم يذكر لنا كتاباً واحداً من هذه الكتب التي أخرجه ! .

٢ — إن عامة أصحاب التفاسير متفقون على أن قوله تعالى ﴿ ومن الناس من يشري نفسه ابتغاء مرضاة الله ﴾ نزلت في صهيب الرومي لما أسلم بمكة وأراد الهجرة منعه الناس أن يهاجر بماله وإن أحب أن يتجرد منه ويهاجر فعل ، فتخلص منهم وأعطاهم ماله . فأنزل الله فيه هذه الآية ، فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال : ربح صهيب ، ربح صهيب .

فعلم من هذا ضعف الحديث الذي أورده ، وكذب هذا الرافضي إذ زعم أن أصحاب المسانيد والسنن قد أخرجوا هذا الحديث . وعلم أيضاً معارضة هذا لما ثبت عند أهل العلم بالحديث أن الآية نزلت في حق صهيب الرومي .

أما ما نقله من كلام علي رضي الله عنه : « أنا عبد الله وأخو رسوله ... الخ » فهو من رواية عباد بن عبد الله الأسدي عن علي رضي الله عنه . قال البخاري : فيه نظر ، وقال ابن المديني : ضعيف الحديث ، وقال الحافظ الذهبي : روى العلاء بن صالح ، حدثنا المنهال ، عن عباد بن عبد الله عن علي قال : أنا عبد الله ، وأخو رسول الله ، وأنا الصديق الأكبر ، وما قالها أحد قبلي ولا يقولها إلا كاذب مفتر ، ولقد أسلمت وصليت قبل الناس بسبع سنين . قال الذهبي رحمه الله تعالى : هذا كذب عليّ وفي سنده المنهال فقد تركه شعبة بن الحجاج . وقال أبو بكر الأثرم : سألت أبا عبد الله عن حديث علي : أنا عبد الله وأخو رسول الله ، فقال : اضرب عليه فإنه حديث منكر ، وقال

ابن تيمية : وعباد يروي من طريقه عن علي ما يعلم أنه كذب عليه قطعاً مثل هذا الحديث . ( المنهاج / ٤ / ١١٩ ) .

أما بقية الأحاديث التي ساقها وأراد أن يثبت بها المؤاخاة بين علي والنبى ﷺ فكلها أحاديث ضعيفة ينقصها السند الصحيح ، وقد مضى الكلام عن المؤاخاة مطولاً في التعليق على المراجعة رقم ٣٢ .

أما ما أورده من أن عمر رضي الله عنه قد أجلس علياً على رداءه ، فقد أساء النقل عن صاحب الصواعق المحرقة وحقيقة الكلام في الصواعق : أن عمر سأل عن علي فقيل له : ذهب إلى أرضه ، فقال اذهبوا بنا إليه ، فوجدوه يعمل فعملوا معه ساعة ثم جلسوا يتحدثون فقال علي : يا أمير المؤمنين أرأيت لو جاءك قوم من بني إسرائيل فقال لك أحدهم أنا ابن عم موسى عليه السلام ، أكانت له عندك أثره في أصحابه ؟ قال : نعم . قال : فأنا والله أخو رسول الله ﷺ وابن عمه ، قال فنزع عمر رداءه فبسطه فقال : لا والله لا يكون لك مجلس غيره حتى نفترق ، فلم يزل جالساً عليه حتى تفرقوا .

وقد ساق صاحب الصواعق هذه الرواية عن الدارقطني في معرض كثرة توقيف وتعظيم السلف وعلى رأسهم أبي بكر وعمر لآل بيت النبي ﷺ . قال ابن حجر في صواعقه : « وذكر علي له ذلك إعلماً بأن ما فعله معه من مجيئه إليه وعمله معه في أرضه وهو أمير المؤمنين إنما هو لقربته من رسول الله ﷺ فراد عمر في إكرامه وأجلسه على رداءه » .

ونحن هنا لم نتكلم على المؤاخاة بين النبي ﷺ وعلي فقد مضى الحديث عنها مطولاً في التعليق على المراجعة رقم ٣٢ . ولكننا نود أن نكشف سوء أمانة هذا الرافضي في النقل والتي يدفعه إليها سوء معتقده ، وحقده على أصحاب رسول الله ﷺ لاسيما أبو بكر وعمر ، فقد نقل لنا أن علياً هو السائل لعمر في حين أن عمر هو الذي كان يتفقد أهل البيت بالسؤال عنهم وقد افتقد علياً فسأل عنه ، وذهب إليه وساعده في عمله ... الخ .

وهو بما نقل أراد أن يطمس هذه الحقيقة . كما أنه لم ينقل قول علي لعمر : « يا أمير المؤمنين » إنكاراً منه لهذه الحقيقة ، وتهرباً من أن تقام الحجة عليه بما ينقل على لسان علي رضي الله عنه من الاعتراف بإمارة عمر للمؤمنين . كما أنه ترك قصة عمل عمر مع علي في الأرض لأنها تدل على فضل عمر وتواضعه ، وشدة اهتمامه بعلي رضي الله عنه .

أما الأحاديث المتعلقة بسد الأبواب إلا باب علي فقد مضى الحديث عليها مطولاً في التعليق على المراجعة رقم ٣٢ أيضاً .

أما ما أورده من دعاء النبي ﷺ ربه بأن يجعل له علياً وزيراً وأخاً ، كما دعا بذلك موسى من قبل لهارون . فهو حديث موضوع لا أصل له . أورده الثعلبي في تفسير قوله تعالى : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا ... ﴾ الآية ، وقد أجمع أهل العلم بالحديث أن الثعلبي روى طائفة من الأحاديث الموضوعات ، ولهذا يقولون عنه : هو كحاطب ليل ، وهو مافيه من خير ودين لاخبرة له بالصحيح والسقيم من الأحاديث ، ولا يميز بين السنة والبدعة في كثير من الأقوال . ( انظر المنهاج ٤/٤ ) .

## التماس البقية من النصوص

لله در أبوك ما أوضح آياتك وأجلها ، وما أفصح بيناتك وأدلها ، فحي على البقية ،  
حي على البقية ؛ من نصوصك المتوالي المتواترة الجليلة ، ولك الفضل ، والسلام .

س

- ١ - حديث ابن عباس . ٢ - حديث عمران  
٣ - حديث بريدة . ٤ - حديث الخصائص  
العشر . ٥ - حديث علي . ٦ - حديث  
وهب . ٧ - حديث ابن أبي عاصم .

١ - حسبك منها ما أخرجه أبو داود الطيالسي - كما في أحوال علي من  
الاستيعاب - بالإسناد إلى ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي  
ابن أبي طالب : أنت ولي كل مؤمن بعدي (٥٢) .

٢ - ومثله ما صح عن عمران بن حصين ، إذ قال : بعث رسول الله صلى الله عليه وآله  
وآله وسلم سرية ، واستعمل عليها علي بن أبي طالب فاصطفى لنفسه من الخمس جارية ،  
فأنكروا ذلك عليه ، وتعاهد أربعة منهم على شكايته إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ،  
فلما قدموا ، قام أحد الأربعة فقال : يارسول الله ألم تر أن علياً صنع كذا وكذا ، فأعرض  
عنه ، فقام الثاني فقال مثل ذلك ، فأعرض عنه ، وقام الثالث فقال مثل ما قال صاحبه فأعرض  
عنه ؛ وقام الرابع فقال مثل ما قالوا ، فأقبل عليهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ،  
والغضب يبصر في وجهه فقال : ماتريدون من علي؟! إن علياً مني ، وأنا منه ، وهو  
ولي كل مؤمن من بعدي (٥٣) .

٥٢ - أخرجه أبو داود وغيره من أصحاب السنن عن أبي عوانة الوضاح ابن عبد الله البشكري عن أبي  
بلج يحيى بن سليم الفزاري عن عمرو بن ميمون الأودي عن ابن عباس مرفوعاً ، ورجال هذا السند  
كلهم حجج ، وقد احتج بكل منهم الشيخان في صحيحهما إلا يحيى بن سليم ، فإنهما لم يخرجوا  
له لكن أئمة الجرح والتعديل صرحوا بوثاقته ، وأنه كان من الذاكرين الله كثيراً . وقد نقل الذهبي حيث  
ترجمه في الميزان توثيقه عن ابن معين والنسائي ، والدارقطني ، ومحمد بن سعيد وأبي حاتم ، وغيرهم .  
٥٣ - أخرجه غير واحد من أصحاب السنن كالإمام النسائي في خصائصه العلوية ، وأحمد بن حنبل  
من حديث عمران في أول ص ٤٣٨ من الجزء الرابع من مسنده . والحاكم في ص ١١١ من الجزء  
٣ من المستدرک ، والذهبي في تلخيص المستدرک مسلماً بصحته على شرط مسلم . وأخرجه ابن أبي  
شيبه وابن جرير ، وصححه فيما نقل عنهما المتقي الهندي في أول ص ٤٠٠ من الجزء ٦ من كنز العمال ،

٣ — وكذلك حديث بريدة ولفظه في ص ٣٥٦ من الجزء الخامس من مسند أحمد ، قال : بعث رسول الله بعثتين إلى اليمن ، على أحدهما علي بن أبي طالب ، وعلى الآخر خالد بن الوليد ، فقال : إذا التقيتم فعلي على الناس (٥٤) ، وإن افترقتم فكل واحد منكما على جنده ، قال : فلقينا بني زبيدة من أهل اليمن فاقتتلنا ، فظهر المسلمون على المشركين ، فقاتلنا المقاتلة ، وسبينا الذرية ؛ فاصطفى علي امرأة من السبي لنفسه ؛ وقال بريدة : فكتب معي خالد إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يخبره بذلك ، فلما أتيت النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، دفعت الكتاب ، فقرئ عليه ، فرأيت الغضب في وجهه ، فقلت : يا رسول الله هذا مكان العائذ ، بعثتني مع رجل وأمرتني أن أطيعه ، ففعلت ما أرسلت به ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لاتقع في علي فإنه مني ، وأنا منه ، وهو وليكم بعدي ، وانه مني وأنا منه ؛ وهو وليكم بعدي (٥٥) اه .

ولفظه عند النسائي في ص ١٧ من خصائصه العلوية : لاتبغضن يا بريدة لي علياً ، فإن علياً مني ، وأنا منه ، وهو وليكم بعدي . ولفظه عند ابن جرير (٥٦) : قال بريدة :

= وأخرجه أيضاً الترمذي باسناد قوي فيما ذكره العسقلاني في ترجمة علي من اصابته ، ونقله علامة المعتزلة في ص ٤٥٠ من المجلد الثاني من شرح النهج . ثم قال : رواه أبو عبد الله أحمد في المسند غير مرة . ورواه في كتاب فضائل علي ، ورواه أكثر المحدثين .

٥٤ — ما أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، أحداً على علي مدة حياته ، بل كانت له الامرة على غيره ، وكان حامل لوائه في كل زحف بخلاف غيره ، فإن أبا بكر وعمر كانا من أجناد أسامة وتحت لوائه الذي عقده له رسول الله حين أمره في غزوة مؤتة ، وعبأهما بنفسه صلى الله عليه وآله وسلم ، في ذلك الجيش باجماع أهل الأخبار ، وقد جعلهما أيضاً من أجناد ابن العاص في غزوة ذات السلاسل ، ولهما قضية في تلك الغزوة مع أميرهما عمرو بن العاص ، أخرجها الحاكم في ص ٤٣ الجزء ٣ من المستدرک ، وأوردها الذهبي في تلخيصه مصرحاً بصحة ذلك الحديث ، أما علي فلم يكن مأموراً ولا تابعاً لغير النبي منذ بعث إلى أن قبض صلى الله عليه وآله وسلم .

٥٥ — هذا ما أخرجه أحمد في ص ٣٥٦ من طريق عبد الله بن بريدة عن أبيه . وأخرجه — في ص ٣٤٧ من الجزء ٥ من مسنده — من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس عن بريدة ، قال : غزوت مع علي اليمن ، فرأيت منه جفوة ، فلما قدمت على رسول الله ذكرت علياً فتنقصته ، فرأيت وجه رسول الله يتغير ، فقال : يا بريدة أألت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، قلت : بلى يا رسول الله ، قال : من كنت مولاه فعلي مولاه . اه . وأخرجه الحاكم في ص ١١٠ من الجزء ٣ من المستدرک ، وغير واحد من المحدثين ، وهو كما تراه صريح في المطلوب ، فان تقديم قوله أألت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، قرينة على أن المراد بالمولى في هذا الحديث إنما هو الأول كما لا يخفى ، ونظير هذا الحديث ما أخرجه غير واحد من المحدثين كالإمام أحمد في آخر ص ٤٨٣ من الجزء الثالث من مسنده عن عمرو بن شاس الأسلمي ، قال : وكان من أصحاب الحديدية ، فقال : خرجت مع علي إلى اليمن فجفاني في سفري ذلك حتى وجدت في نفسي عليه فلما قدمت ، أظهرت شكايته في المسجد حتى بلغ ذلك رسول الله فدخلت المسجد ذات غدوة ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، في ناس من أصحابه ، فلما رأيته ابديني في عينيه : يقول حدد إلى النظر حتى إذا جلست ، قال : يا عمرو والله لقد آذيتني ، قلت : أعوذ بالله أن أؤذيك يا رسول الله ، قال : بلى ، من آذى علياً فقد آذاني .

٥٦ — فيما نقله عنه المتقي الهندي ص ٣٩٨ من جزء ٦ من كنز العمال ونقله عنه في منتخب الكنز أيضاً .

وإذا النبي قد احمر وجهه ، فقال : من كنت وليه فإن علياً وليه ، قال : فذهب الذي في نفسي عليه فقلت لا أذكره بسوء . والطبراني قد أخرج هذا الحديث على وجه التفصيل ، وقد جاء فيما رواه : أن بريدة لما قدم من اليمن ، ودخل المسجد ، وجد جماعة على باب حجرة النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقاموا إليه يسلمون عليه ويسألونه ، فقالوا : ماوراءك ؟ قال : خير فتح الله على المسلمين ، قالوا : ماأقدمك ؟ قال : جارية أخذها علي من الخمس ، فجئت لأخبر النبي بذلك ، فقالوا : أخبره أخبره ، يسقط علياً من عينه ؛ ورسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يسمع كلامهم من وراء الباب ، فخرج مغضباً فقال : مابال أقوام ينتقصون علياً ؟ من أبغض علياً فقد أبغضني ؛ ومن فارق علياً فقد فارقني ، إن علياً مني وأنا منه ، خلق من طينتي ؛ وأنا خلقت من طينة إبراهيم ، وأنا أفضل من إبراهيم (٥٧) ذرية بعضها من بعض ، والله سميع عليم ، يابريده أما علمت أن لعلي أكثر من الجارية التي أخذ . وأنه وليكم بعدي (٥٨) . وهذا الحديث مما لا ريب في صدوره ، وطرقه إلى بريدة كثيرة ؛ وهي معتبر بأسرها .

٤ — ومثله ماأخرجه الحاكم عن ابن عباس من حديث جليل (٥٩) ، ذكر فيه عشر خصائص لعلي ؛ فقال : وقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أنت ولي كل مؤمن بعدي .

٥ — وكذلك قوله صلى الله عليه وآله وسلم ، من حديث جاء فيه : ياعلي سألت الله فيك خمساً فأعطاني أربعاً ، ومنعني واحدة ؛ إلى أن قال : وأعطاني أنك ولي المؤمنين من بعدي (٦٠) .

٦ — ومثله ماأخرجه ابن السكن عن وهب بن حمزة قال — كما في ترجمة وهب من الاصابة — : سافرت مع علي فرأيت منه جفاء ، فقلت لئن رجعت لأشكونه ، فرجعت ؛

٥٧ — لما أخبر أن علياً خلق من طينته صلى الله عليه وآله وسلم : وهو بحكم الضرورة أفضل من علي : كان قوله : وأنا خلقت من طينة إبراهيم مظنة لتوهم إن إبراهيم أفضل منه صلى الله عليه وآله وسلم ، وحيث أن هذا مخالف للواقع صرح بأنه أفضل من إبراهيم دفعاً للتوهم المخالف للحقيقة .

٥٨ — ان ابن حجر نقل هذا الحديث عن الطبراني في ص ١٠٣ من صواعقه أثناء كلامه في المقصد الثاني من مقاصد الآية ١٤ من الآيات ، التي ذكرها في الباب ١١ من الصواعق ، لكنه لما بلغ إلى قوله : أما علمت أن لعلي أكثر من الجارية ، وقف قلمه ، واستعصت عليه نفسه ، فقال إلى آخر الحديث ، وليس هذا من أمثاله بعجيب ، والحمد لله الذي عافانا .

٥٩ — أخرجه الحاكم في أول ص ١٣٤ من الجزء ٣ من المستدرک . والذهبي في تلخيصه معترفاً بصحته . والنسائي في ص ٦ من الخصائص العلوية . والإمام أحمد في ص ٣٣١ من الجزء الأول من مسنده . وقد أوردناه بلفظه في أول المراجعة ٢٦ .

٦٠ — هذا الحديث هو الحديث ٦٠٤٨ من أحاديث الكثر ، في ص ٣٩٦ من جزئه ٦ .

فذكرت علياً لرسول الله فنلت منه ؛ فقال : لاتقولن هذا لعلي ؛ فإنه وليكم بعدي . وأخرجه الطبراني في الكبير عن وهب ، غير أنه قال : لاتقل هذا لعلي فهو أولى الناس بكم بعدي (٦١) .

٧ — وأخرج ابن أبي عاصم عن علي مرفوعاً : ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى ، قال : من كنت وليه فهو وليه (٦٢) ؛ وصحاحنا في ذلك متواترة ، عن أئمة العترة الطاهرة . وهذا القدر كاف لما أردناه ، على أن آية الولاية في كتاب الله عز وجل تؤيد ماقلنا ، والحمد لله رب العالمين ، والسلام .

ش

---

٦١ — هذا الحديث هو الحديث ٢٥٧٩ من أحاديث الكنز في ص ١٥٥ من جزئه السادس .

٦٢ — نقله المتقي الهندي عن ابن أبي عاصم في ص ٣٩٧ من الجزء ٦ من الكنز .

## الرد على المراجعة ٣٦

١ — حديث « أنا ولي من بعدي » في سنده أبو بلج يحيى بن سليم الفزاري قال البخاري : فيه نظر ، وقال أحمد : روى حديثاً منكراً ، وقال ابن حبان : كان يخطيء ، وقال الجوزجاني : غير ثقة ، وعدوا من مناكيره أحاديثه عن عمرو بن ميمون عن ابن عباس مارواه من الأمر بسد الأبواب إلا باب علي رضي الله عنه . ( ميزان الاعتدال ٤/٣٨٤ ) .

وقال ابن تيمية رحمه الله : وكذلك قوله : هو ولي كل مؤمن من بعدي كذب على رسول الله ﷺ ، بل هو عليه الصلاة والسلام في حياته وبعد مماته ولي كل مؤمن ، وكل مؤمن وليه في المحيا والممات . ( المنهاج ٤/١٠٤ ) .

٢ — أما حديث عمران بن حصين ففيه جعفر بن سليمان الضُّبَعِيُّ ، قال يحيى بن معين : كان يحيى بن سعيد لا يكتب حديثه ويستضعفه ، وقال ابن سعد : ثقة فيه ضعف ، وكان يتشيع . وقال أحمد بن المقدام : بأن جعفر ينسب إلى الرفض . وقال العقيلي : حدثنا محمد بن مردان القريشي ، حدثنا أحمد بن سنان حدثني سهل بن أبي خُدُويه قال : قلت لجعفر بن سليمان : بلغني أنك تشتم أبا بكر وعمر ! فقال : أما الشتم فلا ، ولكن البغض ماشئت . كما نقل ذلك عنه ابن حبان في الثقات ، وزاد : فإذا هو رافضي مثل الحمار .

وقال البخاري في الضعفاء له : جعفر بن سليمان الحرشي ويعرف بالضُّبَعِيِّ يخالف في بعض حديثه . وقال أحمد : كان يتشيع يحدث بأحاديث في علي ، وأهل البصرة يغلون في علي ، وعامة أحاديثه رقاق كان قد جمعها . وقال الحافظ الذهبي : وينفرد بأحاديث عُذَّت مما ينكر ، واختلف في الاحتجاج بها ، وعد أحاديث من بينها هذا الحديث حديث عمران بن حصين : « بعث رسول الله ﷺ سرية استعمل عليهم علياً ... الحديث » . ( الميزان ١/٤٠٨ ) .

٣ — أما حديث بريدة ففيه أجلع بن عبد الله أبو حُجَيَّة الكندي الكوفي

قال أبو حاتم : ليس بالقوي ، وقال النسائي : ضعيف ، له رأي سوء ، وقال القطان : في نفسي منه شيء ، وقال ابن عدي : شيعي صدوق . وقال الجوزجاني : الأجلح مفترٍ . ( الميزان ٧٨/١ ) .

أما الرواية الثانية التي أخرجها الإمام أحمد في ٣٤٧/٥ من طريق سعد بن جببر عن ابن عباس ففي سندها ابن أبي عيينة ، والحسن وهما مجهولان . أما حديث عمرو بن شاس الأسلمي الذي أخرجه أحمد ٤٨٣/٣ ففيه محمد بن إسحاق يدللس . ( التقريب ٢٩٠ ) .

وقال ابن معين : وثقه غير واحد ، ووهاه آخرون . وقال ابن معين : ثقة ، وليس بحجة . وقال النسائي وغيره : ليس بالقوي ، وقال الدارقطني : لا يحتج به . وقال ابن عيينة : رأيت ابن إسحاق في مسجد الخيف فاستحييت أن يراني معه أحد . ( الميزان ٤٦٨/٣ ) .

وفيه الفضل بن معقل عن عبد الله بن دينار الأسلمي ليس بمشهور . ( تعجيل المنفعة ٢٢٠ ) .

والرواية التي عزاها إلى الخصائص العلوية للنسائي . فالعزو نفسه معلم بالضعف كما هو مقرر عند أهل العلم بالحديث . والرواية التي ساقها عن ابن جرير فقد قال ابن حجر الهيثمي في الصواعق ص ١٧٣ في سندها حسين الأشقر وهو شيعي غالٍ . اهـ .

وليس بعجيب أن ينال هذا الرافضي من كل من يخالفه الرأي فانظر كيف لمز بابن حجر الهيثمي لا لشيء إلا لأنه لم يتم هذا الحديث حتى نهايته . انظر التعليق رقم ٢ صفحة ١٥٩ . ولكن ابن حجر لم يكتف بترك تنمة الحديث بل إنه ضعفه من جهة حسين الأشقر كما أوضحنا من قبل .

٤ — أما حديث ابن عباس الذي ذكر فيه عشر خصائص لعلي ، وجاء في الحديث : أنت ولي كل مؤمن بعدي . فقد بينا القول فيه عند التعليق على هذا الحديث في المراجعة ٢٦ ونقلنا قول ابن تيمية رحمه الله في المنهاج ٨/٣ : أن هذا الحديث ليس مسنداً بل هو مرسل لو ثبت عن عمرو بن ميمون ، وقال رحمه الله تعالى عن هذا اللفظ من الحديث : فإن هذا موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث .

وفي ١٠٤/٤ أوضح رحمه الله أن هذا من الكذب على رسول الله ﷺ

لأنه عليه الصلاة والسلام ولي كل مؤمن ، وكل مؤمن وليه في محياه ومماته  
عليه صلى الله عليه وسلم .

وفي تعليق هذا الراضي على حديث بريدة قال : وما أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم أحداً على علي مدة حياته ، بل كانت له الإمرة على غيره ... إلى أن قال : فإن أبا بكر وعمر كانا في أجناد أسامة وتحت لوائه الذي عقده له رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وقد جعلهما أيضاً من أجناد ابن العاص في غزوة دات السلاسل ، أما علي فلم يكن مأموراً ولاتابعاً لغير النبي منذ بعث إلى أن قبض صلى الله عليه وسلم .

والجواب على ما أورده هذا الراضي من وجوه :

١ — إن هذه مغالطة كبيرة تدحضها الحقائق التاريخية الثابتة التي تؤكد أن أبا بكر لم يكن في جيش أسامة لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان قد كلفه بالصلاة في الناس إبان مرضه عليه الصلاة والسلام . أما عمر بن الخطاب فقد استأذن فيه أبو بكر أسامة بن زيد . فلم يخرج في الجيش .

قال ابن كثير رحمه الله : وقد انتدب كثير من الكبار من المهاجرين والأنصار في جيشه فكان من أكبرهم عمر بن الخطاب ، ومن قال إن أبا بكر كان فيهم فقد غلط فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم اشتد به المرض وجيش أسامة مخيم بالجرف ، وقد أمر النبي صلى الله عليه وسلم أبا بكر أن يصلي بالناس كما سيأتي فكيف يكون في الجيش وهو إمام المسلمين بإذن الرسول من رب العالمين ، ولو فرض أنه كان قد انتدب معهم فقد استثناه الشارع من بينهم بالنص عليه للإمامة في الصلاة التي هي أكبر أركان الإسلام ، ثم لما توفي الرسول صلى الله عليه وسلم استطلق الصديق من أسامة عمر بن الخطاب فأذن له في المقام عند الصديق . ( البداية والنهاية ٢٢٢/٥ ) .

٢ — إنه قد ثبت في الصحيحين أن النبي صلى الله عليه وسلم أمر أبا بكر لإقامة الصلاة بالمسلمين وعلي بن أبي طالب واحد منهم ، وكان هذا مرتين : الأولى كانت يوم ذهابه عليه الصلاة والسلام للصلح بين بني عمرو بن عوف حيث قال لبلال : إذا حضرت الصلاة فمر أبا بكر أن يصلي بالناس . والثانية : في مرض موته عليه الصلاة والسلام .

كما أنه عليه الصلاة والسلام لما أراد إقامة الحج أمر أبا بكر أن يحج ، وأردفه بعلي تابعاً له وأبو بكر هو الأمير الذي يصلي بالناس ويأمرهم فيطيعونه ،

وكان علي واحداً منهم .

٣ — قال ابن تيمية : إن عدم ولايته لا يدل على نقصه بل قد يترك ولايته لأنه عنده أنفع منه في تلك الولاية ، وحاجته إليه في المقام عنده ، وغناؤه عن المسلمين أعظم من حاجته إليه في تلك الولاية ، فإنه — أي أبا بكر — وعمر كانا مثل الوزيرين ، وكانا يسمران عنده عامة ليلة ، وقال لهما : إذا اتفقتما على شيء لم أخالفكما ، وإذا قدم عليه الوفد شاورهما . ( المنهاج ٤/٢٢١ ) .

٤ — قال ابن تيمية رحمه الله : إن النبي ﷺ قد ولي من هو بإجماع أهل السنة والشيعه من كان عنده دون أبي بكر مثل عمرو بن العاص ، والوليد بن عقبة ، وخالد بن الوليد ، فعلم أنه لم يترك ولايته لكونه ناقصاً عن هؤلاء . ( المنهاج ٤/٢٢١ ) .

٥ — ليس كل إمارة تعني فضل صاحبها على من هم تحت إمرته فقد يؤمر المفضول على الفاضل كما هي الحال في غزوة ذات السلاسل فقد كان الأمير فيها عمرو بن العاص وكان تحت إمرته أبو بكر وعمر وهما بإجماع المسلمين أفضل من عمرو . بل إن ذلك ثابت في الصحيحين من طريق خالد بن مهران الحذاء عن أبي عثمان النهدي حدثني عمرو بن العاص أن رسول الله ﷺ بعثه على جيش ذات السلاسل فأتيته فقلت : أي الناس أحب إليك ؟ قال : عائشة . قلت : فمن الرجال ؟ قال : أبوها . قلت : ثم من ؟ قال : عمر بن الخطاب ، فعده رجلاً . وهذا لفظ البخاري ، وفي رواية قال عمرو : فسكتُ مخافة أن يجعلني في آخرهم .

وفي رواية أخرى عند الترمذي عن أبي عثمان النهدي قال : سمعت عمرو ابن العاص يقول : بعثني رسول الله ﷺ على جيش ذات السلاسل وفي القوم أبو بكر وعمر ، فحدثت نفسي أنه لم يبعثني على أبي بكر وعمر إلا لمنزلة لي عنده ، قال فأتيته حتى قعدت بين يديه فقلت : يا رسول الله من أحب الناس إليك ؟ ثم ساق الحديث بتمامه . ( انظر البداية والنهاية ٤/٢٧٥ ) .

## الولي مشترك لفظي فأين النص ؟

الولي مشترك بين النصير والصديق ، والمحب والصهر والتابع والحليف والجار ، وكل من ولي أمر واحد فهو وليه ، فلعل معنى الأحاديث التي أوردتها أن علياً نصيركم ؛ أو صديقكم ؛ أو محبكم بعدي ؛ فأين النص الذي تدعون ؟

س

## ١ - بيان المراد من الولي

## ٢ - القرائن على أرداته

١ - ذكرت في جملة معاني الولي : أن كل من ولي أمر أحد فهو وليه وهذا هو المقصود من الولي في تلك الأحاديث ، وهو المتبادر عند سماعها نظير قولنا : ولي القاصر أبوه وجده لأبيه ، ثم وصي أحدهما ، ثم الحاكم الشرعي فأن معناه أن هؤلاء هم الذين يلون أمره ويتصرفون بشؤونه .

٢ - والقرائن على إرادة هذا المعنى من الولي في تلك الأحاديث لاتكاد تخفى على أولي الألباب ، فإن قوله صلى الله عليه وآله وسلم : - وهو وليكم بعدي - ظاهر في قصر هذه الولاية عليه ، وحصرها فيه (٦٣) وهذا يوجب تعيين المعنى الذي قلناه ، ولايجتمع مع إرادة غيره ؛ لأن النصرة والمحبة والصدافة ونحوها غير مقصورة على أحد ؛ والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض ؛ وأي ميزة أو مزية أراد النبي إثباتها في هذه الأحاديث لأخيه ووليه ؛ إذا كان معنى الولي غير الذي قلناه ؛ وأي أمر خفي صدع النبي في هذه الأحاديث ببيانه ؛ إذا كان مراده من الولي النصير أو المحب أو نحوهما ؛ وحاشا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أن يهتم بتوضيح الواضحات ، وتبيين البديهيات ، إن حكمته البالغة ، وعصمته الواجبة ؛ ونبوته الخاتمة ، لأعظم مما يظنون ؛ على أن تلك الأحاديث صريحة في أن تلك الولاية إنما تثبت لعلي بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وهذا أيضاً يوجب تعيين المعنى الذي قلناه ؛ ولايجتمع مع إرادة النصير والمحب وغيرهما ؛ إذ لاشك باتصاف علي بنصرة المسلمين ومحبتهم وصدافتهم منذ ترعرع في حجر النبوة ، واشتد ساعده في حضن الرسالة ، إلى أن قضى نحبه عليه السلام ؛ فنصرته ومحبته وصدافته غير مقصورة على ما بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، كما لا يخفى .

وحسبك من القرائن على تعيين المعنى الذي قلناه ، ما أخرجه الإمام أحمد في

٦٣ - لأن معنى قوله - هو وليكم بعدي - انه هو لاغيره وليكم بعدي .

ص ٣٤٧ من الجزء الخامس من مسنده بالطريق الصحيح عن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس ، عن بريدة ؛ قال : غزوت مع علي اليمن فرأيت منه جفوة ؛ فلما قدمت علي رسول الله ﷺ ذكرت علياً فتنقصته فرأيت وجه رسول الله يتغير ، فقال : يا بريدة أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قلت : بلى يا رسول الله ، قال : من كنت مولاه فعلي مولاه . اه . وأخرجه الحاكم في ص ١١٠ من الجزء الثالث من المستدرک ، وصححه علي شرط مسلم . وأخرجه الذهبي في تلخيصه مسلماً بصحته علي شرط مسلم أيضاً . وأنت تعلم ما في تقديم قوله : أأنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم من الدلالة علي ما ذكرناه .. ومن أنعم النظر في تلك الأحاديث وما يتعلق بها لا يرتاب فيما قلناه . والحمد لله .

ش

## الرد على المراجعة ٣٨

لقد سبق القول بأن أحاديث الولاية ضعيفة مكذوبة فضلاً عن أنها لاتدل على المعنى الذي ذهب إليه هذا الرافضي ، لأن الأصل في الولاة لفظ مشترك يحتمل عدة معانٍ وحمله على معنى معين دون غيره من المعاني يحتاج إلى دليل قاطع وبدون هذا فإنه يتطرق إليه الاحتمال وبالتالي يسقط به الاستدلال .

وفي القاموس ( الوَلِيُّ ) بسكون اللام القرب والدنو ، يقال : تباعد بعد وُلِّي . وكل مما يليك أي مما يقاربك . ( والوَلِيُّ ) ضد العدو . ويقال : ( تولّاهُ ) وكل من ولي أمر واحد فهو ( وُلِيَّهُ ) . ( والموَلَى ) المُعْتَقُ ، والمُعْتَقُ وابن العم والناصر والجار والحليف ، ويقال ( وَاَلَى ) بينهما ( وِلاءٌ ) بالكسر أي تَابَعَ . وأفعل هذه الأشياء على الولاة أي متتابعة .

( والولاية ) بالكسر السلطان ، ( والولاية ) بالفتح والكسر النصر . وقال سيويوه ( الولاية ) بالفتح المصدر ، وبالكسر الاسم . ( مختار الصحاح و ل ( ي ) .

ومن هذا يتبين أن لفظ ( الولي ) مشترك بين معان كثيرة : الصديق والمحب ، والمؤيد والمناصر ، والمتصرف في الأمر . وحمل هذا اللفظ على معنى واحد من هذه المعاني يحتاج إلى قرينة خارجة صحيحة . وبدون ذلك يكون الأمر تحكّم وتعسف .

قال ابن حجر الهيثمي في الصواعق المحرقة ص ٤٣ :

لانسلم أن معنى الولي ماذكروه ، بل معناه الناصر لأنه مشترك بين معان كالمتعق والعتيق ، والمتصرف في الأمر ، والناصر والمحبوب ، وهو حقيقة في كل منها ، وتعيين بعض معاني المشترك من غير دليل يقتضيه تحكّم لايعتد به ، وتعميمه في مفاهيمه كلها لايسوغ . وهذا ماعليه جمهور الأصوليين . ( إلى أن قال ) على أن كون المولى بمعنى الإمام لم يعهد لغة ولا شرعاً ، أما الثاني فواضح ، وأما الأول فلأن أحداً من أئمة العربية لم يذكر أن مَفْعَلاً

يأتي بمعنى أفعَل ، وقوله تعالى ﴿ مَا وَكَّمُ النَّارُ هِيَ مَوْلَاكُمْ ﴾ أي مفرم أو ناصركم ، مبالغة في نفي النصرة كقولهم : الجوع زاد من لازاد له ، وأيضاً فالاستعمال يمنع من أن مفعلاً بمعنى أفعَل . إذ قد يقال : هو أولى من كذا دون مولى من كذا ، وأولى الرجلين دون مولاهما . وحينئذ فإنما جعلنا من معانيه المتصرف في الأمور نظراً لرواية « من كنت وليه » فالغرض من التنصيص على موالاته اجتناب بغضه لأن التنصيص عليه أوفى بمزيد شرفه . اهـ .

والقرائن التي ساقها هذا الرافضي على حصر معنى ( الولي ) بالمتصرف في الأمر دون غيره من المعاني التي يحتملها هي داخلة تحت مسماه كلها قرائن واهية ، كبيت العنكبوت ، فهي واهية من حيث ثبوتها وصحتها كما سبق بيانه ، وواهية أيضاً من حيث دلالتها على ما أراد .

فمن حيث الصحة . فقد نقلنا اتفاق علماء الحديث على أن كل الأحاديث التي تنص على ولاية علي رضي الله عنه لا يصح منها شيء على الإطلاق . وبالتالي فلا يصح الاحتجاج بها ولا جعلها قرينة دالة على ما ذهب إليه .

فحديث بريدة فيه الأجلح بن عبد الله ، شيعي ، وفي روايته الثانية ابن عيينة ، والحسن مجهولان . أما من حيث الدلالة لو افترض صحة الأحاديث فالجواب عليه من جوه كما جاء في مختصر التحفة الاثني عشرية ص ١٤١ .

الأول : النقض بأن هذا دليل كما يدل على نفي إمامة الأئمة المتقدمين علي عليّ كما قرر الرافضة ، فإنه يدل كذلك على سلب الإمامة عن الأئمة المتأخرين عنه بذلك التقرير بعينه ، فلزم أن السبطين ومن بعدهما من الأئمة لم يكونوا أئمة ، فلو كان استدلال الرافضة هذا يصح لفسد تمسكهم بهذا الدليل ، إذ لا يخفى أن حاصل هذا الاستدلال بما يفيد في مقابلة أهل السنة مبني على كلمة الحصر ، والحصر كما يضر أهل السنة يكون مضرراً للرافضة أيضاً ، لأن إمامة الأئمة المتقدمين والمتأخرين كلهم تبطل به البتة . اهـ .

قلت : ولكن إمامة أبي بكر ثابتة بإجماع المسلمين ، المستند إلى أحاديث صحيحة واضحة الدلالة على إمامته .

وقال صاحب المختصر : فإن أجابوا عن هذا النقض بأن المراد حصر الولاية في جناب الإمام علي في بعض الأوقات — يعني في وقت إمامته لا وقت إمامة السبطين ومن بعدهما — قلنا فمذهبنا أيضاً هذا أن الولاية العامة كانت

محصورة فيه وقت إمامته لا قبله وهو زمن خلافة الخلفاء الثلاثة .

الثانية : أن ولاية الذين آمنوا غير مرادة في زمان الخطاب البتة بالإجماع لأن زمن الخطاب عهد النبي ﷺ والإمامة نيابة للنبوّة بعد موت النبي ، فلما لم يكن زمن الخطاب مراداً لا بد أن يكون ماأريد به زماناً متأخراً عن موت النبي ﷺ ولاحد للتأخير سواء كان بعد أربع سنين أو بعد أربع وعشرين سنة فقام هذا الدليل في غير محل النزاع أيضاً ولم يحصل منه مدعى الشيعة وهو كون إمامة عليّ بعد وفاة النبي ﷺ مباشرة بلا فصل . اه .

## المراجعة ٣٩

رقم : ٣٠ ذي الحجة سنة ١٣٢٩

### التماسه آية الولاية

أشهد أنك راسخ الوطأة ، صادق الحملة ، لك بأس في اللقاء ؛ لا تقوى عليه الاكفاء ، ولا تثبت معه في هيجاء ، فأنا من الموقنين بدلالة الأحاديث على ماتقولون ؛ ولولا وجوب حمل الصحابة على الصحة لنزلت فيها على حكمكم ؛ لكن صرفها عن ظاهرها مما لا بد منه ، اقتداء بالسلف الصالح رضي الله تعالى عنهم أجمعين .

أما الآية المحكمة التي زعمتم — في آخر المراجعة ٣٦ — أنها تؤيد ماقلتموه في هذه الأحاديث فلم توقفونا عليها فاتلوها تندبرها إن شاء الله تعالى ، والسلام .

س

## المراجعة ٤٠

رقم : ٢ المحرم سنة ١٣٣٠

- ١ — آية الولاية ونزولها في علي
- ٢ — الأدلة على نزولها
- ٣ — توجيه الاستدلال بها

١ — نعم اتلوها عليك آية محكمة من آيات الله عز وجل في فرقانه العظيم ، ألا وهي قوله تعالى في سورة المائدة : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ وَمَنْ يَتَوَلَّ (٦٤) اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ حيث لا ريب في نزولها في علي حين تصدق راکعاً في الصلاة بخاتمته .

٢ — والصحاح — في نزولها بعلي إذ تصدق بخاتمته وهو راکع في الصلاة — متواترة ، على أئمة العترة الطاهرة ، وحسبك مما جاء نصاً في هذا من طريق غيرهم حديث ابن سلام مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فراجع في صحيح النسائي أو في تفسير سورة المائدة من كتاب الجمع بين الصحاح الستة . ومثله حديث ابن عباس ، وحديث علي مرفوعين أيضاً . فراجع حديث ابن عباس في تفسيره هذه الآية من كتاب أسباب النزول للإمام الواحدي . وقد أخرجه الخطيب في المتفق (٦٥) . وراجع حديث علي ، مسندي ابن مردويه وأبي الشيخ . وإن شئت فراجع

---

٦٤ — من هنا أطلق عرف سوريا « المتوالي » على الشيعي ، لأنه يتولى الله ورسوله والذين آمنوا ، الذين نزلت فيهم هذه الآية ، وفي أقرب الموارد المتوالي واحد المتأولة وهم الشيعة ، سمو به لأنهم تولوا علياً وأهل بيته .

٦٥ — وهو الحديث ٥٩٩١ من أحاديث كنز العمال في ص ٣٩١ من جزئه السادس . وقد أورده في منتخب الكنز أيضاً ، فراجع ماهو مطبوع من المنتخب في هامش ص ٣٨ من الجزء الخامس من مسند أحمد .

في كنز العمال (٦٦) ، على أن نزولها في علي مما أجمع المفسرون عليه ، وقد نقل اجماعهم هذا غير واحد من أعلام أهل السنة ، كالامام القوشجي في مبحث الامامة من شرح التجريد ، وفي الباب ١٨ من غاية المرام ٢٤ حديثاً من طريق الجمهور في نزولها بما قلناه ، ولولا مراعاة الاختصار ، وكون المسألة كالشمس في رابعة النهار ؛ لاستوفينا ماجاء فيها من صحيح الأخبار لكنها والحمد لله مما لا ريب فيه ؛ ومع ذلك فانا لاندد مراجعتنا خالية مما جاء فيها من حديث الجمهور ؛ مقتصرين على ما في تفسير الإمام أبي إسحاق أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الثعلبي (٦٧) ؛ فنقول : اخرج عند بلوغه هذه الآية في تفسيره الكبير بالاسناد إلى أبي ذر الغفاري ؛ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ بهاتين وإلا صمتا ؛ ورأيت بهاتين وإلا عميتا ؛ يقول : علي قائد البررة ، وقاتل الكفرة ، منصور من نصره ؛ مخذول من خذله ؛ أما اني صليت مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ، فسأل سائل في المسجد ؛ فلم يعطه أحد شيئاً ، وكان علي راکعاً فأوماً بخنصره إليه وكان يتختم بها ، فأقبل السائل حتى أخذ الخاتم من خنصره ، فنضرع النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى الله عز وجل يدعوه فقال : اللهم ان أخي موسى سألني ﴿ قال رب اشرح لي صدري ويسر لي أمري واحلل عقدة من لساني يفقهوا قولي واجعل لي وزيراً من أهلي هارون أخي اشدد به أزري واشركه في أمري كي نسبحك كثيراً ونذكرك كثيراً أنك كنت بصيراً ﴾ فأوحيت إليه ﴿ قد أوتيت سؤالك يا موسى ﴾ اللهم إني عبدك ونبيك ، فاشرح لي صدري ويسر لي أمري ، واجعل لي وزيراً من أهلي علياً اشدد به ظهري ، قال أبو ذر : فوالله ما استتم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، الكلمة حتى هبط عليه الأمين جبرائيل بهذه الآية ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون ﴾ . ا ه .

٣ — وأنت — نصر الله بك الحق — تعلم أن الولي هنا إنما هو الأولي بالتصرف كما في قولنا : فلان ولي القاصر ، وقد صرح اللغويون (٦٨) بأن كل من ولي أمر واحد فهو وليه ، فيكون المعنى ان الذي يلي أموركم فيكون أولى بها منكم ، إنما هو الله عز وجل ورسوله وعلي ، لأنه هو الذي اجتمعت به هذه الصفات ، الإيمان وإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة ؛ في حال الركوع ونزلت فيه الآية ؛ وقد أثبت الله فيها الولاية لنفسه تعالى ونبيه ولوليه على نسق واحد ؛ وولاية الله عز وجل عامة ؛ فولاية النبي والولي مثلها وعلى اسلوبها ، ولا يجوز أن يكون هنا بمعنى النصير أو المحب أو نحوهما إذ لا يبقى لهذا الحصر وجه كما لا يخفى ، وأظن أن هذا ملحق بالواضحات ، والحمد لله رب العالمين .

## ش

- ٦٦ — فهو الحديث ٦١٣٧ من أحاديث الكنز في ص ٤٠٥ من جزئه السادس .  
٦٧ — المتوفي سنة ٣٣٧ ذكره ابن خلكان في وفياته فقال : كان أوحده زمانه في علم التفسير ؛ وصنف التفسير الكبير الذي فاق غيره من التفسير ، إلى أن قال : وذكره عبد الغافر بن إسماعيل الفارسي في كتاب سياق نيسابور وأثنى عليه ، وقال : هو صحيح النقل موثوق به ... الخ .  
٦٨ — راجع مادة ولي من الصحاح ، أو من مختار الصحاح ، أو غيرهما من معاجم اللغة .

## الرد على المراجعة ٤٠

إن كلمة متوالي عند أهل سوريا لاتطلق على من يتولى الله ورسوله والذين آمنوا ، ولا على الذين يتولون آل البيت . كما زعم هذا الرافضي ، فهي بذلك كلمة مدح وثناء يفتخر بها من تطلق عليه ، ويتمنى كل واحد من المسلمين أن يخلع عليه هذا اللقب . ولكن واقع الأمر الذي يعرفه كل مسلم في سوريا أن كلمة « متوالي » إنما هي كلمة ذم تعني التولي والإعراض ، والرفض ، وتطلق على كل من أعرض عن الهدى وطعن في أصحاب رسول الله ﷺ متدثراً بدثار آل البيت ، وآل البيت منهم براء .

عجباً لجرأة الرافضة في الباطل ، وقد تمثلت هنا بالحكم على الحديث الهالك عند أهل العلم بالحديث قاطبة بالصحة والتواتر ، فالأحاديث التي أوردها زاعماً تواترها ، والتي فيها أن قوله تعالى : ﴿ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون ﴾ إنما أنزلت في علي رضي الله عنه . كلها أحاديث هالكة باتفاق أهل العلم بالحديث ولأدل على ذلك من إعراضهم عنها وعدم اخراج شيء منها ، ولهذا فقد أحالنا هذا الرافضي إلى مراجع مجرد العزو إليها معلم بالضعف . أو إلى مراجع لايعتمد عليها لأن أصحابها قد جمعوا فيها الصحيح ، والضعيف ، والموضوع من الأحاديث .

لقد أحال إلى أسباب النزول للواحدي ، وإلى تفسير شيخه الثعالبي ، وكنز العمال ، وغيرها ليقراً هذا من لاعلم عنده من المسلمين فيتهم صحة هذه الأحاديث بالنظر إلى ما عزا وأحال إليه من مراجع لايعرف عنها كثير من عامة المسلمين شيئاً ، وليبيان ذلك كله نقول :

أولاً : أنا نجزم أن هذه الأحاديث لايصح منها شيء ولم يثبت منها حديث تقوم به الحجة . أما مجرد عزوها إلى تفسير الثعلبي أو أسباب النزول للواحدي ، أو ادعاء الاجماع على ذلك من غير أهل العلم بالمنقولات الصادقين في نقلها . فليس ذلك بحجة باتفاق أهل العلم .

ثانياً — أن أهل السنة لايتبتون بهذه المراجع شيئاً يريدون اثباته مهما كان هذا الشيء لأنها جمعت بين الصحيح والضعيف والموضوع . وقد أجمع أهل

العلم بالحديث على أنه لا يجوز الاستدلال بمجرد خبر يرويه الواحد من جنس الثعلبي والنقاش والواحدي وأمثال هؤلاء المفسرين لكثرة ما يروونه من الحديث ويكون ضعيفاً بل موضوعاً . حتى قالوا عن الثعلبي بأنه كحاطب ليل وهكذا تلميذه الواحدي من المفسرين ينقلون الصحيح والضعيف . ( المنهاج ٤/٤ ) .

ثالثاً — إن المفسرين لم يتفقوا على أن الآية نزلت في علي بن أبي طالب بل اختلفوا كما جاء في مختصر التحفة الاثني عشرية ، قال صاحبها : « بل اختلف علماء التفسير في سبب نزول هذه الآية فروى أبو بكر النقاش صاحب التفسير المشهور عن محمد الباقر رضي الله عنه أنها نزلت في المهاجرين والأنصار ، وقال قائل نحن سمعنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب ، قال الإمام : هو منهم . يعني أن أمير المؤمنين داخل أيضاً في المهاجرين والأنصار ومن جملتهم . وهذه الرواية أوفق بلفظ الذين ، وصيغ الجمع في صلوات الموصول وهي : ﴿ يقيمون ﴾ الصلاة ، و ﴿ يؤتون ﴾ الزكاة ، وهم ﴿ راکعون ﴾ ، وروى جمع من المفسرين عن عكرمة أنها نزلت في شأن أبي بكر ، ويؤيد هذا القول الآية السابقة الواردة في قتال المرتدين ، وأما القول بنزولها في حق علي بن أبي طالب ، ورواية قصة السائل وتصدقه بالخاتم عليه في حالة الركوع فإنما هو للثعلبي وهو متفرد به .

وأكثر رواياته في التفسير عن الكليني عن أبي صالح وكلاهما من صناديد التشيع ، وهي أوهى ما يروى في التفسير عندهم ، وقال القاضي شمس الدين ابن خلكان في حال الكليني : إنه كان من اتباع عبد الله بن سبأ الذي كان يقول : إن علي بن أبي طالب لم يمت وإنه يرجع إلى الدنيا ، وينتهي بعض روايات الثعلبي إلى محمد بن مروان السدي الصغير وهو كان رافضياً من سلسلة الكذب والوضع .

وقد أورد ابن جرير الطبري من رواية محمد بن إسحاق عن أبيه عن عبادة رضي الله عنه أنها نزلت في شأن عبادة بن الصامت إذ تبرأ من حلفائه الذين كانوا يهوداً على رغم عبد الله بن أبي وخلافه فإنه لم يتبرأ منهم ولم يترك حمايتهم وطلب الخير لهم . وهذا القول أنسب بسياق الآية فإن سياقها : ﴿ يأيها الذين آمنوا لاتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أتوا الكتاب من قبلكم والمشركين أولياء ﴾ لأن هذه الآية بعد تلك الآية . اهـ بتصرف من مختصر التحفة الاثني عشرية .

وقد عد ابن تيمية هذا السبب من المعلوم المستفيض عند أهل التفسير خلفاً عن سلف ، وكذا تمليزه ابن كثير . حيث ساق كل الروايات التي فيها أن الآية نزلت في علي بن أبي طالب وبين ضعفها واحدة واحدة فمن أراد الوقوف عليها فليرجع إلى تفسيره لهذه الآية ٥٥ من سورة المائدة ، ولكننا نذكر جزءاً مهماً من كلامه .

قال رحمه الله : وأما قوله ﴿ وهم راكعون ﴾ فقد توهم بعض الناس أن هذه الجملة في موضع الحال من قوله ﴿ يؤتون الزكاة ﴾ أي في حال ركوعهم ، ولو كان كذلك لكان دفع الزكاة في حال الركوع أفضل من غيره لأنه ممدوح ، وليس الأمر كذلك عند أحد من العلماء ممن تعلمه من أهل التقوى . وحتى إن بعضهم ذكر في هذا أثراً عن علي بن أبي طالب أن هذه الآية نزلت فيه ، وذلك أنه مر به سائل في حال ركوعه فأعطاه خاتمه ( وبعد استعراض هذه الروايات قال : ) وليس يصح منها بالكلية لضعف أسانيدها وجهالة رجالها ، ثم نقل عن الطبري أن عبد الملك سأل أبا جعفر عن هذه الآية : مَنْ الَّذِينَ آمَنُوا ؟ قال أبو جعفر : الَّذِينَ آمَنُوا . قلنا : بلغنا أنها نزلت في علي بن أبي طالب . قال : علي من الذين آمنوا . اهـ ( ابن كثير ٧٢/٢ ) .

فإذا كان أبو جعفر محمد الباقر وهو حفيد علي بن أبي طالب يقول هذا . فمن الفضول التزيد عليه لشهوة تحميل الآية مالا تحتمله . مما يسيء إلى خلافة المسلمين الراشدة وإيذاء علي بن أبي طالب في إخوانه أبي بكر وعمر وعثمان الذين عاش ومات على محبتهم وولائتهم .

ومن لطائف ما أورده ابن تيمية رحمه الله من ردود وأجوبة حول هذه الآية قوله : لو كان المراد بالآية أن يؤتي الزكاة حال ركوعه كما يزعمون أن علياً تصدق بخاتمه في الصلاة لوجب أن يكون ذلك شرطاً في الموالاة وأن لا يتولى المسلمون إلا علياً وحده فلا يتولى الحسن ولا الحسين ولا سائر بني هاشم وهذا خلاف إجماع المسلمين ( لأن الآية خاصة به ولا يصح تعديتها لغيره من المؤمنين ) ( المنهاج ٥/٤ ) .

أما قول الرافضي ( وقد صرح اللغويون بأن كل من ولي أمر واحد فهو وليه ، فيكون المعنى إن الذي يلي أموركم فيكون أولى بها منكم إنما هو الله عز وجل ورسوله وعلي ... الخ ) فقد سبق الرد على هذا القول من كلام اللغويين في أول تعليقنا على المراجعة رقم ٣٨ ، ونضيف إليه هنا كلاماً طيباً

بهذا الخصوص أورد الإمام ابن تيمية رحمه الله ، قال : أن الفرق بين الولاية بالفتح والولاية بالكسر معروف ، فالولاية بالفتح ضد العداوة وهي المذكورة في هذه النصوص ، ليس هي الولاية بالكسر التي هي الإمارة ، وهؤلاء الجهال — يعني الرافضة — يجعلون الولي هو الأمير ولم يفرقوا بين الولاية بالفتح والولاية بالكسر ، والأمير يسمى الوالي ولكن قد يقال : هو ولي الأمر . كما يقال : وليت أمركم . ويقال : أولو الأمر . وأما إطلاق القول بالمولى وإرادة الولي فهذا لا يعرف بل يقال في الولي : المولى ولا يقال : الوالي . ولهذا قال الفقهاء : إذا اجتمع في الجنازة الوالي والولي فقيل : يقدم الوالي وهو قول أكثرهم ، وقيل : يقدم الولي . فبين أن الآية دلت على الموالاتة المخالفة للمعاداة الثابتة لجميع المؤمنين بعضهم على بعض ، وهذا مما يشترك فيه الخلفاء الأربعة وسائر أهل بدر وأهل بيعة الرضوان فكلهم بعضهم أولياء بعض ولم تدل على أحد منهم يكون أميراً على غيره ، بل هذا باطل من وجوه كثيرة إذ لفظ الولي والولاية غير لفظ الوالي ، والآية عامة في المؤمنين ، والإمارة لا تكون عامة .

وقال رحمه الله أيضاً : أنه لو أراد الولاية بالكسر التي هي الإمارة لقال : إنما يتولى عليكم الله ورسوله والذين آمنوا . ولم يقل ومن يتول الله ورسوله ، فإنه لا يقال لمن ولي عليهم ، ولأنهم يقولون : تولوه ، بل يقال : تولى عليهم .

وقال أيضاً : إن الله لا يوصف بأنه متول على عباده وأنه أمير عليهم جل جلاله وتقدست أسماؤه ، ولا يقال : إن الله أمير المؤمنين كما يسمى المتولي مثل علي وغيره أمير المؤمنين . بل الرسول ﷺ أيضاً لا يقال : انه متول على الناس ، وأنه أمير عليهم فإن قدره أجل من هذا ، بل إن أبا بكر الصديق رضي الله عنه لم يكونوا يسمونه إلا خليفة رسول الله ، وأول من سمي من الخلفاء أمير المؤمنين هو عمر رضي الله عنه . وأما الولاية بالفتح المخالفة للعداوة ، فيوصف بها الله ورسوله فإنه سبحانه يتولى عباده المؤمنين فيحبهم ويحبونه ويرضى عنهم ويرضون عنه ، ومن عادى له ولياً فقد بارزه بالحرب . اهـ ( المنهاج ٨/٤ ، ٩ ) .

## المراجعة ٤١

رقم : ٣ المحرم سنة ١٣٣٠

لفظ الذين آمنوا للجمع فيكيف أطلق على المفرد ؟

قد يقال في معارضتكم ان لفظ الذين آمنوا الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكمون ، حقيقة في الجمع ، فيكيف اطلق على الإمام كرم الله وجهه وهو مفرد ؛ ولو قيل لكم ذلك فما الجواب ؟.

س

## المراجعة ٤٢

رقم : ٤ المحرم سنة ١٣٣٠

- ١ - العرب يعبرون عن المفرد بلفظ الجمع
- ٢ - الشواهد على ذلك
- ٣ - ما ذكره الامام الطبرسي
- ٤ - ما ذكره الزمخشري
- ٥ - ما ذكرته

١ - الجواب : ان العرب يعبرون عن المفرد بلفظ الجمع ، لئكة تستوجب ذلك .

٢ - والشاهد قوله تعالى في سورة آل عمران ﴿ الذين قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴾ وإنما كان القائل نعيم بن مسعود الأشجعي وحده ، بإجماع المفسرين والمحدثين وأهل الأخبار ، فأطلق الله سبحانه عليه وهو مفرد لفظ الناس ؛ وهي الجماعة تعظيماً لشأن الذين لم يصغوا إلى قوله ولم يعباؤا بارجافه ؛ وكان أبو سفيان أعطاه عشراً من الابل على أن يثبط المسلمين ويخوفهم من المشركين ، ففعل ، وكان مما قال لهم يومئذ : إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم ؛ فكره أكثر المسلمين الخروج بسبب ارجافه ؛ لكن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ خرج في سبعين فارساً ؛ ورجعوا سالمين ، فنزلت الآية ثناء على السبعين الذين خرجوا معه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ غير مبالغين بارجاف من أرجف ؛ وفي إطلاق لفظ الناس هنا على المفرد نكتة شريفة ؛ لأن الثناء على السبعين الذين خرجوا مع النبي يكون بسببها أبلغ مما لو قال الذين قال لهم رجل إن الناس قد جمعوا لكم كما لا يخفى . ولهذه الآية نظائر في الكتاب والسنة وكلام العرب ، قال الله تعالى : ﴿ يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يسسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم ﴾ وإنما كان الذي بسط يده إليهم رجل واحد من بني محارب يقال له غورث ، وقيل إنما هو عمرو بن جحاش من بني النضير ، استل السيف فهزه وهم أن يضرب به رسول الله ، فمنعه الله عز وجل عن ذلك ، في قضية أخرجها المحدثون وأهل الأخبار والمفسرون ؛ وأوردتها ابن هشام في غزوة ذات الرقاع من الجزء الثالث من سيرته ، وقد أطلق الله سبحانه على

ذلك الرجل ، وهو مفرد لفظ قوم ؛ وهي للجماعة تعظيماً لنعمة الله عز وجل عليهم في سلامة نبيهم صلى الله عليه وآله وسلم ، وأطلق في آية المباهلة لفظ الأبناء والنساء والأنفس — وهي حقيقة في العموم — على الحسين وفاطمة وعلي بالخصوص إجمالاً وقولاً واحداً تعظيماً لشأنهم عليهم السلام ، ونظائر ذلك لاتحصى ولا تستقصى ؛ وهذا من الأدلة على جواز إطلاق لفظ الجماعة على المفرد إذا اقتضته نكتة بيانية .

٣ — وقد ذكر الإمام الطبرسي في تفسير الآية من مجمع البيان : ان النكتة في إطلاق لفظ الجمع على أمير المؤمنين تفخيمه وتعظيمه ، وذلك أن أهل اللغة يعبرون بلفظ الجمع عن الواحد على سبيل التعظيم ( قال ) : وذلك أشهر في كلامهم من أن يحتاج إلى الاستدلال عليه .

٤ — وذكر الزمخشري في كشافه نكتة أخرى حيث قال : فإن قلت كيف صح أن يكون لعلي رضي الله عنه واللفظ جماعة ، قلت : جيء به على لفظ الجمع ، وان كان السبب فيه رجلاً واحداً ليرغب الناس في مثل فعله ، فينالوا مثل نواله ؛ ولينه على أن سجية المؤمنين يجب أن تكون على هذه الغاية من الحرص على البر والإحسان ، وتفقد الفقراء حتى أن لزمهم أمر لا يقبل التأخير ، وهم في الصلاة ، لم يؤخروه إلى الفراغ . ١ هـ .

٥ — قلت عندي في ذلك نكتة ألطف وأدق ، وهي أنه إنما أتى بعبارة الجمع دون عبارة المفرد بقيا منه تعالى على كثير من الناس ، فإن شائني علي وأعداء بني هاشم وسائر المنافقين وأهل الحسد والتنافس ، لا يطيقون أن يسمعوها بصيغة المفرد ، إذ لا يبقى لهم حينئذ مطمع في تمويه ، ولا ملتئم في التضليل فيكون منهم — بسبب بأسهم — حينئذ ماتخشى عواقبه على الاسلام ، فجاءت الآية بصيغة الجمع مع كونها للمفرد اتقاء من معرفتهم ؛ ثم كانت النصوص بعدها تترى بعبارات مختلفة ومقامات متعددة ؛ وبث فيهم أمر الولاية تدريجاً حتى أكمل الله الدين وأتم النعمة ؛ جرياً منه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ على عادة الحكماء في تبليغ ما يشق عليهم ؛ ولو كانت الآية بالعبارة المختصة بالمفرد ؛ لجعلوا أصابعهم في آذانهم ؛ واستغشوا ثيابهم ، وأصروا واستكبروا استكباراً ، وهذه الحكمة مطردة في كل ماجاء في القرآن الكريم من آيات فضل أمير المؤمنين وأهل بيته الطاهرين كما لا يخفى ، وقد أوضحنا هذه الجمل وأقمنا عليها الشواهد القاطعة ، والبراهين الساطعة في كتابينا — سبيل المؤمنين ، وتنزيل الآيات — والحمد لله على الهداية والتوفيق ، والسلام .

## الرد على المراجعة ٤٢

قوله : إن العرب يعبرون عن المفرد بلفظ الجمع لنكتة تستوجب ذلك .  
وقد نقل شيخه الطبرسي الرافضي صاحب مجمع البيان أن النكتة في إطلاق  
لفظ الجمع على أمير المؤمنين تفخيمه ، وتعظيمه .

قلت : سبحان الله ، وهل كان علي بن أبي طالب أعلى منزلة عند الله  
من رسول الله ﷺ حتى يخاطبه بصيغة الجمع — الذين آمنوا — ويخاطب نبيه  
بصيغة الأفراد — ورسوله — !! بل إن الله جل جلاله أفرد نفسه في هذه الآية .  
فقال : ﴿ إنما وليكم الله ﴾ مع أنه سبحانه عبر عن نفسه بصيغة الجمع في  
آيات أخرى كقوله تعالى : ﴿ نحن أولياؤكم في الحياة الدنيا وفي الآخرة ﴾  
وقوله : ﴿ نحن أعلم بما يقولون ﴾ وقوله : ﴿ ونحن أقرب إليه من حبل  
الوريد ﴾ ويلزم من هذا أن علياً رضي الله عنه أفضل عند الله من النبي ﷺ  
ولا يخفى فساد هذا القول ومجانته للإيمان . لكن مثل هذا القول غير بعيد عن  
معتقد الرافضة فإنهم يعتقدون أن لأئمتهم منزلة لا يبلغها نبي مرسل ولا ملك  
مقرب .

أما النكتة التي نقلها عن الزمخشري في كشفه فهي مبنية على القول  
بصححة الرواية القائلة بأن الآية نزلت في علي رضي الله عنه ، وقد أثبتنا من قبل  
كذب هذه الرواية عند أهل العلم بالحديث . وبشوت ذلك يثبت بطلان هذه  
النكتة لبطلان الأساس الذي قامت عليه .

وقد أبعد هذا الرافضي النجعة إذ قال : إنما أتى بعبارة الجمع دون عبارة  
المفرد بقاءً منه تعالى على كثير من الناس ، فإن شائني علي وأعداء بني هاشم  
وسائر المنافقين من أهل الحسد والتنافس لا يطيقون أن يسمعوها بصيغة المفرد .

قلت : هل اطلع هذا الرافضي الغيب فعرف أن هذا هو مراد الله من إتيان  
عبارة الجمع دون عبارة المفرد ، أم جاء ذلك بآية من كتاب الله أو خبر صحيح  
على لسان رسول الله ﷺ !!! وبدون ذلك يكون الكلام رجماً بالغيب وتقول  
على الله ورسوله بلا علم ، أعاذنا الله والمسلمين من ذلك .  
أما استشهاده على مدَّعاه بقوله تعالى في سورة آل عمران : ﴿ الذين

قال لهم الناس إن الناس قد جمعوا لكم فاخشوهم فزادهم إيماناً وقالوا حسبنا الله ونعم الوكيل ﴿١﴾ وقوله : إنما كان القائل نعيم بن مسعود الأشجعي وحده بإجماع المفسرين والمحدثين وأهل الأخبار ، فأطلق الله سبحانه عليه وهو مفرد لفظ ﴿الناس﴾ وهي الجماعة تعظيماً لشأن الذين لم يصغوا إلى قوله ... الخ . هو استشهاد باطل ، وقول مردود بعدة وجوه :

الأول : أن هذه الآيات نزلت بعد معركة حمراء الأسد التي أعقبت غزوة أحد وكان ذلك في السنة الثالثة للهجرة . وليس في كتب المفسرين والمحدثين وأهل الأخبار ، خبر واحد يفيد أن القائل هو نعيم بن مسعود . بل إن كافة هذه الكتب متفقة على أن القائل هم ركب من عبد القيس مروا على أبي سفيان في حمراء الأسد فطلب إليهم أن يخبروا محمداً ﷺ أن قريشاً قادمة لاستئصال بقيتهم . وعلى هذا يكون المراد من قوله تعالى ﴿الذين قال لهم الناس﴾ جمع ، وليس بفرد ، وبذلك يبطل الاحتجاج بهذه الآية على مُدعى هذا الرافضي . ( انظر تفسير ابن جرير وابن كثير لهذه الآية ) .

الثاني : أن كتب السير والأخبار متفقة على أن دور نعيم بن مسعود كان دوراً إيجابياً وليس سلبياً ، وأن ذلك كان في غزوة الخندق سنة خمس للهجرة ، وليس في غزوة حمراء الأسد كما زعم هذا الرافضي . فنعيم إنما أسلم سرّاً عام الخندق فأتى رسول الله ﷺ فقال : يارسول الله إني قد أسلمت ، وإن قومي لم يعلموا بإسلامي ، فمرني بما شئت ، فقال رسول الله ﷺ : « إنما أنت فينا رجل واحد ، فخذل عنا إن استطعت ، فإن الحرب خدعة » فقال نعيم بن مسعود بتفريق صف المشركين وزرع الفتنة والفرقة بينهم مستغلاً عدم معرفتهم إسلامه . فحذر بني قريظة من قريش وغطفان ، وحذر قريشاً من غدر اليهود ، وحذر غطفان من قريش ، حتى تفرقت كلمتهم وانعدمت الثقة فيما بينهم . ( انظر السيرة لابن كثير وغيرها من كتب السيرة تجد اتفاقهم على هذا ) . وبهذا يظهر كذب هذا الرافضي فيما نقله وبطلان احتجاجه بهذا الأثر .

أما استشهاده بقوله تعالى : ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ هم قوم أن يسيطروا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم﴾ ( المائدة ١١ ) وقوله : إن الذي استل سيفه وبسط يده إليهم هو رجل واحد وقد أطلق الله سبحانه على ذلك الرجل وهو فرد لفظ ﴿قوم﴾ وهي للجماعة تعظيماً لنعمة الله عز وجل عليهم في سلامة نبيهم ﷺ فهو أيضاً استشهاد باطل ، وقول مردود ، لأن غورث هذا الذي جاء لقتل النبي ﷺ وهو مستظل في ظل شجرة ،

لم يكن عابر سبيل مر مصادفة بالنبي ﷺ وهو على هذه الحال فوجدها فرصة مناسبة لقتل النبي ﷺ حتى يقال إنه فرد وأطلق عليه لفظ ﴿ قوم ﴾ ولكن قصة غورث هذه كانت عقب غزوة ذات الرقاع مباشرة كما هو معلوم عند أهل الحديث والسير حيث نال المسلمون من المشركين بني محارب وثلبة وغطفان فكانوا يدبرون المؤامرات بينهم للثأر من المسلمين وغاية ما يسعون إليه قتل محمد ﷺ وغورث هذا لم يكن بفعلته هذه يمثل نفسه وإنما كان يمثل قومه ، وينفذ خطة دبرها وإياهم ، ولهذا قال تعالى : ﴿ إذ هم قوم أن يسيطوا إليكم أيديهم ... ﴾ الآية وهم بالشيء يعني أرادهم ، وإرادة قتل النبي ﷺ إنما كانت من بني محارب وغطفان جميعهم ، وغورث واحد منهم ، ولم تكن منه وحده . فيتبين أن لفظ ﴿ قوم ﴾ إنما يعني كل من أراد وهم بقتل النبي ﷺ وهم بنو محارب وغطفان ، وليس غورث وحده كما زعم هذا الرافضي ، والمتتبع لهذه القصة في مظانها من كتب السنة والسير يجد هذا أمراً واضحاً . وقد صرح بذلك البخاري وابن إسحاق .

روى البخاري بسنده عن جابر قال : قاتل رسول الله ﷺ محارب وغطفان بنخل ، فرأوا من المسلمين عزة ، فجاء رجل منهم يقال له : غورث بن الحارث حتى قام على رأس رسول الله ﷺ بالسيف وقال : من يمنعك مني ؟ قال : الله . فسقط السيف من يده . فأخذ رسول الله ﷺ السيف وقال : من يمنعك مني ؟ فقال : كن خير آخذ ، قال : تشهد أن لا إله إلا الله ؟ قال : لا ، ولكن أعاهدك على ألا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك . فخلى سبيله ، فأتى أصحابه وقال : جئتكم من عند خير الناس .

وقال محمد بن إسحاق في هذه الغزوة بسنده عن جابر عبد الله ، أن رجلاً من بني محارب يقال له : غورث . قال لقومه من غطفان ومحارب : ألا أقتل لكم محمداً ؟ قالوا : بلى ، وكيف تقتله ؟ قال : أفتك به . ثم ساق ما كان بين الرجل والنبي ﷺ .

أما استشهاده بآية المباهلة ، فقد أجاب عن ذلك ابن تيمية في ( منهاج السنة ٣٥/٤ ) فقال :

( ومما يبين ذلك أن قوله ﴿ نساءنا ﴾ لا يختص بفاطمة ، بل من دعاه من بناته كانت بمنزلتها في ذلك ، لكن لم يكن عنده إذ ذاك إلا فاطمة ، فإن رقية وأم كلثوم وزينب كنّ قد توفين قبل ذلك ، فكذاك أنفسنا ليس مختصاً

بعلي بل هذا صيغة جمع ، كما أن نساءنا صيغة جمع ، وكذلك أبناءنا صيغة جمع وإنما دعا حسناً وحسيناً لأنه لم يكن ممن ينسب إليه بالنبوة سواهما فإن إبراهيم إن كان موجوداً إذ ذاك فهو طفل لا يدعى . اه .

## المراجعة ٤٣

رقم : ٤ المحرم سنة ١٣٣٠

### السياق دال على إرادة المحب أو نحوه

لله أبوك ، نفيت معتلج الريب ، فاندردأت الشبهة ؛ وصرح الحق عن محضه ، ولم يبق إلا مايقال من أن الآية جاءت في سياق النهي عن اتخاذ الكفار أولياء ، يشهد بذلك ما قبلها وما بعدها من الآيات ؛ وهذا قرينة على أن المراد من الولي في الآية إنما هو النصير أو المحب أو الصديق أو نحو ذلك ، فما الجواب ؟ تفضلوا به ، والسلام .

س

## المراجعة ٤٤

رقم : ٥ المحرم سنة ١٣٣٠

### ١ - السياق غير دال على إرادة النصير أو نحوه

### ٢ - السياق لا يكافيء الأدلة

١ - الجواب : أن الآية بحكم المشاهدة مفصولة عما قبلها من الآيات الناهية عن اتخاذ الكفار أولياء ، خارجة عن نظمها إلى سياق الثناء على أمير المؤمنين وترشيحه - للزعامة والامامة - بتهديد المرتدين بئاسه ، ووعيدهم بسطوته ، وذلك لأن الآية التي قبلها بلا فصل إنما هي قوله تعالى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهَ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعْرَءَةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يَجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ . وهذه الآية مختصة بأمر المؤمنين ، ومنذرة بئاسه (٦٩) وبأس أصحابه ، كما نص عليه أمير المؤمنين يوم الجمل ، وصرح به الباقر والصادق ، وذكره الثعلبي في تفسيره ، ورواه صاحب مجمع البيان عن عمار ، وحذيفة وابن عباس ، وعليه إجماع الشيعة ، وقد رووا فيه صحاحاً متواترة عن أئمة العترة الطاهرة ، فتكون آية الولاية على هذا وارداً بعد الايماء إلى ولايته والاشارة إلى وجوب إمامته ، ويكون النص فيها توضيحاً لتلك الاشارة وشرحاً لما سبق

٦٩ - نظير قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لن تنتهوا معشر قريش حتى يبعث الله عليكم رجلاً امتحن الله قلبه بالإيمان ، يضرب أعناقكم وأنتم محفلون عنه اجفال الغنم ، فقال أبو بكر : أنا هو يارسول الله ، قال : لا ، قال عمر : أنا هو يارسول الله ، قال : لا ، ولكنه خاصف النعل ، وفي كف علي نعل يخصفها لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أخرجه كثير من أصحاب السنن وهو الحديث ٦١٠ في أول صفحة ٣٩٣ من الجزء ٦ من الكنز ، ومثله قوله صلى الله عليه وآله وسلم : إن منكم رجلاً يقاتل الناس على تأويل القرآن كما قوتلتم على تنزيله ، فقال أبو بكر : أنا هو ، وقال عمر : أنا هو ، قال : لا ، ولكنه خاصف النعل في الحجرة ، فخرج علي ومعه نعل رسول الله يخصفها . أخرجه الامام أحمد بن حنبل من حديث أبي سعيد في مسنده ، ورواه الحاكم في مستدركه : وأبو يعلى في المسند ، وغير واحد من أصحاب السنن ، ونقله عنهم المتقي الهندي في ص ١٥٥ من جزئه السادس .

من الايماء إليه بالامارة فكيف يقال بعد هذا أن الآية واردة في سياق النهي عن اتخاذ الكفار أولياء؟! .

٢ — على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، جعل أئمة عترته بمنزلة القرآن ، وأخبر أنهما لا يفترقان ، فهم عدل الكتاب ، وبهم يعرف الصواب ؛ وقد تواتر احتجاجهم بالآية ؛ وثبت عنهم تفسير الولي فيها بما قلناه ؛ فلا وزن للسياق لو سلم كونه معارضا لنصوصهم (٧٠) ، فإن المسلمين كافة متفقون على ترجيح الأدلة على السياق ؛ فإذا حصل التعارض بين السياق والدليل ، تركوا مدلول السياق واستسلموا لحكم الدليل والسر في ذلك عدم الوثوق حينئذ بنزول الآية في ذلك السياق ، إذ لم يكن ترتيب الكتاب العزيز في الجمع موافقاً لترتيبه في النزول بإجماع الأمة ، وفي التنزيل كثير من الآيات الواردة على خلاف ما يعطيه سياقها كآية التطهير المنتظمة في سياق النساء مع ثبوت النص على اختصاصها بالخمسة أهل الكساء ، وبالجملة ؛ فإن حمل الآية على ما يخالف سياقها غير مخل بالاعجاز ؛ ولا مضر بالبلاغة ، فلا جناح بالمصير إليه ؛ إذ قامت قواطع الأدلة عليه ؛ والسلام .

ش

---

٧٠ — وأي وزن للظاهر إذا عارض النص .

## الرد على المراجعة ٤٤

لقد زعم المؤلف زوراً وبهتاناً أنّ آية الولاية ﴿﴾ إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا ... ﴿﴾ الآية ( المائدة ١١ ) نص في إمامة علي وفي المراجعة التي قبلها نقل على ذلك إجماع المفسرين والمحدثين والإخباريين ، وقد رددنا عليه زعمه هذا مبينين كذب مُدَّعاه ، وضعف الأدلة التي اعتمدها ، ومخالفتها للصحيح الثابت عند عامة المفسرين والمحدثين والإخباريين حتى أولئك المفسرين الذين نقل عنهم أنها نص في ولاية علي فقد نقلوا في تفاسيرهم ما يناقض مادعاه من إجماع .

فقد نقل الثعلبي في تفسيره عن ابن عباس قوله : إنها نزلت في أبي بكر ، ونقل عن عبد الملك قال سألت أبا جعفر ، قال : هم المؤمنون ، قلت : فإن ناساً يقولون هو علي ، قال : فعلي من الذين آمنوا . وعن الضحاك مثله . وروى ابن أبي حاتم في تفسيره بسنده عن ابن عباس في هذه الآية قال : كل من آمن فقد تولى الله ورسوله والذين آمنوا . وروى أيضاً بسند آخر عن عبد الملك بن أبي سليمان قال : سألت أبا جعفر محمد بن علي عن هذه الآية فقال : هم الذين آمنوا ، قلت : نزلت في علي ، قال : علي من الذين آمنوا ، وعن السدي مثله .

فكيف تصح — بعد هذا كله — الدعوى على أن الآية نص في ولاية علي ، وأن الإجماع منعقد على ذلك؟! وهل يثبت ما نقله من آثار واهية عن الثعلبي وغيره أمام هذه الأحاديث الصحاح الثوابت وما استفاض عند أهل التفسير خلفاً عن سلف أن هذه الآية نزلت في النهي عن موالة الكفار والأمر بموالة المؤمنين لما كان بعض المنافقين كعبد الله بن أبي يوالي اليهود ، ويقول : إني أخاف الدوائر ، فقال عبادة بن الصامت : إني أتولى الله ورسوله وأبرأ إلى الله ورسوله من هؤلاء الكفار وولايتهم ، فأنزل الله هذه الآية يبين وجوب موالة المؤمنين عموماً وينهى عن موالة الكفار عموماً ، وقد قدمنا كلام الصحابة والتابعين في ذلك .

وإذا تقرر ذلك كله ، فلا يصح ما زعمه من أن آية الولاية منفصلة عما

قبلها من الآيات الناهية عن اتخاذ الكفار أولياء ، وأنها خارجة عن نظمها ، لإجماع المفسرين أنها ليست نصاً في إمامة علي وأنها نزلت في غيره ، وأنها عامة تشمل كل مؤمن بالله ورسوله كما ذكر ذلك الصحابة والتابعون فانفتحت أقوالهم مع سياق الآيات الكريمة واجتمعت كلمتهم على أن الآيات تشير في نسق واحد لأنها سيقت لغرض واحد ، هو النهي عن اتخاذ الكافرين أولياء ، والأمر بموالاتة المؤمنين جميعاً ولم يخالف في ذلك منهم أحد ممن يعتد بقوله .

قال ابن تيمية : إن سياق الكلام يدل على ذلك لمن تدبر القرآن فإن قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ فهذا نهى عن موالاتة اليهود والنصارى ، ثم قال : ﴿ فَتَرَى الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ يُسَارِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَى أَنْ تَصِيبَنَا دَائِرَةٌ فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَأْتِيَ بِالْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِنْ عِنْدِهِ ﴾ إلى قوله : ﴿ فَاصْبِرُوا خَاسِرِينَ ﴾ فهذا وصف الذين في قلوبهم مرض الذين يوالون الكفار كالمنافقين ، ثم قال : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَنْ يَرْتَدَّ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَسَوْفَ يَأْتِي اللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُ أَذِلَّةٌ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٌ عَلَى الْكَافِرِينَ يُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَائِمٍ ذَلِكَ فَضْلُ اللَّهِ يُؤْتِيهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴾ فذكر فصل المرتدين وأنهم لن يضرروا الله شيئاً وذكر من يأتي بعدهم ، ثم قال : ﴿ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا الَّذِينَ يُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ رَاكِعُونَ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالَّذِينَ آمَنُوا فَإِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْغَالِبُونَ ﴾ فتضمن هذا الكلام ذكر أحوال من دخل في الإسلام من المنافقين ومن يرتد عنه ، وحال المؤمنين الثابتين عليه ظاهراً وباطناً فهذا السياق مع إثباته بصيغة الجمع مما يوجب الجمع لمن يريد ذلك علماً يقيناً لا يمكنه دفعه عن نفسه أن الآية عامة في كل المؤمنين المتصفين بهذه الصفات لا تختص بواحد بعينه لا أبي بكر ولا عمر ولا عثمان ولا علي ولا غيرهم لكن هؤلاء أحق الأمة بالدخول بها . ( المنهاج ٤/٦ ) .

وقال ابن حجر الهيتمي : فحمل الولي على ما زعموه لا يناسب ما قبلها وهو ﴿ لَا تَتَّخِذُوا الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاءَ ... ﴾ الآية إذ الولي بمعنى الناصر جزماً ، ولا يناسب ما بعدها وهو ﴿ وَمَنْ يَتَوَلَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ .. ﴾ الآية إذ التولي هنا بمعنى النصرة فوجب حمل ما بينهما عليها أيضاً لتلائم أجزاء الكلام . اهـ ( الصواعق المحرقة ٤١ ) .

وقال ابن كثير عند تفسيره لآية الولاية مبيناً ارتباطها بما قبلها : ( أي

ليس اليهود بأوليائكم بل ولايتكم راجعة إلى الله ورسوله والمؤمنين المتصفين  
بهذه الصفات من إقام الصلاة وإيتاء الزكاة ) .

وقوله : أن رسول الله ﷺ جعل أئمة عترته بمنزل القرآن وأخبر أنهما  
لايفترقان فهو حديث ضعيف ضعفه أحمد وغير واحد من أهل العلم ، وقالوا :  
لايصح . فإن قيل : إن أهل البيت لايجتمعون على ضلالة ، قلنا : نعم لكن  
أهل البيت لم يتفقوا ولله الحمد على شيء من خصائص مذهب الرافضة ، بل  
هم المبرؤون المنزهون عن التدنس به . ( من المنهاج بتصرف يسير ٤/١٠٥ ) .

أما قوله : فإن المسلمين متفقون على ترجيح الأدلة على السياق إذا حصل  
التعارض بينهما ، فالجواب عليه : ماأوضحناه سابقاً من اتفاق السياق مع أقوال  
الصحابة والتابعين ولتي أكدت عموم آية الولاية وأنها لم تنزل في علي بن أبي  
طالب ، بل إن في حمل الآية على مُدعى الرافضة فيه المعارضة ، فلا يمكن  
تنزل السياق عليه لثبوت كذبه عند أهل العلم بالحديث والتفسير .

## المراجعة ٤٥

رقم : ٦ المحرم سنة ١٣٣٠

اللواذ إلى التأويل حملاً للسلف على الصحة مما لا بد منه

لولا خلافة الخلفاء الراشدين المقطوع بصحتها ؛ ما كان لنا مندوحة عن المصير إلى رأيكم ؛ والنزول في فهم هذه الآية ونحوها على حكمكم لكن التشكيك في صحة خلافتهم رضي الله تعالى عنهم ؛ مما لا سبيل إليه ؛ فاللواذ إلى التأويل إذن مما لا بد منه ؛ حملاً لهم ولمن بايعهم على الصحة ؛ والسلام .

س

## المراجعة ٤٦

رقم : ٦ المحرم سنة ١٣٣٠

١ - حمل السلف على الصحة لا يستلزم التأويل

٢ - التأويل متعذر

إن خلافة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم ، هي موضع البحث ومحل الكلام ؛ فمعارضة الأدلة بها مصادرة .

١ - على أن حملهم وحمل من بايعهم على الصحة ؛ لا يستلزم تأويل الأدلة ؛ فإن لكم في معذرتهم مندوحة عن التأويل ؛ كما سنوضحه إذا اقتضى الأمر ذلك .

٢ - وهيات التأويل فيما تلوناه عليكم من النصوص ، وفيما لم نتله كنص الغدير ونصوص الوصية ؛ ولاسيما بعد تأييدها بالسنن المتضافرة المتناصرة ؛ التي لا تقصر بنفسها عن النصوص الصريحة ؛ ومن وقف عليها بانصاف ؛ وجدها بمجرد أدلة على الحق قاطعة ؛ وبراهين ساطعة ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعة ٤٦

نعم إن خلافة الخلفاء الراشدين مقطوع بصحتها لثبوتها بإجماع المسلمين ، ولعموم النصوص الثابتة التي أشارت إلى ذلك والتي بمجموعها كانت عماد إجماع المسلمين على صحة خلافتهم .

أما النصوص التي اعتمدها الرافضة لإثبات صحة مذهبهم في إبطال الخلافة الراشدة ، وجعلها حكراً على الإمام عليّ ومن بعده من الأئمة فلا داعي إلى تأويلها لأنها تنحصر بين أحاديث هالكة وهذا هو الأكثر ، ونصوص حملوها مالاتحتمل تعسفاً ومصادرة ، ومعارضة للشواهد من النصوص القرآنية والحديثية ، وقد مضى بيان ذلك في الرد على كل الأدلة التي عرضها .

## المراجعة ٤٧

رقم : ٧ المحرم سنة ١٣٣٠

ليتك أوقفنا على السنن المؤيدة للنصوص ؛ وهلا اطرقتها من حيث أفضيت ؛  
والسلام .

س

## المراجعة ٤٨

رقم : ٨ المحرم سنة ١٣٣٠

١ — أربعون حديثاً من السنن المؤيدة للنصوص

حسبك من السنن المؤيدة للنصوص أربعون حديثاً :

١ — قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وهو آخذ بضبع علي : هذا إمام البررة ، قاتل الفجرة ، منصور من نصره ، مخذول من خذله ، ثم مد بها صوته . أخرجه الحاكم من حديث جابر في ص ١٢٩ من الجزء الثالث من صحيحه المستدرک (٧١) ، ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ، ولم يخرجاه .

٢ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أوحى إلي في علي ثلاث : أنه سيد المسلمين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين . أخرجه الحاكم في أول صفحة ١٣٨ من الجزء ٣ من المستدرک (٧٢) ، ثم قال : هذا حديث صحيح الإسناد ؛ ولم يخرجاه .

٣ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أوحى إلي في علي أنه سيد المسلمين ؛ وولي المتقين ؛ وقائد الغر المحجلين . أخرجه ابن النجار (٧٣) ، وغيره من أصحاب السنن .  
٤ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لعلي : مرحباً بسيد المسلمين وإمام المتقين . أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (٧٤) .

٥ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أول من يدخل من هذا الباب إمام المتقين ، وسيد المسلمين ؛ ويعسوب الدين ، وخاتم الوصيين ؛ وقائد الغر المحجلين ؛ فدخل علي ، فقام إليه مستبشراً ؛ فاعتنقه وجعل يمسح عرق جبينه ؛ وهو يقول له : أنت تؤدي عني ؛

٧١ — وهذا هو الحديث ٢٥٢٧ من أحاديث الكنز ص ١٥٣ من جزئه ٦ ، وأخرجه الثعلبي من حديث أبي ذر في تفسير آية الولاية من تفسيره الكبير .

٧٢ — وأخرجه البارودي ، وابن قانع ، وأبو نعيم ، والبرار ، وهو الحديث ٢٦٢٨ من أحاديث الكنز ص ١٥٧ من جزئه السادس .

٧٣ — وهو الحديث ٢٦٣٠ ص ١٥٧ من الجزء ٦ من الكنز .

٧٤ — وهو الخبر ١١ من الأخبار التي أوردها ابن أبي الحديد في صفحة ٤٥٠ من المجلد الثاني من شرح النهج ، والحديث ٢٦٢٧ من أحاديث الكنز ص ١٥٧ من جزئه ٦ .

وتسمعهم صوتي ؛ وتبين لهم ماختلفوا فيه بعدي (٧٥) .

٦ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله عهد إلي في علي أنه راية الهدى ، وإمام أوليائي ؛ ونور من أطاعني ؛ وهو الكلمة التي التزمها المتقين . الحديث (٧٦) . وأنت ترى هذه الأحاديث الستة نصوصاً صريحة في إمامته ، ولزوم طاعته عليه السلام .

٧ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد أشار بيده إلي علي : إن هذا أول من آمن بي ، وأول من يصفحني يوم القيامة ، وهذا الصديق الأكبر ؛ وهذا فاروق هذه الأمة ؛ يفرق بين الحق والباطل ؛ وهذا يعسوب المؤمنين . الحديث (٧٧) .

٨ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يامعشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً ، هذا علي فأحبوه بحبي ، وأكرموا بكرامتي ؛ فإن جبرائيل أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل (٧٨) .

٩ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أنا مدينة العلم ، وعلي بابها فمن أراد العلم فليأت الباب (٧٩) .

٧٥ — أخرجه أبو نعيم في حليته عن أنس ، ونقله ابن أبي الحديث مفصلاً في ص ٤٥٠ من المجلد الثاني من شرح النهج ، فراجع الخبر ٩ من تلك الصفحة .

٧٦ — أخرجه أبو نعيم في حليته من حديث أبي برزة الأسلمي ، وأنس بن مالك ، ونقله علامة المعتزلة ص ٤٤٩ من المجلد الثاني من شرح النهج ، فراجع الخبر الثالث من تلك الصفحة .

٧٧ — أخرجه الطبراني في الكبير من حديث سلمان وأبي ذر ، وأخرجه البيهقي في سننه ، وابن عدي في الكامل من حديث حذيفة وهو الحديث ٢٦٠٨ من أحاديث الكنز ص ١٥٦ من جزئه السادس .

٧٨ — أخرجه الطبراني في الكبير وهو الحديث ٢٦٢٥ من الكنز ص ١٥٧ من جزئه السادس ، وهو الخبر العاشر في ص ٤٥٠ من المجلد الثاني من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد ، فانظر كيف جعل عدم ضلالهم مشروطاً بالتمسك بعلي ، فدل المفهوم على ضلال من لم يستمسك به ، وانظر أمره إياهم أن يحبوه بنفس المحبة التي يحبون النبي بها ، ويكرموا بعين الكرامة التي يكرمون النبي بها ، وهذا ليس إلا لكونه ولي عهده ، وصاحب الأمر بعده ، وإذا تدبرت قوله : فإن جبرائيل أمرني بالذي قلت لكم عن الله ، تجلت لك الحقيقة .

٧٩ — أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عباس كما في ص ١٠٧ من الجامع الصغير للسيوطي ، وأخرجه الحاكم في مناقب علي ص ٢٢٦ من الجزء الثالث من صحيحه المستدرک بسندين صحيحين : أحدهما عن ابن عباس من طريقين صحيحين ، والآخر عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، وقد أقام على صحة طرقة أدلة قاطعة . وأفراد الامام أحمد بن محمد بن الصديق المغربي نزيل القاهرة لتصحيح هذا الحديث كتاباً حافلاً ، سماه — فتح الملك العلي بصحة حديث اب مدينة العلم علي — وقد طبع سنة ١٣٥٤ هـ بالمطبعة الإسلامية بمصر ، فحقيق بالباحثين أن يقفوا عليه ، فإن فيه علماً جماً ، ولا وزن للنواصب وجرأتهم على هذا الحديث الدائر كالمثل السائر ، على ألسنة الخاصة والعامة من أهل الأمصار والبادي ، وقد نظرنا في طعنهم فوجدناه تحكماً محضاً لم يدلوا فيه بحجة ما ، غير الوقاحة في التعصب كما صرح به الحافظ صلاح الدين العلائي ، حيث نقل القول بطلانه عن الذهبي وغيره ، فقال : ولم يأتوا في ذلك بعلّة قاذحة سوى دعوى الوضع دفعاً بالصدر .

- ١٠ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أنا دار الحكمة وعلي بابها (٨٠) .
- ١١ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : علي باب علمي ، ومبين من بعدي لأمتي ، فأرسلت به ؛ حبه إيمان ؛ وبغضه نفاق . الحديث (٨١) .

١٢ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي : أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي . أخرجه الحاكم في ص ١٢٢ من الجزء الثالث من المستدرک (٨٢) من حديث أنس ، ثم قال : هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه . ١ هـ . قلت : إن من تدبر هذا الحديث وأمثاله علم أن علياً من رسول الله بمنزلة الرسول من الله تعالى ، فإن الله سبحانه يقول لنبيه : ﴿ وما أنزلنا عليك الكتاب إلا لتبين لهم الذي اختلفوا فيه وهدى ورحمة لقوم يؤمنون ﴾ ورسول الله يقول لعلي : أنت تبين لأمتي ما اختلفوا فيه من بعدي .

١٣ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم — فيما أخرجه ابن السماك عن أبي بكر مرفوعاً — : علي مني بمنزلة من ربي (٨٣) .

١٤ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم — فيما أخرجه الدارقطني في الأفراد عن ابن عباس مرفوعاً — : علي بن أبي طالب باب حطة ؛ من دخل منه كان مؤمناً ؛ ومن خرج منه كان كافراً (٨٤) .

١٥ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يوم عرفات في حجة الوداع : علي مني وأنا من علي ، ولا يؤذي عني إلا أنا أو علي (٨٥) ﴿ إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند

٨٠ — أخرجه الترمذي في صحيحه ، وابن جرير ، ونقله عنهما غير واحد من الاعلام كالمتقي الهندي في ص ٤٠١ من الجزء السادس من كنزه ، وقال : قال ابن جرير : هذا خبر عندنا صحيح سنده ... الخ . ونقله عن الترمذي جلال الدين السيوطي في حرف الهمزة من جامع الجوامع ومن الجامع الصغير فراجع من الجامع الصغير ص ١٧٠ من جزئه الأول .

٨١ — أخرجه الديلمي من حديث أبي ذر ، كما في ص ١٥٦ من الجزء السادس من كنز العمال .

٨٢ — وأخرجه الديلمي عن أنس أيضاً ، كما في ص ١٥٦ من الجزء السادس من كنز العمال .

٨٣ — نقله ابن حجر في المقصد الخامس من مقاصد الآيات ١٤ من الآيات التي أوردها في الباب ١١ من صواعقه ، فراجع منها ص ١٠٦ .

٨٤ — وهذا هو الحديث ٢٥٢٨ من أحاديث الكنز في ص ١٥٣ من جزئه السادس .

٨٥ — أخرجه ابن ماجه في باب فضائل الصحابة ص ٩٢ من الجزء الأول من سننه ، والترمذي والنسائي في صحيحيهما ، وهو الحديث ٢٥٣١ في ص ١٥٣ من الجزء السادس من الكنز ، وقد أخرجه الامام

أحمد في ص ١٦٤ من الجزء الرابع من مسنده من حديث حبشي بن جنادة بطرق متعددة كلها صحيحه . وحسبك أنه رواه عن يحيى بن آدم عن إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق السبيعي عن حبشي ،

وكل هؤلاء حجج عند الشيخين وقد احتجوا بهم في الصحيحين . ومن راجع هذا الحديث في مسند أحمد ، علم أن صدوره انما كان في حجة الوداع التي لم يلبث النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، بعدها

في هذه الدار الفانية إلا قليلاً ، وكان صلى الله عليه وآله وسلم ، قبل ذلك أرسل أبا بكر في عشرة آيات من سورة براءة ، ليقراها على أهل مكة ، ثم دعا علياً — فيما أخرجه الامام أحمد في ص ١٥١

ذي العرش مكين مطاع ثم أمين ومصاحبكم بمجنون ﴿﴾ وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى ﴿﴾ فأين تذهبون ؟ وماذا تقولون في هذه السنن الصحيحة ؟ والنصوص الصريحة ؟ وأنت إذا تأملت في هذا العهد ملياً ، وأمعت النظر في حكمة الأذان به في الحج الأكبر على رؤوس الأشهاد ؛ ظهرت لك الحقيقة بأجلى صورة وإذا نظرت إلى لفظه مأقوله ، وإلى معناه مأجله ومأدله ؛ أكبرته غاية الاكبار ؛ فإنه جمع فأوعى ؛ وعم — على اختصاره — فاستقصى ؛ لم يبق لغير علي أهلية الاداء لأي شيء من الأشياء ؛ ولا غرو فإنه لا يؤدي عن النبي إلا وصيه ؛ ولا يقوم مقامه إلا خليفته ووليه ؛ والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله .

١٦ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من أطاعني فقد أطاع الله ؛ ومن عصاني فقد عصى الله ؛ ومن أطاع علياً فقد أطاعني ؛ ومن عصى علياً فقد عصاني . أخرج الحاكم في ص ١٢١ من الجزء الثالث من المستدرک والذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه ، وصرح كل منهما بصحته على شرط الشيخين .

١٧ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي من فارقتي فقد فارق الله ؛ ومن فارتك فقد فارقتي ؛ أخرجه الحاكم في ص ١٢٤ من الجزء الثالث من صحيحه فقال : صحيح الاسناد ؛ ولم يخرجاه .

١٨ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في حديث أم سلمة : من سب علياً فقد سبني . أخرجه الحاكم في أول ص ١٢١ من الجزء الثالث من المستدرک وصححه على شرط الشيخين ، وأورده الذهبي في تلخيصه مصرحاً بصحته ورواه أحمد من حديث أم سلمة في ص ٣٢٣ من الجزء السادس من مسنده ، والنسائي في ص ١٧ من الخصائص العلوية ، وغير واحد من حفظة الآثار . ومثله قول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في حديث عمرو بن شاش (٨٦) : من آذى علياً فقد آذاني .

١٩ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من أحب علياً فقد أحبني ؛ ومن أبغض علياً فقد أبغضني . أخرجه الحاكم وصححه على شرط الشيخين في ص ١٣٠ من الجزء الثالث من المستدرک ؛ وأورده الذهبي في التلخيص معترفاً بصحته على هذا الشرط . ومثله

---

— من الجزء الأول من مسنده — فقال له : ادرك أبا بكر ، فحيثما لقيته فخذ الكتاب منه ، فاذهب أنت به إلى أهل مكة فاقرأه عليهم ، فلقه بالجحفة ، فأخذ الكتاب منه ( قال ) ورجع أبو بكر إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : يا رسول الله نزل في شيء ؟ قال : لا ولكن جبرائيل جاءني فقال : لن يؤدي عنك إلا أنت أو رجل منك . ١ هـ . وفي حديث آخر — أخرجه أحمد في ص ١٥٠ من الجزء الأول من المسند عن علي — أن النبي حين بعثه براءة قال له لا بد أن أذهب بها أنا أو تذهب بها أنت ، قال علي : فإن كان ولا بد فسأذهب أنا ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : فانطلق فإن الله يثبت لسانك ويهدي قلبك . الحديث .

٨٦ — مر عليك حديث عمرو بن شاش فيما علقناه على المراجعة ٣٦ .

قول علي (٨٧) : والذي فلق الحبة وبرأ النسمة ؛ إنه لعهد النبي الأمي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ لا يحبني إلا مؤمن ؛ ولا يبغضني إلا منافق .

٢٠ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت سيد في الدنيا ، وسيد في الآخرة ، حبيبي حبيبي ، وحبيبي حبيب الله ، وعدوك عدوي وعدوي عدو الله ، والويل لمن أبغضك من بعدي . أخرجه الحاكم في أول ص ١٢٨ من الجزء الثالث من المستدرک ، وصححه على شرط الشيخين (٨٨) .

٢١ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي طوبى لمن أحبك وصدق فيك ، وويل لمن أبغضك وكذب فيك . أخرجه الحاكم في ص ١٣٥ من الجزء الثالث من المستدرک ، ثم قال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه .

٢٢ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من أراد أن يحيا حياتي ، ويموت ميتتي ، ويسكن جنة الخلد التي وعدني ربي ، فليتول علي بن أبي طالب ، فإنه لن يخرجكم من هدى ، ولن يدخلكم في ضلالة (٨٩) .

٨٧ — فيما أخرجه مسلم في كتاب الايمان ص ٤٦ من الجزء الأول من صحيحه وروى ابن عبد البر مضمونه في ترجمة علي من الاستيعاب عن طائفة من الصحابة . ومروا عليك في المراجعة ٣٦ حديث بريدة فراجعه ، وقد تواتر قوله صلى الله عليه وآله وسلم : اللهم وال من والاه ، وعاد من من عاداه ، كما اعترف بذلك صاحب الفتاوى الحامدية في رسالته الموسومة بالصلاة الفاخرة في الأحاديث المتواترة .

٨٨ — ورواه من طريق أبو الأزهر عن عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس ، وكل هؤلاء حجج ، ولدا قال الحاكم بعد إيراده صحيح على شرط الشيخين ، قال : وأبو الأزهر بأجمعهم ثقة ، وإذا انفرد الثقة بحديث فهو على أصلهم صحيح ، ثم قال : لما ورد أبو الأزهر من صنعاء ، وذاكر أهل بغداد بهذا الحديث ، أنكره يحيى بن معين ، فلما أكان يوم مجلسه قال في آخر المجلس : أين هذا الكتاب النيسابوري الذي يذكر عن عبد الرزاق هذا الحديث ؟ فقام أبو الأزهر ، فقال : هو ذا أنا ، فضحك يحيى بن معين من قوله وقيامه في المجلس ، فقربه وأدناه ، ثم قال له : كيف حدثك عبد الرزاق بهذا ولم يحدث به غيرك ، فقال : اعلم يا أبا زكريا أنني قدمت صنعاء وعبد الرزاق غائب في قرية له بعيدة ، فخرجت إليه وأنا غليل ، فلما وصلت إليه سألتني عن أمر خراسان فحدثته بها ، وكتبت عنه وانصرفت معه إلى صنعاء ، فلما ودعته ، قال : وجب علي حقلك ، فأنا أحدثك بحديث لم يسمعه مني غيرك ، فحدثني والله بهذا الحديث لفظاً ، فصدقه يحيى بن معين واعتذر إليه . ٥١ .

أما الذهبي في التلخيص ، فقد اعترف بوثاقة الرواة لهذا الحديث عامة ونص على وثاقة أبي الأزهر بالخصوص ، وشكك مع ذلك في صحة الحديث إلا أنه لم يأت بشيء قادح سوى التحكم الفاضح ، أما تكتنم عبد الرزاق فإنما هو للخوف من سلطة الظالمين كما خاف سعيد بن جبير حين سأله مالك ابن دينار ، فقال له : من كان حامل راية رسول الله ؟ قال : فنظر إلي وقال كأنك رخي البال ، قال مالك : ففضبت وشكوته إلى اخوانه من القراء فاعتذروا بأنه يخاف من الحجاج أن يقول كان حاملها علي بن أبي طالب ، أخرج ذلك الحاكم في ص ١٣٧ من الجزء الثالث من المستدرک ، ثم قال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه .

٨٩ — أوردنا هذا الحديث في المراجعة العاشرة .

٢٣ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أوصي من آمن بي وصدقني بولاية علي بن أبي طالب ، فمن تولاه تولاني ؛ ومن تولاني فقد تولى الله ، ومن أحبه فقد أحبني ؛ ومن أحبني فقد أحب الله ؛ ومن أبغضه فقد أبغضني ؛ ومن أبغضني فقد أبغض الله عز وجل (٩٠) .

٢٤ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من سره أن يحيا حياتي ؛ ويموت مماتي ، ويسكن جنة عدن غرسها ربي ، فليتول علياً من بعدي وليوال وليه ؛ وليقتد بأهل بيتي من بعدي ؛ فإنه عترتي ؛ خلقوا من طيبتني ورزقوا فهمي وعلمي ، فويل للمكذبين بفضلهم من أمتي ؛ القاطعين فيهم صلتي ؛ لا أنالهم الله شفاعتي .

٢٥ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من أحب أن يحيا حياتي ، ويموت ميتتي ، ويدخل الجنة التي وعدني ربي ، وهي جنة الخلد ، فليتول علياً وذريته من بعده ؛ فإنهم لن يخرجوكم من باب هدى ، ولن يدخلوكم باب ضلالة (٩١) .

٢٦ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يا عمار إذا رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس وادياً غيره فاسلك مع علي ؛ ودع الناس ، فإنه لن يدلك على ردى ، ولن يخرجك من هدى (٩٢) .

٢٧ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم ، في حديث أبي بكر : كفي وكف علي في العدل سواء (٩٣) .

٢٨ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يافاطمة أما ترضين أن الله عز وجل ، اطلع على أهل الأرض فاختار رجلين ، أحدهما أبوك ؛ والآخر بعلك (٩٤) .

٢٩ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أنا المنذر ، وعلي الهاد ، وبك ياعلي يهتدي المهتدون من بعدي (٩٥) .

٣٠ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : ياعلي ؛ لا يحل لأحد أن يجنب في المسجد غيري وغيرك (٩٦) . ومثله حديث الطبراني عن أم سلمة ، والبخاري ، عن سعد ، عن رسول

---

٩٠ — أوردنا هذا الحديث في المراجعة العاشرة أيضاً ، فراجع ماعلقناه ثمة عليه وعلى الذي قبله .

٩١ — راجع ماعلقناه على هذا الحديث وعلى الذي قبله ، إذ أوردناهما في المراجعة ١٠ .

٩٢ — أخرجه الديلمي عن عمار وأبي أيوب كما في أول ص ١٥٦ من الجزء ٦ من الكنز .

٩٣ — هذا هو الحديث ٢٥٣٩ في ص ١٥٣ من الجزء ٦ من الكنز .

٩٤ — أخرجه الحاكم في ص ١٢٩ من الجزء ٣ من صحيحه المستدرک ، ورواه كثير من أصحاب السنن وصححوه .

٩٥ — أخرجه الديلمي من حديث ابن عباس وهو الحديث ٢٦٣١ في ص ١٥٧ من الجزء ٦ من الكنز .

٩٦ — راجع ماعلقناه على هذا الحديث ، إذ أوردناه في المراجعة ٣٤ : وأمعن النظر في كل ما أوردناه ثمة من السنن .

- الله صلى الله عليه وآله وسلم : لا يحل لأحد أن يجنب في هذا المسجد إلا أنا وعلي (٩٧) .
- ٣١ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أنا وهذا ، يعني علياً ، حجة على أمتي يوم القيامة . أخرجه الخطيب من حديث أنس (٩٨) ، وبماذا يكون أبو الحسن حجة كالنبي لولا أنه ولي عهده ؛ وصاحب الأمر من بعده .
- ٣٢ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : مكتوب على باب الجنة : لا إله إلا الله محمد رسول الله علي أخو رسول الله (٩٩) .
- ٣٣ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : مكتوب على ساق العرش : لا إله إلا الله ، محمد رسول الله ، أيدته بعلي ، ونصرته بعلي (١٠٠) .
- ٣٤ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : من أراد أن ينظر إلى نوح في عزمه ، وإلى آدم في علمه ، وإلى إبراهيم في حلمه ، وإلى موسى في فطنته ، وإلى عيسى في زهده ؛ فلينظر إلى علي بن أبي طالب . أخرجه البيهقي في صحيحه ، والإمام أحمد بن حنبل في مسنده (١) .
- ٣٥ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي إن فيك من عيسى مثلاً أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه ، وأحبه النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليس بها . الحديث (٢) .
- ٣٦ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : السبق ثلاثة : السابق إلى موسى ، يوشع بن نون ، والسابق إلى عيسى ؛ صاحب ياسين ؛ والسابق إلى محمد ؛ علي بن أبي طالب (٣) .
- ٣٧ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : الصديقون ثلاثة : حبيب النجار ، مؤمن
- 
- ٩٧ — أورده ابن حجر في صواعقه ، فراجع الحديث ١٣ من الأربعين التي أوردها في الباب ٩ .
- ٩٨ — وهو الحديث ٢٦٣٢ في ص ١٥٧ من الجزء ٦ من الكنز .
- ٩٩ — أخرجه الطبراني في الأوسط ، والخطيب في المتفق والمفترق ، كما في أول ص ١٥٩ من الجزء ٦ من كنز العمال . وقد أورده في المراجعة ٣٤ ، وعلقنا عليه ما يفيد الباحث المتتبع .
- ١ — وقد نقله عنهما ابن أبي الحديد في الخبر الرابع من الأخبار التي أوردها في ص ٤٤٩ من المجلد الثاني من شرح النهج ، وأورده الإمام الرازي في معنى آية المباهلة من تفسيره الكبير ص ٢٨٨ من جزئه الثاني ، وقد أرسل ارسال المسلمات كون هذا الحديث موافقاً عند الموافق والمخالف . وأخرج هذا الحديث ابن بطة من حديث ابن عباس كما في صفحة ٣٤ من كتاب فتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي للامام أحمد بن الصديق الحسن بن المغربي نزيل القاهرة ، فراجع . وممن اعترف بأن علياً هو الجامع لأسرار الأنبياء أجمعين شيخ العرفاء محي الدين بن العربي ، فيما نقله عنه العارف الشعرائي في المبحث ٣٢ من كتابه اليواقيت والجواهر ص ١٧٢ .
- ٢ — أخرجه الحاكم في ص ١٢٢ من الجزء ٣ من المستدرک .
- ٣ — أخرجه الطبراني وابن مردويه ، عن ابن عباس ، وأخرجه الديلمي عن عائشة ، وهو في السنن المستفيضة .

آل ياسين ؛ قال : يا قوم اتبعوا المرسلين ؛ وحزقيل ، مؤمن آل فرعون ؛ قال : اتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله ؛ وعلي بن أبي طالب ؛ وهو أفضلهم (٤) .

٣٨ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي : ان الأمة ستغدر بك بعدي ؛ وأنت تعيش ملتي وتقتل على سنتي ؛ من أحبك أحبني ؛ ومن أبغضك أبغضني ، وإن هذه ستخضب من هذا ، يعني لحيته من رأسه (٥) . وعن علي أنه قال : ان مما عهد إلي النبي أن الأمة ستغدر بي بعده (٦) . وعن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لعلي : أما إنك ستلقى بعده جهداً ، قال : في سلامة من ديني ؟ قال : في سلامة من دينك .

٣٩ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : ان منكم من يقاتل على تأويل القرآن ، كما قاتلت على تنزيله ؛ فاستشرف لها القوم وفيهم أبو بكر وعمر ، قال أبو بكر : أنا هو ، قال : لا ؛ قال عمر : أنا هو ؛ قال : لا ؛ ولكن خاصف النعل يعني علياً ؛ قال أبو سعيد الخدري : فأتيناها فبشرناه ؛ فلم يرفع به رأسه كأنه قد كان سمعه من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٧) ؛ ونحوه حديث أبي أيوب الأنصاري في خلافة عمر ؛ إذ قال (٨) : أمر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين . وحديث عمار بن ياشر ؛ إذ قال (٩) : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي ستقاتلك الفئة الباغية ، وأنت على الحق فمن لم ينصرك يومئذ فليس مني ؛ وحديث أبي ذر ؛ إذ قال (١٠) : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والذي نفسي بيده ؛ إن فيكم لرجلاً يقاتل الناس من بعدي على تأويل القرآن ؛ كما قاتلت المشركين على تنزيله . وحديث محمد بن عبيد الله بن أبي رافع ؛ عن أبيه ؛ عن جده

٤ — أخرجه أبو نعيم وابن عساكر عن أبي ليلي مرفوعاً ، وأخرجه ابن النجار عن ابن عباس مرفوعاً ، فراجع الحديث ٣٠ والحديث ٣١ من الأربعين حديثاً التي أوردها ابن حجر في الفصل الثاني من الباب ٩ من صواعقه ، آخر ص ٧٤ والتي بعدها .

٥ — أخرجه الحاكم ص ١٤٧ من الجزء ٣ من المستدرک وصححه ، وأورده الذهبي في تلخيصه معترفاً بصحته .

٦ — هذا الحديث والذي بعده ، أعني حديث ابن عباس ، أخرجهما الحاكم في ص ١٤٠ من الجزء ٣ من المستدرک ، أوردهما الذهبي في التلخيص ، وصرح كلاهما بصحتهما على شرط الشيخين .

٧ — أخرجه الحاكم في ص ١٢٢ من الجزء ٣ من المستدرک ، وقال هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، واعترف الذهبي بصحته على شرط الشيخين ، وذلك حيث أورده في التلخيص .

وأخرجه الإمام أحمد من حديث أبي سعيد في ص ٨٢ وفي ص ٣٣ من الجزء ٣ من مسنده ، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان ، وسعيد بن منصور في سننه ، وأبو نعيم في حليته ، وأبو يعلى في السنن ، ٢٥٨٥ في ص ١٥٥ من الجزء ٦ من الكنز .

٨ — فيما أخرجه عنه الحاكم من طريقين في ص ١٣٩ والتي بعدها من الجزء ٣ من المستدرک .

٩ — فيما أخرجه ابن عساكر ، وهو الحديث ٢٥٨٨ في ص ١٥٥ من الجزء ٦ من الكنز .

١٠ — فيما أخرجه الديلمي ، كما في آخر ص ١٥٥ من الجزء ٦ من الكنز .

أبي رافع ؛ قال : قال رسول الله : ياأبا رافع ؛ سيكون بعدي قوم يقاتلون علياً ، حق على الله جهادهم فمن لم يستطع جهادهم بيده فليسانه فمن لم يستطع بلسانه فليقلبه . الحديث (١١) . وحديث الأخصر الأنصاري (١٢) ؛ قال : قال رسول الله : أنا أقاتل على تنزيل القرآن ؛ وعلي يقاتل على تأويله .

٤٠ — قوله صلى الله عليه وآله وسلم : ياعلي أخصمك بالنبوة فلا نبوة بعدي ؛ وتخصم الناس بسبع ؛ أنت أولهم إيماناً بالله ؛ وأوفاهم بعهد الله ؛ وأقومهم بأمر الله ؛ وأقسمهم بالسوية ، وأعدلهم في الرعية ؛ وأبصرهم بالقضية ، وأعظمهم عند الله مزية (١٣) ؛ وعن أبي سعيد الخدري ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ياعلي لك سبع خصال لا يحاجك فيها أحد ؛ أنت أول المؤمنين بالله ؛ وأوفاهم بعهد الله ؛ وأقومهم بأمر الله ، وأرأفهم بالرعية ؛ وأعلمهم بالقضية ؛ وأعظمهم مزية . ١٥ . إلى ما لايسع المقام استقصاءه من أمثال هذه السنن المتضافرة المتناصرة باجتماعها كلها على الدلالة على معنى واحد ؛ هو أن علياً ثاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في هذه الأمة ؛ وان له عليها من الزعامة بعد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ماكان له صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فهي من السنن المتواترة في معناها ؛ وإن لم يتواتر لفظها وناهيك بهذا حجة بالغة ؛ والسلام .

ش

- 
- ١١ — أخرجه الطبراني في الكبير ، كما في ص ١٥٥ من الجزء ٦ من الكنز .  
 ١٢ — هو ابن أبي الأخصر ، ذكره ابن السكن ، وروى عنه هذا الحديث من طريق الحارث بن حصيرة عن جابر الجعفي عن الامام الباقر عن أبيه زين العابدين عن الأخصر عن النبي . وقال ابن السكن : هو غير مشهور في الصحابة ، وفي اسناد حديثه نظر ، نقل ذلك كله العسقلاني في ترجمة الأخصر من الاصابة ، وأخرج الدارقطني هذا الحديث في الافراد ، وقال : تفرد به جابر الجعفي وهو رافضي .  
 ١٣ — أخرجه أبو نعيم من حديث معاذ ، وأخرج الحديث الذي بعده ، أعني حديث أبي سعيد ، في حلية الأولياء ، وهما موجودان في ص ١٥٦ من الجزء ٦ من الكنز .

## الرد على المراجعة ٤٨

سنعرض هنا رأي المحدثين بالأحاديث التي زعم هذا الرافضي زوراً وبهتاناً أنها أدلة على الحق قاطعة وبراهين ساطعة :

١ — حديث : هذا إمام البررة . حديث موضوع بسبب أحمد بن عبد الله بن يزيد الحراني فإنه كذاب . انظر كلام الذهبي على هذا الحديث في المستدرک ١٢٩/٣ .

٢ ، ٣ ، ٤ — حديث أوحى إلي في علي ثلاث ... الحديث ، قال الذهبي : أحسبه موضوع وفي سنده عمرو بن الحصين وشيخه متروكان . المستدرک ١٣٨/٣ .

وقال ابن تيمية رحمه الله : إن هذا كذب موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث ، وكل من له أدنى معرفة بالحديث يعلم أن هذا كذب موضوع لم يروه أحد من أهل العلم بالحديث في كتاب يعتمد عليه لا الصحاح ولا السنن ولا المسانيد المقبولة ، وأنه مما لا يجوز نسيته إلى النبي ﷺ ، فإن قائل هذا كاذب والنبي ﷺ منزّه عن الكذب ، وذلك أن سيد المرسلين ، وإمام المتقين ، وقائد الغر المحجلين هو رسول الله ﷺ باتفاق المسلمين ، فإن قيل : علي هو سيدهم بعده ، قيل ليس في لفظ الحديث ما يدل على هذا بل هو مناقض لهذا . ( المنهاج ١٠٣/٤ ) .

٥ ، ٦ — أول من يدخل في هذا الباب إمام المتقين ... الحديث ، رواه أبو نعيم في الحلية وقال في الميزان : هذا الحديث موضوع وقد روى هذا الحديث جابر الجعفي عن أبي الطفيل عن أنس قال زائدة : كان جابراً كذاباً ، وقال أبو حنيفة : ما لقيت أكذب منه ، وفي صحيح مسلم أن جابر الجعفي كان يؤمن بالرجعة .

وقال ابن حبان : إن جابر الجعفي كان سبياً من أصحاب عبد الله بن سبأ كان يقول : إن علياً يرجع إلى الدنيا . ( رياض الجنة ١٥٨ ، ١٥٩ ) .  
فانظر أخي القارئ هل فيه هذه الأحاديث الموضوعية المختلفة دليلاً على

مأذهب إليه هذا الرافضي ، بل كيف يصح عند العقلاء الاستدلال بالحديث الموضوع؟! .

٧ — إن هذا أول من آمن بي ... الحديث . موضوع وفيه عباد بن يعقوب ، قال ابن حبان : يروي المناكير عن المشاهير فاستحق الترك ، وفيه علي بن هاشم ، قال ابن حبان : كان يروي عن المشاهير المناكير وكان غالباً في التشيع ، وفيه محمد بن عبيد ، قال يحيى : ليس بشيء . ( رياض الجنة ١٤٨ ) .

٨ — يامعشر الأنصار ألا أدلكم على ما إن تمسكتم به لن تضلوا أبداً ، هذا علي فأحبوه بحبي ، وأكرموه بكرامتي ، فإن جبرائيل أمرني بالذي قلت لكم عن الله عز وجل . ( ج ١٣ ص ١٤٣ من الكنز ) وقد أخرجه أبو نعيم في الحلية وهو حديث موضوع . ومجرد العزو إليه مشعر بالضعف كما هو مقرر عند أهل العلم بالحديث .

٩ ، ١٠ — أنا مدينة العلم وعلي بابها ... الحديث . أنا دار الحكمة وعلي بابها ... الحديث . هذا حديث مطعون فيه ، قال يحيى بن معين : لأصل له ، وقال البخاري : إنه منكر وليس له وجه صحيح ، وقال الترمذي : إنه منكر غريب ، وذكره ابن الجوزي في الموضوعات ، وقال ابن دقيق العيد : لم يثبتوه ، وقال النووي والذهبي والجزري : إنه موضوع . ( مختصر التحفة الاثني عشرية ١٦٥ ) .

وقال ابن الجوزي وثم في الطريق الثاني ( أنا دار الحكمة ... الحديث ) محمد بن عمرو الرومي قال ابن حبان : كان يأتي عن الثقات بما ليس من حديثهم لا يجوز الاحتجاج به بحال . ( رياض الجنة ١٥٠ ) .

١١ ، ١٢ — علي باب علمي ... الحديث . موضوع ذكره الذهبي في ترجمة ضرار بن صرْد بلفظ ( علي عيبة علمي ) وقال فيه البخاري : متروك ، وقال يحيى بن معين : كذابان بالكوفة هذا وأبو نعيم النخعي . وكذا حديث رقم ١٢ ( أنت تبيين لأمتي ما اختلفوا فيه من الحق ) ذكره الذهبي في ترجمة ضرار بن صرْد . ( المستدرک ١٢٢/٣ ) .

١٣ — علي مني بمنزلة من ربي . الحديث أخرجه ابن السمان كذا في الصواعق ، وهو حديث موضوع لا أصل له في كتب الحديث سواء منها

الصحيح ، والسنن والمسانيد المعتمدة .

ولا يخفى فساد هذا من حيث المعنى لما فيه من المساواة بين علي رضي الله عنه وبين النبي ﷺ . وهو قول يخالف صريح القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة وإجماع الأمة . ولكن الرافضة يعتقدونه بل إنهم يجعلون لأئمتهم منزلة أعلى منزلة من الأنبياء كما هو مصرح به في أمهات كتبهم .

١٤ — حديث ( علي بن أبي طالب باب حطة من دخل منه كان مؤمناً ومن خرج منه كان كافراً ) . حديث موضوع لا يعرفه أحد من أئمة الحديث ، ولم يخرجوه في شيء من كتبهم ، وقد كذب هذا الرافضي في عزوه الحديث إلى كثر العمال . إذ تتبعت أحاديث الكثر فلم أجد لهذا الحديث أصلاً .

١٥ — حديث : قوله ﷺ يوم عرفات في حجة الوداع : علي مني وأنا من علي ، ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي .

إن أهل السنة لا ينازعون في صحة قول النبي ﷺ هذا ، فقد جاء في الصحيحين من حديث البراء بن عازب أن النبي ﷺ قال لعلي : أنت مني وأنا منك كان هذا يوم تنازع علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة فقضى بها لخالتها وكانت تحت جعفر ، وقال لعلي : أنت مني وأنا منك ، وقال لجعفر : أشبهت خلقي وخلقي ، وقال لزيد : أنت أخونا ومولانا .

ولكن قول النبي ﷺ لعلي : لا يصلح أن يكون دليلاً على مدعى الرافضة في إمامة علي بعد النبي ﷺ بلا فصل وأنه أفضل من الشيخين بل لم يكن قوله عليه الصلاة والسلام من خصائص علي بن أبي طالب وحده فقد ثبت في الصحيح قول النبي ﷺ للأشعرين : « هم مني وأنا منهم » وقال عن جليبيب رضي الله عنه : « هو مني وأنا منه » .

أما قوله عليه الصلاة والسلام « ولا يؤدي عني إلا أنا أو علي » فكان ذلك سنة تسع للهجرة حيث استعمل رسول الله ﷺ أبا بكر على الحج ، فأقام رضي الله عنه للناس الحج ذلك العام ، وكان علي من جملة رعيته يصلي خلفه ويأتمر بأمره كسائر المسلمين معه ، ففي الصحيحين عن أبي هريرة قال : بعثني أبو بكر الصديق في الحجة التي أمره عليها رسول الله ﷺ قبل حجة الوداع في رهط يؤذنون في الناس يوم النحر : لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان . وفي رواية « ثم أردف النبي ﷺ بعلي وأمره أن يؤذن ببراءة فأذن

عليّ معنا في أهل منى يوم النحر ببراءة وبأن لا يحج بعد العام مشرك ، ولا يطوف بالبيت عريان .

وقال أبو محمد ابن حزم : وما حصل في حجة الصديق كان من أعظم فضائله لأنه هو الذي خطب بالناس في ذلك الموسم ، والجمع العظيم ، والناس منصتون لخطبته يصلون خلفه وعلي من جملتهم .

وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى : ولكن النبي ﷺ أردف أبا بكر بعلي لينبذ للمشركين عهدهم لأن عادتهم كانت جارية أن لا يعقد اليهود ولا يحلها إلا المطاع أو رجل من أهل بيته ، فلم يكونوا يقبلوا ذلك من أحد ولهذا أمر النبي ﷺ أن لا يبلغ سورة براءة إلا هو أو رجل من بني هاشم . ( من المهاج بتصرف ٨/٣ ، ٩ ، ٤/٢٢١ ) .

أما حديثه في حجة الوداع فقد كان تأكيداً منه ﷺ لما بلغه أبو بكر وعلي للناس في السنة التي قبلها ، والله أعلم .

١٦ — من أطاعني فقد أطاع الله ، ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع علياً فقد أطاعني ، ومن عصى علياً فقد عصاني .

إن أهل السنة لا ينازعون في هذا بل إنهم يعتقدون وجوب طاعة علي رضي الله عنه ومن قبله من الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ، ويحرمون معصيتهم ومخالفتهم . لهذا الحديث وغيره من الأحاديث الصحيحة كحديث « عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين من بعدي عضوا عليها بالنواجذ » .

ولهذا لم يقع منهم مخالفة لأحد من الخلفاء الراشدين في حين أن الرفضة هم الذين كرهوا الخلفاء الراشدين الثلاثة وسبواهم ولعنواهم وخطوا عليهم حتى قالوا بكفرهم . وهم الذين عصوا علياً رضي الله عنه في جميع آرائه ومعتقداته وفي محبته وطاعته لمن سبقه من الخلفاء الراشدين .

١٧ — « يا علي من فارقتي فقد فارق الله ، ومن فاركك فقد فارقني » قال الذهبي في تلخيصه : بل هو حديث منكر .

١٨ — « من سب علياً فقد سبني » .

أهل السنة لا ينازعون في صحة هذا بل إنهم يعتقدون أن سب علي أو غيره من أحاد الصحابة كبيرة من الكبائر ومنهم من يقول بكفر القائل بذلك

لذا لم يقع من أهل السنة مثل ذلك فلم يطعنوا ولم يسبوا أحداً من أصحاب رسول الله ﷺ بل كانوا ومايزالون يعظمونهم ويقدرونهم حق قدرهم لاسيما أهل الفضل منهم كأهل بدر وأصحاب بيعة الرضوان ، وخصوصاً الخلفاء الراشدين رضي الله عنهم ، كيف لا وقد جاء الثناء عليهم في آي القرآن ، وأحاديث المصطفى عليه الصلاة والسلام القائل : « لاتسبوا أصحابي ، فوالذي نفسي بيده لو أنفق أحدكم مثل أُحُدٍ ذهباً ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه » .

أما الرافضة فهم الذين سبوا أصحاب النبي ﷺ وكفروهم ، ولعنوا منهم من هو أفضل من علي رضي الله عنه — أبي بكر وعمر — رضي الله عنهما كما صرح بذلك علي نفسه .

١٩ — علي بن أبي طالب أحد الخلفاء الراشدين وأحد المبشرين بالجنة ، وصهر رسول الله ﷺ ، وقد كان الرسول ﷺ يحبه والمؤمن لابد له أن يحب من أحبه رسول الله ، ولكن هذا ليس من خصائص علي رضي الله عنه بل علينا أن نحبه ، كما علينا أن نحب أبا بكر وعمر وعثمان ، وأن نحب الأنصار ، ففي الصحيح عن النبي ﷺ أنه قال : « آية الإيمان حب الأنصار ، وآية النفاق بغض الأنصار » . وفي صحيح مسلم عن علي رضي الله عنه أنه قال : إنه لعهد النبي الأمي إليّ أنه لا يحبني إلا مؤمن ولا يبغضني إلا منافق .

وقد ثبت في الصحيح قول النبي ﷺ في أبي بكر : « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً » .

وصح أيضاً وصف أسامة بن زيد بأنه حب رسول الله ، ولاشك أن بغض علي أو غيره من أصحاب رسول الله نفاق فليسأل الرافضة أنفسهم هل تركوا من النفاق شيئاً بعد أن أبغضوا أصحاب رسول الله ﷺ .!!!

٢٠ — « يا علي أنت سيد الدنيا وسيد في الآخرة ... » الحديث . قال الذهبي في تلخيصه : هذا وإن كان رواه ثقات فهو منكر ليس ببعيد من الوضع . (المستدرک ١٢٨) .

٢١ — يا علي طوبى لمن أحبك وصدق فيك ... الحديث . في سنده سعيد بن محمد الوراق وشيخه علي بن الحزور متروكان .

٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤ ، ٢٥ — « من أراد أن يحيا حياتي ويموت ميتتي ويدخل جنة الخلد التي وعدني ربي فليتول علي بن أبي طالب » .

فقد روي بروايات متقاربة متعددة . قال الذهبي في تلخيصه : أتى لها الصحة وفي سندها القاسم بن أبي شيبه ، متروك ، وشيخه يحيى بن يعلى الأسلمي ضعيف . وألفاظها ركيكة فهي إلى الوضع أقرب . ( المستدرك ١٢٨/٣ ) .

والحديث رقم ٢٣ رواه ابن النجار بألفاظ متقاربة عن ابن عباس ، وفي سنده إسحاق بن بشر أبو حذيفة البخاري : وهو متروك كذبه ابن المديني ، وقال ابن حبان : لا يحل حديثه إلا على جهة التعجب ، وقال الدارقطني : كذاب متروك . ( ميزان الاعتدال ١٨٤/١ ) .

٢٦ — حديث « ياعمار إذا رأيت علياً قد سلك وادياً وسلك الناس وادياً غيره فاسلك مع علي ودع الناس » .

أخرجه الديلمي ، وهو حديث موضوع ، وإخراج الديلمي له معلم بضعفه .

٢٧ — كفي وكف علي في العدل سواء .

حديث لأصل له في كتب الحديث ، ولا وجود له في الصحاح ولا السنن ولا المسانيد ، وقد كذب هذا الرافضي في عزوه الحديث إلى الكنز فقد تتبع أحاديث الكنز فلم أعر عليه .

٢٨ — حديث : « يافاطمة أما ترضين أن الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختر رجلين أحدهما أبوك ، والآخر بعلك » ( الحاكم ١٢٩/٣ ) . قال الذهبي في تليخيصه : بل هو حديث موضوع على سريج .

٢٩ — حديث « أنا المنذر وعلي الهاد ، وبك يا علي يهتدي المهتدون من بعدي » ( المنهاج ٣٨/٤ ) .

قال ابن تيمية : إن هذا لم يقيم دليل على صحته فلا يجوز الاحتجاج به ، وكتاب الفردوس للديلمي فيه موضوعات كثيرة أجمع أهل العلم على أن مجرد كونه رواه لا يدل على صحة الحديث وكذلك رواية أبي نعيم لا تدل على الصحة ، فالحديث هذا كذب موضوع باتفاق أهل العلم بالحديث ويجب تكذيبه ورده ، وهذا الكلام لا يجوز نسبه إلى النبي ﷺ فإن ظاهره أن النذارة والهداية مقسومة بينهما هذا نذير لايهتدي به ، وهذا هاد . وهو قول لا يقوله

مسلم ، لمخالفته صريح قوله تعالى : ﴿ وإنك لتهدي إلى صراط مستقيم صراط الله ﴾ .

٣٠ — حديث « يا علي ، لا يحل لأحد أن يجنب في المسجد غيري وغيرك ... » فهو حديث متعلق بسد الأبواب المطللة على المسجد إلا باب علي رضي الله عنه وقد تقدم الكلام عليه بإسهاب في المراجعة رقم ٣٢ فليرجع إليه .

وخلاصته أنه لا يخلو حديث منها من كلام بل إن بعض العلماء اعتبرها أحاديث موضوعة كابن تيمية وابن الجوزي وهي بمجموعها معارضة للأحاديث الصحيحة الثابتة والتي فيها أن النبي ﷺ أمر بسد الأبواب إلا باب أبي بكر .

٣١ — حديث « أنا وهذا حجة على أمتي يوم القيامة » .

هذا حديث موضوع والمتهم بوضعه مطر بن ميمون المحاربي أبو خالد الكوفي الإسكافي . قال البخاري : منكر الحديث . وقال أبو حاتم ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات ، فلا تحل الرواية عنه .

وقد استدلل الرافضة بهذا الحديث على أن قول الإمام علي رضي الله عنه حجة لاتجوز مخالفته ، وأنه معصوم كالنبي ﷺ كما صرح بذلك هذا الرافضي حيث قال : وبهذا يكون أبو الحسن حجة كالنبي .

ولا يخفى سخف هذا القول وفساده إذ أن الأمة لم تقل بحجبة إجماع الخلفاء الأربعة رضي الله عنهم فضلاً عن قول علي رضي الله عنه منفرداً .

٣٢ — حديث « مكتوب على ساق العرش : لا إله إلا الله محمد رسول الله ، علي أخو رسول الله » .

٣٣ — وحديث « مكتوب على ساق العرش : لا إله إلا الله محمد رسول الله أيدته بعلي ، ونصرته بعلي » .

كلاهما حديثان موضوعان . تقدم الكلام عن الأول في المراجعة ٣٤ مامفاده أن ابن الجوزي عده في الموضوعات عن جابر كما في المنتخب ٣٥/٥ وقد أخرج ابن عساكر أيضاً كما ذكره صاحب المنتخب في هامش ج ٤٦/٥ من المسند . وإن مطلق العزو إلى هذا المصدر معلم بعضف الحديث كما صرح بذلك في مقدمة المنتخب . أما الثاني فقد قال الشوكاني في الفوائد المجموعة : قال في الذيل : هذا باطل واختلاق . ( رياض الجنة ١٩١ ) .

٣٤ — حديث « من أراد أن ينظر إلى نوح في عزمه ، وإلى آدم في علمه ... » الحديث .

حديث موضوع كما ذكر ذلك ابن الجوزي ، وفي سنده أبو عمر متروك الحديث . ( رياض الجنة ١٥٥ ) .

٣٥ — حديث « يا علي إن فيك من عيسى مثلاً أبغضته اليهود حتى بهتوا أمه ، وأحبه النصارى حتى أنزلوه بالمنزلة التي ليس بها » .

الحديث لو افترض أنه صحيح فإن جزأه الأخير يصدق في الرفضة حيث أعلوا منزلة علي رضي الله عنه وجعلوها أعلى من منزلة الملائكة والرسل كما هو مبين في أمهات كتبهم .

وقد قال الذهبي فيه : الحكم بن عبد الملك وهاه ابن معين وقد عده ابن الجوزي في الواهيات أيضاً .

٣٦ — حديث « السَّبَقُ ثلاثة ... » الحديث .

قال الألباني : وسند هذا الحديث ضعيف جداً إن لم يكن موضوعاً فإن في سنده حسين الأشقر وهو ابن الحسن الكوفي شيعي غال ، ضعفه البخاري ، فقال في التاريخ الصغير : مناكير .

وروى العقيلي في الضعفاء عن البخاري أنه قال : فيه نظر ، وفي الكامل لابن عدي قال السعدي : كان غالباً من الشتامين للخيرة .

وقال الذهبي : ضعفه أبو داود ، وقال أخوه محمد : لاتكتبوا عن أخي فإنه كذاب ، وقال أبو عروبة الحراني : هو خال أبي ، وهو كذاب ، ثم ساق له هذا الحديث من طريق الطبراني .

وقال الحافظ ابن كثير في التفسير : هذا حديث منكر لا يعرف إلا من طريق حسين الأشقر وهو شيعي متروك . ( رياض الجنة ١٨٨ ) .

٣٧ — حديث « الصديقون ثلاثة : حبيب النجار ، مؤمن آل ياسر ، ... » الحديث .

قال الألباني : موضوع ، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية : هذا حديث كذب وأقره علي ذلك الذهبي في مختصر المنهاج ، وكفى بهما حجة . ولما عزا

ابن المطهر الرافضي هذا الحديث إلى رواية أحمد أنكر عليه شيخ الإسلام في رده عليه فقال : لم يروه أحمد لا في المسند ولا في الفضائل ، ولا رواه أبدا وإنما زاده القطيعي عن الكديمي ، هو محمد بن يونس القرشي قال : حدثنا الحسن بن محمد الأنصاري حدثنا عمرو بن جميع حدثنا ابن أبي ليلى قال : قال رسول الله ﷺ فذكره .

وعمر بن جميع ممن لا يحتج بنقله بل قال فيه ابن عدي : متهم بالوضع ، وقال يحيى : كذاب خبيث ، وقال النسائي والدارقطني : متروك ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الأثبات والمناكير عن المشاهير لا يحل كتب حديثه إلا على سبيل الاعتبار .

وقال ابن تيمية رحمه الله أيضاً في رده على ابن المطهر : إن في الصحيح من غير وجه تسمية غير علي صديقاً كتسمية أبي بكر بالصديق كما سمي الله سبحانه مريم صديقة ، كما أن الذي يصدق ويتحرى الصدق يكتب عند الله صديقاً كما جاء في الصحيح ، فكيف يقال : الصديقون ثلاثة !!! . ( من منهاج السنة ٦١/٤ ، بتصرف يسير ) .

٣٨ — حديث « إن الأمة ستغدر بك بعدي وأنت تعيش على ملتي .. » الحديث .

إن أهل السنة لا ينازعون في صحة الحديث ، ولكن ينازعون أن يكون هذا الحديث أيضاً في إمامة علي رضي الله عنه ، فالحديث لم يرد على إخبار النبي ﷺ بما يقع لعلي من الغدر ، وأنه على السنة ، والدعوة إلى حبه ، والتنفير من كرهه ، وأنه سيقتل رضي الله عنه . فهل في هذا الكلام دلالة على مدعي الرافضة ؟ .

فليس في ألفاظ الحديث ما يدل على مدعي هذا الرافضي البتة وكيف يكون ماتناً به النبي ﷺ في هذا الحديث نصاً في إمامة علي وولايته ولاية عامة . ولو صح هذا المدعي لكان ماتناً به النبي ﷺ لعثمان وأبي بكر وعمر رضي الله عنهم جميعاً نصاً في خلافتهم . وهذا مالم يقل به أحد .

والمأمل في الأحداث التي كانت زمن خلافة علي رضي الله عنه وما بعدها يجد أن القدر الذي وقع له إنما كان من جهة الشيعة أنفسهم ، فقد غدروا بعلي وبالحسن والحسين ، رضي الله عنهم جميعاً ، وكم لاقوا رضي الله عنهم

من جهد وعناء وتعب ومشقة من جراء غدر هؤلاء ونفاقهم .

وكان النبي ﷺ كان يشير في هذا الحديث إلى غدرهم ويحذر من مكرهم ، والرافضة إنما يفسرون الغدر المذكور في الحديث باستخلاف أبي بكر وعمر وعثمان قبل علي رضي الله عنهم لأنهم يعتقدون أن الخليفة بعد رسول الله ﷺ بلا فصل هو علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، ولكن غدر به . في حين أن المراد بالغدر إنما هو ما وقع منهم من غدر له زمن خلافته ، وما وقع منهم من غدر لولديه الحسن والحسين . فتأمل هذا .

٣٩ — حديث « إن منكم من يقاتل علي تأويل القرآن كما قاتلت علي تنزيله ... » الحديث .

إن هذا الحديث لاعلاقة له من قريب أو بعيد على مدعى الرافضة إذ أن مفاده أن علياً يقاتل في حين من الأحيان على تأويل القرآن ، وهذا لم يكن زمن خلافته رضي الله عنه فقد كان رضي الله عنه في قتاله محقاً ومصيباً ، ومخالفوه على الخطأ ولو بالاجتهاد .

ولا دلالة في هذا الحديث على أن علياً هو الأمير والخليفة بعد النبي ﷺ مباشرة بلا فصل كما زعم الرافضة إذ لا ملازمة بين مدعاهم هذا وبين المقاتلة على تأويل القرآن . فإيراد الحديث لإثبات مدعاهم غاية في الجهل . بل هو من دلائل أهل السنة على أن الحق كان في جانب علي رضي الله عنه .

أما حديث أمر رسول الله ﷺ علي بن أبي طالب بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين . قال الحافظ الذهبي في تلخيصه : لم يصح ، وقد ساقه الحاكم بإسنادين مختلفين إلى أبي أيوب ، والإسنادان ضعيفان . ( المستدرک ١٤٠/٣ ) .

وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى : وهو — أي الحاكم — يروي في الأربعين أحاديث ضعيفة بل موضوعة عند أئمة الحديث كقوله : بقتال الناكثين والقاسطين والمارقين . ( المنهاج ٩٩/٤ ) .

أما ابن عساكر فقد روى الحديث ، ومعلوم عند أهل العلم أن مطلق الغزو إليه معلم بالضعف .

أما حديث : يا علي ستقاتلك الفئة الباغية وأنت على الحق فمن لم ينصرك

يومئذ فليس مني . حديث موضوع لا أصل له ولم يروه أحد من أصحاب الصحيح ولا السنن ولا المسانيد ، والمؤلف الرافضي لم يعزه إلى كتاب .

أما حديث أبي ذر : إن فيكم لرجلاً .. فقد سبق الكلام عليه في رقم

. ٣٩

٤٠ — حديث : « يا علي أخصمك بالنبوة فلا نبوة بعدي وتخصم الناس

بسبع ... الحديث » .

حديث موضوع ، والمتهم به بشر بن إبراهيم : قال العقيلي : يروي عن الأوزاعي الموضوعات ، وقال ابن عدي ممن يضع الحديث ، وقال ابن حبان : كان يضع الحديث على الثقات .

وقد ساق الحافظ الذهبي في الميزان جملة من الأحاديث المكذوبة التي رواها بشر بن إبراهيم وذكر منها هذا الحديث . ( ميزان الاعتدال ٣١١/١ ) .

أما حديث أبي سعيد الخدري : يا علي لك سبع خصال لا يحاجك فيها أحد ... الحديث . فقد جاء في الكنز ١١٧/١٣ أنه من روية الأبرازي وهو كذاب .

بعد أن عرفنا بالاستقراء أحوال هذه الأحاديث وأن أكثرها أحاديث مكذوبة موضوعة ، وأن قليلاً منها الصحيح ، ولكن الرافضة حملوها مالاتحتمل ، وتأولوها بتأويلات فاسدة مخالفة لأي القرآن الكريم ، والأحاديث الثابتة الصحيحة ، بعد هذا كله كيف يصح اعتبار هذه الأحاديث أدلة على مدعى الرافضة بأن علي بن أبي طالب خليفة رسول الله ﷺ من بعده بلا فصل وأنه الرجل الثاني في هذه الأمة بعد النبي ﷺ وأن الزعامة والإمامة له لا لغيره بعد رسول الله ﷺ كما صرح بذلك هذا الرافضي !!! .

إن اعتبار مثل هذه الأحاديث أدلة على صدق مدعاهم إنما يكشف جهل الموسوي وجهل أشياخه الرافضة من قبل بأحوال الرسول ﷺ وسيرته و سنته وأموره ودقائقه ، فيجهلون ماهو متواتر معلومه لمن له أدنى معرفة بالسيرة ، ومع شدة جهلهم فإنهم يقبلون الوقائع ويزيدون فيها وينقصون بحسب ماتمليه عليه أهواؤهم ، وبما يتفق وضلالاتهم .

## ١ - الاعتراف بفضائل علي

## ٢ - فضائله لاتستلزم العهد بالخلافة إليه

١ - قال الإمام أبو عبد الله أحمد بن حنبل : ماجاء لأحد من أصحاب رسول الله من الفضائل ماجاء لعلي بن أبي طالب (١٤) ؛ وقال ابن عباس : ما نزل في أحد من كتاب الله ما نزل في علي (١٥) ؛ وقال مرة أخرى (١٦) : نزل في علي ثلاثة مئة آية من كتاب الله عز وجل ؛ وقال مرة ثالثة (١٧) : ما أنزل الله : يا أيها الذين آمنوا ، إلا وعلي أميرها وشريفها ؛ ولقد عاتب الله أصحاب محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، في غير مكان من كتابه العزيز وما ذكر علياً إلا بخير . ١ هـ . وقال عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة : كان لعلي ماشئت من ضرس قاطع في العلم ، وكان له القدم في الاسلام ، والصهر من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، والفقه في السنة ، والنجدة في الحرب ؛ والجود في المال (١٨) ، وسئل الإمام أحمد بن حنبل عن علي ومعاوية ؛ فقال (١٩) : إن علياً كان كثير الأعداء ؛ ففتش أعداؤه عن شيء يعيبونه به فلم يجدوه ؛ فجأؤوا إلى رجل قد حاربه وقتله ، فاطروه كيداً منهم له . ١ هـ . وقال القاضي إسماعيل ، والنسائي وأبو علي النيسابوري وغيرهم (٢٠) : لم يرد في حق أحد من الصحابة بالاسانيد الحسان ماجاء في علي .

٢ - وهذا مما لا كلام فيه ، وإنما الكلام في عهد الرسول إليه بالخلافة عنه ، وهذه السنن ليست من النصوص الجلية في ذلك ، وإنما هي من خصائص الامام وفضائله ؛ لاتسعها الأرقام ؛ ونحن نؤمن بأنه كرم الله وجهه ، أهل لها ولما فوقها ، ولقد فاتكم منها أضعاف أضعاف ما ذكرتموه وقد لاتخلو من ترشيحه للإمامة ؛ لكن ترشيحه لها غير العهد بها إليه كما تعلمون ، والسلام .

## س

١٤ - أخرجه الحاكم في ص ١٠٧ من صحيحه من المستدرك ، ولم يتعقبه الذهبي في التلخيص .

١٥ - أخرجه ابن عساكر وغير واحد من أصحاب السنن .

١٦ - من حديث أخرجه ابن عساكر أيضاً .

١٧ - من حديث أخرجه الطبراني وابن أبي حاتم وغير واحد من أصحاب السنن ، ونقله ابن حجر ، ونقل الأحاديث الثلاثة التي قبله في الفصل ٣ من الباب ٩ صفحة ٧٦ من صواعقه .

١٨ - نقله عن ابن عياش أهل الأخبار وأصحاب السنن ، وتراه موجوداً فيما تقدمت الاشارة إليه من الصواعق .

١٩ - فيما أخرجه السلفي في الطيوريات ، ونقله ابن حجر فيما تقدمت الاشارة إليه من الصواعق .

٢٠ - كما هو مستفيض عنهم ، وقد نقله ابن حجر في أول الفصل الثاني من الباب التاسع ، ص ٧٢ من صواعقه .

## الرد على المراجعة ٤٩

لقد ساق الموسوي في هذه المراجعة جملة من الآثار على لسان الشيخ البشري ، شيخ الأزهر ، وهي آثار لأصل لها ولا نظن أن شيخ الأزهر كان يجهل حال مثل هذه الآثار ، حتى يوردها تاركاً الاستدلال بما ورد في الصحاح من فضائل علي رضي الله عنه لكن الموسوي كغيره من الرافضة لا يتورع عن الكذب ، فلا نراه إلا أنه تقول على الشيخ البشري رحمه الله . وهذا أمر واضح في كل المراجعات التي أوردها على لسانه . يعرف هذا من كان له أدنى نظر ومعرفة باللغة وأساليبها .

١ — فقول الإمام أحمد بن حنبل : ماجاء لأحد من أصحاب رسول الله ﷺ من الفضائل ماجاء لعلي بن أبي طالب .

إن نسبة هذا القول للإمام أحمد غير صحيحة ، قال ابن تيمية رحمه الله : ( وأحمد بن حنبل لم يقل هذا القول ، بل أحمد أجل من أن يقول مثل هذا الكذب ، بل يُقَالُ عنه أنه قال : روي له ما لم يرو لغيره مع أن في نقل هذا عن أحمد كلاماً ) . ( المنهاج ٩٩/٤ ) .

وهناك فرق بين الرواية التي ساقها الموسوي الرافضي ، وبين الرواية التي ساقها ابن تيمية عن الإمام أحمد . يدرك هذا الفرق من كان عنده معرفة يسيرة باللغة ، فعبارة الموسوي تعني أن الإمام أحمد يقر أن لعلي فضائل رويت بروايات صحيحة تفوق فضائل الشيخين أبي بكر وعمر ، والإمام أحمد أجل من أن يقول ذلك .

أما رواية ابن تيمية عنه . فإنها تعني أن كتب الفضائل اشتملت من الروايات في فضل علي أكثر مما اشتملت عليه من الروايات في فضل غيره ، لكن كتب الفضائل مملوءة بالأحاديث المكذوبة والضعيفة كما هو مقرر عند أهل العلم بالحديث ، وهي — أي الأحاديث المكذوبة في فضائل علي — أكثر من فضائل غيره لأنها من صناعة الشيعة الذين يجيزون الكذب لنصرة مذهبهم ، حتى وإن وجد الكذب في غيرهم من الطوائف لكنه فيهم أكثر ، والصدق فيهم أقل .

وإن عدم تعقب الذهبي لهذه الرواية في تلخيصه لا يصح جعله دليلاً على صحتها ، فالسكوت في مثل هذه الحال لا يعتبر دليلاً وإنما هو توقف عن الحكم لعدم توفر العلم بالدليل الذي يبنى عليه الحكم . والله أعلم .

أما قول ابن عباس : ما نزل في أحد من كتاب الله ما نزل في علي ، وقوله : نزل في علي ثلاث مائة آية من كتاب الله عز وجل فهي مما أخرجه ابن عساكر ، وإن مطلق العزو إليه معلم بالضعف وكذا قوله : ما نزل الله : يأبها الذين آمنوا إلا وعلي أميرها وشريفها . فإنه ضعيف .

والمتهم في ضعف هذه الأحاديث هما سلام ، وجبير وهما متروكان ، وكذا الضحاك فإنه ضعيف كما ذكر الشوكاني في الفوائد المجموعة .

وقال الذهبي في ترجمة سلام في الميزان : قال أبو حاتم ليس بالقوي ، وقال ابن عدي منكر الحديث ثم سرد ثمانية عشر حديثاً . وقال العقيلي في حديثه منكر .

أما ابن الجوزي فقد قال في قول ابن عباس : نزلت في علي ثلاثمائة آية : إنه موضوع .

أما مانسبه إلى الإمام أحمد ، والنسائي ، والنيسابوري فهي أقوال لاتصح وقد سبق الكلام في أن الإمام أحمد أجل من أن يقول مثل هذه الأقوال .

وأهل السنة يثبتون لعلي بن أبي طالب من الفضائل ما قد ثبت بالأسانيد الصحيحة ، وهي فضائل كافية للتدليل على فضله ، وعلو شأنه رضي الله عنه ولاداعي للكذب واختلاق الفضائل له سواء كان ذلك على لسان رسول الله ﷺ أو على لسانه رضي الله عنه ، أو على لسان غيره من الصحابة والتابعين ، وأهل العلم وأئمة .

قال الذهبي في تلخيص الموضوعات : لم يرو لأحد من الصحابة في الفضائل أكثر مما روي لعلي رضي الله عنه ، وهي ثلاثة أقسام : صحاح وحسان ، وقسم ضعاف وفيها كثرة ، وقسم موضوعات وهي كثيرة إلى الغاية ولعل بعضها ضلال وزندقة . اه .

وفي كتابه تنزيه الشريعة المرفوعة ، قال الخليلي في الإرشاد : قال بعض الحفاظ : تأملت ما وضعه أهل الكوفة في فضائل علي وأهل بيته فزاد على ثلاثمائة ألف . والله أعلم .

إن من كان مثلكم ( ثاقب الروية ، بعيد المرمى ؛ خبيراً بموارد الكلام ومصادره ؛ بصيراً بمراميه ومغازيه ، مستبصراً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وحكمته البالغة ، ونبوته الخاتمة ؛ مقدرراً قدره في أفعاله وأقواله ؛ وإنه لا ينطق عن الهوى ) لاتفوته مقاصد تلك السنن ولا يخفى عليه لوازمها عرفاً وعقلاً ؛ وما كان ليخفى عليك — وأنت من اثبات العربية وإسنادها (٢١) — ان تلك السنن قد أعطت علماً من المنازل المتعالية ما لا يجوز على الله تعالى وأنبياؤه إعطاؤها إلا لخلفائهم وأمنائهم على الدين وأهله ؛ فإذا لم تكن دالة على الخلافة بالمطابقة فهي كاشفة عنها البتة ؛ ودالة عليها لامحالة بالدلالة الالتزامية ، واللزوم فيها بين المعنى الأخص . وحاشا سيد الأنبياء أن يعطي تلك المنازل الرفيعة إلا لوصيه من بعده ، ووليه في عهده . علي أن من سبر غور سائر السنن المختصة بعلي ؛ وعجم عودها بروية وانصاف ؛ وجدها بأسرها — إلا قليلاً منها — ترمي إلى إمامته ، وتدل عليها إما بدلالة المطابقة ، كالنصوص السابقة (٢٢) ، وكعهد الغدير ؛ وإما بدلالة الالتزام كالسنن التي أسلفناها — في المراجعة ٣٨ — وكقوله صلى الله عليه وآله وسلم : علي مع القرآن والقرآن مع علي ، لن يفترقا حتى يردا علي الحوض (٢٣) ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : علي مني بمنزلة رأسى من بدنى (٢٤) ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم ، في حديث عبد الرحمن بن عوف (٢٥) : والذي نفسي بيده لتقيم الصلاة ، ولتؤتى الزكاة ، أو لأبعثن إليكم رجلاً مني أو كنفسى ؛ الحديث ؛ وآخره فأخذ بيد علي ، فقال : هو هذا . إلى ما لا يحصى من أمثال هذه السنن ، وهذه فائدة جلية ألقت إليها كل غواص على الحقائق ، كشاف عن الغوامض ، موغل في البحث بنفسه لنفسه ؛ لا يتبع إلا ما يفهمه من لوازم تلك السنن المقدسة ، بقطع النظر عن العاطفة ، والسلام .

ش

٢١ — أثبات بفتح الهمزة جمع ثبت بفتحتين ، واسناد جمع سند بفتحتين أيضاً ، والثبت والسند هو الحجة .

٢٢ — المذكورة في المراجعة ٢٠ والمراجعة ٢٦ والمراجعة ٣٦ والمراجعة ٤٠ .

٢٣ — أخرجه الحاكم في صفحة ١٢٤ من الجزء ٣ من المستدرک ، والذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه ، مصرحين بصحته ، وهو من الأحاديث المستفيضة ومنذايجهل كون علي مع القرآن والقرآن مع علي بعد صحاح الثقلين — الكتاب والعترة — فقف عى ماوردناه منها في — المراجعة ٨ — واعرف حق إمام العترة وسيدها لايدافع ولاينازع .

٢٤ — أخرجه الخطيب من حديث البراء ، والديلمى من حديث ابن عباس ونقله ابن حجر في صفحة ٧٥ من صواعقه ، فراجع الحديث ٣٥ من الأربعين حديثاً التي أوردتها في الفصل الثاني من الباب ٩ من صواعقه .

٢٥ — وهو الحديث ٦١٣٣ ص ٤٠٥ من الجزء ٦ من كنز العمال ، وحسبك حجة على أن علماً كنفس رسول الله آية المباهلة على مافصله الرازي في معناها من تفسيره الكبير — مفاتيح الغيب — ص ٤٨٨ من جزئه الثاني ، ولايفوتك ماذكرناه في مباحث الآية من كلمتنا القراء .

## الرد على المراجعة ٥٠

لقد حرص هذا الرافضي في هذه المراجعة على أن يجعل من الآثار الدالة على فضائل علي رضي الله عنه أدلة قطعية على إمامته بعدا لنبي ﷺ بلا فصل ، ونحن قبل أن نناقش هذه الأدلة من حيث الصحة والضعف فإننا نقول : لقد نقلت لنا كتب السنة فضائل كثير من أصحاب رسول الله ﷺ وعلي واحد منهم ، فإن كانت أحاديث الفضائل يصح أن تكون أدلة على الإمامة — كما زعم الرافضة — فإن كل صحابي يصح أن يُستدل له بالإمامة بما ورد له من فضائل . أما قصر ذلك على عليّ دون غيره من الصحابة فهو تحكّم واحتكار وتعسف ، وظلم لغيره من الصحابة رضوان الله عليهم الذين نقلت لنا كتب السنن والصحاح فضائلهم ، وإن قالوا بعموم هذا القول ، قلنا : فلماذا ينكر الرافضة إمامة أبي بكر وعمر وقد ورد لهما من الفضائل الصحيحة مايفوق فضائل علي رضي الله عنه . علماً بأن أهل السنة لم يجعلوا هذه الفضائل أدلة قطعية في إمامة الشيخين وخلافتهما .

أما النصوص الواردة في فضائل علي ، والتي اعتمدها الموسوي أدلة قطعية على مدعاه فقد مضى الحديث عليها في الرد على المراجعات : ٢٠ ، ٢٦ ، ٣٦ ، ٤٠ ، ٤٨ ، أما نصوص هذه المراجعة رقم ( ٥٠ ) فهي :

١ — حديث « علي مع القرآن والقرآن مع علي لن يفترقا حتى يردا علي الحوض » .

هذا الحديث يشهد بفضل علي رضي الله عنه ، وهو يكشف لنا أنه رضي الله عنه على الحق ، والحق معه ، وأهل السنة لاينازعون في ذلك أبداً ، ولكنهم ينازعون في أن يكون الحديث دليلاً على مدعي الرافضة بأن علياً الخليفة والأمير بعد النبي ﷺ بلا فصل . إذ أنه لا يوجد في الحديث لفظ واحد يحتمل هذا المعنى أو يشير إليه من قريب أو بعيد . فلم يتضمن لفظ الإمامة ولم يحدد زمناً لها فمن أي العبارات استقوا هذا المعنى حتى كان الحديث دليلاً على مايدعون !!؟ أما أن يكون الحديث دليلاً على أهلية علي للخلافة دون تحديد زمن معين فهذا لاينازع فيه أهل السنة أيضاً .

أما حديث : « علي مني بمنزلة رأسي من بدني » .

فقد أخرجه الخطيب في تاريخه ، والديلمى في الفردوس وإن عزوا الحديث إلى هذين المصدرين معلم بالضعف كما هو مقرر عند أهل العلم بالحديث ، وعلى هذا فإن الحديث ضعيف . والله أعلم .

أما حديث : « والذي نفسي بيده لتقيم الصلاة ، ولتؤتى الزكاة ، أو لأبعثن إليكم رجلاً مني أو كنفسى .. الحديث » .

فقد رواه ابن أبي شيبة وهو حديث ضعيف ، ولم يخرج أحد من أصحاب الصحاح والسنن والمسانيد .

رقم : ١٤ المحرم سنة ١٣٣٠

معارضة الأدلة بمثلها

ربما عارضكم خصومكم بالسنن الواردة في فضائل الخلفاء الثلاثة الراشدين ، وبما جاء منها في فضائل أهل السوابق من المهاجرين والأنصار ، فما تقولون ؟ .

س

رقم : ١٥ المحرم سنة ١٣٣٠

دفع دعوى المعارضة

نحن نؤمن بفضائل أهل السوابق من المهاجرين والأنصار كافة رضي الله عنه ورضوا عنه ، وفضائلهم لاتحصى ولاتستقصى ؛ وحسبهم ماجاء في ذلك من آيات الكتاب وصحاح السنة ؛ وقد تدبرناه إذ تتبعناه فما وجدناه — كما يعلم الله عز وجل — معارضاً لنصوص علي ولاصالحاً لمعارضة شيء من سائر خصائصه . نعم ينفرد خصومنا برواية أحاديث في الفضائل لم تثبت عندنا ، فمعارضتهم إيانا بها مصادرة لانتظر من غير مكابر متحكم ؛ إذ لايسعنا اعتبارها بوجه من الوجوه ؛ مهما كانت ؛ معتبرة عند الخصم ، ألا ترى أنا لانعارض خصومنا بما انفردنا بروايته ، ولانحتج عليهم إلا بما جاء من طريقهم كحديث الغدير ونحوه ، على انا تتبعنا ماانفرد به القوم من أحاديث الفضائل ، فما وجدنا فيه شيئاً من المعارضة ، ولافيه أي دلالة على الخلافة ، ولذلك لم يستند إليه — في خلافة الخلفاء الثلاثة — أحد ، والسلام .

ش

## الرد على المراجعة ٥٢

كذب هذا الرافضي إذ زعم أنهم — أي الرافضة — يؤمنون بفضائل أهل السوابق من المهاجرين والأنصار كافة .

إن الرافضة يكفرون الصحابة عموماً إلا بعضاً منهم كما جاء ذلك في كتاب الكافي للإمام الكليني ، وهو عندهم الكتاب الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه . بل إنهم يسمون أمة محمد ﷺ « الأمة الملعونة » لمخالفتهم النصوص القطعية في إمامة علي بزعمهم .

وعلى رأس الصحابة الذين يكفرونهم الشيخان أبو بكر وعمر رضي الله عنهما فهذا الكليني يختلق في كتابه الكافي حديثاً مكذوباً « ثلاثة لا ينظر الله لهم ولا يكلمهم ولهم عذاب أليم : من ادعى إمامة ليست له ، ومن بايع إماماً ليس من عند الله ، ومن زعم أن لهما — أي لأبي بكر وعمر — نصيب من الإسلام » .

ومن هنا فإنهم يفضلون لعن أبي بكر وعمر وسائر الصحابة — والعياذ بالله تعالى — على ذكر الله وسائر العبادات ، وقد ثبت في كتبهم أن لعن الشيخين — في كل صباح ومساء — موجب لسبعين حسنة ، وللشيعة كتاب اسمه ( مفتاح الجنان ) يشبه كتاب ( دلائل الخيرات ) عند أهل السنة ، فيه أدعية كثيرة لهم ، ومنها دعاء يسمونه « دعاء صنمي قريش » يريدون بهما خليفتي رسول الله ﷺ — أبا بكر وعمر — ويزعمون أن هذا الدعاء من كلام أمير المؤمنين علي رضي الله عنه ، وأول هذا الدعاء :

« اللهم صل على محمد وآل محمد ، والعن صنمي قريش وجبتيهما وطاغويتهما وإفكيهما وابنتيهما .. الخ » ( مختصر التحفة الاثني عشرية للدهلوي / ٢٨٥ ) .

كما أورد الدهلوي في مختصر التحفة الاثني عشرية من أقوالهم أنهم يقولون : « إن أبا بكر وعمر وعثمان منافقون » ، ويقولون : « إن الآيات المسفرة بمدح الصحابة من المهاجرين والأنصار وأم المؤمنين كلها متشابهات

لا يعلم تأويلها إلا الله .

ويقولون : « إن أهل السنة شر من اليهود والنصارى » ذكر ذلك ابن المعلم ويسمونه الشيخ المفيد — وهو محمد بن محمد بن النعمان شيخ مشايخهم ورئيس رؤساء ملتهم — . وأورد الدهلوي من تعصباتهم أنهم يرون : أن أهل السنة عندهم أنجس من اليهود والنصارى ، حتى لو أصاب البدن شيء منهم غسلوه ، مع أن ماء الاستنجاء المتلطف بالغايط والعدرة ليس بنجس عندهم كما قال ابن المطهر الحلي في المنتهى . إن طهارة ماء الاستنجاء وجواز استعماله مرة أخرى من إجماعات الفرقة .

ومن تعصباتهم أنهم يرون أن الابتداء بلعن أبي بكر وعمر بدل التسمية في كل أمر ذي بال أحب وأولى ، ويقولون : كل طعام لعن عليه الشيخان سبعين مرة كان فيه زيادة البركة .

فكيف يصح بعد هذا الذي نقلناه عنهم قول هذا الرافضي بأنه يؤمن بفضائل المهاجرين والأنصار؟! إنه عين الكذب الذي يبيحونه باسم التقية .

إن أهل السنة يقولون : إن الإمامة لم تثبت لأحد من الصحابة بالنص ، بل وليس هناك في السنة حديث واحد يمكن أن يكون نصاً في مسألة الخلافة بعد النبي ﷺ وكل مافي الأمر أنه قد جاء في السنة أحاديث كثيرة في فضائل الصحابة رضوان الله عليهم وفي مقدمتهم الخلفاء الراشدون الأربعة .

وأهل السنة لم يخرجوا هذه الأحاديث عن دلالتها ولم يتجاوزوا مضامينها ، ولم يحملوها مالاتحتمل وإن اعتبروا بعض الأحاديث الواردة في فضائل أبي بكر رضي الله عنه مؤشرات على استخلافه بعد النبي ﷺ بلا فصل فاستأنسوا بها لدى إجماعهم على مبايعته إلا أنهم لا يعتبروها نصوصاً قطعية في هذا الأمر .

بيد أن الرافضة جعلوا أحاديث الفضائل التي وردت في علي رضي الله عنه نصوصاً قاطعة على أنه الخليفة والإمام بعد النبي ﷺ بلا فصل . وحكموا بردة الشيخين لأنهما اغتصبا الخلافة من صاحبها ، وخالفوا النصوص المتواترة القطعية الثبوت والدلالة — بزعمهم — ولم يكتفوا بما ثبت من أحاديث في فضل علي حتى راحوا يكذبون ويكذبون ، ويضعون الأحاديث الملققة في فضل علي ليثبتوا صحة دعواهم ، فضلوا وأضلوا .

إن الصحيح من أحاديث الفضائل لا يعدو أن يكون شهادة من النبي ﷺ  
بفضل من ورد في حقه هذا الحديث . أما أن يُجعل دليلاً على إمامة وخلافة  
صاحبه ، فلا يصح بحال ، لأنه يفضي إلى تعدد الأئمة والخلفاء بعد النبي ﷺ  
بلا فصل ، لكثرة وتعدد الذين ورد في حقهم أحاديث تشهد بفضلهم من  
أصحاب رسول الله ﷺ .

وإن قيل : أحاديث فضائل علي هي وحدها دون غيرها التي تعتبر نصاً  
في الإمامة والخلافة ، قلنا : هذا تحكم وتعسف واحتكار لادليل عليه ، فكيف  
جعلتموها نصاً في هذا الأمر وأنكرتم على أهل السنة مجرد فهمهم أن الأحاديث  
الواردة في فضائل أبي بكر تشير إلى استخلافه؟! .

## التماسه حديث الغدير

تكرر منك ذكر الغدير ، فاتل حديثه من طريق أهل السنة تندبره ؛ والسلام .

س

## شذرة من شذور الغدير

أخرج الطبراني وغيره بسند مجمع على صحته (٢٦) ، عن زيد بن أرقم قال : خطب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بغدير خم تحت شجرات ، فقال : أيها الناس يوشك أن ادعى فأجيب (٢٧) ، وإني مسؤول (٢٨) وانكم مسؤولون (٢٩) ، فماذا أنتم قائلون ؟ قالوا : نشهد أنك قد بلغت وجهك ونصحت ، فجزاك الله خيراً ، فقال : أليس تشهدون أن لا إله إلا الله ؛ وأن محمداً عبده ورسوله ؛ وأن جنته حق ؛ وأن ناره حق ؛ وأن الموت حق ؛ وأن البعث حق بعد الموت ؛ وأن الساعة آتية لا ريب فيها ؛ وأن الله يبعث من في القبور ؟ قالوا : بلى نشهد بذلك (٣٠) ؛ قال : اللهم اشهد ، ثم

٢٦ — صرح بصحته غير واحد من الأعلام ، حتى اعترف بذلك ابن حجر إذ أورده نقلاً عن الطبراني وغيره في أثناء الشبهة الحادية عشر من الشبهة التي ذكرها في الفصل الخامس من الباب الأول من الصواعق ص ٢٥ .

٢٧ — إنما نعى إليهم نفس الزكية تنبيهاً إلى أن الوقت قد استوجب تبليغ عهده ، واقتضى الأذان بتعيين الخليفة من بعده ، وأنه لا يسعه تأخير ذلك مخافة أن يدعى فيجيب قبل احكام هذه المهمة التي لا بد له من احكامها ، ولاغنى لأتمته عن اتمامها .

٢٨ — لما كان عهده إلى أخيه ثقيلاً على أهل التنافس والحسد والشحناء والنفاق أراد صلى الله عليه وآله وسلم — قبل أن ينادي بذلك — أن يتقدم في الاعتذار إليهم تأليفاً لقلوبهم وإشفاقاً من معرفة أقوالهم وأفعالهم ، فقال : وإني مسؤول ، ليعلموا أنه مأمور بذلك ومسؤول عنه ، فلا سبيل له إلى تركه . وقد أخرج الامام الواحدي في كتابه أسباب النزول بالاسناد إلى أبي سعيد الخدري ، قال : نزلت هذه الآية : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا نَزَّلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ يوم غدير خم في علي بن أبي طالب .

٢٩ — لعله أشار بقوله صلى الله عليه وآله وسلم : وانكم مسؤولون ، إلى ما أخرجه الديلمي وغيره — كما في الصواعق وغيرها — عن ابن سعيد أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : وقومهم إنهم مسؤولون عن ولاية علي ، وقال الامام الواحدي : انهم مسؤولون عن ولاية علي وأهل البيت ، فيكون الغرض من قوله : وانكم مسؤولون ، تهديد أهل الخلاف لوليه ووصيه .

٣٠ — تدبر هذه الخطبة من تدبرها ، وأعطى التأمل فيها حقه ، فعلم أنها ترمي إلى ولاية علي من أصول الدين كما عليه الامامية ، حيث سألهم أولاً ، فقال : أليس تشهدون أن لا إله إلا الله وأن محمداً عبده ورسوله ؟ إلى أن قال : وأن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ، ثم عقب ذلك بذكر الولاية ليعلم أنها على حد تلك الأمور التي سألهم عنها فأقروا بها ، وهذا ظاهر لكل من عرف أساليب الكلام ومغازيه من أولي الأفهام .

قال : يأيها الناس إن الله مولاي وأنا مولى المؤمنين ، وأنا أولى بهم من أنفسهم (٣١) ، فمن كنت مولاه فهذا مولاه ؛ يعني علياً ؛ اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، ثم قال : يأيها الناس إني فرطكم ؛ وإنكم واردون علي الحوض ، حوض أعرض مما بين بصرى إلى صنعاء ؛ فيه عدد النجوم قدحان من فضة ؛ وإن سائلكم حين تردون علي عن الثقلين ، كيف تخلفوني فيهما ، الثقل الأكبر كتاب الله عز وجل ، سبب طرفه بيد الله تعالى ، وطرفه بأيديكم فاستمسكوا به لاتضلوا ولاتبدلوا ؛ وعترتي أهل بيتي ؛ فإنه قد نبأني اللطيف الخبير أنهما لن ينقضيا حتى يردا علي الحوض (٣٢) . ١ هـ .

وأخرج الحاكم في مناقب علي من مستدرکه (٣٣) ؛ عن زيد بن أرقم من طريقين صححهما علي شرط الشيخين ، قال : لما رجع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، من حجة الوداع ونزل غدیر خم ، أمر بدوحات فقممن فقال : كأني دعيت فأجبت ؛ وإني قد تركت فيكم الثقلين ، أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب الله تعالى وعترتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيها فإنهما ؛ لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ؛ ثم قال : إن الله عز وجل مولاي ، وأنا مولى كل مؤمن ، ثم أخذ بيد علي ، فقال : من كنت مولاه فهذا وليه ؛ اللهم وال من ولاه ؛ وعاد من عاداه ، وذكر الحديث بطوله ، ولم يتعقبه الذهبي في التلخيص . وقد أخرجه الحاكم أيضاً في باب ذكر زيد بن أرقم (٣٤) من المستدرک مصرحاً بصحته . والذهبي — علي تشدده — صرح بهذا أيضاً في ذلك الباب من تلخيصه ، فراجع .

وأخرج الامام أحمد من حديث زيد بن أرقم (٣٥) ، قال : نزلنا مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، بواد ؛ يقال له : وادي خم ؛ فأمر بالصلاة فصلأها بهجير ، قال : فخطبنا ، وظلل لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ بثوب علي شجرة سمرة ، من الشمس ؛ فقال : أستم تعلمون أولستم تشهدون أنني أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ قالوا : بلى ، قال : فمن كنت مولاه ، فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه ؛ وعاد من عاداه . ١ هـ .

وأخرجه النسائي عن زيد بن أرقم (٣٦) ، قال : لما دفع النبي من حجة الوداع ونزل غدیر خم ، أمر بدوحات فقممن ، ثم قال : كأني دعيت فأجبت وإني تارك فيكم

---

٣١ — قوله : وأنا أولى ، قرينة لفظية ، علي أن المراد من المولى إنما هو الأولى فيكون المعنى : إن الله أولى بي من نفسي وأنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ومن كنت أولى به من نفسه فعلي أولى به من نفسه .  
٣٢ — هذا لفظ الحديث عند الطبراني وابن جرير والحكيم الترمذي عن زيد بن أرقم ، وقد نقله ابن حجر عن الطبراني وغيره باللفظ الذي سمعته ، وأرسل صحته ارسال المسلمات ، فراجع ص ٢٥ من الصواعق .

٣٣ — ص ١٠٩ من جزئه الثالث .

٣٤ — ص ٥٣٣ من جزئه الثالث .

٣٥ — في ص ٣٧٢ من الجزء الرابع من مسنده .

٣٦ — ص ٢١ من الخصائص العلوية عند ذكر قول النبي : من كنت وليه فهذا وليه .

الثقلين ، أحدهما أكبر من الآخر كتاب الله وعترتي أهل بيتي ؛ فانظروا كيف تخلفوني فيهما ، فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض ، ثم قال : إن الله مولاي ؛ وأنا ولي كل مؤمن ؛ ثم انه أخذ بيد علي ، فقال : من كنت وليه فهذا وليه ؛ اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، قال أبو الطفيل : فقلت لزيد سمعته من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم (٣٧) ، فقال : وانه ماكان في الدوحات أحد إلا رآه بعينيه وسمعه بأذنيه . ١ هـ . وهذا الحديث أخرجه مسلم في باب فضائل علي من صحيحه (٣٨) من عدة طرق عن زيد بن أرقم ، لكنه اختصره فبتره — وكذلك يفعلون .

وأخرج الإمام أحمد من حديث البراء بن عازب (٣٩) من طريقين ، قال : كنا مع رسول الله ، فنزلنا بغدير خم ، فنودي فينا الصلاة جامعة ، وكسح لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، تحت شجرتين ، فصلى الظهر وأخذ بيد علي ، فقال : أستم تعلمون أني أولى بكل مؤمن من نفسي ؟ قالوا : بلى ، قال : فأخذ بيد علي ، فقال : من كنت مولاه فعلي مولاه ، اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ، قال : فلقبه عمر بعد ذلك ، فقال له : هنيئاً يا ابن أبي طالب أصبحت وأمست مولى كل مؤمن ومؤمنة .

وأخرج النسائي عن عائشة بنت سعد (٤٠) ؛ قالت : سمعت أبي يقول : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يوم الجحفة ؛ فأخذ بيد علي وخطب ؛ فحمد الله وأثنى عليه ؛ ثم قال : أيها الناس إني وليكم ؛ قالوا : صدقت يا رسول الله ، ثم رفع يد علي ؛ فقال : هذا وليي ، ويؤدي عني ديني ؛ وأنا موالي من والاه ؛ ومعادي من عاداه .

وعن سعيد أيضاً (٤١) ؛ قال : كنا مع رسول الله ، فلما بلغ غدير خم وقف الناس ثم رد من تبعه ، ولحق من تخلف ، فلما اجتمع الناس إليه ؛ قال : أيها الناس من وليكم ؟

٣٧ — سؤال أبي الطفيل ظاهر في تعجبه من هذه الأمة إذ صرفت هذا الأمر عن علي مع ماترويه عن نبيها في حقه يوم الغدير ، وكأنه شك في صحة ماترويه في ذلك فقال لزيد حين سمع روايته منه : أسمعته من رسول الله ؟! كالمستغرب المتعجب الحائر المرتاب ، فأجابه زيد بأنه لم يكن في الدوحات أحد على كثرة من كان يومئذ من الخلائق هناك ، إلا من رآه بعينيه وسمعه بأذنيه فعلم أبو الطفيل حينئذ أن الأمر كما قال الكمي عليه الرحمة :

ويوم الدوح دوح غدير خم      أبا ن له الخلافة لو أطعنا  
ولم أر مثل ذلك اليوم يوماً      ولم أر مثله حقاً أضيئعا  
ولكن الرجال تبايعوها      فلم أر مثلها خطراً مبيعا

٣٨ — ص ٣٢٥ من جزئه الثاني .

٣٩ — في ص ٢٨١ من الجزء الرابع من مسنده .

٤٠ — في ص ٤ من خصا صه العلوية في باب ذكر منزلة علي من الله عز وجل وفي ص ٢٥ في باب الترغيب في موالاته ، والترهيب من معاداته .

٤١ — فيما أخرجه النسائي صفحة ٢٥ من خصائصه .

قالوا : الله ورسوله ، ثم أخذ بيد علي فأقامه ثم قال من كان الله ورسوله وليه ، فهذا وليه ، اللهم وال من والاه ؛ وعاد من عاداه . ١ هـ .

والسنن في هذه كثيرة لانهاط ولانضبط ، وهي نصوص صريحة بأنه ولي عهده ، وصاحب الأمر من بعده ، كما قال الفضل بن العباس بن أبي لهب (٤٢) :  
وكان ولي العهد بعد محمد علي وفي كل المواطن صاحبه  
ش

## المراجعة ٥٥

رقم : ١٩ المحرم سنة ١٣٣٠

ماالوجه في الاحتجاج به مع عدم تواتره ؟

الشيعة متفقون على اعتبار التواتر فيما يحتجون به على الامامة لأنها عندهم من أصول الدين ، فما الوجه في احتجاجكم بحديث الغدير مع عدم تواتره عند أهل السنة ؟ وإن كان ثابتاً من طرقهم الصحيحة .

س

## المراجعة ٥٦

رقم : ٢٢ المحرم سنة ١٣٣٠

- ١ - النواميس الطبيعية تقضي بتواتر نص الغدير
- ٢ - عناية الله عز وجل
- ٣ - عناية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم
- ٤ - عناية أمير المؤمنين ٥ - عناية الحسين
- ٦ - عناية الأئمة التسعة ٧ - عناية الشيعة
- ٨ - تواتره من طريق الجمهور

حسبك من وجوه الاحتجاج هنا : ماقلناه لك آنفاً - في المراجعة ٢٤ - .

١ - على أن تواتر حديث الغدير مما تقضي به النواميس التي فطر الله الطبيعة عليها ، شأن كل واقعة تاريخية عظيمة يقوم بها عظيم الأمة ، فيوقعها بمنظر وبمسمع من الألوف المجتمعة من أمته من أماكن شتى ، ليحملوا نبأها عنه إلى من وراءهم من الناس ، ولاسيما إذا كانت من بعده محل العناية من أسرته وأوليائهم في كل خلف ، حتى بلغوا بنشرها واداعتها كل مبلغ ، فهل يمكن أن يكون نبؤها - والحال هذه - من أخبار الآحاد كلا ،

٤١ - فيما أخرجه النسائي صفحة ٢٥ من خصائصه .

٤٢ - من أبيان له أجاب فيها الوليد بن عقبة بن أبي معيط ، فيما ذكره محمد محمود الراجعي في مقدمة شرح الهاشميات صفحة ٨ .

بل لابد أن ينتشر انتشار الصباح ، فينظم حاشيتي البر والبحر ﴿ ولن تجد لسنة الله تحويلاً ﴾ .

٢ — إن حديث الغدير كان محل العناية من الله عز وجل ، إذ أوحاه تبارك وتعالى ، إلى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وأنزل فيه قرآناً يرتله المسلمون آناء الليل وأطراف النهار ، يتلونه في خلواتهم وجلواتهم ؛ وفي أورادهم وصلواتهم ، وعلى أعواد منابرهم ؛ وعوالي منائرهم ﴿ يأيها الرسول بلغ ما أنزل الله إليك من ربك وإن لم تفعل فما بلغت رسالته والله يعصمك من الناس ﴾ (٤٣) ، فلما بلغ الرسالة يومئذ بنصه علي بن أبي طالب بالامامة وعهده إليه بالخلافة ، أنزل الله عز وجل عليه ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ (٤٤) بخ يخ ﴿ ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء ﴾ إن من نظر إلى هذه الآيات ، بخع لهذه العنايات .

٣ — وإذا كانت العناية من الله عز وجل ، على هذا الشكل ؛ فلا غرو أن يكون من عناية رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ما كان ، فإنه لما دنا أجله ؛ ونعيت إليه نفسه ، أجمع — بأمر الله تعالى — علي أن ينادي بولاية علي في الحج الأكبر على رؤوس الأشهاد ، ولم يكتف بنص الدار يوم الانذار بمكة ، ولا بغيره من النصوص المتوالية ، وقد سمعت بعضها ؛ فأذن في الناس قبل الموسم انه حاج في هذا العام حجة الوداع ، فوفاه الناس من كل فج عميق ، وخرج من المدينة بنحو مئة ألف أو يزيدون (٤٥) فلما كان يوم الموقف يعرفات نادى في الناس : علي مني ، وأنا من علي ، ولا يؤدي عني إلا أنا

٤٣ — لا كلام عندنا في نزولها بولاية علي يوم غدير خم ، وأخبارنا في ذلك متواترة عن أئمة العترة الطاهرة ، وحسبك مما جاء في ذلك من طريق غيرهم ما أخرجه الامام الواحدي في تفسير هذه الآية من سورة المائدة ص ١٥٠ من كتابه — أسباب النزول — من طريقين معتبرين عن عطية عن أبي سعيد الخدري ، قال : نزلت هذه الآية ﴿ يأيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾ يوم غدير خم في علي بن أبي طالب ، قلت : وهو الذي أخرجه الحافظ أبو نعيم في تفسيرها من كتابه — نزول القرآن — بسندين « أحدهما » عن أبي سعيد « والآخر » عن أبي رافع ، ورواه الامام إبراهيم بن محمد الحمومني الشافعي في كتابه الفرائد بطرق متعددة عن أبي هريرة . وأخرجه الامام أبو إسحاق الثعلبي في معنى الآية من تفسيره الكبير بسندين معتبرين ، ومما يشهد له أن الصلاة كانت قبل نزولها قائمة ، والزكاة مفروضة ، والصوم كان مشروعاً ، والبيت محجوجاً ، والحلال بيناً ، والحرام بيناً ، والشرعية متسقة ، واحكامها مستتية ، فأى شيء غير ولاية العهد يستوجب من الله هذا التأكيد ، ويقتضي الحض على بلاغه بما يشبه الوعيد ، وأي أمر غير الخلافة يخشى النبي الفتنة بتبليغه ، ويحتاج إلى العصمة من أذى الناس بأدائه .

٤٤ — صحاحنا في نزول هذه الآية بما قلناه متواترة من طريق العترة الطاهرة فلاريب فيه وإن روى البخاري أنها نزلت يوم عرفة — وأهل البيت أدري — .

٤٥ — قال السيد أحمد زيني دحلان في باب حجة الوداع من كتابه — السيرة النبوية — : وخرج معه صلى الله عليه وآله وسلم — من المدينة — تسعون ألفاً ويقال مئة ألف وأربعة وعشرون ألفاً ، ويقال أكثر من ذلك ( قال ) وهذه عدة من خرج معه ، وأما الذين حجة معه فأكثر من ذلك إلى آخر كلامه . ومنه يعلم أن الذين قفلوا معه كانوا أكثر من مئة ألف وكلهم شهدوا حديث الغدير .

أو علي (٤٦) ؛ ولما وقف بمن معه من تلك الألوف وبلغوا وادي خم ؛ وهبط عليه الروح الأمين بآية التبليغ عن رب العالمين ؛ حط صلى الله عليه وآله وسلم ؛ هناك رحله ؛ حتى لحقه من تأخر عنه من الناس ورجع إليه من تقدمه منهم ، فلما اجتمعوا صلى بهم الفريضة ، ثم خطبهم عن الله عز وجل ؛ فصدع بالنص في ولاية علي ؛ وقد سمعت شذرة من شذوره ومالم تسمعه أصح وأصرح ؛ علي أن فيما سمعته كفاية ؛ وقد حملته عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، كل من كان معه يومئذ من تلك الجماهير ، وكانت تربو على مئة ألف نسمة من بلاد شتى ، فسنة الله عز وجل التي لا تبديل لها في خلقه تقتضي تواتره مهما كانت هناك موانع تمنع من نقله ، علي أن لأئمة أهل البيت طرقات تمثل الحكمة في بته وإشاعته .

٤ — وحسبك منها ما قام به أمير المؤمنين أيام خلافته ، إذ جمع الناس في الرحبة فقال : أنشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول يوم غدیر خم ما قال ، إلا قام فشهد بما سمع ، ولا يقيم إلى من رآه بعينه وسمعه بأذنيه ، فقام ثلاثون صحابياً فيهم اثنا عشر بدرياً ، فشهدوا أنه أخذ بيده ، فقال للناس : أتعلمون أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : نعم ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : من كنت مولاه ، فهذا مولاه ، اللهم وال من واه ؛ وعاد من عاداه ؛ الحديث . وأنت تعلم أن تواطؤ الثلاثين صحابياً على الكذب مما يمنعه العقل ، فحصول التواتر بمجرد شهادتهم إذن قطعي لا ريب فيه ، وقد حمل هذا الحديث ، عنهم كل من كان في الرحبة من تلك الجموع فيئوه بعد تفرقهم في البلاد ، فطار كل مطير . ولا يخفى أن يوم الرحبة إنما كان في خلافة أمير المؤمنين ، وقد بويع سنة خمس وثلاثين ، ويوم الغدير إنما كان في حجة الوداع سنة عشر ، فبين اليومين — في أقل الصور — خمس وعشرون سنة ، كان في خلالها طاعون عمواس ، وحروب الفتوحات والغزوات على عهد الخلفاء الثلاثة ، وهذه المدة — وهي ربع قرن — بمجرد طولها وبحروبها وغاراتها ، وبطاعون عمواس الجارف ، قد أفنت جل من شهد يوم الغدير من شيوخ الصحابة وكهولهم ، ومن فتیانهم المتسرعين — في الجهاد — إلى لقاء الله عز وجل ، ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، حتى لم يبق منهم حياً بالنسبة إلى من مات إلا قليل والأحياء : منهم كانوا منتشرين في الأرض إذ لم يشهد منهم الرحبة إلا من كان مع أمير المؤمنين في العراق من الرجال دون النساء ، ومع هذا كله فقد قام ثلاثون صحابياً ، فيهم اثنا عشر بدرياً فشهدوا بحديث الغدير سماعاً من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ورب قوم أقعدهم البغض عن القيام بواجب الشهادة كأنس (٤٧) بن مالك وغيره ، فأصابتهم دعوة أمير المؤمنين عليه السلام ؛ ولو تسنى له

٤٦ — أوردنا هذا الحديث في المراجعة ٤٨ فراجعته تجده الحديث ١٥ ولنا هناك في أصل الكتاب وفي التعليقة عليه كلان يجد بالباحثين أن يقفوا عليه .

٤٧ — حيث قال له علي عليه السلام : مالك لا تقوم مع أصحاب رسول الله فتشهد بما سمعته يومئذ منه ؟ فقال : يا أمير المؤمنين ، كبرت سني ونسيت . فقال علي : إن كنت كاذباً فضربك الله ببياض لانوارها العمامة ، فما قام حتى أبيض وجهه برصاً ، فكان بعد ذلك يقول : أصابتي دعوة العبد

أن يجمع كل من كان حياً يومئذ من الصحابة رجالاً ونساء ؛ ثم يناشدهم مناشدة الرحبة ؛ لشهد له أضعاف أضعاف الثلاثين ، فما ظنك لو تسنت المناشدة في الحجاز قبل أن يمضي على عهد الغدير ماضى من الزمن ؟ فتدبر هذه الحقيقة الراهنة تجدها أقوى دليل على تواتر حديث الغدير ، وحسبك مما جاء في يوم الرحبة من السنن ما أخرجه الامام أحمد — من حديث زيد بن أرقم في ص ٣٧٠ من الجزء الرابع من مسنده — عن أبي الطفيل ، قال : جمع علي الناس في الرحبة ، ثم قال لهم أنشد الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يقول يوم غدیر خم ماسمع لما قام ، فقام ثلاثون من الناس ( قال ) وقال أبو نعیم : فقام ناس كثير ؛ فشهدوا حين أخذه بيده ، فقال للناس : أتعلمون أنني أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : نعم يارسول الله ، قال : من كنت مولاه ؛ فهذا مولاه ؛ اللهم وال من والاه ؛ وعاد من عاداه ، قال أبو الطفيل : فخرجت وكأن في نفسي شيئاً — أي من عدم عمل جمهور الأمة بهذا الحديث — فلقيت زيد بن أرقم ؛ فقلت له : إني سمعت علياً يقول : كذا ؛ وكذا ؛ قال زيد : فما تنكر قد سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يقول ذلك له . ا ه .

قلت : فإذا ضمت شهادة زيد هذه ؛ وكلام علي يومئذ في هذا الموضوع إلى شهادة الثلاثين ؛ كان مجموع الناقلين للحديث يومئذ اثنين وثلاثين صحابياً وأخرج الامام أحمد من حديث علي ص ١١٩ من الجزء الأول من مسنده عن عبد الرحمن بن أبي ليلى ؛ قال : شهدت علياً في الرحبة ينشد الناس ؛ فيقول أنشد الله من سمع رسول الله يقول يوم غدیر خم : من كنت مولاه فعلي مولاه ؛ ولا يقيم إلا من قد رآه ، قال عبد الرحمن : فقام اثنا عشر بديراً كاني أنظر إلى أحدهم ؛ فقالوا : نشهد أنا سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يقول يوم غدیر خم : ألسنت أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، وأزواجي أمهاتهم ؟ فقلنا : بلى يارسول الله ؛ قال : فمن كنت مولاه فعلي مولاه ؛ اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه . ا ه .

ومن طريق آخر ؛ أخرجه الامام أحمد في آخر الصفحة المذكورة ، قال : اللهم وال من والاه ؛ وعاد من عاداه ؛ وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، قال : فقاموا إلا ثلاثة لم يقوموا ، فدعا عليهم علي فأصابتهم دعوته . ا ه .

وأنت إذا ضمت علياً وزيداً بن أرقم إلى الاثني عشر المذكورين في الحديث ، كان البديون يومئذ ١٤ رجلاً كما لا يخفى ، ومع تتبع السنن الواردة في مناشدة الرحبة ، عرف حكمة أمير المؤمنين في نشر حديث الغدير وإذاعته .

٥ — ولسيد الشهداء أبي عبد الله الحسين عليه السلام ؛ موقف — علي عهد

— الصالح . ا ه . قلت : هذه منقبة مشهورة ذكرها الامام ابن قتيبة الدينوري ، حيث ذكر أنساً في أهل العاهات من كتابه — المعارف — آخر ص ١٩٤ . ويشهد لها ما أخرجه الامام أحمد بن حنبل في آخر ص ١١٩ من الجزء الأول من مسنده ، حيث قال : فقاموا إلا ثلاثة لم يقوموا ، فأصابتهم دعوته .

معاوية — حصحص فيه الحق ، كموقف أمير المؤمنين في الرحبة إذ جمع الناس — أيام الموسم بعرفات — فأشاد بذكر جده وأبيه وأمه وأخيه ، فلم يسمع سامع بمثله بليغاً حكيماً يستعبد الاسماع ، ويملك الأبصار والأفئدة ، جمع في خطابه فاعوى ، وتتبع فاستقصى ، وأدى يوم الغدير حقه ، ووفاه حسابه ؛ فكان لهذا الموقف العظيم أثره ؛ في اشتها حديث الغدير وانتشاره .

٦ — وان للأئمة التسعة من أبنائه الميامين طرقاً — في نشر هذا الحديث واذاعته — تريك الحكمة محسوسة بجميع الحواس ؛ كانوا يتخذون اليوم الثامن عشر من ذي الحجة عيداً في كل عام ؛ يجلسون فيه للتهنئة والسرور ، بكل بهجة وحبور ويتقربون فيه إلى الله عز وجل ؛ بالصوم والصلاة والابتهاج — بالادعية — إلى الله ، ويبالغون فيه بالبر والاحسان ، شكراً لما أنعم الله به عليهم في مثل ذلك اليوم من النص على أمير المؤمنين بالخلافة ؛ والعهد إليه بالامامة ؛ وكانوا يصلون فيه أرحامهم ، ويوسعون على عيالهم ، ويزورون اخوانهم ، ويحفظون جيرانهم ويأمرون أوليائهم بهذا كله .

٧ — وبهذا كان يوم ١٨ من ذي الحجة في كل عام عيداً عند الشيعة (٤٨) في جميع الاعصار والأمصار ، يفرعون فيه إلى مساجدهم ، للصلاة فريضة ، ونافلة وتلاوة القرآن العظيم ؛ والدعاء بالمأثور ؛ شكراً لله تعالى على إكمال الدين وإتمام النعمة بإمامة أمير المؤمنين ، ثم يتزاورون ، ويتواصلون فرحين مبهجين متقربين إلى الله بالبر والاحسان وإدخال السرور على الأرحام والجيران ولهم في ذلك اليوم من كل سنة زيارة لمشهد أمير المؤمنين ؛ لا يقل المجتمعون فيها عند ضراحه عن مئة ألف ؛ يأتون من كل فج عميق ؛ ليعبدوا الله بما كان يعبده في مثل ذلك اليوم أئمتهم الميامين ، من الصوم والصلاة والانابة إلى الله والتقرب إليه بالمبرات والصدقات ، ولا ينفضون حتى يحدقوا بالضراح الأقدس فيلقوا — في زيارته — خطاباً مأثوراً عن بعض أئمتهم ، يشتمل على الشهادة لأمر المؤمنين بمواقفه الكريمة ، وسوابقه العظيمة ؛ وعنايته في تأسيس قواعد الدين ، وخدمة سيد النبيين والمرسلين إلى ماله من الخصائص والفضائل التي منها عهد النبي إليه ؛ ونصه يوم الغدير عليه ؛ هذا دأب الشيعة في كل عام ؛ وقد استمر خطباؤهم في الأشادة في كل عصر ومصر ؛ بحديث الغدير مسنداً ومرسلاً ؛ وجرت عادة شعرائهم على نظمه في مدائحهم قديماً (٤٩) وحديثاً ، فلا سبيل إلى التشكيك في تواتره من طريق أهل البيت وشيعتهم ،

٤٨ — قال ابن الأثير في عدة حوادث سنة ٣٥٢ من كامله : وفيها في ثامن عشر ذي الحجة ، أمر معز الدولة بإظهار الزينة في البلد — بغداد — وأشعلت النيران بمجلس الشرطة ، وأظهر الفرح ، وفتحت الأسواق بالليل كما يفعل ليالي الأعياد ، فعل ذلك فرحاً بعيد الغدير يعني غدير خم ، وضربت الدباب والبقوات ، وكان يوماً مشهوداً ، انتهى بلفظه في ص ١٧١ من الجزء الثامن من تاريخه .

٤٩ — قال الكمي بن زيد :

ويوم الدوح دوح غدير خم أبان له الولاية لو أطعنا .. الخ  
وقال أبو تمام من عبقريته الرائية ، وهي في ديوانه :  
أقام رسول الله يدعوهم بها ليقربهم عرف ويناهم ، نكر

فإن دواعيهم لحفظه بعين لفظه ؛ وعنايتهم بضبطه وحراسته ونشره وإذاعته ؛ بلغت أقصى الغايات ؛ وحسبك ماتراه في مظانه من الكتب الأربعة وغيرها من مسانيد الشيعة المشتملة على أسانيد الجملة المرفوعة ؛ وطرقه المعنونة المتصلة ؛ ومن ألم بها ؛ تجلى له تواتر هذا الحديث من طرقهم القيمة .

٨ — بل لاريب في تواتره من طريق أهل السنة بحكم النواميس الطبيعية كما سمعت ﴿ لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴾ وصاحب الفتاوى الحامدية — على تعنته — يصرح بتواتر الحديث في رسالته المختصرة الموسومة بالصلوات الفاخرة في الأحاديث المتواترة ؛ والسيوطي وأمثاله من الحفاظ ينصون على ذلك ، ودونك محمد بن جرير الطبري صاحب التفسير والتاريخ ؛ المشهورين ؛ وأحمد بن محمد بن سعيد بن عقدة ؛ ومحمد بن أحمد بن عثمان الذهبي ؛ فإنهم تصدوا لطرقة ؛ فأفرد كل منهم كتاباً على حدة ، وقد أخرج ابن جرير في كتابه من خمسة وسبعين طريقاً وأخرجه ابن عقدة في كتابه من مئة وخمسة طرق (٥٠) ، والذهبي — على تشدده — صحح كثيراً من طريقه (٥١) وفي الباب السادس عشر من غاية المرام تسعة وثمانون حديثاً من طريق أهل السنة في نص الغدير ؛ على أنه لم ينقل عن الترمذي ، ولا عن النسائي ، ولا عن الطبراني ؛ ولا عن البزار ؛ ولا عن أبي يعلى ؛ ولا عن كثير ممن أخرج هذا الحديث ، والسيوطي نقل الحديث في أحوال علي من كتابه تاريخ الخلفاء عن الترمذي ؛ ثم قال : وأخرجه أحمد عن علي ؛ وأبي أيوب الأنصاري ؛ وزيد بن أرقم ؛ وعمر ؛ وذو مر (٥٢) ( قال ) وأبو يعلى عن أبي هريرة ؛ والطبراني عن ابن عمر ؛ ومالك بن الحويرث وحيشي بن جنادة ، وجرير ؛ وسعد بن أبي وقاص ؛ وأبي سعيد الخدري ؛ وأنس ، ( قال ) والبزار ؛ عن ابن عباس ، وعمارة وبريدة . ١ هـ . ومما يدل على شيوع هذا الحديث وإذاعته ؛ ما أخرجه الامام أحمد في مسنده (٥٣) عن رياح بن الحارث من طريقين إليه ؛ قال : جاء

—	يمد بضيعه ويعلم أنه	ولي ومولاكم فهل لكم خبير
	يروح ويغدو بالبيان لمعشر	يروح بها غمر ويغدو بهم غمر
	فكان له جهر باثبات حقه	وكان لهم في بزهم حقه جهر
	أثم جعلتم حظه حد مرهف	من البيض يوماً حظ صاحبه القبر

٥٠ — نص صاحب غاية المرام في أواخر الباب ١٦ ص ٨٩ من كتابه المذكور : ان ابن جرير أخرج حديث الغدير من خمسة وتسعين طريقاً في كتاب أفرد له سماه كتاب : الولاية ، وان ابن عقدة أخرج من مائة وخمسة طرق في كتاب أفرد له أيضاً ، ونص الامام أحمد بن محمد بن الصديق المغربي على أن كلا من الذهبي وابن عقدة أفرد لهذا الحديث كتاباً خاصاً به ، فراجع خطبة كتابه القيم الموسوم — بفتح الملك العلي بصحة حديث باب مدينة العلم علي — .

٥١ — نص على ذلك ابن حجر في الفصل ٥ من الباب الأول من صواعقه .

٥٢ — أقول : وأخرجه أيضاً من حديث ابن عباس ص ١٣١ من الجزء الأول من مسنده ، ومن حديث البراء في ص ٢٨١ من الجزء الرابع من مسنده .

٥٣ — راجع ص ٤١٩ من جزئه الخامس .

رھط إلى علي فقالوا : السلام عليك يامولانا ؛ قال : من القوم ؟ قالوا : مواليك يأمریر المؤمنین ؛ قال : كيف أكون مولاکم وأنتم قوم عرب ، قالوا : سعمننا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يوم غدیر خم يقول : من كنت مولاہ ، فإن هذا مولاہ ؛ قال ریاح : فلما مضوا تبعتهم فسألت : من هؤلاء ؟ قالوا : نفر من الأنصار فیهم أبو ایوب الأنصاري . ١٥٠ . ومما يدل علی تواتره ما أخرجه أبو إسحاق الثعلبي في تفسیره سورة المعارج من تفسیره الكبير بسندین معتبرین ، أو رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لما كان يوم غدیر خم نادى الناس فاجتمعوا فأخذ بيد علي فقال : من كنت مولاہ ، فعلي مولاہ ، فشاع ذلك فطار في البلاد وبلغ ذلك الحارث بن النعمان الفهري ، فأتى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، علی ناقة له ؛ فأناخها ونزل عنها ، وقال : يامحمد أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلا الله ، وأنت رسول الله فقبلنا منك ، وأمرتنا أن نصلی خمساً فقبلنا منك ، وأمرتنا بالزكاة فقبلنا ، وأمرتنا أن نصوم رمضان فقبلنا ، وأمرتنا بالحج فقبلنا ؛ ثم لم ترض بهذا حتى رفعت بضيعي ابن عمك تفضله علينا ، فقلت : من كنت مولاہ فعلي مولاہ ، فهذا شيء منك أم من الله ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : فوالله الذي لا إله إلا هو إن هذا لمن الله عز وجل ، فولی الحارث يريد راحلته وهو يقول : اللهم ان كان مايقول محمد حقاً ، فأمطر علينا حجارة من السماء أو ائتنا بعذاب أليم ، فما وصل إلى راحلته حتى رماه الله سبحانه بحجر سقط علی هامته ، فخرج من دبره فقتله ، وأنزل الله تعالى ﴿ سأل سائل بعذاب واقع للكافرين ليس له دافع من الله ذي المعارج ﴾ انتهى الحديث بعين لفظه (٥٤) ، وقد أرسله جماعة من أعلام أهل السنة إرسال المسلمات (٥٥) ، والسلام .

ش

## المراجعة ٥٧

رقم : ٢٥ المحرم سنة ١٣٣٠

١ - تأويل حديث الغدير

٢ - القرينة على ذلك

١ - حمل الصحابة على الصحة يستوجب تأويل حديث الغدير متواتراً كان أو غير متواتر ، ولذا قال أهل السنة لفظ المولى يستعمل في معاني متعددة ورد بها القرآن العظيم ، فتارة يكون بمعنى الأولى ؛ كقوله تعالى مخاطباً للكفار ﴿ ماوأكم النار هو مولاكم ﴾ أي أولى بكم ، وتارة بمعنى الناصر ؛ كقول عز اسمه ﴿ ذلك أن الله مولى الذين آمنوا

٥٤ - وقد نقله عن الثعلبي جماعة من أعلام السنة كالعلامة الشبلنجي المصري في أحوال علي من كتابه - نور الأبصار - فراجع منه ص ١١ إن شئت .

٥٥ - فراجع مانقله الحلبي من أخبار حجة الوداع في سيرته المعروفة بالسيرة الحلبية ، تجد هذا الحديث في آخر ص ٢١٤ من جزئها الثالث .

وأن الكافرين لا مولى لهم ﴿ وبمعنى الوارث ؛ كقوله سبحانه ﴿ ولكل جعلنا موالى مما ترك الوالدان والأقربون ﴿ أي ورثة وبمعنى العصبية ، نحو قوله عز وجل ﴿ وإن خفت الموالى من ورائي ﴿ وبمعنى الصديق ﴿ يوم لا يغني مولاً عن مولا شيئاً ﴿ وكذلك لفظ الولي يجيء بمعنى الأولي بالتصرف كقولنا : فلان ولي القاصر ، وبمعنى الناصر والمحبوب ، قالوا : فلعل معنى الحديث من كنت ناصره ؛ أو صديقه ؛ أو حبيبه ، فإن علياً كذلك ، وهذا المعنى يوافق كرامة السلف الصالح ، وإمامة الخلفاء الثلاثة رضي الله عنهم أجمعين .

٢ — وربما جعلوا القرينة على إرادته من الحديث ، أن بعض من كان مع علي في اليمن رأى منه شدة في ذات الله ، فتكلم فيه ونال منه ، وبسبب ذلك قام النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، يوم الغدير بما قام فيه من الثناء على الامام ، وأشاد بفضله تنبيهاً إلى جلالة قدره ، ورداً على من تحامل عليه ، ويرشد بذلك أنه أشاد في خطابه بعلي خاصة ، فقال : من كنت وليه فعلي وليه ، وبأهل البيت عامة ، فقال : إني تارك فيكم الثقلين ، كتاب الله ، وعترتي أهل بيتي ، فكان كالوصية لهم بحفظه في علي بخصوصه ، وفي أهل بيته عموماً ، وقالوا : وليس فيها عهد بخلافة ، ولا دلالة على إمامة ، والسلام .

س

## المراجعة ٥٨

رقم : ٢٧ المحرم سنة ١٣٣٠

- ١ — حديث الغدير لا يمكن تأويله
- ٢ — قرينة التأويل جزاف وتضليل

١ — أنا أعلم بأن قلوبكم لاتطمئن بما ذكرتموه ؛ ونفوسكم لاتركن إليه ؛ وأنكم تقدرتون رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، في حكمته البالغة ، وعصمته الواجبة ، ونبوته الخاتمة ، وأنه سيد الحكماء ، وخاتم الأنبياء ﴿ وماينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى ﴿ فلو سألكم فلاسفة الأعيان عما كان منه يوم غدير خم ، فقال : لماذا منع تلك الألوف المؤلفة يومئذ عن المسير ؟ وعلام حبسهم في تلك الرمضاء بهجير ؟ وفيه اهتم بارجاع من تقدم منهم والحاق من تأخر ؟ ولم أنزلهم جميعاً في ذلك العراء على غير كلاً ولا ماء ؟ ثم خطبهم عن الله عز وجل في ذلك المكان الذي مه يفرقون ، ليبلغ الشاهد منهم الغائب ، وما المقتضي لنعي نفسه إليهم في مستهل خطابه ؟ إذ قال : يوشك أن يأتيني رسول ربي فأجيب ، وإني مسؤول ، وأنكم مسؤولون ، وأي أمر يسأل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، عن تبليغه ؟ وتسأل الأمة عن طاعتها فيه ؛ ولماذا سألكم فقال : أستمتم تشهدون أن لا إله إلا الله ، وأن محمداً عبده ورسوله ، وإن جنته حق ، وأن ناره حق ، وأن الموت حق وأن البعث حق بعد الموت ، وإن الساعة آتية لا ريب فيها ، وأن الله يبعث من في القبور ؛ قالوا : بلى نشهد بذلك ، ولماذا أخذ حيثئذ على سبيل الفور بيد علي فرفعها إليه حتى بان بياض أبطيه ؟ فقال : يأيتها الناس إن الله مولاي ،

وأنا مولى المؤمنين ، ولماذا فسر كلمته — وأنا مولى المؤمنين — بقوله : وأنا أولى بهم من أنفسهم ؟ ولماذا قال بعد هذا التفسير : فمن كنت مولاه ، فهذا مولاه أو من كنت وليه فهذا وليه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، وانصر من نصره ، واخذل من خذله ، ولم خصه بهذه الدعوات التي لا يليق لها إلا أئمة الحق ، وخلفاء الصدق ، ولماذا أشهدهم من قبل ، فقال : ألسنت أولى بكم من أنفسكم ؟ فقالوا : بلى . فقال : من كنت مولاه ، فعلي مولاه ، أو من كنت وليه ، فعلي وليه ؛ ولماذا قرن العترة بالكتاب ؟ وجعلها قدوة لأولي الألباب إلى يوم الحساب ؟ وفيم هذا الاهتمام العظيم من هذا النبي الكريم ؟ ومالمهمة التي احتاجت إلى هذه المقدمات كلها ؟ ومالغاية التي توخاها في هذا الموقف المشهود ؟ ومالشيء الذي أمره الله تعالى بتبليغه إذ قال عز من قائل : ﴿ يَا أَيُّهَا رَسُولُ بَلِّغْ مَا نَزَّلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَيْكَ بِمَنْعِكُمْ مِنَ النَّاسِ ﴾ وأي مهمة استوجبت من الله التأكيد ؟ واقتضت الحز على تبليغها بما يشبه التهديد ؟ وأي أمر يخشى النبي الفتنة بتبليغه ؟ ويحتاج إلى عصمة الله من أذى المنافقين بيانه ؟ أكنتم — بجدك لو سألكم عن هذا كله — تجيبونه بأن الله عز وجل ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما أراد بيان نصرة علي للمسلمين ، وصداقته لهم ليس إلا ، ما أراكم ترتضون هذا الجواب ، ولأتوهم أنكم ترون مضمونه جائزاً على رب الأرباب ، ولا على سيد الحكماء ، وخاتم الرسل والأنبياء ، وأنتم أجل من أن تجوزوا عليه أن يصرف هممه كلها ، وعزائمه بأسرها ، إلى تبين شيء بين لا يحتاج إلى بيان ، وتوضيح أمر واضح بحكم الوجدان والعيان ؛ ولاشك أنكم تنزهون أفعاله وأقواله عن أن تردري بها العقلاء ؛ أو ينتقدها الفلاسفة والحكماء ، بل لاريب في أنكم تعرفون مكانة قوله وفعله من الحكمة والعصمة ، وقد قال تعالى : ﴿ إِنَّهُ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ذِي قُوَّةٍ عِنْدَ ذِي الْعَرْشِ مَكِينٍ مَطَّاعٌ ثَمَّ آمِينَ وَمَا صَاحِبُكُمْ بِمَجْنُونٍ ﴾ فيهم بتوضيح الواضحات ، وتبيين ماهو بحكم البديهيات ؛ ويقدم لتوضيح هذا الواضح مقدمات أجنبية ، لاربط له بها ولادخل لها فيه ، تعالى الله عن ذلك ورسوله علواً كبيراً . وأنت — نصر الله بك الحق — تعلم أن الذي يناسب مقامه في ذلك الهجير ، ويليق بأفعاله وأقواله يوم الغدير ، إنما هو تبليغ عهده ، وتعيين القائم مقامه من بعده ، والقرائن اللفظية ، والأدلة العقلية ، توجب القطع الثابت الجازم بأنه صلى الله عليه وآله وسلم ، ما أراد يومئذ إلا تعيين علي ولياً لعهد ، وقائماً مقامه من بعده ، فالحديث مع ما قد حذف به من القرائن نص جلي ، في خلافة علي ، لا يقبل التأويل ، وليس إلى صرفه عن هذا المعنى من سبيل ؛ وهذا واضح ﴿ لمن كان له قلب أو ألقى السمع وهو شهيد ﴾ .

٢ — أما القرينة التي زعموها فجزاف وتضليل ، ولباقة في التخليط والتهويل ، لأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، بعث علياً إلى اليمن مرتين ؛ والأولى كانت سنة ثمان ، وفيها أرجف المرجفون به ، وشكوه إلى النبي بعد رجوعهم إلى المدينة ، فأنكر عليهم ذلك (٥٦) حتى أبصروا الغضب في وجهه ، فلم يعودوا لمثلها ؛ والثانية كانت سنة عشر ، وفيها عقد النبي له اللواء وعممه صلى الله عليه وآله وسلم بيده ؛ وقال له : امض ولا تلتفت ،

فمضى لوجهه راشداً مهدياً حتى أنفذ أمر النبي ، ووافاه صلى الله عليه وآله وسلم ، في حجة الوداع ، وقد أهل بما أهل به رسول الله فأشركه صلى الله عليه وآله وسلم بهديه ، وفي تلك المرة لم يرجف به مرجف ؛ ولاتحامل عليه مجحف فكيف يمكن أن يكون الحديث مسيباً عما قاله المعترضون ؟ أو مسوقاً للرد على أحد كما يزعمون . على أن مجرد التحامل على علي ، لا يمكن أن يكون سبباً لثناء النبي عليه ، بالشكل الذي أشاد به صلى الله عليه وآله وسلم ، على منبر الحدائق يوم خم ، إلا أن يكون — والعياذ بالله — مجازفاً في أقواله وأفعاله ، وهممه وعزائمه ، وحاشا قدسي حكمته البالغة ، فإن الله سبحانه يقول : ﴿ إنه ليقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون تنزيل من رب العالمين ﴾ ولو أراد مجرد بيان فضله ، والرد على المتحاملين عليه ، لقال : هذا ابن عمي ، وصهري ، وأبو ولدي ، وسيد أهل بيتي ؛ فلا تؤذوني فيه ، أو نحو ذلك من الأقوال الدالة على مجرد الفضل وجلالة القدرة على أن لفظ الحديث (٥٧) لا يتبادر إلى الأذهان منه إلا ما قلناه ، فليكن سببه مهما كان ، فان الألفاظ إنما تحمل على ما يتبادر إلى الأفهام منها ، ولا يلتفت إلى أسبابها كما لا يخفى . وأما ذكر أهل بيته في حديث الغدير ؛ فإنه من مؤيدات المعنى الذي قلنا ؛ حيث قرنهم بمحكم الكتاب ؛ وجعلهم قدوة لأولي الألباب ، فقال : إني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله ، وعترتي أهل بيتي ؛ وإنما فعل ذلك لتعلم الأمة أن لا مرجع بعد نبينا إلا إليهما ، ولا معول لها من بعده إلى عليهما ؛ وحسبك في وجوب اتباع الأئمة من العترة الطاهرة اقترانهم بكتاب الله عز وجل الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه ؛ فكما لا يجوز الرجوع إلى كتاب يخالف في حكمه كتاب الله سبحانه وتعالى ، لا يجوز الرجوع إلى إمام يخالف في حكمه أئمة العترة وقوله صلى الله عليه وآله وسلم أنهما لن ينفصيا أو لن يفترقا حتى يردا علي الحوض دليل على أن الأرض لن تخلوا بعده من إمام منه هو عدل الكتاب ومن تدبر الحديث وجده يرمي إلى حصر الخلافة في أئمة العترة الطاهرة ، ويؤيد ذلك ما أخرجه الامام أحمد في مسنده (٥٨) عن زيد بن ثابت ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إني تارك فيكم خليفتين ، كتاب الله جبل ممدود من السماء إلى الأرض ، وعترتي أهل بيتي ، فإنهما لن يفترقا حتى يردا علي الحوض . ا هـ . وهذا نص في خلافة أئمة العترة عليهم السلام . وأنت تعلم أن النص على وجوب اتباع العترة ، نص على وجوب اتباع علي ، إذ هو سيد العترة لا يدافع ؛ وإمامها لا ينازع ؛ فحديث الغدير وأمثاله ؛ يشتمل على النص على علي تارة ، من حيث أنه إمام العترة ، المنزلة من الله ورسوله منزلة الكتاب ؛ وأخرى من حيث شخصه العظيم ، وأنه ولي كل من كان رسول الله وليه ، والسلام .

ش

— ٥٦ — كما بيناه في المراجعة ٣٦ ، فراجعها ولا يفوتك ما علقناه عليها .

٥٧ — ولا سيما بسبب ما أشرنا إليه من القرائن العقلية والنقلية .

٥٨ — راجع أول ص ١٢٢ من جزئه الخامس .

## الرد على المراجعات من ٥٤ - ٥٨

غدير خم هو موضع بالجحفة بين المدينة ومكة ، والرافضة يقولون : إن النبي ﷺ خطب الناس في هذا المكان وبلغهم بولاية علي رضي الله عنه من بعده ، وكان هذا البلاغ من النبي ﷺ امتثالاً لأمر الله سبحانه وتعالى في الآية ٦٧ من سورة المائدة ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴾ ، فكانت الآية خاصة بعلي رضي الله عنه ، وتكليفاً من الله لنبيه بتبليغ الأمة أن علياً خليفته من بعده بلا فصل ، فكان حديثه في غدير خم استجابة منه وامتثالاً لهذا التكليف . كما صرح بذلك الموسوي وأشياخه من قبله مدعين أن حديث الغدير هذا حديث متواتر ، وأنه نص قاطع في إمامة علي رضي الله عنه . والجواب على هذا كله من وجوه :

أحدها : أن الآية لم تنزل في علي بن أبي طالب كما زعموا ، وإنما هو أمر من الله سبحانه وتعالى لنبيه ﷺ أن يبلغ للناس كل ما أوحاه الله إليه ، ولا يكتسب منه شيئاً ، وقد امتثل عليه الصلاة والسلام هذا الأمر ، فبلغ عن ربه كل ما أوحى إليه .

روى البخاري عند تفسيره هذه الآية بسنده عن عائشة رضي الله عنها قالت : من حدثك أن محمداً كتم شيئاً مما أنزل الله عليه فقد كذب ، وهو يقول : يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴿ الآية .

وقال البخاري : قال الزهري : « من الله الرسالة ، وعلي الرسول البلاغ ، وعلينا التسليم » ، وقد شهدت له أمته بإبلاغ الرسالة وأداء الأمانة ، واستنطقهم بذلك في أعظم المحافل في خطبته يوم حجة الوداع ، وقد كان هناك من أصحابه نحو من أربعين ألفاً .

كما ثبت في صحيح مسلم عن جابر بن عبد الله أن رسول الله ﷺ قال في خطبته يومئذ : « أيها الناس إنكم مسئولون عني فما أنتم قائلون ؟ » قالوا : نشهد أنك قد بلغت وأديت ونصحت فجعل يرفع إصبعه إلى السماء

وينكسها إليهم ويقول : « اللهم هل بلغت » .

ثانيها : أن الآية نزلت في المدينة بل هي من أوائل منازل في المدينة وقبل حجة الوداع بمدة طويلة بدليل ما قبلها وما بعدها من الآيات التي تتحدث عن أهل الكتاب وما كان من أمرهم في المدينة ، أما حديث الغدير فقد كان بعد رجوعه عليه الصلاة والسلام من حجة الوداع وهو في طريقه إلى المدينة وكان ذلك في اليوم الثامن عشر من ذي الحجة وهذا مما لا ينازع الرافضة فيه بدليل أنهم مازالوا يتخذون هذا اليوم عيداً .

ودعوى الرافضة بأن قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ كان في غدير خم يقضي بأن هذه الآية نزلت بعد قوله تعالى : ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتَمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴾ وهذا يخالف اتفاق العلماء قاطبة من أهل التفسير والحديث الذين أجمعوا على أنها نزلت في حجة الوداع والنبى ﷺ واقف بعرفة .

قال ابن تيمية رحمه الله : وهذه الآية — يعني قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ ﴾ — إما نزلت في الحد لما رجم اليهوديين ، وإما في الحكم بين قريظة والنضير لما تحاكموا إليه في الدماء ، ورجم اليهوديين كان أول ما فعله بالمدينة وكذلك الحكم بين قريظة والنضير ، فإن بني النضير أجلاهم قبل الخندق ، وقريظة قتلهم عقب الخندق ، والخندق باتفاق الناس كان قبل الحديبية وقبل فتح خيبر ، وذلك كله قبل فتح مكة وغزوة حنين ، وذلك كله قبل حجة الوداع ، وحجة الوداع قبل خطبة الغدير فمن قال إن المائدة نزل فيها شيء بعد غدير خم فهو كاذب مفتر باتفاق أهل العلم .

وقال رحمه الله : إن الله قد ضمن العصمة في هذه الآية للنبي ﷺ إذا بلغ الرسالة ليؤمنه بذلك من الأعداء ولهذا روي أن النبي ﷺ كان قبل نزول هذه الآية يحترس فلما نزلت هذه الآية ترك ذلك ، وهذا إنما يكون قبل تمام التبليغ ، وفي حجة الوداع تم التبليغ ، فلا تكون هذه الآية نزلت بعد حجة الوداع لأنه قد بلغ ذلك ، ولأنه حينئذ لم يكن خائفاً من أحد يحتاج أن يعتصم منه . ١ هـ المنهاج ٤ / ٨٤ .

ثالثها : لو أن النبي ﷺ أمر بتبليغ الناس إمامة علي بعده لبلغهم ذلك وهم مجتمعون حوله أثناء الحج أو بعده وقبل أن يرجعوا إلى أوطانهم كما هو الحال في كل ما بلغه النبي ﷺ من أمور في حجته هذه . فدل هذا على أن

الذي جرى يوم الغدير لم يكن مما أمر بتبليغه كالذي بلغه في حجة الوداع .  
قال ابن تيمية رحمه الله : ولم ينقل أحد بإسناد صحيح ولا ضعيف أن  
النبي ﷺ ذكر إمامة علي ولا ذكر علياً في شيء من خطبته في حجة  
الوداع . ١ هـ ( المنهاج ٤ / ٨٥ ) .

ومعلوم أن خطبة حجة الوداع كانت بمثابة دستور حدد فيه الرسول ﷺ  
ملامح المجتمع الإسلامي ، والإمامة من أهم الأمور وأخطرها في حياة الأمة ،  
فلو كانت مما أمر النبي بتبليغه للناس ، لما أخرها ولما سكت عن بيانها في  
هذا الموقف لاسيما أنه كان يدرك عليه الصلاة والسلام — بعد أن نزل عليه  
قوله تعالى : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم  
الإسلام ديناً ﴾ — أنه لن يشهد هذا المشهد بعد ذلك .

رابعها : يزعم الرافضة أن حديث الغدير حديث متواتر ، في حين أنه  
حديث آحاد مختلف في صحته ، فقد طعن جماعة من أئمة الحديث في صحته  
كأبي داود السجستاني وأبي حاتم الرازي وغيرهم ، وابن تيمية وابن الجوزي  
فكيف يسوغ لهم أن يعدوه من المتواتر وهذه حاله عند أئمة الحديث !!! لكن  
الرافضة تعتبر كل حديث يوافق هواهم ومذهبهم حديثاً متواتراً ولو كان  
موضوعاً ، ويجعلون علامة كذب الحديث مخالفته لهواهم ولو كان متواتراً ،  
ويحكمون على الأحاديث الصحيحة بأنها ناقصة مبتورة ، إذ لم تتضمن مايدل  
على أهوائهم وأباطيلهم .

وبهذا حكم الموسوي على حديث الغدير الذي أخرجه الإمام مسلم في  
فضائل الإمام علي متهماً إياه والمحدثين من أهل السنة بسوء الأمانة والكذب  
على النبي ﷺ حيث قال : ( وهذا الحديث أخرجه مسلم في باب فضائل علي  
من صحيحه من عدة طرق عن زيد بن أرقم لكنه اختصره فبتره — وكذلك  
يفعلون — ) لقد أعظم الموسوي الفرية ولاعجب في ذلك فإنه من قوم يستحلون  
الكذب ويصدق فيهم قول القائل : « رمنتي بدائها وانسلت » .

ولقد ساق الموسوي رواية النسائي وأوهم القارئ بأن الإمام مسلم قد  
أخرج رواية النسائي بلفظها عندما قال : ( وهذا الحديث أخرجه مسلم في باب  
فضائل علي من صحيحه ) وهذا كذب مبین واخلط عظيم — وكذلك  
يفعلون — وهذا يقتضي منا أن نسوق رواية الإمام مسلم ليتين للقارئ حقيقة  
ذلك . ويدرك الفرق بينها وبين رواية النسائي من جهة ، وليدرك بعد ذلك أنها

لاتدل على مذهب إليه الموسوي .

فقد أخرج الإمام مسلم بسنده إلى يزيد بن حيان قال : « انطلقت أنا وحصين بن سبرة وعمر بن مسلم إلى زيد بن أرقم فلما جلسنا إليه قال له حصين : لقد لقيت يازيد خيراً كثيراً رأيت رسول الله ﷺ وسمعت حديثه وغزوت معه ، وصليت خلفه ، لقد لقيت يازيد خيراً كثيراً حدثنا يازيد ماسمعت من رسول الله ﷺ ، قال : يا ابن أخي والله لقد كبرت سني ، وقدم عهدي ، ونسيت بعض الذي كنت أعني من رسول الله ﷺ فما حدثتكم فاقبلوا ، وما لا فلا تكلفوني ، ثم قال : قام رسول الله ﷺ يوماً فينا خطيباً بماء يدعى خمأً بين مكة والمدينة ، فحمد الله وأثنى عليه ، ووعظ وذكر ثم قال : أما بعد ألا أيها الناس فإنما أنا بشر يوشك أن يأتي رسول ربي فأجيب ، وأنا تارك فيكم الثقلين أولهما كتاب الله فيه الهدى والنور ، فخذوا بكتاب الله واستمسكوا به ، فحث على كتاب الله ورغب فيه ، ثم قال : وأهل بيتي أذكركم الله في أهل بيتي ، أذكركم الله في أهل بيتي ، فقال له حصين : ومن أهل بيته يازيد ، أليس نساؤه من أهل بيته ؟ قال : نساؤه من أهل بيته ، ولكن أهل بيته من حرم الصدقة بعده ، قال : ومن هم ؟ قال : هم آل علي ، وآل عقيل ، وآل جعفر ، وآل عباس ، قال : كل هؤلاء حرم الصدقة ؟ قال : نعم » صحيح مسلم بشرح النووي ، باب فضائل علي ١٥ / ١٧٩ .

إن رواية الإمام مسلم قد خلت من لفظ ( أحدهما أكبر من الآخر ، كتاب الله وعترتي ، أهل بيتي ، فانظروا كيف تخلفوني فيهما فإنهما لن يفترقا حتى يردا عليّ الحوض ) .

كما قد خلت من لفظ : ( إن الله مولاي ، وأنا ولي كل مؤمن ، ثم إنه أخذ بيد علي ، فقال : من كنت وليه فهذا وليه ، اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ) .

ولما كانت هذه هي الألفاظ التي يحرص عليها الموسوي لأنه يجد فيها ما ينصر مذهبه ، اكتفى بالقول : ( وهذا الحديث أخرجه مسلم ) موهماً القارئ بأن الرواية التي ساقها قبل كلامه هذا هي بلفظها من رواية الإمام مسلم .

إن خلو رواية مسلم من هذه الألفاظ ومن كل لفظ يدل من قريب أو بعيد على مذهب إليه الموسوي هو الذي دفعه إلى إهمال هذه الرواية ، وإلى الهجوم على الإمام مسلم والأئمة الأعلام من المحدثين .

كما أن الناظر في رواية الإمام مسلم لا يجد فيها إلا الوصية باتباع كتاب الله والتذكير فقط بأهل بيته رضوان الله تعالى عليهم ، وليس فيه أمر باتباعهم .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في منهاج السنة ٤ / ٨٥ : ( والحديث الذي في مسلم إذا كان النبي ﷺ قد قاله فليس فيه إلا الوصية باتباع كتاب الله ، وهذا أمر قد تقدمت الوصية به في حجة الوداع قبل ذلك ، وهو لم يأمر باتباع العترة ، ولكن قال : أذكركم الله في أهل بيتي . وتذكر الأمة لهم يقتضي أن يذكروا ماتقدم الأمر به قبل ذلك من اعطائهم حقوقهم والامتناع من ظلمهم وهذا أمر قد تقدم بيانه قبل غدير خم ، فعلم أنه لم يكن في غدير خم أمر بشرع نزل إذ ذاك لا في حق علي ، ولا في حق غيره ، لا إمامته ولا غيرها ) . ١٥ هـ .

وقد زاد الترمذي على رواية مسلم : ( وإنهما لم يتفرقا حتى يردوا عليّ الحوض ) قال ابن تيمية رحمه الله تعالى في المنهاج ٤ / ٨٥ :

( وقد طعن غير واحد من الحفاظ في هذه الزيادة ، وقال : إنها ليست من الحديث ، والذين اعتقدوا صحتها قالوا : إنما يدل على أن مجموع العترة الذين هم بنو هاشم لا يتفقون على ضلالة ، وهذا قد قاله طائفة من أهل السنة ، وهو من أجوبة القاضي أبي يعلى وغيره ) . ١٥ هـ .

أما الزيادة وهي قوله : « اللهم وال من والاه وعاد من عاداه ... الخ » فقد قال ابن تيمية : ( إنها كذب ، ونقل الأثرم في سننه عن أحمد أن العباس سأله عن حسين الأشقر وأنه حدثه بحديثين قوله لعلي : « إنك ستعرض على البراءة مني فلا تبرأ » والآخر : « اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه » فأنكره أبو عبيد الله جداً ولم يشك أن هذين كذب ، وكذلك قوله : أنت أولى بكل مؤمن ومؤمنة كذب أيضاً ) . ١٥ هـ ( المنهاج ٤ / ٨٦ ) .

وأما قوله : « من كنت مولاه فعلي مولاه » فليس هو في الصحاح لكن هو مما رواه العلماء وتنازع الناس في صحته ، فنقل عن البخاري وإبراهيم الحربي ، وطائفة من أهل العلم بالحديث أنهم طعنوا فيه وضعفوه ، ونقل عن أحمد بن حنبل أنه حسنه كما حسنه الترمذي . ١٥ هـ المنهاج ٤ / ٨٦ .

خامسها : وعلى فرض ثبوت هذه الألفاظ وصحتها فإنه لا دلالة لها على ماذهب إليه الموسوي من أنها نصوص في أولوية علي رضي الله عنه بالخلافة .

لأن المولى لاتأتي بمعنى الأولى بالتصرف عند أهل اللغة كما بيناه سابقاً .  
قال العلامة الدهلوي : وأنكر أهل العربية قاطبة ثبوت ورود « المولى »  
بمعنى « الأولى » إذ لو صح للزم أن يقال : فلان مولى منك . بدل : فلا أولى  
منك ، وهذا باطل منكر بالإجماع .

كما أن « المولى » لو كان بمعنى « الأولى » أيضاً لايلزم أن تكون صلة  
بالتصرف ، وكيف تُقرّر هذه الصلة ومن أية لغة ؟ إذ يحتمل أن يكون المراد :  
أولى بالمحبة ، وأولى بالتعظيم ، وأية ضرورة في كل مايسمع لفظ « الأولى »  
أن يحمله على أن المراد — أولى بالتصرف — ؟ كما في قوله تعالى : ﴿ إن  
أولى الناس بإبراهيم للذين اتبعوه وهذا النبي والذين آمنوا ﴾ وظاهر أن أتباع  
إبراهيم لم يكونوا أولى بالتصرف في جنبه .

وذكر المحبة والعداوة دليل صريح على أن المقصود إيجاب محبته  
والتحذير من عداوته ، لا التصرف وعدمه .

فعلم أن مقصوده صلى الله عليه وسلم بهذا الكلام إنما كان إفادة هذا المعنى الذي يفهم  
منه بلا تكلف يوقف قاعدة لغة العرب يعني محبة علي فرض كمحبته عليه  
السلام ، وعداوته حرام كعداوته عليه السلام . وهذا مذهب أهل السنة ، ومطابق  
لفهم أهل البيت في ذلك ، كما أورد أبو نُعيم عن الحسن المثنى ابن الحسن  
السبط الأكبر أنهم سألوه عن حديث « من كنت مولاه » هل هو نص علي  
خلافة عليّ ؟ قال : لو كان النبي صلى الله عليه وسلم أراد خلافته بذلك الحديث لقال قولاً  
واضحاً هكذا : « ياأيها الناس هذا وليّي وأمرني والقائم عليكم بعدي فاسمعوا  
وأطيعوا » ثم قال الحسن : أقسم بالله أن الله تعالى ورسوله لو آثروا علياً لأجل  
هذا الأمر ، ولم يمثل عليّ لأمر الله ورسوله ولم يُقدّم علي هذا الأمر لكان  
أعظم الناس خطأً بترك امتثال ماأمر الله ورسوله به . قال رجل : أما قال رسول  
الله صلى الله عليه وسلم : « من كنت مولاه فعليّ مولاه » ؟ قال الحسن : لا والله ، إن رسول  
الله لو أراد الخلافة لقال واضحاً وصرح بها كما صرح بالصلاة والزكاة ، وقال :  
ياأيها الناس إن علياً وليّي وأمركم من بعدي والقائم في الناس بأمري . اه مختصر  
التحفة الاثني عشرية ١٦١ .

وقال ابن تيمية رحمه الله تعالى : ( وفي الجملة فرق بين الولي والمولى  
ونحو ذلك ، وبين الوالي ، فباب الولاية التي هي ضد العداوة شيء ، وباب  
الولاية التي هي الإمارة شيء . والحديث إنما هو في الأولى دون الثانية ، والنبي

عليه السلام لم يقل : من كنت واليه فعلي واليه . وإنما اللفظ : « من كنت مولاه فعلي مولاه » وأما كون المولى بمعنى الوالي فهذا باطل ، فإن الولاية تثبت من الطرفين فإن المؤمنين أولياء الله ، والله مولاهم ، وأما كونه أولى بهم من أنفسهم فلا يثبت إلا من طرفه صلى الله عليه وآله وسلم وكونه أولى بكل مؤمن من نفسه من خصائص نبوته عليه السلام . ١ هـ المنهاج ٤ / ٨٧ .

ومن أمعن النظر في حديث الغدير هذا يتبين له أن موطن الاستدلال فيه « من كنت مولاه فعلي مولاه » لا يصح أن يحمل على معنى الولاية بحال إذ أنه يقتضي اجتماع ولاية علي رضي الله عنه على المؤمنين مع ولاية النبي صلى الله عليه وآله في زمان واحد ، لأن الحديث جاء مطلقاً غير مقيد بزمن محدد وهذا أمر ممتنع شرعاً وعقلاً . لذا كان لابد من حمله على وجوب محبته إذ لا محذور من اجتماع محبته رضي الله عنه مع محبة النبي صلى الله عليه وآله بل المحبتان متلازمتان تلازماً يتعذر معه فصل أحدهما عن الأخرى .

قال الشيخ الدهلوي : « وفي هذا الحديث دليل صريح على اجتماع الولايتين في زمان واحد ، إذ لم يقع التقييد بلفظ « بعدي » بل سَوَّق الكلام لتسوية الولايتين في جميع الأوقات من جميع الوجوه كما هو الأظهر ، وشركة الأمير للنبي صلى الله عليه وآله في التصرف في عهده ممتنعة ، فهذا أدل دليل على أن المراد وجوب محبته ، إذ لا محذور في اجتماع محبتين ، بل إحداهما مستلزمة للأخرى ، وفي اجتماع التصريفين محذورات كثيرة كما لا يخفى ، وإن قيدتموه بما يدل على إمامته في المال دون الحال فمرحّباً بالوفاق لأن أهل السنة أيضاً قائلون بذلك في حين إمامته . ١ هـ مختصر التحفة الاثني عشرية ١٦١ .

كما أن الرافضة قد فسروا كلمة « الأولى » الواقعة في صدر حديث الغدير حيث قال عليه الصلاة والسلام : أولستم تشهدون أنني أولى بكل مؤمن من نفسه ؟ فسروها بالأولى بالتصرف ، وهو باطل ، والمراد الأولى في المحبة ، فيكون المعنى أولستم تشهدون أنني أولى بكل مؤمن في المحبة من نفسه ؟ وهذا مصداق قوله عليه الصلاة والسلام : « لا يؤمن أحدكم حتى أكون أحب إليه من والده وولده ، والناس أجمعين » رواه مسلم ، وبذلك تتلاءم أجزاء الكلام .

قال الشيخ الدهلوي : ولفظ الأولى قد ورد في غير موضع بحيث لا يناسب أن يكون معناه الأولى بالتصرف أصلاً كقوله تعالى : ﴿ النبي أولى بالمؤمنين من أنفسهم وأزواجه أمهاتهم ﴾ ، ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض

في كتاب الله ﷻ فإن سوق هذا الكلام لنفس نسب الأعداء عمّن يتبنونهم ،  
وبيانه : أن زيد بن حارثة لا ينبغي أن يقال في حقه زيد بن محمد لأن نسبة  
النبي ﷺ إلى جميع المسلمين كالأب الشفيق بل أزيد ، وأزواجه أمهات أهل  
الإسلام ، والأقرباء في النسب أحق وأولى من غيرهم ، وإن كانت الشفقة  
والتعظيم للأجانب أزيد ، ولكن مدار النسب على القرابة وهي مفقودة في  
الأعداء ، وحكم ذلك في كتاب الله ، ولادخل ههنا لمعنى الأولى بالتصرف  
في المقصود أصلاً . ١ هـ مختصر التحفة الاثني عشرية ١٦١ ، ١٦٢ .

ولقد كشف الموسوي عن جهله بالحديث وإسناده شأنه في ذلك شأن  
قومه الرافضة الذين ليس لهم أسانيد صحيحة متصلة ، فالحديث الصحيح عندهم  
ماوافق مذهبهم وإن كان موضوعاً ، والضعيف عندهم ماخالف مذهبهم . لقد  
كشف جهله هذا عندما استدل على تواتر حديث الغدير بتخريج أبي إسحاق  
الثعلبي له في تفسير سورة المعارج من تفسيره الكبير . وكأن الثعلبي لا يخرج  
إلا المتواتر من الأحاديث .

أرأيت أخي المسلم إلى هذا الجهل الذي مابعده جهل وإلى هذا الاستدلال  
الذي يستحيي من ذكره الجاهل بله العالم . والصغير قبل الكبير . إنه الجهل  
الذي ينبع من هوى وضلال ، وزيف وانحراف .

وما عرف هذا الضال المضل أن أهل العلم بالحديث متفقون على أن مجرد  
العزو إلى الثعلبي مشعر بضعف تلك الرواية حتى تثبت صحتها من طرق أخرى .  
وروايته هذه عن الثعلبي لم يروها أحد من علماء الحديث في شيء من  
كتبهم التي يرجع إليها الناس في الحديث لا الصحاح ولا السنن ولا المسانيد  
ولا غير ذلك .

قال ابن تيمية رحمه الله في معرض حديثه عن هذه الرواية : وكذب هذه  
الرواية لا يخفى على من له أدنى معرفة بالحديث .

وقد فند رحمه الله تعالى هذه الرواية من وجوه عدة نسوقها هنا بتصرف  
يسير .

أولاً : أجمع الناس كلهم على أن ماقاله النبي ﷺ بغدير خم كان مرجعه  
من حجة الوداع والشيعية تسلم بذلك وتجعل هذا اليوم عيداً وهو اليوم الثامن  
عشر من ذي الحجة في حين أن سورة سأل سائل مكية باتفاق أهل العلم نزلت

بمكة قبل الهجرة قبل غدیر خم بعشر سنين أو أكثر من ذلك فكيف نزلت بعده !!؟

ثانياً : وقوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ ... ﴾ الآية في سورة الأنفال فقد نزلت بيدراً بالاتفاق وقبل غدیر خم بسنين كثيرة .

وأهل التفسير متفقون على أنها نزلت بسبب ما قاله المشركون للنبي ﷺ قبل الهجرة كأبي جهل وأمثاله ، وأن الله ذكر نبيه بما كانوا يقولون ، بقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ ﴾ أي اذكر قولهم . فدل على أن هذا القول كان قبل نزول هذه السورة .

ثالثاً : اتفق الناس على أن أهل مكة لم تنزل عليهم حجارة من السماء لما قالوا ذلك ، فلو كان هذا آية لكان من جنس آية أصحاب الفيل ، ومثل هذا لم ينقله أحد من المصنفين في العلم لا الصحيح ولا المسند ولا الفضائل ولا التفسير ولا السير ونحوها رغم توفر الهمم والدواعي على نقله ، فعلم بذلك كذب هذه الرواية .

رابعاً : أن أهل مكة لما استفتحوا بين الله أنه لا ينزل عليهم العذاب ومحمد ﷺ فيهم . فقال تعالى : ﴿ وَإِذْ قَالُوا اللَّهُمَّ إِنْ كَانَ هَذَا هُوَ الْحَقُّ مِنْ عِنْدِكَ فَأَمْطِرْ عَلَيْنَا حِجَارَةً مِنَ السَّمَاءِ أَوْ ائْتِنَا بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ﴾ ثم قال : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ وَمَا كَانَ اللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴾ .

خامساً : لقد جاء في رواية الثعلبي التي ساقها الموسوي قول السائل : يا محمد — أمرتنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وأنت رسول الله فقبلنا منك . وهي عبارة تدل على إسلام هذا السائل . ومن المعلوم بالضرورة أن أحداً من المسلمين على عهد النبي ﷺ لم يصبه هذا .

سادساً : وهذا الرجل لا يعرف في الصحابة بل هو من جنس الأسماء التي يذكرها الطريقة من جنس الأحاديث التي في سيرة عنترة ودلهمة . وقد صنف الناس كتباً كثيرة في أسماء الصحابة الذين ذكروا في شيء من الحديث حتى في الأحاديث الضعيفة مثل كتاب ( الاستيعاب ) لابن عبد البر ، وكتاب ابن منده ، وأبي نعيم الأصبهاني ، والحافظ أبي موسى ونحو ذلك ، ولم يذكر أحد منهم هذا الرجل فعلم أنه ليس له ذكر في شيء من الروايات . اهـ منهاج السنة ٤ / ١٣ ، ١٤ .

## ١ — حصحص الحق

## ٢ — المراوغة عنه

١ — لم أجد فيمن عبر وغير ألين منك لهجة ؛ ولا ألحن منك بحجة ؛ وقد حصحص الحق بما أشرت إليه من القرائن ، فانكشف قناع الشك عن محيا اليقين ، ولم تبق لنا وقفة في أن المراد من الولي والمولى في حديث الغدير إنما هو الأولى ، ولو كان المراد الناصر ، أو نحوه ماسأل سائل بعذاب واقع فرأيكم في المولى ثابت مسلم .

٢ — فليتكم تقنعون منا في تفسير الحديث بما ذكره جماعة من العلماء كالامام ابن حجر في صواقعه ؛ والحلبي في سيرته ؛ إذ قالوا : سلمنا أنه أولى بالإمامة فالمراد المآل ؛ وإلا كان هو الامام مع وجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولا تعرض فيه لوقت المآل ، فكأن المراد حين يوجد عقد البيعة له ، فلا ينافي حينئذ تقديم الأئمة الثلاثة عليه ، وبهذا تحفظ كرامة السلف الصالح رضي الله تعالى عنه أجمعين .

س

## المراجعة ٦٠

## دحض المراوغة

طلبتم — نصر الله بكم الحق — أن نقنع بأن المراد من حديث الغدير أن علياً أولى بالإمامة حين يختاره المسلمون لها ، ويبايعونه بها ، فتكون أولويته المنصوص عليها يوم الغدير مآلية لا حالية ، وبعبارة أخرى تكون أولوية بالقوة لا بالفعل ؛ لثلاثي خلافة الأئمة الثلاثة الذين تقدموا عليه فنحن ننشدكم بنور الحقيقة ، وعزة العدل ، وشرف الانصاف ، وناموس الفضل ؛ هل في وسعكم أن تقنعوا بهذا لنحذو حذوكم وننحو في نحوكم ؛ وهل ترضون أن يؤثر هذا المعنى عنكم ، أو يعزى إليكم ؛ لنقتص أثركم ، وننسج فيه على منوالكم ، ماأراكم قانعين ولا راضين ، واعلم يقيناً أنكم تتعجبون ممن يحتمل إرادة هذا المعنى الذي لايدل عليه لفظ الحديث ، ولايفهمه أحد منه ، ولايجتمع مع حكمة النبي ولا مع بلاغته صلى الله عليه وآله وسلم ، ولامع شيء من أفعاله العظيمة ، وأقواله الجسيمة يوم الغدير ، ولا مع ماأشرنا إليه سابقاً من القرائن القطعية ، ولا مع مافهمه الحارث ابن النعمان الفهري من الحديث ؛ فأقره الله تعالى على ذلك ورسوله صلى الله عليه وآله وسلم ، والصحابة كافة .

على أن الأولوية المآلية لاتجتمع مع عموم الحديث لأنها تستوجب أن لا يكون على مولى الخلفاء الثلاثة ، ولا مولى واحد ممن مات من المسلمين على عهدهم كما لا يخفى ،

وهذا خلاف ماحكم به الرسول حيث قال صلى الله عليه وآله وسلم : أُلست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى ؛ فقال : من كنت مولاه — يعني من المؤمنين فرداً فرداً — فعلي مولاه من غير استثناء كما ترى . وقد قال أبو بكر وعمر لعلي (٥٩) — حين سمعا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يقول فيه يوم الغدير ماقال — : أمسيت يا ابن أبي طالب مولى كل مؤمن ومؤمنة ، فصرحاً بأنه مولى كل مؤمن ومؤمنة على سبيل الاستغراق لجميع المؤمنين والمؤمنات منذ أمسى مساء الغدير ، وقيل لعمر (٦٠) : إنك تصنع لعلي شيئاً لاتصنعه بأحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : انه مولاي ، فصرح بأنه مولاه ، ولم يكونوا حينئذ قد اختاروه للخلافة ، ولا بايعوه بها ، فدل ذلك على أنه مولاه ، ومولى كل مؤمن ومؤمنة بالحال لا بالمآل ، منذ صدع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وذلك عن الله تعالى يوم الغدير ؛ واختصم أعرابيان إلى عمر ، فالتمس من علي القضاء بينهما ، فقال أحدهما : هذا يقضي بيننا ؟ فوثب إليه عمر (٦١) وأخذ بتلابيبه ؛ وقال : ويحك ماتدري من هذا ؟ هذا مولاك ومولى كل مؤمن ؛ ومن لم يكن مولاه فليس بمؤمن ؛ والأخبار في هذا المعنى كثيرة . وأنت — نصر الله بك الحق — تعلم أن لو تمت فلسفة ابن حجر واتباعه في حديث الغدير ، لكان النبي صلى الله عليه وآله وسلم كالعابث يومئذ في هممه وعزائمهم — والعياذ بالله — الهادي في أقواله وأفعاله — وحاشا لله — إذ لا يكون له — بناء على فلسفتهم — مقصد يتوخاه في ذلك الموقف الرهيب ، سوى بيان أن علياً بعد وجود عقد البيعة له بالخلافة يكون أولى بها ، وهذا معنى تضحك من بيانه السفهاء ، فضلاً عن العقلاء لايمتاز — عندهم — أمير المؤمنين به على غيره ، ولا يختص — على رأيهم — واحد من المسلمين دون الآخر ، لأن كل من وجد عقد البيعة له كان — عندهم — أولى بها ، فعلي وغيره من سائر الصحابة والمسلمين في ذلك شرع سواء ، فما الفضيلة التي أراد النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، يومئذ أن يخص بها علياً دون غيره من أهل السوابق ؛ إذا تمت فلسفتهم يامسلمون ؟ أما قولهم بأن أولوية علي بالامامة لو لم تكن مالية ؛ لكان هو الامام مع وجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم فتصويه عجيب وتضليل غريب ؛ وتغافل عن عهود كل من الأنبياء والخلفاء والملوك والأمراء إلى من بعدهم ؛ وتجاهل بما يدل عليه حديث : أنت مني بمنزلة هارون من موسى ؛ إلا أنه لانيبي بعدي ؛ وتناس لقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الدار يوم الأندار : فاسمعوا له وأطيعوا ؛ ونحو ذلك من السنن الظاهرة . على أنا لو سلمنا بأن

٥٩ — فيما أخرجه الدارقطني — كما في أواخر الفصل الخامس من الباب الأول من صواعق ابن حجر — فراجع منها ص ٢٦ ، وقد رواه غير واحد أيضاً من المحدثين بأسانيدهم وطرقهم ، وأخرج أحمد نحو هذا القول عن عمر من حديث البراء بن عازب في ص ٢٨١ من الجزء الرابع من مسنده ، وقد مر عليك في المراجعة ٥٤ من هذا الكتاب .

٦٠ — فيما أخرجه الدارقطني كما في ص ٣٦ من الصواعق أيضاً .

٦١ — أخرجه الدارقطني — كما في أواخر الفصل من الباب الحادي عشر من الصواعق المحرقة لابن حجر — .

أولوية علي بالامامة لايمكن أن تكون حالية لوجود النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فلا بد أن تكون بعد وفاته بلا فصل ؛ عملاً بالقاعدة المقررة عند الجميع ؛ اعني حمل اللفظ — عند تعذر الحقيقة — على أقرب المجازات إليها كما لا يخفى . وأما كرامة السلف الصالح فمحافظة بدون هذا التأويل ؛ كما سنوضحه إذا اقتضى الأمر ذلك ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعة رقم ٥٩ و ٦٠

ثم إن الموسوي يتهم أهل السنة ممثلين بشيخ الأزهر بالمرَاوغة في المراجعة ٥٩ و ٦٠ لا لشيء إلا لأن شيخ الأزهر — على فَرَضِ صحة مائسب إليه من مراجعات — قد أوضح تفسير بعض العلماء المعترين في نظر الموسوي ، لحديث الغدير وهو تفسير يغير مذهب الموسوي .

والرد على هذا الاتهام أن نقول :

أولاً : هل مجرد الاستدلال برأي ابن حجر في الصواعق ، والحلبي في سيرته يعتبر مرَاوغة ، فإن كان الأمر كذلك فالموسوي أولى بأن يوصف بالمرَاوغة لأنه كثيراً ما يستدل بكلام هذين العالمين بما يوافق هواه ومذهبه ، وإن كان الوصف بالمرَاوغة بسبب مخالفة كلامهما لمذهبه فكيف يجعل مذهبه حكماً ومرجعاً ودليلاً ، في الوقت الذي يفتقر هو إلى دليل يثبت صحته .

ثانياً — وإن كانت المرَاوغة إنما تعني الحيدة عن الأدلة الشرعية الصحيحة ، والأصول الثابتة فإن الموسوي وشيعته لم يتركوا من أساليب المرَاوغة شيئاً لأحد من الناس ، لأنهم باتفاق أهل العلم قوم استباحوا الكذب وعدم الانصياع إلى الدليل ، والتفُلت منه بإنكاره ، وتحريفه إنقاصاً منه ، أو زيادة فيه ، أو تحميله مالا يحتمل ، فهم أبعد الناس عن الدليل وأجهل الناس به .

ثالثاً : إن المرَاوغة في نظر الموسوي وشيعته الرافضة وصف لازم لكل من خالف مذهبهم ، ولو كان أصدق الصادقين ، والصدق عندهم وصف لازم لكل من وافقهم ولو كان من أكذب الكاذبين . لذا فإنه لا يلتفت إلى حكمهم ورأيهم في قليل ولا كثير .

رابعاً : إذا كان القرآن والسنة ليس فيهما نص على خلافة أحد من الناس ، وأن ماجاء فيهما كان مجرد ذكر لفضائل الصحابة جملة أو تفصيلاً باتفاق الصحابة والتابعين وأصحاب القرون الثلاثة الأولى لم يخالف في ذلك منهم أحد حتى آل البيت والعترة الطاهرة بما فيهم علي بن أبي طالب . ولم يفهم أحد منهم أن هذه الفضائل نصوص تدل على خلافة أو استخلاف صاحبها بعد النبي

صلواته  
عليه بحال من الأحوال .

فإن المراءوغ هو الذي زاغ عن هذا الحق الذي جاء في كتاب الله وسنة رسول الله ، وأجمعت عليه الأمة بما فيهم العترة الطاهرة ، فتأمل هذا .

وإن العلماء من أهل السنة بحثوا في كتب السنة كثيراً ليجدوا ما يحتجوا به على إمامة علي رضي الله عنه فلو ظفروا بحديث موافق لهذا الغرض لفرحوا به لأنهم كانوا حريصين على هذا الأمر . كل هذا يدل على أن كل ما ينقله الرافضة في هذا المجال إنما هو محض كذب وافتراء .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : ( وأحمد بن حنبل مع أنه أعلم أهل زمانه بالحديث احتج على إمامة علي بالحديث الذي في السنن : « تكون خلافة النبوة ثلاثين سنة ثم تصير ملكاً » وبعض الناس ضعف هذا الحديث لكن أحمد وغيره يشتمونه ، فهذا عمدتهم من النصوص على خلافة علي ، فلو ظفروا بحديث مسند أو مرسل موافق لهذا لفرحوا به ، فعلم أنه ماتدعيه الرافضة من النص هو مما لم يسمعه أحد من أهل العلم بأقوال رسول الله ﷺ لا قديماً ولا حديثاً ، ولهذا كان أهل العلم بالحديث يعلمون بالضرورة كذب هذا النقل كما يعلمون كذب غيره من المنقولات المكذوبة ) . ١ هـ المنهاج ٤ / ١٤ .

خامساً : إنه لم يثبت عن أحد من أصحاب القرون الثلاثة الأولى أنه استدل بحديث واحد على خلافة علي رضي الله عنه رغم توفر الهمم والدواعي على إظهار مثل هذا النص ، ورغم كثرة شيعة علي رضي الله عنه إبان الفتنة والتي كانت قد تنتهي أو تقتضي بإظهار مثل هذا النص . فدل هذا على أنه لانص في هذا الأمر ، وأن كل ما تنقله الرافضة من منقولات هو محض كذب .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : ( وقد جرى تحكيم الحكيم ومعه أكثر الناس ، فلم يكن في المسلمين من أصحابه ولا غيرهم من ذكر هذا النص مع كثرة شيعته ، ولا فيهم من احتج به في مثل هذا المقام الذي تتوفر فيه الهمم والدواعي على إظهار مثل هذا النص ومعلوم أنه لو كان النص معروفاً عند شيعة علي فضلاً عن غيرهم لكانت العادة المعروفة تقتضي أن يقول أحدهم هذا نص رسول الله ﷺ على خلافته فيجب تقديمه على معاوية ، وأبو موسى نفسه كان من خيار المسلمين لو علم أن النبي ﷺ نص عليه لم يستحل عزله ، ولو عزله لكان من أنكر عزله عليه يقول : كيف تعزل من نص النبي ﷺ على خلافته وقد

احتجوا بقوله صلى الله عليه وسلم تقتل عماراً الفئة الباغية وهذا الحديث خير واحد أو اثنين  
أو ثلاثة ونحوهم وليس هذا متواتراً والنص عند القائلين به متواتر فيالله العجب  
كيف ساغ عند الناس احتجاج شيعة علي بذلك الحديث ولم يحتج أحد منهم  
بالنص) . ١٥ / ٤ .

## المراجعة ٦١

رقم : ١ صفر سنة ١٣٣٠

### التماس النصوص الواردة من طريق الشيعة

إذا كانت كرامة السلف الصالح محفوظة ؛ فلا بأس بشيء مما أوردتموه من الأحاديث المختصة بالإمام سواء في ذلك حديث الغدير وغيره ، ولا موجب لتأويلها ، ولعل عندكم في هذا الموضوع أحاديث لا يعرفها أهل السنة ؛ فالتمس إيرادها لتكون على علم منها ؛ والسلام .

س

## المراجعة ٦٢

رقم : ٢ صفر سنة ١٣٣٠

### أربعون نصاً

نعم عندنا من النصوص التي لا يعرفها أهل السنة صحاح متواترة من طريق العترة الطاهرة ؛ نتلو عليك منها أربعين حديثاً (٦٢) :

أخرج الصدوق محمد بن علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي في كتابه — إكمال الدين وإتمام النعمة — بالاسناد إلى عبد الرحمن بن سمرة من حديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ جاء فيه : يا ابن سمرة إذا اختلفت الأهواء ؛ وتفرقت الآراء ؛ فعليك بعلي بن أبي طالب ؛ فإنه إمام أمتي وخليفتي عليهم من بعدي .

٢ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً عن ابن عباس ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن الله تبارك وتعالى ؛ اطلع إلى أهل الأرض لإطلاعة ؛ فاخترني منها فجعلني نبياً ؛ ثم اطلع الثانية فاختر علياً فجعله إماماً ؛ ثم أمرني أن اتخذه أخاً وولياً ؛ ووصياً وخليفة ووزيراً ، الحديث .

٣ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بسنده إلى الإمام الصادق عن أبيه عن آباءه

٦٢ — إنما آثرنا هذا العدد لما روينا عن كل من أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن مسعود ، وعبد الله بن عمر ، وأبي سعيد الخدري ، وأبي الدرداء ، وأبي هريرة ، وأنس بن مالك ، ومعاذ بن جبل من طرق كثيرة متنوعة أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : من حفظ على أمتي أربعين حديثاً من أمر دينها بعثه الله يوم القيامة في زمرة الفقهاء والعلماء . وفي رواية : بعثه الله فقهاً عالماً . وفي رواية أبي الدرداء : كنت له يوم القيامة شافعاً وشهيداً . وفي رواية ابن مسعود : قيل له ادخل من أي أبواب الجنة شئت . وفي رواية ابن عمر كتب في زمرة العلماء ، وحشر في زمرة الشهداء . وحسبنا في حفظ هذه الأربعين وغيرها مما اشتملت عليه مراجعاتنا كلها قوله صلى الله عليه وآله وسلم : نصر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها ، فأداها كما سمعها ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : ليلع الشاهد منكم الغائب .

عليهم السلام ، أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال : حدثني جبرائيل عن رب العزة جل جلاله ؛ أنه قال : من علم أن لا إله إلا أنا وحدي ؛ وأن محمدا عبدي ورسولي ؛ وأن علي بن أبي طالب خليفتي ؛ وأن الأئمة من ولده حججي ، أدخلته الجنة برحمتي .  
الحديث .

٤ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بسنده إلى الإمام الصادق عن أبيه عن جده ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : الأئمة بعدي اثنا عشر ؛ أولهم علي وآخرهم القائم ، هم خلفائي وأوصيائي . الحديث .

٥ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بالإسناد إلى الاصبغ بن نباتة قال : خرج علينا أمير المؤمنين علي بن أبي طالب ذات يوم ؛ ويده في يد ابنه الحسن ، وهو يقول : خرج علينا رسول الله ذات يوم ؛ ويده في يدي هكذا ؛ وهو يقول : خير الخلق بعدي وسيدهم أخي هذا ، وهو إمام كل مسلم ، وأمير كل مؤمن بعد وفاتي . الحديث .

أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بسنده إلى الامام الرضا عن آباءه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : من أحب أن يتمسك بديني ؛ ويركب سفينة النجاة بعدي فليقتد بعلي بن أبي طالب فإنه وصيي ؛ وخليفتي على أمتي في حياتي وبعد وفاتي .  
الحديث .

٧ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بسنده إلى الامام الرضا عن أبيه عن آباءه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ من حديث قال فيه : وأنا وعلي أبوا هذه الأمة ؛ من عرفنا فقد عرف الله ؛ ومن أنكرنا فقد أنكر الله عز وجل ؛ ومن علي سبطا أمتي وسيدا شباب أهل الجنة الحسن والحسين ؛ ومن ولد الحسين تسعة طاعتهم طاعتي ، ومعصيتهم معصيتي ؛ تاسعهم قائمهم ومهديهم .

٨ — أخرج الصدوق في الاكمال بالاسناد إلى الامام الحسن العسكري عن أبيه عن آباءه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، من حديث قال فيه : يا ابن مسعود علي بن أبي طالب إمامكم بعدي ؛ وخليفتي عليكم . الحديث .

٩ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بالاسناد إلى سلمان ؛ قال : دخلت على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فإذا الحسين بن علي علي فخذه وهو يلثم فاه ؛ ويقول : أنت سيد ابن سيد ؛ أنت إمام ابن إمام ؛ أخو إمام أبو الأئمة ؛ وأنت حجة الله ، وأنت حجته ؛ وأبو حجج تسعة من صلبك تاسعهم قائمهم .

١٠ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً بالاسناد إلى سلمان أيضاً ؛ عن رسول الله من حديث طويل ؛ جاء فيه : يافاطمة ، أما علمت أنا أهل بيت اختار الله لنا الآخر على الدنيا ؛ وان الله تبارك وتعالى ، اطلع إلى أهل الأرض اطلاعه ؛ فاختارني من خلقه ؛ ثم اطلع ثانية ، اختار زوجك ؛ وأوحى إلي أن أزوجك إياه ؛ وأتخذة ولياً ووزيراً ؛ وأن

أجعله خليفتي في أمتي ؛ فأبوك خير الأنبياء ؛ وبعلك خير الأوصياء ؛ وأنت أول من يحلق بي . الحديث .

١١ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً من حديث طويل ؛ ذكر فيه اجتماع أكثر من مئتي رجل من المهاجرين والأنصار في المسجد على عهد عثمان ، يتذاكرون العلم والفقه ، وانهم تفاخروا بينهم ؛ وعلي ساكت ؛ فقالوا له : ياأبا الحسن مايمنعك أن تتكلم ؟ فذكرهم بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : علي ، أخي ووزيري ، ووارثي ووصيي ؛ وخليفتي في أمتي ؛ وولي كل مؤمن بعدي ؛ فأقروا له بذلك . الحديث .

١٢ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً عن كل من عبد الله بن جعفر ، والحسن ، والحسين ؛ وعبد الله بن عباس ، وعمر بن أبي سلمة ؛ وأسامة بن زيد ؛ وسلمان ؛ وأبي ذر ؛ والمقداد ، قالوا جميعاً : سمعنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم يقول : أنا أولى بالمؤمنين من أنفسهم ، ثم أخي علي أولى بالمؤمنين من أنفسهم . الحديث .

١٣ — أخرج الصدوق في الاكمال أيضاً عن الاصبغ بن نباتة ، عن ابن عباس ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يقول : أنا وعلي والحسن والحسين وتسعة من ولد الحسين مطهرون . الحديث .

١٥ — أخرج الصدوق في الاكمال بالاسناد إلى الامام الصادق ؛ عن آباءه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : إن الله عز وجل اختارني من جميع الأنبياء ، واختار مني علياً وفضله على جميع الأوصياء ، واختار من علي الحسن والحسين واختار من الحسين الأوصياء ؛ من ولده ؛ ينفون عن الدين تحريف الغالين ، وانتحال المبطلين ، وتأويل الضالين .

١٦ — صلى الله عليه وآله وسلم أيضاً عن علي ، قال : قال رسول الله : الأئمة بعدي اثنا عشر ؛ أولهم أنت يا علي ؛ وآخرهم القائم الذي يفتح الله عز وجل علي يديه مشارق الأرض ومغاربها (٦٣) .

١٧ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بسنده إلى علي مرفوعاً ، من حديث طويل ، قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : ان علياً أمير المؤمنين ؛ بولاية من الله عز وجل عقدها فوق عرشه ، وأشهد على ذلك ملائكته ، وإن علياً خليفة الله وحجة الله ، وانه لإمام المسلمين . الحديث .

١٩ — أخرج الصدوق في الأمالي أيضاً عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى

٦٣ — هذا الحديث والأحاديث التي قبله موجوده في باب ماروي عن النبي في النص على القائم ، وأنه الثاني عشر من الأئمة ، وهو الباب الرابع والعشرون من أبواب اكمال الدين واتمام النعمة ص ١٤٩ ومابعدها إلى ص ١٦٧ .

الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت إمام المسلمين ، وأمير المؤمنين ؛ وقائد الغر المحجلين ؛ وحجة الله بعدي ، وسيد الوصيين . الحديث .

٢٠ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً عن ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت خليفتي على أمتي ، وأنت مني كشيبت من آدم . الحديث .

٢١ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بالاسناد إلى أبي ذر ، قال : كنا ذات يوم عند رسول الله في مسجده ، فقال : يدخل عليكم من هذا الباب رجل هو أمير المؤمنين وإمام المسلمين ، فإذا بعلي بن أبي طالب قد طلع ، فاستقبله رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم أقبل علينا بوجهه الكريم ، فقال : هذا إمامكم بعدي . الحديث (٦٤) .

٢٢ — أخرج الصدوق في أماليه عن جابر بن عبد الله الأنصاري ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : علي بن أبي طالب أقدمهم سلماً ، وأكثرهم علماً ، إلى أن قال : وهو الامام والخليفة بعدي .

٢٣ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بسنده إلى ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : معاشر الناس من أحسن من الله قبلاً ؟ إن ربكم جل جلاله ، أمرني أن أقيم لكم علياً علماً وإماماً وخليفة ووصياً ؛ وإن أتخذته أخاً ووزيراً . الحديث .

٢٤ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بالاسناد إلى أبي عياش ، قال : سعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم المنبر فخطب ثم ذكر خطبته ، وقد جاء فيها : وإن ابن عمي علياً هو أخي ، ووزير ، وهو خليفتي ؛ والمبلغ عني . الحديث .

٢٥ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بسنده إلى أمير المؤمنين ؛ قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ذات يوم ، فقال : أيها الناس انه قد أقبل شهر الله ، ثم ساق الحديث في فضل شهر رمضان ، قال علي : فقلت يا رسول الله ما أفضل الأعمال في هذا الشهر ؟ قال : الورع عن محارم الله ، ثم بكى ؛ فقلت : يا رسول الله ما يبكيك ؟ فقال : يا علي أبكي لما يستحل منك في هذا الشهر ، إلى أن قال : يا علي أنت وصي ، وأبو ولدي ؛ وخليفتي على أمتي في حياتي وبعد موتي ؛ أمرك أمري ، ونهيك نهبي . الحديث .

٢٦ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً عن علي عليه السلام : قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت أخي ، وأنا أخوك ، أنا المصطفى للنبوّة ؛ وأنت المجتبي للإمامة ؛ أنا صاحب التنزيل وأنت صاحب التأويل ، وأنت أبو هذه الأمة ، يا علي أنت وصي وخليفتي ، ووزير ووارثي ؛ وأبو ولدي . الحديث .

٦٤ — هذا الحديث مع الأربعة التي قبله نقلها عن الصدوق في أماليه السيد البحريني في الباب التاسع من كتابه : غاية المرام ، وهو طويلة نقلنا منها محل الشاهد . أما ما بعده من الأحاديث كلها فموجود في الباب الثالث عشر من غاية المرام .

٢٧ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بسنده إلى ابن عباس ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ذات يوم في مسجد قباء ، والأنصار مجتمعون : يا علي أنت أخي ؛ وأنا أخوك ؛ وأنت وصيي وخليفتي ، وإمام أمتي بعدي ؛ والى الله من والاك ؛ وعادى من عاداك .

٢٨ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً من حديث طويل عن أم سلمة ، قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يَا مَ سَلْمَةَ اسْمَعِي وَاشْهَدِي ، هَذَا عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ وَصِيٌّ وَخَلِيفَتِي مِنْ بَعْدِي ، وَقَاضِي عِدَاتِي ؛ وَالذَّائِدُ عَنْ حَوْضِي .

٢٩ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بسنده إلى سلمان الفارسي ، قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يقول : يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ ، أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَضَلُّوا بَعْدِي أَبَدًا ؛ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ؛ قَالَ : هَذَا عَلِيٌّ أَخِي وَوَصِيٌّ ، وَوَزِيرِي وَوَارِثِي وَخَلِيفَتِي ، إِمَامِكُمْ فَأَحْبَبُوهُ بِحَبِي ؛ وَأَكْرَمُوهُ بِكَرَامَتِي ، فَإِنْ جَبْرَائِيلُ أَمَرَنِي أَنْ أَقُولَهُ لَكُمْ .

٣٠ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً بسنده إلى زيد بن أرقم ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أَلَا أَدْلِكُمْ عَلَى مَا إِنْ تَمَسَّكْتُمْ بِهِ لَنْ تَهْلِكُوا ؛ وَلَنْ تَضَلُّوا ، قَالَ : إِنْ إِمَامِكُمْ وَوَلِيَّكُمْ عَلِيٌّ بِنُ أَبِي طَالِبٍ فَوَازِرُوهُ ، وَنَاصِحُوهُ ؛ وَصَدَّقُوهُ ؛ فَإِنْ جَبْرَائِيلُ أَمَرَنِي بِذَلِكَ .

٣١ — أخرج الصدوق في أماليه أيضاً عن ابن عباس ، من حديث قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يَا عَلِيُّ أَنْتَ إِمَامُ أُمَّتِي ، وَخَلِيفَتِي عَلَيْهَا بَعْدِي . الْحَدِيثُ .

٣٢ — أخرج الصدوق في أماليه عن ابن عباس أيضاً ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إِنْ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ جَاعِلٌ مِنْ أُمَّتِي أَحَاً وَوَارِثًا ، وَخَلِيفَةً وَوَصِيًّا ، فَقُلْتُ : يَا رَبِّ مَنْ هُوَ ؟ فَأَوْحَى إِلَيَّ أَنَّهُ إِمَامُ أُمَّتِكَ ، وَحَجَّتِي عَلَيْهَا بَعْدَكَ ؛ فَقُلْتُ : يَا رَبِّ مَنْ هُوَ ؟ فَقَالَ : ذَاكَ مِنْ أَحْبَبِي وَيُحِبُّنِي ؛ إِلَى أَنْ قَالَ فِي بَيَانِهِ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ .

٣٣ — أخرج الصدوق في أماليه عن الامام الصادق عن آبائه مرفوعاً قال : قال رسول الله : لَمَّا أُسْرِيَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، عَهَّدَ إِلَيَّ رَبِّي جَلَّ جَلَالُهُ فِي عَلِيٍّ : أَنَّهُ إِمَامُ الْمُتَّقِينَ ، وَقَائِدُ الْغُرِّ الْمُحْجَلِينَ ، وَيَعْسُوبُ الْمُؤْمِنِينَ . الْحَدِيثُ .

٣٤ — أخرج الصدوق في أماليه بسنده إلى الإمام الرضا عن آبائه مرفوعاً إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قَالَ : عَلِيُّ مِنِّي ؛ وَأَنَا مِنْ عَلِيٍّ ، قَاتَلَ اللَّهُ مَنْ قَاتَلَ عَلِيًّا ؛ عَلِيُّ إِمَامُ الْخَلِيقَةِ بَعْدِي .

٣٥ — أخرج شيخ الطائفة أبو جعفر محمد بن الحسن الطوسي في أماليه بسنده إلى عمار بن ياسر ، قال : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ لِعَلِيٍّ : إِنْ اللَّهُ زَيْنَكَ بِزِينَةٍ لَمْ يَزِينَ الْعِبَادُ بِزِينَةٍ أَحَبَّ إِلَى اللَّهِ مِنْهَا ، زَيْنَكَ فِي الزَّهْدِ بِالْدُنْيَا فَجَعَلَكَ لِاتْرَازُ مِنْهَا

شيئاً ، ولا تترزأ منك شيئاً ، ووهب لك حب المساكين ؛ فجعلك ترضى بهم اتباعاً ؛ ويرضون بك إماماً ؛ فطوبى لمن أحبك وصدق فيك ؛ وويل لمن أبغضك وكذب عليك .  
الحديث .

٣٦ — أخرج الشيخ في أماليه أيضاً بالإسناد إلى علي ، إذ قال على منبر الكوفة : أيها الناس انه كان لي من رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، عشر خصال ؛ هن أحب إليّ مما طلعت عليه الشمس ، قال لي صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت أخي في الدنيا والآخرة ؛ وأنت أقرب الخلائق إليّ يوم القيامة ؛ ومنزلك في الجنة مواجِه منزلي ، وأنت الوارث لي ، وأنت الوصي من بعدي في عداتي وأسرتي ؛ وأنت الحافظ لي في أهلي عند غيبتني ؛ وأنت الامام لأمتي ؛ وأنت القائم بالقسط في رعيتي ؛ وأنت ولي ؛ وولي ولي الله ؛ وعدوك عدوي ؛ وعدوي عدو الله .

٣٧ — أخرج الصدوق في كتابه النصوص على الأئمة بأسناده إلى الحسن بن علي ؛ قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يقول لعلي : أنت وارث علمي ، ومعدن حكمي ، والامام بعدي .

٣٨ — أخرج الصدوق في كتاب النصوص على الأئمة أيضاً ؛ بسنده إلى عمران ابن حصين ؛ قال سمعت النبي صلى الله عليه وآله وسلم يقول لعلي : وأنت الامام والخليفة بعدي .

٣٩ — أخرج الصدوق في كتاب النصوص على الأئمة أيضاً ؛ بسنده إلى علي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت الوصي على الأموات من أهل بيتي ، والخليفة على الأحياء من أمتي . الحديث .

٤٠ — أخرج الصدوق في كتاب النصوص على الأئمة أيضاً بسنده إلى الحسين بن علي ، قال : لما أنزل الله تعالى : ﴿ وأولو الأرحام بعضهم أولى ببعض في كتاب الله ﴾ سألت رسول الله عن تأويلها ، فقال : أنتم أولو الأرحام ؛ فإذا مت فأبوك علي أولى بي وبمكاني ؛ فإذا مضى أبوك ، فأخوك الحسن أولى به ؛ فإذا مضى الحسن ؛ فأنت أولى به . الحديث .

هذا آخر ما أردنا إيراده في هذه العجالة ، ومانسبته إلى ما بقي من النصوص إلا كنسبة الباقية إلى الزهر ؛ أو القطرة إلى البحر ؛ على أن البعض منها كاف والحمد لله رب العالمين ، والسلام .

ش

## الرد على المراجعة ٦١

يصور الموسوي شيخ الأزهر رجلاً جاهلاً ويظهر ذلك من وجهين .  
الأول : سهولة وسرعة انقياده وتسليمه المطلق لكل ماأورده الموسوي حيث لم يبد أي اعتراض أو نقاش وكأن ماأتى به الموسوي حقائق مسلمة .  
الثاني : طلب إيراد أحاديث لايعرفها أهل السنة ، وكأن شيخ الأزهر لاصلة له بكتب الحديث التي جمعت وأوعت سنة النبي ﷺ حتى اعتقد أن أهل السنة قد جهلوا أحاديث صحيحة قد جمعها الرافضة وعلموها .

## الرد على المراجعة ٦٢

إن الأحاديث الأربعين التي أوردها الموسوي كلها أحاديث هالكة وموضوعة باتفاق أهل العلم بالحديث ، وماهي إلا بعض ماوضعه الرافضة من أحاديث نصره لمذهبهم وتأييداً لباطلهم . والدليل على ذلك من وجوه :  
الأول : أنها أحاديث لاسند لها صحيح ، ونحن نطالب أتباع الموسوي اثبات صحة إسناد هذه الأحاديث . فإنهم قوم لايعرفون الإسناد ، وأجهل الناس به .  
الثاني : أنها أحاديث لايعرفها أهل العلم بالحديث ولم يخرجوها في كتبهم لا الصحاح ولا كتب الستة ولا المسانيد .  
الثالث : أنها من رواية كذاب قد حكم عليه الموسوي بأنه صدوق لأنه على عقيدته ومذهبه .

والقمي إنما هو أحد أعلام الرافضة الذين اتفق أهل العلم على رد روايتهم لأنهم أصحاب بدعة كفرية ، ولأنهم يستحلون الكذب نصره لمذهبهم كما سبق بيانه في الجزء الأول من كتابنا ، فكيف تقبل هذه الأحاديث وهي من مروياته .

والقمي هذا إنما هو من سلالة القميين الروافض الذين لقبوا أبو لؤلؤة  
المجوسي — قاتل عمر بن الخطاب — بلقب « بابا شجاع الدين » واخترعوا  
له عيداً سموه « عيد بابا شجاع الدين » وهو اليوم التاسع من ربيع الأولى  
بزعمهم . وأول من نادى بهذا اليوم عيداً هو أحمد بن إسحاق بن عبد الله بن  
سعد القمي الأحوص شيخ الشيعة القميين . وأطلق عليه يوم العيد الأكبر ، ويوم  
المفاخرة ، ويوم التبجيل ، ويوم الزكاة العظمى ، ويوم البركة ، ويوم التسلية .  
انظر ص ٩٠٨ — ٢٠٩ من مختصر التحفة الاثني عشرية .

والقمي هذا إنما هو من أحفاد الشريف القمي الذي والى التتار ووقف  
بجانبيهم يوم غزوه ديار المسلمين . انظر البداية والنهاية ١٤ / ٩ .

- ١ - لائحة بنصوص الشيعة
- ٢ - لماذا لم يخرجها غيرهم ؟
- ٣ - طلب المزيد من غيرها

- ١ - لائحة بهذه النصوص على أهل السنة إذ لم تثبت عندهم .
  - ٢ - ولماذا لم يخرجوها لو كانت ثابتة ؟
  - ٣ - فجع بنا إلى ما بقي من حديث أهل السنة في هذا الموضوع ، والسلام .
- س

- ١ - إنما أوردناها إجابة للطلب
- ٢ - إنما حجتنا على الجمهور صحاحهم
- ٣ - السبب في عدم إخراجهم صحاحنا
- ٤ - الإشارة إلى نص الوراثة .

- ١ - إنما أوردنا هذه النصوص لتحيطوا بها علماً ؛ وقد رغبتم إلينا في ذلك .
- ٢ - وحسبنا حجة عليكم ماقد أسلفنا من صحاحكم .
- ٣ - أما عدم إخراج تلك النصوص فإنما هو لشئشئنا نعرفها لكل من أضر لآل محمد حسيكية ؛ وأبطن لهم الغل من حزب الفراعنة في الصدر الأول ؛ وعبدة أولي السلطة والتغلب الذين بذلوا في خفاء فضل أهل البيت ؛ وإطفاء نورهم كل حول وكل طول ؛ وكل مالديهم من قوة وجبروت ؛ وحملوا الناس كافة على مصادرة مناقبهم وخصائصهم بكل ترغيب وترهيب ؛ وأجلبوا على ذلك تارة بدرامهم ودنانيرهم ؛ وأخرى بوظائفهم ومناصبهم ، ومرة بسياطهم وسيوفهم ، يدنون من كذب بها ، ويقصون من صدق بها ؛ أو ينفون أو يقتلون . وأنت تعلم أن نصوص الإمامة ، وعهود الخلافة لما يخشى الظالمون منها أن تدمر عروشهم ، وتنقض أساس ملكهم ؛ فسلامتها منهم ومن أوليائهم المتزلفون إليهم ؛ ووصولها إلينا بالأسانيد المتعددة ؛ والطرق المختلفة ؛ آية من آيات الصدق ؛ ومعجزة من معجزات الحق ؛ إذ كان المتسبدون بحق أهل البيت ؛ والمستأثرون بمراتبهم التي رتبهم الله فيها ؛ يسومون من يتهمونهم بحبهم سوء العذاب ، يحلقون لحبته ؛ ويطوفون به في الأسواق ؛ ثم يذلون ويسقطونه ، ويحرمونه من كل حق ؛ حتى ييأس من عدل الولاة (٦٥) ، ويقنط من معاشره الرعية ، فإذا ذكر علياً ذاكر بخير برئت منه الذمة ، وحلت

٦٥ - راجع ص ١٥ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة لابن أبي الحديد تجد بعض ما وقع من المحن لأهل وشيعتهم في تلك الأيام ، وللإمام الباقر ثمة كلام في هذا الموضوع ، ألقت إليه الباحثين .

بساخته النعمة ؛ فتستصفي أمواله ؛ وتضرب عنقه ؛ وكم استلوا السنة نطقت بفضله ؛ وسلموا أعيناً رmqته باحترام ؛ وقطعوا أيدياً أشارت إليه بمنقبة ؛ ونشروا أرجلاً سعت نحوه بعاطفة ، وكم حرقوا على أوليائه بيوتهم ؛ واجتثوا نخيلهم ؛ ثم صلبوهم على جذوعها ؛ أو شردوهم عن عقر ديارهم ، فكانوا طرائق قديماً . وكان في حملة الحديث وحفظه الآثار ؛ قوم يعدون أولئك الملوك الجابرة وولاتهم من دون الله عز وجل ؛ ويتلفون إليهم بكل مالداهم من تصحيح ؛ وتحريف ؛ وتصحيح وتضعيف ، كالذين نراهم في زماننا هذا من شيوخ التزلف ؛ وعلماء الوظائف ، وقضاة السوء ، يتسابقون إلى مرضاة الحكام ؛ بتأييد سياستهم عادلة كانت أو جائرة ؛ وتصحيح أحكامهم ؛ صحيحة كانت أو فاسدة ، فلا يسألهم الحاكم فتوى تؤيد حكمه ؛ أو تقمع خصمه ؛ إلا بادروا إليها على ماتقتضيه رغبته ؛ وتستوجه سياسته ؛ وإن خالفوا نصوص الكتاب والسنة ؛ وخرقوا إجماع الأمة ؛ حرصاً على منصب يخافون العزل عنه ؛ أو يطمعون في الوصول إليه ؛ وشتان بين هؤلاء وأولئك ، فإنه لاقيمة لهؤلاء عند حكوماتهم ، أما أولئك فقد كانت حاجة الملوك إليهم عظيمة ، إذ كانوا يحاربون الله ورسوله بهم ؛ ولذا كانوا عند الملوك والولاة أولي منزلة سامية ؛ وشفاعة مقبولة ؛ فكانت لهم بسبب ذلك صولة ودولة ؛ وكانوا يتعصبون على الأحاديث الصحيحة إذا تضمنت فضيلة لعلي أو لغيره من أهل بيت النبوة ؛ فيردونها بكل شدة ، ويسقطونها بكل عنف ؛ وينسبون رواتها إلى الرفض — والرفض أحدث شيء عندهم — هذه سيرتهم في السنن الواردة في علي ؛ ولاسيما إذا تشبث الشيعة بها ، وكان لأولئك المتزلفين من يرفع ذكرهم من الخاصة في كل قطر ؛ ولهم من يروج رأيهم من طلبة العلم الدنيويين ، ومن المرائين بالزهد والعبادة ، ومن الزعماء وشيوخ العشائر ؛ فإذا سمع هؤلاء مايقولون في رد تلك الأحاديث الصحيحة اتخذوا قولهم حجة ، وروجوه عند العامة والهمج ؛ وأشاعوه وأذاعوه في كل مصر ، وجعلوه أصلاً من الأصول المتبعة في كل عصر . وهناك قوم آخرون من حملة الحديث في تلك الأيام ؛ اضطرم الخوف إلى ترك التحديث بالمأثور من فضل علي وأهل البيت ؛ وكان هؤلاء المساكين إذا سئلوا عما يقوله أولئك المتزلفون في رد السنن الصحيحة المشتملة على فضل علي وأهل البيت يخافون — من مبادهة العامة بغير ماعندهم — أن تقع فتنة عمياء بكماء صماء ؛ فكانوا يضطرون في الجواب إلى اللواذ بالمعارض من القول ، خوفاً من تألب أولئك المتزلفين ؛ ومروجيهم من الخاصة ؛ وتألب من ينفق معهم من العامة ورعاع الناس ؛ وكان الملوك والولاة أمروا الناس بلعن أمير المؤمنين ، وضيقوا عليهم في ذلك ، وحملوهم بالنقود ، وبالجنود ، وبالوعيد والوعود ؛ على تنقيصه وذمه ، وصوروه للناشئة في كتابيها بصورة تشتمر منها النفوس ، وحدثوها عنه بما تستك منها المسامع ، وجعلوا لعنه على منابر المسلمين من سنن العيدين والجمعة فلولا أن نور الله لايطفاً وفضل أوليائه لايفضي ، ماوصلت إلينا السنن من طريق الفريقين صحيحة صريحة بخلافته ، ولاتواترت النصوص بفضله وإني والله لأعجب من الفضل الباهر الذي اختص به عبده وأخا رسوله علي بن أبي طالب ؛ كيف خرق نوره الحجب من تلك الظلمات المتراكمة ؛ والأمواج المتلاطمة ؛ فأشرق على العالم كالشمس في رائعة النهار . ٤ — وحسبك — مضافاً إلى كل ماسمعت من الأدلة الفاطمة — نص الوراثة ؛ فإنه بمجرد حجة بالغة ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعة رقم ٦٤

أولاً : لقد أساء الموسوي الأدب مع الصحابة والتابعين وأصحاب القرون الثلاثة الأولى وحملة السنة في هذه الأمة وتحامل على أهل السنة عموماً وظلمهم عندما اتهمهم زوراً وبهتاناً أنهم أنكروا هذه الأحاديث الأربعين التي ساقها في المراجعة رقم ٦٢ ولم يحدثوا بها غلاً لآل البيت وعبادة منهم لأولي السلطة والغلبة ، وإخفاء لفضل أهل البيت ، وإطفاء لنورهم . ووصف الخلفاء الثلاثة ومن بايعهم من الصحابة بأنهم فراعنة حيث قال في مقدمة المراجعة : « ... وأبطن لهم الغل من حزب الفراعنة في الصدر الأول » .

إن هذا الكلام إنما يدل على حقد الموسوي وشيئته من الرفضة على الإسلام والمسلمين ، وليس هذا منه بمستهجن ولا بمستغرب ، فالرفضة تسمى الصديق الأعظم « الجيت » ، وتمسي عمر بن الخطاب « الطاغوت » ، وتجعل لعنهما وابتنيهما ذكراً وعبادة ، كما أنهم يسمون عمر بن الخطاب نظراً لجرأته في الحق يسمونه « فرعون هذه الأمة » قاتلهم الله . وقد ساق ذلك الشيخ محب الدين الخطيب رحمه الله نقلاً عن أهم كتب الرفضة في الجرح والتعديل وهو كتاب « تنقيح المقال في أحوال الرجال » للمامقاني ١ / ٢٠٧ . انظر المنتقى . ٣٧١ .

ثانياً : لقد أعظم الموسوي الفرية عندما اتهم أهل السنة بكتمان فضائل علي رضي الله عنه ، وفضائل أهل البيت . فهذه كتب السنة كلها شاهدة بفضائل الصحابة عموماً ، وبفضل آل البيت خاصة ، بل إن الأحاديث التي رووها في فضل علي رضي الله عنه ، وفضل آل البيت تفوق الأحاديث التي رووها في فضل غيرهم عدداً ، يدرك هذا كل من كان له أدنى صلة بكتب السنة . فكيف تصح بعد هذا دعوى الموسوي واتهاماته .

وفي المراجعة ٦٥ تعجب كيف وافق شيخ الأزهر على أكاذيب الموسوي واتهاماته لسلف هذه الأمة بأبشع الاتهامات . الأمر الذي يؤكد أن شيخ الأزهر برىء من هذه المراجعات براءة الذئب من دوم يوسف . والله أعلم .

## المراجعة ٦٥

رقم : ٥ صفر سنة ١٣٣٠

حدثنا بحديث الوارثة من طريق أهل السنة ، والسلام .

س

## المراجعة ٦٦

رقم : ٥ صفر سنة ١٣٣٠

علي وارث النبي صلى الله عليه وآله وسلم

لا ريب في أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قد أورث علياً من العلم والحكمة ، ما أورث الأنبياء أوصياءهم ، حتى قال صلى الله عليه وآله وسلم : أنا مدينة العلم وعلي بابها ، فمن أراد العلم فليأت الباب (٦٦) .

وقال صلى الله عليه وآله وسلم : أنا دار الحكمة وعلي بابها ، وقال : علي باب علمي ، ومبين من بعدي لأمتي ما أرسلت به ، حبه إيمان ؛ وبغضه نفاق . الحديث . وقال صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في حديث زيد بن أبي أوفى (٦٧) : وأنت أخي ووارثي ؛ قال : وما أرت منك ؟ قال صلى الله عليه وآله وسلم : ما ورث الأنبياء من قبلي ؛ ونص صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في حديث بريدة (٦٨) على أن وارثه علي بن أبي طالب ؛ وحسبك حديث الدار يوم الأنداز ، وكان علي يقول في حياة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : والله إنني لأخوه ؛ ووليه وابن عمه ؛ ووارث علمه ؛ فمن أحق به مني ؟ (٦٩)

وقيل له مرة : كيف ورثت ابن عمك دون عمك ؛ فقال : جمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ بني عبد المطلب وهم رهط ؛ كلهم يأكل الجذعة ، ويشرب الفرق ، فصنع لهم مداً من طعام ؛ فأكلوا حتى شبعوا ؛ وبقي الطعام كما هو كأنه لم يمس ؛ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : يا بني عبد المطلب إنني بعثت إليكم خاصة ؛ وإلى الناس عامة ، فأيكم يبأييني علي أن يكون أخي ؛ وصاحبي ؛ ووارثي ؟ فلم يقم إليه أحد ، فقامت إليه وكنت من أصغر القوم ؛ فقال لي : اجلس ، ثم قال ثلاث مرات كل ذلك أقوم إليه فيقول لي : اجلس ، حتى كان في الثالثة ، ضرب بيده على يدي ؛ فلذلك ورثت ابن

٦٦ — أوردنا هذا الحديث والحديثين اللذين بعده في المراجعة ٤٨ ، ودونك من تلك المراجعة الحديث ٩ والحديث ١٠ والحديث ١١ ، فراجع ولا تغفل عما علقناه ثمة .

٦٧ — أوردناه في المراجعة ٣٢ .

٦٨ — راجعه في المراجعة ٦٨ .

٦٩ — هذه الكلمة بعين لفظها ثابتة عن علي ؛ أخرجها الحاكم في صفحة ١٢٦ من الجزء ٣ من المستدرک بالسند الصحيح على شرط البخاري ومسلم ، واعترف الذهبي في تلخيصه بذلك .

عمي دون عمي (٧٠) ؛ وسئل قثم بن العباس — فيما أخرجه الحاكم في المستدرک (٧١) ،  
والذهبي في تلخيصه جازمين بصحته — فقيل له : كيف ورث علي رسول الله دونكم ؛  
فقال : لأنه كان أولنا به لحوقاً وأشدنا به لزوقاً . قلت : كان الناس يعلمون أن وارث  
رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما هو علي ؛ دون عمه العباس وغيره من بني  
هاشم ؛ وكانوا يرسلون ذلك إرسال المسلمات كما ترى ؛ وإنما كانوا يجهلون السبب  
في حصر ذلك التراث بعلي وهو ابن عم النبي دون العباس ؛ وهو عمه ؛ ودون غيره من  
بني أعمامه وسائر أرحامه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ولذلك سألوها علياً تارة ؛ وقتماً أخرى ،  
فأجابهم بما سمعت ؛ وهو غاية ما اتصل إليه مدارك أولئك السائلين ؛ وإلا فالجواب : أن  
الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختار منهم محمداً فجعله نبياً ؛ ثم اطلع ثانية فاختار  
علياً فأوحى إلى نبيه صلى الله عليه وآله وسلم : أن يتخذه وارثاً ووصياً ، قال الحاكم — في  
صفحة ١٢٥ من الجزء ٣ من المستدرک بعد أن أخرج عن قثم ماسمعه — : حدثني قاضي  
القضاء أبو الحسن محمد بن صالح الهاشمي قال : سمعت أبا عمر القاضي ، يقول : سمعت  
إسماعيل بن إسحاق القاضي يقول : وقد ذكر له قول قثم هذا ؛ فقال : إنما يرث الوارث  
بالنسب ، أو بالولاء ؛ ولاخلاف بين أهل العلم أن ابن العم لا يرث مع العم ( قال ) فقد  
ظهر بهذا الاجماع أن علياً ورث العلم من النبي دونهم . ا هـ . قلت : والأخبار في هذا  
متواترة ، ولاسيما من طريق العترة الطاهرة ؛ وحسبنا الوصية ونصوصها الجليلة ؛ والسلام .

ش

٧٠ — هذا الحديث ثابت ومستفيض ؛ أخرجه الضياء المقدسي في المختارة ، وابن جرير في تهذيب  
الآثار ، وهو الحديث ٦١٥٥ في صفحة ٤٠٨ من الجزء ٦ من كنز العمال ؛ وأخرجه النسائي في صفحة  
١٨ من الخصائص العلوية ؛ ونقله ابن أبي الحديد عن تاريخ الطبري في أواخر شرح الخطبة القاصعة  
ص ٢٥٥ من المجلد ٣ من شرح النهج ؛ ودونك صفحة ١٥٩ من الجزء الأول من مسند الإمام أحمد  
ابن حنبل ، تجد الحديث بالمعنى .

٧١ — صفحة ١٢٥ من جزئه الثالث ، وأخرجه ابن أبي شيبة أيضاً ، وهو الحديث ٦٠٨٤ في صفحة  
٤٠٠ من الجزء السادس من كنز العمال .

## الرد على المراجعة رقم ٦٦

زعم الموسوي أن علياً وارث النبي ﷺ ، وفسر الوراثة هنا بالخلافة من بعده واستدل على ذلك بأحاديث .

١ — « أنا مدينة العلم وعلي بابها » ، و « أنا دار الحكمة وعلي بابها » .

لقد سبق الكلام ببيان ضعفهما في ردنا على المراجعة رقم ٤٨ . وقال الذهبي في تلخيصه : « موضوع » .

٢ — حديث : « أنت أخي ووارثي ... » .

لقد سبق الكلام عليه في الرد على المراجعة رقم ٣٢ وبيننا أنه لا خصوصية في ذلك لعلي رضي الله عنه ، لأن الصحابة كلهم قد ورثوا عن النبي ﷺ الكتاب والسنة حالهم في ذلك حال علي رضي الله عنه .

٣ — أما حديث بريدة : « لكل نبي وصي ووارث ... الحديث » فهو حديث ضعيف بسبب محمد بن حميد الرازي وسيأتي الكلام عليه في المراجعة رقم ٦٨ .

أما قول علي في حياة رسول الله ﷺ : « والله إني لأخوه ووليه وابن عمه ووارث علمه فمن أحق به مني » .

فجوابه أن الموسوي قد اجتزأ هذا الجزء من كلام علي رضي الله عنه فأوهم القارئ بأنه حديث مستقل وجعله دليلاً على مذهبه . وحمّله مالا يَحتمل وهذا يدين الرفضة مع كل دليل .

والرواية التي في المستدرک تؤكد هذه الحقيقة وتوضح أنها لاتصلح دليلاً على مذهب هذا الرفضي .

ونص الروية في المستدرک ٣ / ١٢٦ : « عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : كان علي يقول في حياة رسول الله ﷺ إن الله يقول : ﴿ أفان مات أو قتل انقلبتم على أعقابكم ﴾ والله لانتقلب على أعقابنا بعد إذ هدانا الله ، والله

لئن مات أو قتل لأقاتلن على ماقاتل عليه حتى أموت ، والله إني لأخوه ووليه  
وابن عمه ووارث علمه فمن أحق به مني » .

إن من أمعن النظر في هذه الرواية يجد أن الإمام علي رضي الله عنه يصرح  
بإيمانه الذي لا يتزعزع ، وثباته على الحق الذي جاء به النبي ﷺ وأنه لن يتخلى  
عنه في حياة النبي ولا في مماته ، وأنه سيدفع عن هذا الدين ويقا تل دونه بعد  
وفاة النبي ﷺ كما هو الحال في حياته عليه الصلاة والسلام متمثلاً الآية التي  
ساقها أول كلامه ، وأنه أولى من غيره في هذا كله لما بينه وبين النبي ﷺ  
من صلوات تميزه عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين .

ولو سلمنا بدعوى الموسوي في هذا الخبر عن علي للزم من ذلك تخاذل  
علي عن قتال الشيخين أبي بكر وعمر عندما وليا الخلافة قبله ، وكذا عثمان  
رضي الله عنه . فتأمل هذا .

٥ — أما حديث : « جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب وهم رهط ... »  
فقد مضى الحديث عليه في الرد على المراجعة رقم ٢٠ ، وبيننا كذبه .

أما ما أخرجه الحاكم في المستدرک عن شريك بن عبد الله عن أبي إسحاق  
قال : سألت قثم بن العباس كيف ورث علي رسول الله ﷺ دونكم ، قال :  
لأنه كان أولنا به لحوقاً وأشدنا به لزوقاً .

فليس فيه وجه استدلال على مدعي الموسوي بحال لأن المقصود  
بالميراث هنا إنما هو ميراث العلم فقط . ولا يصح حمله على المال لقوله عليه  
الصلاة والسلام : « نحن معاشر الأنبياء لانورث ماتركناه صدقة » ولو جاز ذلك  
فليس لعلي من ميراث النبي ﷺ شيئاً لأنه محجوب بعمة العباس .

كما لا يصح حمله على الولاية والخلافة من بعده لأنها لا تستحق بالوراثة  
بالاتفاق .

فإذا لم يصح حمله على الوجهين السابقين كان لا بد من حمله على الوراثة  
في العلم ويؤيد هذا الرواية الأخرى التي أخرجه الحاكم ٣ / ١٢٥ : « إنما  
يرث الوارث بالنسب أو بالولاء ولاخلاف بين أهل العلم أن ابن العم لا يرث  
مع العم فقد ظهر بهذا الاجماع أن علياً ورث العلم من النبي ﷺ دونهم » .

وعند ذلك لا تكون هذه صفة خاصة بعلي رضي الله عنه بل كل أصحابه

حصل له نصيب من العلم بحسبه ، فقد يرث الواحد من الناس من العلم ماورثه  
الآخر وقد يزيد عليه ، كعلي بن أبي طالب حيث ورث من العلم أكثر مما  
ورثه غيره من آل البيت بحسب منطوق هذه الروايات .

## البحث عن الوصية

أهل السنة لا يعرفون الوصية إلى علي ، ولا يعترفون بشيء من نصوصها ، فتفضلوا بها ولكم الشكر ؛ والسلام .

س

## ١ - نصوص الوصية

١ - نصوص الوصية متواترة ؛ عن أئمة العترة الطاهرة ، وحسبك مما جاء من طريق غيرهم ماسمعه في المراجعة ٢٠ من قول النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وقد أخذ برقية علي : هذا أخي ووصيي ؛ وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا .

وأخرج محمد بن حميد الرازي ، عن سلمة الأبرش ؛ عن ابن إسحاق عن أبي ربيعة الايادي ؛ عن ابن بريدة ؛ عن أبيه بريدة ، عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : لكل نبي وصي ووارث ؛ وان وصيي ووارثي علي بن أبي طالب (٧٢) . هـ . وأخرج الطبراني في الكبير بالاستناد إلى سلمان الفارسي ؛ قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إن وصيي موضع سري ؛ وخير من أترك بعدي ؛ ينجز عدتي ؛ ويقضي ديني ، علي بن أبي طالب (٧٣) ؛ عليه السلام . وهذا نص في كونه الوصي ؛ وصريح في أنه أفضل الناس بعد النبي ؛ وفيه من الدلالة الالتزامية على خلافته ؛ ووجوب طاعته ؛ ما لا يخفى على أولي الأبواب . وأخرج أبو نعيم الحافظ في حلية الأولياء (٧٤) ؛ عن أنس ؛ قال : قال لي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يأنس أول من يدخل عليك هذا الباب إمام المتقين ، وسيد المسلمين ؛ ويعسوب الدين ؛ وخاتم الوصيين ؛ وقائد الغر المحجلين ؛

٧٢ - هذا الحديث أورده الذهبي في أحوال شريك من ميزان الاعتدال ، وكذب به ، وزعم أن شريكاً لا يحتمله ، وقال : أن محمد بن حميد الرازي ليس بثقة ، والجواب : أن الإمام أحمد بن حنبل والإمام أبا القاسم البغوي والإمام ابن جرير الطبري وإمام الجرح والتعديل ابن معين وغيرهم من طبقتهم ، وثقوا محمد بن حميد ورووا عنه ، فهو شيخهم ومعتمدهم كما يعترف به الذهبي في ترجمة محمد بن حميد من الميزان ، والرجل ممن لم يتهم بالرفض ولا بالتشيع ، وإنما هو من سلف الذهبي فلا وجه لتهمته في هذا الحديث .

٧٣ - هذا الحديث بلفظه وسنده هو الحديث ٢٥٧٠ من أحاديث كنز العمال في آخر صفحة ١٥٤ من جزئه السادس ، وأورده في منتخب الكنز ، فراجع من المنتخب ماهو مطبوع في هامش ص ٣٢ من الجزء الخامس من مسند أحمد .

٧٤ - كما في ص ٤٥٠ من المجلد الثاني من شرح النهج ، وقد أورده في المراجعة ٤٨ .

قال أنس : فجاء علي ؛ فقام إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ مستبشراً فاعتنقه ؛ وقال له : أنت تؤدي عني ؛ وتسمعهم صوتي ؛ وتبين لهم ما اختلفوا فيه من بعدي .

وأخرج الطبراني في الكبير بالاسناد إلى أبي أيوب الأنصاري ؛ عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال : يا فاطمة ؛ أما علمت أن الله عز وجل اطلع علي أهل الأرض ؛ فاختار منهم أبك فبعثه نبياً ؛ ثم اطلع الثانية فاختار بعلك ؛ فأوحى إلي ؛ فأنكحته واتخذته وصياً (٧٥) .

انظر كيف اختار الله علياً من أهل الأرض كافة بعد أن اختار منهم خاتم أنبيائه ؛ وانظر إلى اختيار الوصي وكونه على نسق اختيار النبي ؛ وانظر كيف أوحى الله إلى نبيه أن يزوجه ويتخذة وصياً ؛ وانظر هل كانت خلفاء الأنبياء من قبل إلا أوصياءهم ، وهل يجوز تأخير خيرة الله من عباده ووصي سيد أنبيائه ؛ وتقدير غيره عليه ؛ وهل يصح لأحد أن يتولى الحكم عليه ؛ فيجعله من سوقته ورعاياه ؟ وهل يمكن عقلاً أن تكون طاعة ذلك المتولي واجبة على هذا الذي اختاره الله كما اختار نبيه ؟ وكيف يختاره الله ورسوله ثم نحن نختار غيره ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ .

وقد تضافرت الروايات أن أهل النفاق والحسد والتنافس لما علموا أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ سيزوج علياً من بضعة الزهراء — وهي عديلة مريم وسيدة نساء أهل الجنة — حسدوه لذلك وعظم عليهم الأمر ، ولا سيما بعد أن خطبها من خطبها فلم يفلح (٧٦) ، وقالوا : إن هذه ميزة يظهر بها فضل علي ؛ فلا يلحقه ؛ بعدها لاحق ، ولا يطمع في إدراكه طامع ؛ فأجلبوا بما لديهم من إرجاف ؛ وعملوا لذلك أعمالاً ، فبعثوا نساءهم إلى سيدة نساء العالمين ينفرن بها ، فكان مما قلن لها : إنه فقير ليس له شيء ، لكنها عليها السلام لم يخف عليها مكرهن ، وسوء مقاصد رجالهن ومع ذلك لم تبدلن شيئاً بكرهنه ، حتى تم ما أراد الله عز وجل ورسوله لها ؛ وحينئذ أرادت أن تظهر من فضل

٧٥ — هذا الحديث بلفظه وسنده هو الحديث ٢٥٤١ من أحاديث كنز العمال في ص ١٥٣ من جزئه السادس ، وأورده في المنتخب أيضاً ، فراجع من المنتخب ما هو مطبوع في هامش ص ٣١ من الجزء الخامس من مسند أحمد .

٧٦ — أخرج ابن أبي حاتم عن أنس ، قال : جاء أبو بكر وعمر يخطبان فاطمة إلى النبي ، فسكت ولم يرجع إليهما شيئاً ، فانطلقا إلى علي يبينانه إلى ذلك . الحديث . وقد نقله عن ابن أبي حاتم كثير من الأبيات ، كابن حجر في أوائل باب ١١ من صواعقه ، ونقل ثمة عن أحمد بالاسناد إلى أنس نحوه ، وأخرج أبو داود السجستاني — كما في الآية ١٢ من الآيات التي أوردها ابن حجر في الباب ١١ من صواعقه — أن أبا بكر خطبها . فأعرض عنه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ ثم عمر فأعرض عنه فنبهها إلى خطبتها . الحديث . وعن علي ، قال : خطب أبو بكر وعمر فاطمة إلى رسول الله ، فأبى صلى الله عليه وآله وسلم عليهما ، قال عمر : أنت لها يا علي . الحديث . أخرج ابن حجر ، وصححه وأخرجه الدولابي في الذرية الطاهرة ، وهو الحديث ٦٠٠٧ من أحاديث كنز العمال ص ٣٩٢ من جزئه السادس .

أمير المؤمنين ما يخزي الله به أعداءه فقالت : يارسول الله زوجتي من فقير لا مال له ؟ فأجابها صلى الله عليه وآله وسلم ، بما سمعت :  
وإذا أراد الله نشر فضيلة طويت أتاح لها لسان حسود

وأخرج الخطيب في المتفق بسنده المعتبر إلى ابن عباس ؛ قال : لما زوج النبي صلى الله عليه وآله وسلم فاطمة من علي ؛ قالت فاطمة : يارسول الله زوجتي من رجل فقير ليس له شيء ؛ فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : أما ترضين أن الله اختار من أهل الأرض رجلين ؛ أحدهما أبوك ، والآخر بعلك (٧٧) . أ . هـ . وأخرج الحاكم في مناقب علي ص ١٢٩ من الجزء الثالث من المستدرک عن طريق سريج بن يونس ، عن أبي حفص الأبار ، عن الأعمش ، عن أبي صالح ؛ عن أبي هريرة ؛ قال : قالت فاطمة : يارسول الله زوجتي من علي وهو فقير لا مال له ؟ فقال صلى الله عليه وآله وسلم : يا فاطمة أما ترضين أن الله عز وجل ؛ اطلع إلى الأرض فاختار رجلين أحدهما أبوك والآخر بعلك . أ . هـ . وعن ابن عباس قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : أما ترضين أني زوجتك أول المسلمين إسلاماً وأعلمهم علماً ؛ وأنت سيدة نساء أمتي ؛ كما سادت مريم نساء قومها ، أما ترضين يا فاطمة أن الله اطلع على أهل الأرض فاختار منهم رجلين ، فجعل أحدهما أبوك والآخر بعلك . أ . هـ (٧٨) .

وكان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بعد هذا إذا ألم بسيدة النساء من الدهر لم يذكرها بنعمة الله ورسوله عليها ، إذ زوجها من أفضل أمته ، ليكون ذلك عزاء لها ، وسلوة عما يصيبها من طوارق الدهر ، وحسبك شاهداً لهذا ما أخرجه الإمام أحمد في ص ٢٦ من الجزء الخامس من مسنده من حديث معقل بن ياسر ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم عاد فاطمة في مرض أصابها على عهده ، فقال لها : كيف تجدنيك ، قالت : والله لقد اشتد حزني ، واشتدت فاقتي وطال سقمي ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : أوما ترضين أني زوجتك أقدم أمتي سلماً ، وأكثرهم علماً ، وأعظمهم حلاً . أ . هـ . والأخبار في ذلك متضاربة لاتحتملها مراجعتنا ، والسلام .

ش

٧٧ — هذا الحديث بلفظه وسنده هو الحديث ٥٩٩٢ من أحاديث الكنز ، أورده في فضائل علي ص ٣٩١ من جزئه السادس ، وصرح بحسن سنده .

٧٨ — وهذا الحديث بلفظه وسنده هو الحديث ٢٥٤٣ من أحاديث كنز العمال ص ١٥٣ من جزئه السادس ، نقله عن الحاكم بالاسناد إلى كل من ابن عباس وأبي هريرة ، ونقله عن الطبراني وعن الخطيب بالاسناد إلى ابن عباس فقط . أما في منتخب الكنز فقد نقله عن الخطيب في المتفق بالاسناد إلى ابن عباس ، فراجع من المنتخب ما هو في السطر الأول في هامش ٣٩ من الجزء الخامس من مسند أحمد . ونقله علامة المعتزلة في ص ٤٥١ من المجلد الثاني من شرح النهج عن مسند الامام أحمد .

## الرد على المراجعة ٦٧ ، ٦٨

في المراجعة ٦٧ لم يزد شيخ الأزهر عن التسليم بما جاء في المراجعة التي قبلها ، ورميه أهل السنة وهو واحد منهم بالجهل ، ومن ثم طلب التعلم من الموسوي ، وكأنه تلميذ صغير أمام إمام كبير . فتأمل هذا .

وفي المراجعة ٦٨ يفيض الموسوي بعلمه على هذا التلميذ الصغير مبيناً أحاديث الوصية . وحكم عليها بالتواتر قبل عرضها ، ولما كان حكمه لا يعول عليه ولا يعتد به ، لأن الرفضة وهو أحد أعلامهم من أكذب الناس وأجهلهم بالرواية والمروي . ومقياس صحة الرواية عندهم موافقتها لمذهبهم ولاقيمة للاسناد عندهم بل هم من أجهل الناس به . لهذا كله سنعرض إلى هذه الأحاديث إن شاء الله ونبين رأي أهل العلم بالحديث فيها .

١ - حديث : « هذا أخي ووصيي ، وخليفتي فيكم فاسمعوا له وأطيعوا » فقد مضى القول فيه في ردنا على المراجعة رقم ٢٠ ، وتبين لنا من خلال آراء العلماء أنه حديث موضوع . انظر تفصيل ذلك فيما سبق .

٢ - أما حديث بريدة : « لكل نبي وصي ووارث وإن وصيي ووارثي علي بن أبي طالب » والذي حاول الموسوي أن يصححه ويرد تكذيب الذهبي لهذا الحديث فهو حديث ضعيف بسبب محمد بن حميد الرازي .

قال الذهبي في ترجمة شريك بن عبد الله النخعي في ميزان الاعتدال ٣ / ٢٧٣ : محمد بن حميد الرازي - وليس بثقة - حدثنا سلمة الأبرش ، حدثنا ابن إسحاق عن شريك ، عن أبي ربيعة الإيادي ، عن ابن بريدة عن أبيه مرفوعاً : « لكل نبي وصي ووارث ، وإن علياً وصيي ووارثي » ثم قال الذهبي عقب ذلك : هذا كذب ولايحتمله شريك .

وإذا رجعنا إلى ترجمة محمد بن حميد الرازي الذي حاول الموسوي توثيقه نجده ضعيفاً مضعفاً عند أئمة الجرح والتعديل .

ففي ميزان الاعتدال ٤ / ٥٣٠ : محمد بن حميد الرازي ضعفه الذهبي ،

وقال يعقوب بن شيبة : كثير المناكير ، وقال البخاري : فيه نظر ، وكذبه أبو زرعة . وقال فضلك الرازي : عندي عن ابن حميد خمسون ألف حديث ، ولأحدث عنه بحرف ولقد دخلت عليه وهو يركب الأسانيد على المتون . وعن الكوسج قال : أشهد أنه كذاب . وقال صالح جزرة : مارأيت أجراً على الله منه : كان يأخذ أحاديث الناس فيقلب بعضه على بعض ومارأيت أحداً بالكذب منه . وقال ابن خراش : حدثنا ابن حميد وكان والله يكذب . وجاء عن غير واحد أن ابن حميد كان يسرق الحديث . وقال النسائي : ليس بثقة . وقال أبو علي النيسابوري : قلت لابن خزيمة لو أخذت الإسناد عن ابن حميد فإن أحمد بن حنبل قد أحسن الثناء عليه ! قال : إنه لم يعرفه ، ولو عرفه كما عرفناه ماأنتى عليه أصلاً .

فإذا كان أهل الصنعة قد ضعفوا محمد بن حميد فكيف يكون ثقة ؟! وكيف تكون روايته صحيحة ؟! ولو سلمنا بتوثيق ابن معين له ، فإن رأي المجروحين أولى بالاعتبار لكثرتهم ومزيد علمهم . ويرغم هذا فقد صحح الموسوي هذه الرواية بل واعتبرها متواترة لا لشيء إلا لأنها توافق مذهبه . فتأمل هذا تجده واضحاً .

٣ — أما حديث سلمان الفارسي : « إن وصيي وموضع سري وخير من ترك بعدي ... الحديث » فقد ذكر ابن الجوزي رحمه الله بهذا الحديث أربع طرق . ثم قال : هذا حديث لا يصح .

أما الطريق الأول ففيه إسماعيل بن زياد قال ابن حبان لا يحل ذكره في الكتب إلا على سبيل القدح فيه . وقال الدارقطني متروك . وقال عبد الغني بن سعيد الحافظ : أكثر رواة هذا الحديث مجهولون وضعفاء .

وأما الطريق الثاني ففيه مطر بن ميمون . قال البخاري : منكر الحديث ، وقال أبو الفتح الأزدي : متروك الحديث . وفيه جعفر وقد تكلموا فيه .

وأما الطريق الثالث ففيه خالد بن عبيد . قال ابن حبان : يروي عن أنس نسخة موضوعة لا يحل كتب حديثه إلا على جهة التعجب .

وأما الطريق الرابع فإن فيه قيس بن ميناء من كبار الشيعة ولا يتابع على هذا الحديث . وفي الميزان قيس بن ميناء عن سلمان الفارسي بحديث علي وصيي وهو كذاب . انظر رياض الجنة ١٥٧ — ١٥٨ .

٥ — أما حديث أنس : « أول من يدخل عليك هذا الباب إمام المتقين ... الحديث » رواه أبو نعيم في الحلية وقال في الميزان : هذا الحديث موضوع ، وقد روى هذا الحديث جابر بن يزيد بن الحارث الجعفي الكوفي أحد علماء الشيعة .

قال الإمام مسلم في صحيحه : حدثنا أبو غسان محمد بن عمرو الرازي قال : سمعت جريراً يقول لقيت جابر الجعفي فلم أكتب عنه كان يؤمن بالرجعة .

وقال جرير بن عبد الحميد لثعلبة : لاتأت جابراً فإنه كذاب ، وقال النسائي : متروك . وقال يحيى : لا يكتب حديثه ولا كرامة . وقال زائدة : هو كذاب يؤمن بالرجعة . وقال سفيان : كان يؤمن بالرجعة . وروى الحميدي عن سفيان : سمعت رجلاً سأل جابراً الجعفي عن قوله : ﴿ فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي ﴾ قال : لم يجيء تأويلها . قال سفيان : كذب . قلت : وما أراد بهذا ؟ قال : الراضة تقول : إن علياً في السماء لا يخرج مع من يخرج من ولده حتى ينادي منادٍ من السماء : اخرجوا مع فلان . يقول جابر : هذا تأويل هذه الآية ، لاتروي عنه ، كان يؤمن بالرجعة ، كذب بل كانوا إخوة يوسف . وقال زائدة أيضاً : جابر الجعفي رافضي يشتم أصحاب النبي ﷺ . انظر الميزان ١ / ٣٧٩ .

٦ — أما حديث أبي أيوب : « يافاطمة أما علمت أن الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختر منهم أباك نبياً ثم اطلع الثانية فاختر بعلك .. الحديث » فهو حديث ضعيف بسبب عباية بن ربعي فهو شيعي غال . هامش مسند الإمام أحمد ٥ / ٣١ .

قال الذهبي في ترجمة عباية بن ربعي من الميزان قال : عباية بن ربعي عن علي وعنه موسى بن طريف كلاهما من غلاة الشيعة . له عن علي : أنا قسيم النار . الميزان ٣ / ٣٨٧ .

أرأيت أخي المسلم إلى هذه الآثار التي ساقها الموسوي وعدّها أحاديث متواترة ، وهي بين موضوع وضعيف بين الضعيف كما حكم عليها أهل العلم بالحديث . فتنبه لهذا أخي المسلم فهذا هو مذهب الموسوي . فلا تعجب .

ثم إن الموسوي أعظم على الله الفرية يوم أن اتهم قوماً من الصحابة بالنفاق

والحسد . وساق كلاماً لم يذكره أحد من أهل العلم في كتاب ، حيث قال عن هؤلاء : « وبعثوا نساءهم إلى سيدة نساء العالمين يفرننها فكان مما قلن لها : إنه فقير ليس له شيء ... إلى آخر هذه الفرية » .

ولاشك أنه كان يقصد من وراء هذه الفرية أن يلصق تهمة النفاق والحسد بالشيخين أبي بكر وعمر اللذين تقدما لخطبة فاطمة رضي الله عنها . قبل أن يخطبها علي رضي الله عنه لنفسه بدليل أنه ساق في التعليق الروايات التي تثبت هذه القضية .

والجواب على هذا الاتهام :

أولاً : ليس غريباً على الموسوي أن يقذف الشيخين بالكفر والنفاق ، وأن يكرر هذا في كل مناسبة فهذه عقيدة الرافضة في أصحاب النبي ﷺ .

ثانياً : أن رواية زواج فاطمة من علي التي ساقها الموسوي قد أشار الذهبي في ترجمة محمد بن دينار من الميزان أنها كذب فقال : أتى بحديث كذب ، ولا يدرى من هو . وبذلك تكون الرواية ضعيفة لجهالة محمد بن دينار وكذبه .

ثالثاً : على فرض صحتها . فليس فيها ما يدل على النفاق والحسد . إذا علمنا أن الروايات متفقة على تقدم أبي بكر وعمر لخطبة فاطمة قبل أن يخطبها علي لنفسه ولو كان الأمر بعكس هذا لأمكن أن يكون لكلام الموسوي وجه من الصحة .

ثم إن الروايات متفقة على حث أبي بكر وعمر لعلي رضي الله عنه أن يخطبها لنفسه بعد أن لم يجبهما النبي ﷺ على خطبتهما لفاطمة رضي الله عنها . وفعلهما هذا ينفي عنهما ما اتهمهما به الموسوي من النفاق والحسد نفياً قاطعاً بل يثبت محبتهما لعلي رضي الله عنه وأنهما يجبان له ما يجبانه لنفسيهما . فتأمل هذا .

فمن أنس كما عند ابن أبي حاتم ولأحمد نحوه قال : جاء أبو بكر وعمر يخطبان فاطمة إلى النبي ﷺ فسكت ، ولم يرجع إليهما شيئاً ، فانطلقا إلى علي رضي الله عنه يأمرانه بطلب ذلك ، قال علي : فنبهاني لأمر فقامت أجر ردائي حتى أتيت إلى النبي ﷺ فقلت : تزوجني فاطمة ؟ قال : وعندك شيء ؟ قلت : فرسي ، وبُذني ، فقال : أما فرسك فلا بد لك منها ، وأما بُذُنك فبعها ، فبعتها بأربعمائة وثمانين فجمته بها فوضعها في حجره ، فقبض منها قبضة فقال :

أي بلال ابتع لنا بها طيباً ، وأمرهم أن يجهزوها .. إلى آخر الرواية .

رابعاً : إن مارواه من أنهم أرسلوا نساءهم إلى فاطمة لينفروها من الزواج من علي — محض كذب وافتراء — لم يأت في شيء من المصنفات أو الكتب المعتمدة عند أهل العلم .

والرواية التي ساقها الموسوي وأخرجها الخطيب في المتفق بسنده إلى ابن عباس : « أما ترضين أن الله اختار من أهل الأرض رجلين أحدهما أبوك ، والآخر بعلك » قال الذهبي في تلخيصه : بل موضوع على سريح بن يونس .

وساق رواية أبي الصلت عبد السلام بن صالح ثنا عبد الرزاق ثنا معمر عن أبي نجیح عن مجاهد عن ابن عباس ، قالت فاطمة : زوجتني من عائل لا مال له فذكر نحوه .

قال الذهبي : والآخر كذاب . المستدرک ٣ / ١٢٩ أضيف إلى هذا فإن مجرد العزو إلى الخطيب مشعر بضعف الرواية كما ذكر ذلك في مقدمة المنتخب . انظر ماهو على هامش مسند الإمام أحمد ١ / ٩ .

أما رواية معقل بن يسار : أن النبي ﷺ عاد فاطمة في مرض أصابها على عهده ، فقال لها : كيف تجدينك ؟ قالت : والله لقد اشتد حزني ، واشتدت فاقتي ، وطال سقمي « إلى هذا الحد من الحديث هي رواية ضعيفة بسبب خالد بن طهمان فقد ضعفه ابن معين ، وقال أبو حاتم : من عتق الشيعة .

وعلى فرض صحته فليس هذا هو موطن الشاهد في الحديث والشاهد هو الزيادة التي زادها الموسوي في الحديث : وهي قوله : قال : « أو ماترضين أنني زوّجْتُكِ أقدم أمتي سلماً ، وأكثرهم علماً ، وأعظمهم حلماً » وهذه الزيادة ليست من الحديث ، وإنما هي من رواية عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه وجدة . كما هو مصرح به في مسند الإمام أحمد ٥ / ٢٦ . قال أبو عبد الرحمن وجدت في كتاب أبي بخط يده في هذا الحديث قال : أو ماترضين ... الحديث .

ولو سلمنا بهذه الزيادة فليس فيها مايزيد على فضل علي رضي الله عنه . ولا دليل فيها على أولوية علي بالخلافة والإمامة . فتأمل هذا .

## حجة منكري الوصية

أهل السنة والجماعة ينكرون الوصية محتجين بما رواه البخاري في صحيحه عن الأسود ، قال : ذكر عند عائشة ، رضي الله عنها ، أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوصى إلى علي (٧٩) رضي الله عنه ، فقالت : من قاله ؟ لقد رأيت النبي ، وإني لمسندته إلى صدري فدعا بالطست فأنخنت فمات ، فما شعرت ؟ فكيف أوصى إلى علي (٨٠) ؟ وأخرج البخاري في الصحيح عنها أيضاً من عدة طرق أنها كانت تقول : مات رسول الله بين حاقتي وذاقتي ، وكثيراً ماقلت : مات بين سحري ونحري ، وربما قلت : نزل به ورأسه على فخذي (٨١) ، فلو كانت ثمة وصية لما خفيت عليها . وفي صحيح مسلم عن عائشة (٨٢) ؛ قالت : مات رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ديناراً ولادهما ؛ ولاشاة ولابغيراً ولأوصى بشيء . هـ ١ .

وفي الصحيحين (٨٣) عن طلحة بن مصرف ؛ قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى : هل كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوصى ؟ قال : لا ، فقلت : كيف كتب علي الناس الوصية — ثم تركها — قال : أوصى بكتاب الله . هـ ١ . وحيث أن هذه الأحاديث أصح من الأحاديث التي أوردتموها لثبوتها في الصحيحين دون تلك ، كانت هي المقدمة عند التعارض وعليها المعول ، والسلام .

## س

٧٩ — هذا الحديث ، أخرجه البخاري في كتاب الوصايا ص ٨٣ من الجزء الثاني من صحيحه ، وفي باب مرض النبي ووفاته ص ٦٤ من الجزء الثالث من الصحيح ، وأخرجه مسلم في كتاب الوصية ص ١٤ من الجزء الثاني من صحيحه .

٨٠ — قد تعلم أن الشيخين روايا في هذا الحديث وصية النبي إلى علي من حيث لايقصدان ، فإن الذين ذكروا يومئذ أن النبي أوصى إلى علي لم يكونوا خارجين عن الأمة ، بل كانوا من الصحابة أو التابعين الذين لهم الجرأة على المكاشفة بما يسوء أم المؤمنين ويخالف السياسة في ذلك العهد ولذلك ارتبكت ، رضي الله عنها ، عندما سمعت حديثهم ارتباكاً عظيماً يمثلها ردها عليهم بأوهى الردود وأوهنها ، قال الإمام السندي — في تعليقه على هذا الحديث من سنن النسائي ص ٢٤١ من جزئها السادس ، طبع المطبعة المصرية بالأزهر — : ولايخفى أن هذا لايمتع الوصية قبل ذلك ، ولايقضيه أنه مات فجأة بحيث لايمكن منه الوصية ولا تتصور ، فكيف وقد علم أنه علم بقرب أجله قبل المرض ثم مرض أياماً إلى آخر كلامه ، فأمعن النظر فيه ، تجده في غاية المتانة .

٨١ — قولها : مات بين حاقتي ، وذاقتي ، وقولها : مات بين سحري ونحري ، موجودان في باب مرضه ووفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، من صحيح البخاري ، أما قولها : نزل به ورأسه على فخذي ، فموجود في باب آخر ماتكلم به بعد باب مرضه ووفاته ، بلا فصل .

٨٢ — راجع من صحيحه كتاب الوصية ، أو ص ١٤ من جزئه الثاني ، تجد الحديث .

٨٣ — راجع كتاب الوصايا من كل من الصحيحين ، تجد الحديث .

## التعليق على المراجعة ٦٩

انظر إلى تعليق الموسوي على الأحاديث الصحيحة الثابتة التي أوردها شيخ الأزهر كما جاءت في صحيحي البخاري ومسلم . والتي صرحت بنفي الوصية لعلي بن أبي طالب أو لأحد من أصحاب النبي ﷺ .

انظر إلى تعليقه تجد العجب في كلامه ، حيث فهم من الأحاديث النافية للوصية أنها أدلة اثبات لها ، عندما قال : « تعلم أن الشيخين روي في هذا الحديث وصية النبي إلى علي من حيث لا يقصدان » إنه فهم يضحك منه العقلاء حقاً ، حين يكون النفي بمعنى الاثبات والحق دليلاً على الباطل .

ثم إنه في تعليقه أساء الأدب وتناول على الصحابة والتابعين عامة وعلى عائشة أم المؤمنين خاصة ، حيث قال : « فإن الذين ذكروا يومئذ أن النبي أوصى إلى علي لم يكونوا خارجين من الأمة ، بل كانوا من الصحابة أو التابعين الذين لهم الجرأة على المكاشفة بما يسوء أم المؤمنين ، ويخالف السياسة في ذلك العهد » .

ووجه هذا التناول أنه اعتبر خلافة أبي بكر وعمر اعتداء على الله ورسوله ، ومخالفة لأمرهما ، ووصيتهما في ولاية علي بعد الرسول ﷺ . وانهما يحرضان على إنكار هذه الوصية بمنع الناس من إظهارها . وأن الصحابة استجابوا رغبة أو رهبة لإرادة الشيخين فأنكروا أحاديث الوصية ومنهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، وهؤلاء في نظر الموسوي وطائفته خارجون من الأمة . أما أولئك الذين أقرروا بأحاديث الوصية فهم وحدهم الذين ملكوا الجرأة على المكاشفة بما يسوء أم المؤمنين ويخالف السياسة في ذلك العهد على حد تعبير الموسوي ، وهم الأمة المسلمة في نظره لكنه لم يسق لنا اسم صحابي ولا تابعي من هؤلاء الذين رويوا أحاديث الوصية .

ثم إن الارتباك عبارة عن أقوال وأفعال غير طبيعية تبدو من الإنسان عندما يفاجأ بمواقف لا يستطيع مواجهتها لأي سبب من الأسباب لجهل ، أو خوف ، أو غير ذلك . ذلك هو الارتباك الذي وصف به السيدة عائشة رضي الله عنها حين قال : « ولذلك ارتبكت — رضي الله عنها — عندما سمعت حديثهم ارتباكاً

عظيماً يمثله ردها عليهم بأوهى الردود وأوهنها « لست أدري أين وجد الموسوي هذا الارتباك؟! بل ومن هم الصحابة الذين حدثوها بأحاديث الوصية؟! »

كل مافي الأمر أن الشيعة ذكروا أحاديث مكذوبة في وصية النبي لعلي ابن أبي طالب فردتها عائشة رضي الله عنها لأنها تعلم كذب هذه الأحاديث نظراً لأن النبي مرض مرض الموت في بيتها ومات عليه الصلاة والسلام بين سحرها ونحرها ، ولم تسمع منه وصية لأحد من الناس . فهل في هذا ارتباك ، قاتل الله الهوى كيف يعمي صاحبه . ويورده موارد الهلاك . فتأمل هذا أخي المسلم تجد فيه غاية المتانة .

- ١ — لا يمكن جحود الوصية
- ٢ — السبب في إنكارها
- ٣ — لاحجة للمنكرين بما رووه
- ٤ — العقل والوجدان يحكمان بها

وصية النبي صلى الله عليه وآله وسلم إلى علي لا يمكن جحودها ، إذ لا ريب في أنه عهد إليه — بعد أن أورثه العلم والحكمة (٨٤) — بأن يغسله ؛ ويجهزه ؛ ويدفنه (٨٥) ؛

٨٤ — قف على المراجعة ٦٦ ، تعلم أنه صلى الله عليه وآله وسلم ، أورثه ذلك .

٨٥ — أخرج ابن سعد ص ٦١ من القسم ٢ من الجزء الثاني من طبقاته عن علي ، قال : أوصى النبي أن لا يغسله أحد غيري ، وأخرج أبو الشيخ وابن النجار — كما في ص ٥٤ من الجزء ٤ من كنز العمال — عن علي : قال : أوصاني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : إذا أنا مت فغسلني بسبع قرب ؛ وأخرج ابن سعد عند ذكر غسل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ٦٣ من القسم الثاني من الجزء ٢ من طبقاته ، عن عبد الواحد ، عن عبد الواحد بن أبي عوانة ، قال : قال رسول الله في مرضه الذي توفي فيه : يا علي غسليني إذا مت ، قال : قال علي : فغسلته ، فما أخذ عضواً إلا تبعتني ؛ وأخرج الحاكم ص ٥٩ من الجزء الثالث من المستدرک ؛ والذهبي في تلخيصه وصحاحه بالاسناد إلى علي ، قال : غسلت رسول الله ، فجعلت أنظر ما يكون من الميت ، فلم أر شيئاً ، وكان طيباً حياً وميتاً ؛ وهذا الحديث أخرجه سعيد بن منصور في سننه ، والمروزي في جوائزه ؛ وأبو داود في مراسيله ؛ وابن منيع ، وابن أبي شيبة في السنن ، وهو الحديث ١٠٩٤ في ص ٥٤ من الجزء ٤ من الكنز ، وأخرج البيهقي في سننه عن عبد الله بن الحارث : أن علياً غسل النبي ، وعلى النبي قميص ، الحديث ، وهو الحديث ١١٠٤ في ص ٥٥ من الجزء ٤ من الكنز ، وعن ابن عباس ، قال : أن لعلي أربع خصال ليست لأحد غيره ، وهو أول من صلى مع رسول الله ، وهو الذي كان لواءه معه في كل زحف ، وهو الذي صبر معه يوم فر عنه غيره ، وهو الذي غسله وأدخله قبره ؛ وأخرجه ابن عبد البر في ترجمة علي من الاستيعاب ، والحاكم في ص ١١١ من الجزء ٣ من المستدرک ، وعن أبي سعيد الخدري ، قال : قال رسول الله : يا علي أنت تغسلني ، وتؤدي عني ، وتواريتني في حفرتي ؛ أخرجه الديلمي وهو الحديث ٢٥٨٣ في ص ١٥٥ من الجزء ٦ من الكنز ، وعن عمر ، من حديث قال فيه رسول الله لعلي : وأنت غاسلي ودافني ، الحديث ، في ص ٣٩٣ من الجزء ٦ من الكنز ، وفي هامش ص ٤٥ من الجزء ٥ من مسند أحمد ؛ وعن علي سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يقول : أعطيت في علي خمساً لم يعطها نبي في أحد قبلي ، أما الأولى فإنه يقضي ديني ، ويواريتني ؛ الحديث في أول ص ٤٠٣ من الجزء ٦ من الكنز ، ولما وضع علي السرير وأرادوا الصلاة عليه صلى الله عليه وآله وسلم ، قال علي : لا يتم على رسول الله أحد ، هو إمامكم حياً وميتاً ، فكان الناس يدخلون رسلاً رسلاً ، فيصلون صفاً صفاً ، ليس لهم إمام ، ويكبرون ، وعلي قائم حيايل رسول الله يقول : سلام عليك أيها النبي ورحمة الله وبركاته ، اللهم إنا نشهد أن قد بلغ ما أنزلت إليه ، ونصح لأمته ، وجاهد في سبيل الله حتى أعز الله عز وجل دينه ، وتمت كلمته ، اللهم فاجعلنا ممن يتبع ما أنزل الله إليه ، وثبتنا بعده ، واجمع بيننا وبينه ، فيقول الناس : آمن آمين ، حتى صلى عليه الرجال ثم النساء ثم الصبيان ؛ روى هذا كله باللفظ الذي أورده ابن سعد عند ذكره غسل النبي من طبقاته ؛ وأول من دخل على رسول الله يومئذ بنو هاشم ، ثم المهاجرون ، ثم الأنصار ، ثم الناس ؛ وأول من صلى عليه علي والعباس وقفاً صفاً ، وكبرا عليه خمساً .

وفي دينه ، وينجز وعده ، ويرى ذمته (٨٦) ، ويبين للناس بعده ما اختلفوا فيه (٨٧) من أحكام الله وشرائعه عز وجل ، وعهد إلى الأمة بأنه وليها من بعده (٨٨) ، وأنه أخوه (٨٩) ، وأبو ولده (٩٠) ، وأنه وزيره (٩١) ، ونجيه (٩٢) ، ووليه (٩٣) ، ووصيه (٩٤) ،

٨٦ — الأخبار في هذا كله متواترة من طريق العترة الطاهرة ، وحسبك ما أخرجه الطبراني في الكبير عن ابن عمر ، وأبو يعلى في مسنده عن علي ، واللفظ للأول من حديث قال فيه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : يا علي أنت أخي ووزير تقضي ديني ، وتنجز مواعيدي ، وتبرئ ذمتي ، الحديث تجده في ص ١٥٥ من الجزء ٦ من كنز العمال مسنداً إلى ابن عمر ، وفي ص ٤٠٤ من الجزء ٦ أيضاً مسنداً إلى علي ، ونقل ثمة عن البوصيري أن رواه ثقات ، وأخرج ابن مردويه والديلمي — كما في ص ١٥٥ من الجزء ٦ من الكنز — عن سلمان الفارسي ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : علي بن أبي طالب ينجز عدتي ، ويقضي ديني ؛ وأخرج البزار — كما في صفحة ١٥٣ من الجزء ٦ من الكنز عن أنس نحوه ، وأخرج الإمام أحمد بن حنبل في ص ١٦٤ من الجزء ٤ من مسنده عن حبشي بن جنادة ، قال : سمعت رسول الله يقول : لا يقضي ديني إلا أنا أو علي ؛ وأخرج ابن مردويه — كما في ص ٤٠١ من الجزء ٦ من الكنز — عن علي ، قال لما نزلت : وأنذر عشيرتكم الأقربين ، قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : علي يقضي ديني وينجز بوعدتي ؛ وعن سعد ، قال : سمعت رسول الله ﷺ يوم الجحفة ، فأخذ بيد علي وخطب فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال : أيها الناس إني وليكم ، قالوا : صدقت يا رسول الله ، ثم رفع يد علي ، فقال : هذا وليي ويؤدي عني ديني ؛ الحديث ، وقد سمعته في أواخر المراجعة ٥٤ ، وأخرج عبد الرزاق في جامعه عن معمر عن قتادة : أن علياً قضى عن النبي أشياء بعد وفاته كان عامتها عدة حسبت أنه قال خمسمئة ألف درهم ، فقيل لعبد الرزاق : وأوصى إليه النبي بذلك ؟ قال : نعم لا أشك أن النبي أوصى إلى علي ، ولولا ذلك ماتركوه يقضي دينه ؛ الحديث ، أورده صاحب الكنز في ص ٦٠ من جزئه الرابع ، فكان الحديث ١١٧٠ .

٨٧ — تضافرت النصوص الصريحة بأنه صلى الله عليه وآله وسلم عهد إلى علي بأن يبين لأمته ما اختلفوا فيه من بعده ، وحسبك منها الحديث ١١ ، والحديث ١٢ ، من المراجعة ٤٨ ، وغيرهما مما أسلفناه ومما تركناه لشهرته .

٨٨ — يعلم ذلك من المراجعة ٣٦ ، والمراجعة ٤٠ ، والمراجعة ٥٤ ، والمراجعة ٥٦ .

٨٩ — المؤاخاة بين النبي والوصي متواترة ، وحسبك في ثبوتها ما قد أوردناه في المراجعة ٣٢ ، والمراجعة ٣٤ .

٩٠ — كونه أباً ولده معلوم بالوجدان ؛ وقد قال صلى الله عليه وآله وسلم لعلي : أنت أخي ، وأبو ولدي ، تقاتل علي سنتي ، الحديث ، أخرجه أبو يعلى في مسنده ، كما في ص ٤٠٤ من الجزء ٦ من كنز العمال ، ورواه ثقات كما صرح به البوصيري ، وأخرجه أيضاً أحمد في المناقب ، كما في أواخر الفصل الثاني من الباب ٩ ص ٧٥ من الصواعق المحرقة لابن حجر ؛ وقال صلى الله عليه وآله وسلم : أن الله جعل ذرية كل نبي في صلبه ، وجعل ذريتي في صلب علي ، أخرجه الطبراني في الكبير عن جابر ، والخطيب في تاريخه عن ابن عباس ، وهو الحديث ٢٥١٠ ، في صفحة ١٥٢ من الجزء ٦ من الكنز ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : كل بني أئمتي ينتمون إلى عصبتهم إلا ولد فاطمة فأنا وليهم ، وأنا عصبتهم ، وأنا أبوهم ؛ أخرجه الطبراني عن الزهراء ، وهو الحديث ٢٢ من الأحاديث التي نقلها ابن حجر في الفصل الثاني من الباب ١١ من صواعقه ، صفحة ١١٢ ؛ وأخرجه الطبراني عن ابن عمر كما في الصفحة المذكورة ، وأخرج الحاكم نحوه في صفحة ١٦٤ من الجزء ٣ من المستدرک عن جابر ، ثم قال : هذا حديث صحيح الاستناد ، ولم يخرجاه ؛ وقال صلى الله عليه وآله وسلم — من حديث أخرجه الحاكم في المستدرک ، والذهبي في تلخيصه ، وصحاحه على شرط الشيخين — : وأما أنت يا علي فأخي ، وأبو

وباب مدينة علمه (٩٥) ، وباب دار حكمته (٩٦) ، وباب حطة هذه الأمة (٩٧) ، وأمانها ، وسفينة نجاتها (٩٨) ؛ وأن طاعته فرض عليها كطاعته ، ومعصيته موبقة لها كمعصيته (٩٩) وان متابعتها كمتابعتها ؛ ومفارقتها كمفارقتها (١٠٠) ، وانه سلم لمن سالمه ، وحرب لمن حاربه (١٠١) ، وولي لمن والاه ، وعدو لمن عاداه (١٠٢) وان من أحبه فقد أحب الله

— ولدي ، ومني ، وإلي ، إلى كثير من هذه النصوص الصريحة .

٩١ — حبسك من النصوص في وزارته ، قوله صلى الله عليه وآله وسلم : أنت مني بمنزلة هارون من موسى ، كما أوضحناه في المراجعة ٢٦ وغيرها ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث الانذار يوم الدار : فأياكم يوازرنني على أمري هذا ؟ فقال علي : أنا يارسول الله ، أكون وزيرك عليه ؛ الحديث ، وقد سمعته في المراجعة ٢٠ ؛ والله در الإمام البوصيري إذ يقول في همزته العصماء :

وزير ابن عمه في المعالي ومن الأهل تسعد السوزراء

لم يزد كشف الغطاء يقيناً بل هو الشمس ماعليه غطاء

٩٢ — أجمع الأمة علي أن في كتاب الله آية ماعمل بها سوى علي ، ولا يعمل بها أحد من بعده إلى يوم القيامة ، ألا وهي آية النجوى في سورة المجادلة ، تصافق على هذا أولياؤه وأعداؤه ، وأخرجوا في هذا نصوصاً صححوها على شرط الشيخين ، يعرفها بر الأمة وفاجرها ، وحسبك منها ما أخرجه الحاكم في صفحة ٤٨٢ من الجزء الثاني من المستدرک ؛ والذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه ؛ وعليك بتفسير الآية من تفاسير الثعلبي ، والطبري ، والسيوطي ، والزمخشري ، والرازي ، وغيرهم ؛ وستسمع في المراجعة ٧٤ حديثي أم سلمة وعبد الله بن عمر في مناجاة النبي وعلي ، عند وفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، وتقف ثمة على تاجيهما يوم الطائف ، وقول رسول الله يومئذ : ماأنا انتجيت ، ولكن الله انتجاه ، وعلي تاجيهما في بعض أيام عائشة ، فتأمل .

٩٣ — حبسك نصاً في أنه وليه قوله صلى الله عليه وآله وسلم ، في حديث ابن عباس — وقد مر عليك في المراجعة ٢٢ — : أنت وليي في الدنيا والآخرة ، على أن هذا ثابت بالضرورة من دين الإسلام ، فلا حاجة إلى الاستقصاء .

٩٤ — حبسك من نصوص الوصية ماقد سمعته في المراجعة ٦٨ .

٩٥ — راجع الحديث ٩ ، من المراجعة ٤٨ ، وماغلقناه عليه .

٩٦ — راجع الحديث ١٠ ، من المراجعة ٤٨ .

٩٧ — راجع الحديث ١٤ ، من المراجعة ٤٨ .

٩٨ — كما تحكم به السنن التي أوردناها في المراجعة ٨ .

٩٩ — بحكم الحديث ١٦ من المراجعة ٤٨ وغيره .

١٠٠ — بحكم الحديث ١٧ من المراجعة ٤٨ وغيره .

١٠١ — أخرج الإمام أحمد من حديث أبي هريرة في صفحة ٤٤٢ من الجزء الثاني من مسنده أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم نظر إلى علي وفاطمة والحسن والحسين فقال : أنا حرب لمن حاربكم ، وسلم لمن سالمكم . ١٠١ . وقال صلى الله عليه وآله وسلم يوم جملهم بالكساء من حديث صحيح : أنا حرب لمن حاربهم ، وسلم لمن سالمهم ، وعدو لمن عاداهم ، نقله ابن حجر في تفسير الآية الأولى من آيات فضلهم التي أوردناها في الفصل الأول من الباب ١١ من صواعقه ، وقد استفاض قوله صلى الله عليه وآله وسلم : حرب علي حربي ، وسلمه سلمتي .

١٠٢ — راجع الحديث ٢٠ من المراجعة ٤٨ ؛ على أن قوله المتواتر : اللهم وال من والاه ، وعاد من عاداه ، كاف والحمد لله ، وقد سمعت في المراجعة ٣٦ قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث بريدة من أبغض فقد أبغضني ، ومن فارق علياً فقد فارقتني ، وقد تواتر أنه لايجب إلا مؤمن ، ولايغضه

ورسوله ؛ ومن أبغضه فقد أبغض الله ورسوله (١٠٣) ؛ ومن وآله فقد وآلهما ؛ ومن عاداه فقد عاداهما (١٠٤) ، ومن آذاه فقد آذاهما (١٠٥) ، ومن سبه فقد سبهما (١٠٦) ، وأنه إمام البررة ، وقاتل الفجرة ، منصور من نصره ، مخذول من خذله (١٠٧) ؛ وانه سيد المسلمين ؛ وإمام المتقين ؛ وقائد الغر المحجلين (١٠٨) ، وانه راية الهدى ، وإمام أولياء الله ، ونور من أطاع الله ، والكلمة التي ألزمها الله للمتقين (١٠٩) ؛ وانه الصديق الأكبر ؛ وفاروق الأمة ؛ ويعسوب المؤمنين (١١٠) ، وانه بمنزلة القرآن العظيم ، والذكر الحكيم (١١١) ، وانه منه بمنزلة هارون من موسى (١١٢) ، وبمنزلته من ربه (١١٣) ، وبمنزلة رأسه من بدنه (١١٤) ، وانه كنفسه (١١٥) ؛ وان الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاخترهما منها (١١٦) ؛ وحسبك عهده يوم عرفات من حجة الوداع بأنه لا يؤدي عنه إلا علي (١١٧) ؛ إلى كثير من هذه الخصائص التي لا يليق لها إلا الوصي ؛ والمخصوص منهم بمقام النبي ؛ فكيف وأنى ومتى يتسنى لعاقل أن يجحد بعدها وصيته؟! أو يكابر بها لولا الغرض ؛ وهل الوصية إلا العهد ببعض هذه الشؤون!؟.

٢ — أما أهل المذاهب الأربعة فإنما أنكروها منهم المنكرون ؛ لظنهم أنها لاتجتمع مع خلافة الأئمة الثلاثة .

← إلا منافق ، انه والله لعهد النبي الأمي .

- ١٠٣ — بحكم الحديث ١٩ والحديث ٢٠ والحديث ٢١ من المراجعة ٤٨ وغيرها .  
 ١٠٤ — بحكم الحديث ٢٣ من تلك المراجعة وحسبك اللهم : وال من وآله ، وعاد من عاداه .  
 ١٠٥ — حسبك قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عمرو بن شاش من أذى علياً فقد آذاني ، أخرجه أحمد في ص ٤٨٣ من الجزء ٣ من مسنده ، والحاكم في ص ١٢٣ من الجزء ٣ من المستدرک ، والذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه معترفاً بصحته ، وأخرجه البخاري في تاريخه ، وابن سعد في طبقاته ، وابن أبي شيبة في مسنده ، والطبراني في الكبير ، وهو موجود في ص ٤٠٠ من الجزء ٦ من الكنز .  
 ١٠٦ — بحكم الحديث ١٨ من المراجعة ٤٨ وغيره .  
 ١٠٧ — بحكم الحديث الأول من تلك المراجعة وغيره .  
 ١٠٨ — راجع الحديث ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من المراجعة ٤٨ .  
 ١٠٩ — راجع الحديث ٦ من المراجعة .  
 ١١٠ — بحكم الحديث ٧ من تلك المراجعة وغيره .  
 ١١١ — حسبك في ذلك ماسمعتني في المراجعة ٨ من صحاح الثقلين ، فانها توضح الحق لذي عينين ، وقد مر عليك في المراجعة ٥٠ أن علياً مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان .  
 ١١٢ — كما توضحه المراجعة ٢٦ ، والمراجعة ٢٨ ، والمراجعة ٣٠ ، والمراجعة ٣٢ ، والمراجعة ٣٤ .  
 ١١٣ — بحكم الحديث ١٣ من المراجعة ٤٨ وغيره .  
 ١١٤ — بحكم الحديث الذي أوردناه في المراجعة ٥٠ ، فراجع وماقد عقلناه عليه .  
 ١١٥ — بحكم آية المبالغة وحديث ابن عوف وقد أوردناه في المراجعة ٥٠ .  
 ١١٦ — كما هو صريح السنن التي أوردناها في المراجعة ٦٨ .  
 ١١٧ — راجع الحديث ١٥ من المراجعة ٤٨ ، وراجع ماعلقناه عليه .

ورسوله ؛ ومن أبغضه فقد أبغض الله ورسوله (١٠٣) ؛ ومن والاه فقد والاهما ؛ ومن عاداه فقد عاداهما (١٠٤) ، ومن آذاه فقد آذاهما (١٠٥) ، ومن سبه فقد سبهما (١٠٦) ، وأنه إمام البررة ، وقاتل الفجرة ، منصور من نصره ، مخذول من خذله (١٠٧) ؛ وانه سيد المسلمين ؛ وإمام المتقين ؛ وقائد الغر المحجلين (١٠٨) ، وانه راية الهدى ، وإمام أولياء الله ، ونور من أطاع الله ، والكلمة التي أزمها الله للمتقين (١٠٩) ؛ وانه الصديق الأكبر ؛ وفاروق الأمة ؛ ويعسوب المؤمنين (١١٠) ، وانه بمنزلة القرآن العظيم ، والذكر الحكيم (١١١) ، وانه منه بمنزلة هارون من موسى (١١٢) ، وبمنزلته من ربه (١١٣) ، وبمنزلة رأسه من بدنه (١١٤) ، وانه كنفسه (١١٥) ؛ وان الله عز وجل اطلع إلى أهل الأرض فاختارهما منها (١١٦) ؛ وحسبك عهده يوم عرفات من حجة الوداع بأنه لا يؤدي عنه إلا علي (١١٧) ؛ إلى كثير من هذه الخصائص التي لا يليق لها إلا الوصي ؛ والمخصوص منهم بمقام النبي ؛ فكيف وأنى ومتى يتسنى لعائل أن يجحد بعدها وصيته؟! أو يكابر بها لولا الغرض ؛ وهل الوصية إلا العهد ببعض هذه الشؤون!؟

٢ — أما أهل المذاهب الأربعة فإنما أنكروها منهم المنكرون ؛ لظنهم أنها لاتجتمع مع خلافة الأئمة الثلاثة .

— إلا منافق ، انه والله لعهد النبي الأمي .

- ١٠٣ — بحكم الحديث ١٩ والحديث ٢٠ والحديث ٢١ من المراجعة ٤٨ وغيرها .
- ١٠٤ — بحكم الحديث ٢٣ من تلك المراجعة وحسبك اللهم : وال من والاه ، وعاد من عاداه .
- ١٠٥ — حسبك قوله صلى الله عليه وآله وسلم في حديث عمرو بن شاش من آذى علياً فقد آذاني ، أخرجه أحمد في ص ٤٨٣ من الجزء ٣ من مسنده ، والحاكم في ص ١٢٣ من الجزء ٣ من المستدرک ، والذهبي في تلك الصفحة من تلخيصه معترفاً بصحته ، وأخرجه البخاري في تاريخه ، وابن سعد في طبقاته ، وابن أبي شيبة في مسنده ، والطبراني في الكبير ، وهو موجود في ص ٤٠٠ من الجزء ٦ من الكنز .
- ١٠٦ — بحكم الحديث ١٨ من المراجعة ٤٨ وغيره .
- ١٠٧ — بحكم الحديث الأول من تلك المراجعة وغيره .
- ١٠٨ — راجع الحديث ٢ و ٣ و ٤ و ٥ من المراجعة ٤٨ .
- ١٠٩ — راجع الحديث ٦ من المراجعة .
- ١١٠ — بحكم الحديث ٧ من تلك المراجعة وغيره .
- ١١١ — حسبك في ذلك ما سمعته في المراجعة ٨ من صحاح الثقلين ، فانها توضح الحق لذي عينين ، وقد مر عليك في المراجعة ٥٠ أن علياً مع القرآن والقرآن مع علي لا يفترقان .
- ١١٢ — كما توضحه المراجعة ٢٦ ، والمراجعة ٢٨ ، والمراجعة ٣٠ ، والمراجعة ٣٢ ، والمراجعة ٣٤ .
- ١١٣ — بحكم الحديث ١٣ من المراجعة ٤٨ وغيره .
- ١١٤ — بحكم الحديث الذي أوردناه في المراجعة ٥٠ ، فراجعه وما قد عقلناه عليه .
- ١١٥ — بحكم آية المبالغة وحديث ابن عوف وقد أوردناه في المراجعة ٥٠ .
- ١١٦ — كما هو صريح السنن التي أوردناها في المراجعة ٦٨ .
- ١١٧ — راجع الحديث ١٥ من المراجعة ٤٨ ، وراجع ما عقلناه عليه .

٣ — ولا حجة لهم علينا بما رواه البخاري وغيره عن طلحة بن مصرف حيث قال : سألت عبد الله بن أبي أوفى : هل كان النبي صلى الله عليه وآله وسلم أوصى ؟ قال : لا . قلت : كيف كتب على الناس الوصية — ثم تركها — قال : أوصى بكتاب الله . ١ هـ . فإن هذا الحديث غير ثابت عندنا ، على أنه من مقتضيات السياسة وسلطتها ، ويقطع النظر عن هذا كله ، فإن صحاح العترة الطاهرة قد تواترت في الوصية ، فليضرب بما عارضها عرض الجدار .

٤ — على أن أمر الوصية غني عن البرهان ، بعد أن حكم به العقل والوجدان (١١٨) .

وإذا استطلت الشيء قام بنفسه وصفات ضوء الشمس تذهب باطلا

إما مارواه البخاري عن ابن أبي أوفى من أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أوصى بكتاب الله فحق ، غير أنه أبتى ؛ لأنه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أوصى بالتمسك بثقله معاً ، وعهد إلى أمته بالاعتصام بحبله جميعاً ، وأنذرها الضلالة إن لم تستمسك بهما ، وأخبرهما أنهما لن يفترقا حتى يردا عليه الحوض ، وصحاحنا في ذلك متواترة من طريق العترة الطاهرة وحسبك مما صح من طريق غيرهم مأوردناه في المراجعة ٨ وفي المراجعة ٥٤ ؛ والسلام .

ش

---

١١٨ — العقل بمجرده يحيل على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أن يأمر بالوصية ويضيق فيها على أمته ، ثم يتركها في حال أنه أحوج إليها منهم ، لأن له من التركة المحتاجة إلى القيم ، ومن يتامى المضطرين إلى الولي مالميس لأحد من العالمين ؛ وحاشا لله أن يهمل تركته الثمينة وهي شرائع الله وأحكامه ، ومعاذ الله أن يترك يتاماه وأياماه — وهم أهل الأرض في الطول والعرض — يتخبطون في عشوائهم ، ويسرحون ويمرحون على مقتضى أهوائهم ، بدون قيم تتم لله به الحجة عليهم ، على أن الوجدان يحكم بالوصية إلى علي حيث وجدنا النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قد عهد إليه بأن يغسله ويحنطه ويجهزه ويدفنه وفي دينه ويرى ذمته ، ويبين للناس ما اختلفوا فيه من بعده ، وعهد إلى الناس بأنه وليهم من بعده ، وأنه ... إلى آخر ما أشرنا في أول هذه المراجعة .

## الرد على المراجعة ٧٠

١ — أين هي وصية النبي ﷺ ، وهل ثبتت حتى تجحد . إن من أمعن النظر في الأحاديث التي ساقها هذا الرافضي في هذه المراجعة يجدها أحاديث مكررة سبق ذكرها في مراجعات سابقة ، ونحن بدورنا قد بينا كلام أهل العلم بالحديث في هذه الأحاديث فلا نرى حاجة هنا في إعادة الكلام مرة ثانية ، ممن أراد معرفة ذلك فليرجع إلى ردودنا السابقة .

وخلاصة القول في هذه الأحاديث أنها أحاديث هالكة لاتعدو أن تكون ضعيفة بينة الضعف أو موضوعة مكذوبة . وماصح منها فليس فيه دلالة على مدعى الموسوي ، وإنما هي أحاديث تدل على فضائل علي رضي الله عنه ليس إلا ، وعند أهل السنة ما هو أقوى منها وأصح في فضل هذا الصحابي الجليل ، وفي فضل أهل البيت والعترة الطاهرة .

٢ — وقول الموسوي : أما أهل المذاهب الأربعة فإنما أنكروا منهم المنكرون ، لظنهم أنها لاتجتمع مع خلافة الأئمة الثلاثة . فقد أراد بهذا القول أن يبين السبب الذي حمل أهل السنة والجماعة على إنكار أحاديث الوصية ثم صرح بالسبب فقال : « لظنهم أنها لاتجتمع مع خلافة الأئمة الثلاثة » .

فالجواب على هذا القول : بأن أهل السنة والجماعة يعتقدون أن أحاديث الوصية بواطيل من أباطيل ، وأكاذيب الرافضة ، ولم يصح منها حديث كما سبق بيانه ، ولهذا لم يأخذوا بها ، ولو صح منها شيء لما أنكروه بدعوى معارضتها لإمامة أبي بكر وعمر وعثمان .

إن أهل السنة والجماعة لا يردون النصوص تعصباً للرجال كما تفعل الرافضة ، وإنما يتمسكون بنصوص القرآن ، والصحيح من أحاديث النبي ﷺ ويضربون بآراء الرجال عرض الحائط عند تصادمها فيما يتمسكون به . ولأدلل على كذب هذه الأحاديث من رد الصحابة لها ، ومن عدم تصريح علي بواحد منها سواء قبل خلافته أو بعدها .

قال القرطبي : كانت الشيعة قد وضعوا أحاديث في أن النبي ﷺ أوصى

بالخلافة لعلي ، فردّ عليهم جماعة من الصحابة ذلك ، وكذا من بعدهم ، فمن ذلك ما استدلت به عائشة ، ومن ذلك أن علياً لم يدع ذلك لنفسه ، ولا بعد أن ولي الخلافة ، ولا ذكره أحد من الصحابة يوم السقيفة ، وهؤلاء — أي الشيعة — تنقصوا علياً من حيث قصدوا تعظيمه ، لأنهم نسوه — مع شجاعته العظمى وصلابته في الدين — إلى المداهنة والتقية والاعراض عن طلب حقه مع قدرته على ذلك . ١ هـ . فتح الباري ٥ / ٣٦١ — ٣٦٢ .

بل ثبت أنه عليه الصلاة والسلام قد أوصى بأمر في مرض موته الذي دام بضع عشرة يوماً ، فوعاها الصحابة عنه ونقلوها لنا وليس فيها استخلاف لأحد ، كما صرحت بذلك السيدة عائشة ، وغيرها من أصحاب النبي ﷺ بما في ذلك علي رضي الله عنه .

وأخرج أحمد وابن ماجه عن ابن عباس في أثناء حديث فيه أمر النبي ﷺ في مرضه أبا بكر أن يصلي بالناس ، قال في آخر الحديث : « مات رسول الله ﷺ ولم يوص » . وعن عمر رضي الله عنه : « مات رسول الله ﷺ ولم يستخلف » . وأخرج أحمد والبيهقي في « الدلائل » عن علي أنه لما ظهر يوم الجمل قال : « يأيها الناس إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئاً » . وفي المغازي لابن إسحاق عن عبيد الله بن عتبة قال : « لم يوص رسول الله ﷺ عند موته إلا بثلاث : لكل من الدارين والرهاويين والاشعريين بحاد مائة وسق من خبير ، وأن لا يترك في جزيرة العرب دينان ، وأن ينفذ بعث أسامة » . وأخرج مسلم في حديث ابن عباس : « وأوصى بثلاث : أن تجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزه » . وفي حديث ابن أبي أوفى « أوصى بكتاب الله » . وفي حديث أنس عند النسائي وأحمد ، وابن سعد واللفظ له : « كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت الصلاة وماملكت أيما نكم » . ١ هـ فتح الباري ٥ / ٣٦٢ .

ثم إن الموسوي رد حديث عبد الله بن أبي أوفى الذي أخرجه البخاري بدافع التعصب والهوى ، ولمجرد مخالفته لمذهبه ، ولم يكنف بهذا حتى اتهم هذا الصحابي الجليل بالنفاق والمداهنة للسلطة ، فقال : فإن هذا الحديث غير ثابت عندنا على أنه من مقتضيات السياسة وسلطتها .

ثم عاد مرة ثانية ليناقض نفسه بنفسه ليثبت صحة هذه الرواية فقال : أما ما رواه البخاري عن ابن أبي أوفى من أن النبي ﷺ أوصى بكتاب الله فحق

غير أنه أبتـر . فتأمل هذا تجد تناقض الموسوي واضحاً .

وقد استدل الموسوي على صحة الوصية بالعقل والوجدان ، والجواب على هذا إن الوصية حكم شرعي لا يثبت إلا بالنص الصحيح القطعي الدلالة . والعقل والوجدان لا يصلحان بقليل ولا كثير كدليل لاثبات الأحكام .

## المراجعة ٧١

رقم : ١٠ صفر سنة ١٣٣٠

ماالسبب في الاعراض عن حديث أم المؤمنين وأفضل أزواج النبي ؟

مالك — عفا الله عنك — وليت أم المؤمنين وأفضل أزواج النبي صفحة إعراضك ؛ فاتخذت حديثها ظهريا ؛ وتركته نسياً منسياً ؛ وقولها هو الفصل وحكمها هو العدل ؛ ولك مع ذلك رأيك ، فاصدع به تندبره ، والسلام .

س

## المراجعة ٧٢

رقم : ١٢ صفر سنة ١٣٣٠

١ — لم تكن أفضل أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم

٢ — إنما أفضلهن خديجة

٣ — إشارة أجمالية إلى السبب في الاعراض عن حديثها

١ — إن لأم المؤمنين عائشة فضلها ومنزلتها ، غير أنها ليست بأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وكيف تكون أفضلهن مع ماصح عنها إذ قالت : ذكر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، خديجة ذات يوم فتناولتها فقلت : عمجوز كذا وكذا ؛ قد أبدلك الله خيراً منها ؛ قال : ماأبدلني الله خيراً منها ، لقد آمنت بي حين كفر بي الناس ؛ وصدقتني حين كذبتني الناس ؛ وإشركتني في مالها حين حرمني الناس ، ورزقني الله ولدها ؛ وحرمني ولد غيرها ، الحديث (١) . وعن عائشة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لايكاد يخرج من البيت حتى يذكر خديجة فيحسن الثناء عليها ، فذكرها يوماً من الأيام ؛ فأدركتني الغيرة ، فقلت : هل كانت إلا عجوزاً ؛ فقد أبدلك الله خيراً منها ، فغضب حتى اهتز مقدم شعره من الغضب ثم قال : لا والله ماأبدلني الله خيراً منها ، آمنت بي إذ كفر الناس ، وصدقتني إذ كذبتني الناس ، وواستني في مالها إذ حرمني الناس ، ورزقني الله منها أولاداً إذ حرمني أولاد النساء ؛ الحديث .

٢ — فأفضل أزواج النبي صلى الله عليه وآله وسلم خديجة الكبرى صديقة هذه الأمة وأولها إيماناً بالله وتصديقاً بكتابه ، ومواساةً لنبيه ، وقد أوحى إليه صلى الله عليه وآله وسلم أن يبشرها (٢) ببيت لها في الجنة من قصب ، ونص على تفضيلها ، فقال : أفضل نساء

١ — هذا الحديث والذي بعده من صحاح السنن المستفيضة ، فراجعهما في أحوال خديجة الكبرى من الاستيعاب ، تجدهما بعين اللفظ الذي أوردناه ، وقد أخرجهما البخاري ومسلم في صحيحهما بلفظ يقارب ذلك .

٢ — كما أخرجه البخاري في باب غيرة النساء ووجدهن ، وهو في أواخر كتاب النكاح ص ١٧٥ من الجزء الثالث من صحيحه .

أهل الجنة خديجة بنت خويلد ، وفاطمة بنت محمد ، وآسية بنت مزاحم ، ومريم بنت عمران ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : خير نساء العالمين أربع ثم ذكرهن ، وقال : حسبك من نساء العالمين مريم بنت عمران ، وخديجة بنت خويلد ؛ وفاطمة بنت محمد ؛ وآسية امرأة فرعون ؛ إلى كثير من أمثال هذه النصوص وهي من أصح الآثار النبوية وأثبتها (٣) . على أنه لا يمكن القول بأن عائشة أفضل ممن عدا خديجة من أمهات المؤمنين . والسنن المأثورة والأخبار المسطورة ؛ تأبى تفضيلها عليهن ، كما لا يخفى على أولي الألباب وربما كانت ترى أنها أفضل من غيرها ؛ فلا يقرها رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على ذلك ، كما اتفق هذا مع أم المؤمنين صفية بنت حي ، إذ دخل النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ عليها وهي تبكي فقال لها : ما يبكيك ؟ قالت : بلغني أن عائشة وحفصة تالان مني ، وتقولان نحن خير من صفية ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : ألا قلت لهن كيف تكن خيراً مني ؛ وأبي هارون ، وعمي موسى ؛ وزوجي محمد (٤) . ومن تتبع حركات أم المؤمنين عائشة في أفعالها وأقوالها وجدها كما نقل .

٣ — أما إعراضنا عن حديثها في الوصية فلكونه ليس بحجة ، ولا تسألني عن التفصيل ؛ والسلام .

ش

## المراجعة ٧٣

رقم ١٣ صفر سنة ١٣٣٠

### طلب التفصيل في سبب الاعراض عن حديثها

إنك ممن لا يدالس (٥) ؛ ولا يوالس (٦) ؛ ولا يدمج (٧) ، ولا يحدج (٨) بسوء ، في نجوة (٩) من التبعات (١٠) ، ومنتزح من التهم ؛ وأنا والحمد لله ممن لا يندد ؛ ولا يفند ؛ ولا يبحث عن عثرة ؛ ولا يتتبع عورة ؛ والحق ضالتي التي أنشدتها ؛ فسؤالي إياك عن التفصيل مما لا يسعني تركه ، وإجابتك إياي إلى البيان مما لا بد منه .

فاصدع بأمرك ما عليك غضاضة وابشر وقر بذاك منك عيوناً

٣ — وقد أوردنا جملة منها في المطلب الثاني من كلمتنا الغراء ، فليراجعها من أراد الاستقصاء .

٤ — أخرجه الترمذي من طريق كنانة مولى أم المؤمنين صفية ، وأورده ابن عبد البر في ترجمة صفية من الاستيعاب ، وابن حجر في ترجمتها من الاصابة ، والشيخ رشيد رضا في آخر ص ٥٨٩ من المجلد ١٢ من مناره ، وغير واحد من نقلة الآثار .

٥ — لا يخادع . ٦ — لا يغش . ٧ — لا يظهر غير ما يظن . ٨ — لا يرمي .

٩ — النجوة : المكان المرتفع لا يعلوه السيل ، وهي هنا من الاستعارات البديعة .

١٠ — جمع تبعه وهي الانسان من المطالبة بظلامه ونحوها .

ووسيلتي إليك في ذلك ؛ إنما هي آية الذكر الحكيم ﴿﴾ إن الذين يكتبون ما أنزلنا من البينات والهدى ﴿﴾ ؛ والسلام .

س

## المراجعة ٧٤

- ١ - تفصيل الأسباب في الاعراض عن حديثها
- ٢ - العقل يحكم بالوصية
- ٣ - دعواها بأن النبي قضى وهو في صدرها معارضة

١ - آيت - أيدك الله - إلا التفصيل ؛ حتى اضطررتني إليه ؛ وأنت عنه في غنية تامة لعلمك بأننا من هاهنا أتينا ؛ وان هنا مصرع الوصية ؛ ومصارع النصوص الجليلة ؛ وهنا مهالك الخمس والارث والنحلة وهاهنا الفتنة ؛ هاهنا الفتنة ؛ هاهنا الفتنة (١١) ؛ حيث جابت في حرب أمير المؤمنين الأمصار ، وقادت في انتزاع ملكه وإلغاء دولته ذلك العسكر الجرار .

وكان ماكان مما لست أذكره فظن خيراً ولا تسأل عن الخبر

فلاحتجاج على نفي الوصية إلى علي بقولها - وهو الدخوصة - مصادرة لانتظر من منصف ؛ ومايوم علي منها بواحد ؛ وهل إنكار الوصية إلا دون يوم الجمل الأصغر (١٢) ؛ ويوم الجمل الأكبر ؛ اللذين ظهر بهما المضمهر ؛ وبرز بهما المستتر ؛ ومثل بهما شأنها من قبل خروجها علي وليها ؛ ووصي نبيها ؛ ومن بعد خروجها عليه إلى أن بلغها موته ؛ فسجدت لله شكراً ؛ ثم أنشدت (١٣) :

فألقت عصاها واستقر بها النوى كما قر عينا بالاياب المسافر

١١ - بحكم صحاح السنة ، فراجع من صحيح البخاري باب ماجاء في بيوت أزواج النبي من كتاب الجهاد والسير ص ١٢٥ من جزئه الثاني ، تجد التفصيل .

١٢ - كانت فتنة الجمل الأصغر في البصرة لخمس بقين من ربيع الثاني سنة ٣٦ وقبل ورود أمير المؤمنين إلى البصرة حيث هاجمتها أم المؤمنين ومعها طلحة والزبير وفيها عامله عثمان بن حنيف الأنصاري ، فقتل أربعون رجلاً من شيعة علي (ع) في المسجد وسبعون آخرون منهم في مكان آخر ، وأسر عثمان ابن حنيف وكان من فضلاء الصحابة ، فأرادوا قتله ، ثم خافوا أن يثار له أخوه سهل والأنصار ، ففتنوا لحيته وشاربيه وحاجبيه ورأسه ، وضربوه وحبسوه ، ثم طردوه من البصرة ، وقابلهم حكيم بن جبلة في جماعة من عشيرته عبد القيس وهو سيدهم ، وكان من أهل البصائر والحفاظ والنهي ، وتبعه جماعة من ربيعة فما بارحوا الهيجاء حتى استشهدوا بأجمعهم ، واستشهد مع حكيم ابنه الأشرف ، وأخوه الرعل ؛ وفتحت البصرة ، ثم جاء علي فاستقبلته عائشة بعسكرها ، وكانت وقعة الجمل الأكبر ، وتفصيل الوقعتين في تاريخي ابن جرير وابن الأثير وغيرهما من كتب السيرة والأخبار .

١٣ - فيما أخرجه الثقات من أهل الأخبار كأبي الفرج الأصفهاني في آخر أحوال علي من كتابه - مقاتل الطالبين - .

وإن شئت ضربت لك من حديثها مثلاً يريك أنها كانت في أبعاد الغايات قالت (١٤) : لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، واشتد به وجعه خرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الأرض ، بين عباس بن عبد المطلب ورجل آخر ، قال المحدث عنها — وهو عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود — فأخبرت عبد الله بن عباس عما قالت عائشة ، فقال لي ابن عباس : هل تدري من الرجل الذي لم تسم عائشة ؟ قال : قلت : لا . قال ابن عباس : هو علي بن أبي طالب ، ثم قال (١٥) : إن عائشة لاتطيب له نفساً بخير . ١ هـ . قلت : إذا كانت لاتطيب له نفساً بخير ، ولاتطيق ذكره فيمن مشى معه النبي صلى الله عليه وآله وسلم خطوة ، فكيف تطيب له نفساً بذكر الوصية وفيها الخير كله ؟ وأخرج الامام أحمد من حديث عائشة في ص ١١٣ من الجزء السادس من مسنده عن عطاء بن يسار ، قال : جاء رجل فوقع في علي وفي عمار عند عائشة ، فقالت : أما علي فلست قائلة لك في شيئاً ، وأما عمار فأني سمعت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، يقول فيه : لا يخير بين أمرين إلا اختار أَرشدهما . ١ هـ .

وَيَ وَي ، تحذر أم المؤمنين من الوقعة بعمار لقول النبي صلى الله عليه وآله وسلم : لا يخير بين أمرين إلا اختار أَرشدهما ، ولاتحذر من الوقعة في علي وهو أخو النبي ووليه ، وهارونه ونجيه واقضى أمته ، وباب مدينته ، ومن يحب الله ورسوله ؛ ويحبه الله ورسوله ؛ أول الناس إسلاماً ؛ وأقدمهم إيماناً وأكثرهم علماً ، وأوفرهم مناقب ؛ وَي ، كأنها لاتعرف منزلته من الله عز وجل ، ومكانته من قلب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ومقامه في الاسلام وعظيم عنائه ، وحسن بلائه ، وكأنها لم تسمع في حقه من كتاب الله وسنة نبيه شيئاً يجعله في مصاف عمار ، ولقد حار فكري والله في قولها : « لقد رأيت النبي واني لمسندته إلى صدري فدعا بالطلست ، فانخنت فمات ، فما شعرت ، فيكيف أوصى إلى علي » وما أدري في أي نواحي كلامها هذا أتكلم ، وهو محل البحث من نواحي شتى ، ولت أحداً يدري كيف يكون موته — بأبي وأمي — وهو على الحال التي وصفتها دليلاً على أنه لم يوص ، فهل كان من رأيها أن الوصية لاتصح إلا عند الموت ، كلا ؛ ولكن حجة من يكابر الحقيقة داحضة كائناً من كان ، وقد قال الله عز وجل مخاطباً لنبيه الكريم ، في محكم كتابه الحكيم : ﴿ كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيراً الوصية ﴾ فهل كانت أم المؤمنين تراه صلى الله عليه وآله وسلم ، لكتاب الله مخالفاً ؟ وعن أحكامه صادفاً ؟ معاذ الله وحاشا لله ، بل كانت تراه يقفني أثره ، ويتبع سوره ؛

١٤ — فيما أخرجه البخاري عنها في باب مرض النبي ووفاته صلى الله عليه وآله وسلم ، ص ٦٢ من الجزء ٣ من صحيحه .

١٥ — هذه الكلمة بخصوصها — أعني قول ابن عباس : أن عائشة لاتطيب له نفساً بخير — تركها البخاري واكتفى بما قبلها من الحديث جرياً على عادته في أمثال ذلك ، لكن كثيراً من أصحاب السنن أخرجوها بأسانيدهم الصحيحة ، وحسبك منهم ابن سعد في ص ٢٩ من القسم الثاني من الجزء الثاني من طبقاته ، إذ أخرجها عن أحمد بن الحجاج عن عبد الله بن مبارك عن يونس ومعر عن الزهري عن عبيد الله بن مسعود عن ابن عباس ، ورجال هذا السند كلهم حجج .

سباقاً إلى التعبد بأوامره ونواهيه ؛ بالغاً كل غاية من غايات التعبد بجميع مافيه ، ولأشك في أنها سمعته يقول (١٦) : ماحق امرىء مسلم له شيء يوصي فيه أن يبیت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده . ا ه . أو سمعت نحواً من هذا ، فإن أوامره الشديدة بالوصية مما لاريب في صدوره منه ، ولايجوز عليه ولا على غيره من الأنبياء صلوات الله عليهم أجمعين ، أن يأمرُوا بالشيء ، ثم لا يأترون به ، أو يزجروا عن الشيء ، ثم لا يترجون عنه ، تعالى الله عن إرسال من هذا شأنه علواً كبيراً .

أما مارواه مسلم وغيره عن عائشة إذ قالت : ماترك رسول الله ديناراً ولادرهماً ، ولا شاة ولا بعيراً ، ولا أوصى بشيء ، فإنما هو كسابقه ؛ على أنه لا يصح أن يكون مرادها أنه ماترك شيئاً على التحقيق ، وإنه إنما كان صفرأ من كل شيء يوصي به ؛ نعم لم يترك من حطام الدنيا ما يتركه أهلها إذ كان أزهده العالمين فيها ، وقد لحق بربه عز وجل وهو مشغول الذمة بدين (١٧) وعدات ، وعنده أمانات تستوجب الوصية ، وترك مما يملكه شيئاً يقوم بوفاء دينه ؛ وإنجاز عدياته ويفضل عنهما شيء يسير لوارثه ، بدليل ماصح من مطالبة الزهراء بإرثها (١٨) عليها السلام .

٢ — على أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قد ترك من الأشياء المستوجبة للوصية مالم يتركه أحد من العالمين ، وحسبك أنه ترك دين الله القويم في بدء فطرته وأول نشأته ، ولهو أحوج إلى الوصي من الذهب والفضة ؛ والدار والعقار ؛ والحرث والأنعام ؛ وإن الأمة بأسرها ليتاماه وأياماه المضطرون إلى وصية ليقوم مقامه في ولاية أمورهم ؛ وإدارة شؤونهم الدينية والدنيوية ، ويستحيل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ أن يوكل دين الله — وهو في مهد نشأته — إلى الأهواء ، أو يتكل في حفظ شرائعه على الآراء ؛ من غير وصي يعهد بشؤون الدين والدنيا إليه ، ونائب عنه يعتمد — في النيامة العامة — عليه ؛ وحاشاه أن يترك يتاماه — وهم أهل الأرض في الطول والعرض — كالغنم المطيرة في الليلة الشتائية ليس لها من يرعاها حق رعايتها ، ومعاذ الله أن يترك الوصية بعد أن أوحى بها إليه ؛ فأمر أمته بها وضيق عليهم فيها . فالعقل لا يصغي إلى إنكار الوصية مهما كان منكرها جليلاً ؛ وقد أوصى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ إلى علي في مبدأ الدعوة الإسلامية ؛ قبل ظهورها في مكة حين أنزل الله سبحانه ﴿ وأندرك عشرينك ﴾

١٦ — فيما أخرجه البخاري في أول كتاب الوصايا من صحيحه ص ٨٣ من جزئه الثاني . وأخرجه مسلم في كتاب الوصية ص ١٠ من الجزء الثاني من صحيحه .

١٧ — فعن معمر عن قتادة : أن علياً قضى عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أشياء بعد وفاته كان عامتها عدة حسبت أنه قال خمس مئة ألف درهم ، الحديث ؛ فراجعه في ص ٦٠ من الجزء الرابع من كنز العمال وهو الحديث ١١٧٠ من أحاديثه .

١٨ — كما أخرجه البخاري في أواخر باب غزوة خيبر ، من صحيحه ص ٣٧ من جزئه الثالث . وأخرجه مسلم في باب قول النبي : لا نورث ماتركناه فهو صدقة ، من كتاب الجهاد من صحيحه ص ٧٢ من جزئه الثاني .

الأقربين ﴿ كما بيناه — في المراجعة ٢٠ — ولم يزل بعد ذلك يكرر وصيته إليه ويؤكدها المرة بعد المرة بعهوده التي أشرنا فيما سبق من هذا الكتاب إلى كثير منها ، حتى أراد وهو محتضر — بأبي وأمي — أن يكتب وصيته إلى علي تأكيداً لعهوده اللفظية له ، وتوثيقاً لعرى نصوصه القولية عليه ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : اتنوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، فتنازعوا ولا ينبغي عند نبي تنازع ، فقالوا : هجر رسول الله (١٩) . ١٠ هـ وعندها علم صلى الله عليه وآله وسلم أنه لم يبق — بعد كلمتهم هذه — أثر لذلك الكتاب إلا الفتنة فقال لهم : قوموا ، واكتفى بعهوده اللفظية ؛ ومع ذلك فقد أوصاهم عند موته بوصايا ثلاثة : أن يولوا عليهم علياً ؛ وأن يخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأن يجيزوا الوفد بنحو ما كان يجيزه ؛ لكن السلطة والسياسة يومئذ مأباحتا للمحدثين أن يحدثوا بوصيته الأولى ، فزعموا أنهم نسوها . قال البخاري في آخر الحديث المشتمل على قولهم هجر رسول الله (٢٠) ؛ ما هذا لفظه : وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزه — ثم قال — ونسيت الثالثة ، وكذلك قال مسلم في صحيحه ، وسائر أصحاب السنن والمسانيد .

٣ — أما دعوى أم المؤمنين بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم لحق بربه تعالى وهو في صدرها فمعارضة ، بما ثبت من لحوقه صلى الله عليه وآله وسلم ، بالرفيق الأعلى وهو في صدر أخيه ووليه ؛ علي بن أبي طالب ؛ بحكم الصحاح المتواترة عن أئمة العترة الطاهرة ؛ وحكم غيرها من صحاح أهل السنة كما يعلمه المتبعون ؛ والسلام .

ش

١٩ — أخرجه بهذه الألفاظ محمد بن إسماعيل البخاري في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد والسير من صحيحه ص ١١٨ من جزئه الثاني ، وأخرجه مسلم في صحيحه ، وأحمد بن حنبل من حديث ابن عباس في مسنده ، وسائر أصحاب السنن والمسانيد .

٢٠ — فراجع في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد والسير ص ١١٨ من الجزء الثاني من صحيحه .

## الرد على المراجعات ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤

لاشك في فضل عائشة رضي الله عنها فهي زوج النبي ﷺ وأم المؤمنين ، وكذا سائر أزواجه عليه الصلاة والسلام .

كما أنه لاشك في فضل السيدة خديجة رضي الله عنها فهي أول من أسلم من النساء ، وهي التي وقفت إلي جانبه عليه الصلاة والسلام في بداية دعوته في مكة مؤيدة ومناصرة ومواسية حتى انتقلت إلى الرفيق الأعلى فسمى رسول الله ﷺ ذلك العام عام الحزن .

وأهل السنة والجماعة يقدرون لكل واحدة من أمهات المؤمنين قدرها وفضلها ، وكتبهم شاهدة سواء في ذلك الصحاح منها ، وكتب السنة والمسانيد .

أما من حيث أفضلية بعضهم على بعض فلاشك في فضل خديجة لما قدمته للدعوة الإسلامية ، وللنبي ﷺ ولهذا كان يكن لها عليه الصلاة والسلام الحب والتقدير حتى بعد مماتها ، رضي الله عنها .

ومن المعلوم أنه عليه الصلاة والسلام ، لم يتزوج غيرها إلا بعد مماتها ، رضي الله عنها ، فلا يمكن مقارنتها مع غيرها ، أما إذا ما قرنا السيدة عائشة مع غيرها من أمهات المؤمنين اللواتي اجتمعن معها في بيت النبوة ، فإن السيدة عائشة تفوقهن فضلاً يدرك ذلك كل من له معرفة بفضائل أمهات المؤمنين التي ساقتها لنا الصحاح والمسانيد .

أما الرافضة والموسوي واحد منهم فإنهم لا ينطلقون في حبههم وكرههم ، وتفضيلهم لأحد على الآخر إلا من منطلق التعصب والهوى . فأحاديث البخاري في فضل خديجة رضي الله عنها ، لا يستدل بها الموسوي إيماناً منه بصحتها وإنما لأنها وافقت مذهبه وهواه ، وإلا فلماذا لا يقول : بفضل عائشة وقد أخرج البخاري أحاديث كثيرة في فضلها بل نراه على العكس من ذلك يضرب بهذه الأحاديث عرض الحائط لا لشيء إلا لأنها تخالف عقيدته ومذهبه فلا يذكر عنها إلا المثالب .

ومنطلق الرفض في القول بفضل خديجة رضي الله عنها أنها أم فاطمة  
وجدة الحسن والحسين رضي الله عنهما ليس إلا .

ومنطلق رفضهم لأحاديث عائشة في الوصية إنما هو عدم موافقتها  
لمذهبهم ومعتقدهم أيضاً ، لذا قال الموسوي مبيناً سبب إعراضهم عن حديثها :  
« أما إعراضنا عن حديثها في الوصية فلكونه ليس بحجة » .

ولو سألنا الرفضة — والموسوي واحد منهم — لماذا تركتم الاحتجاج  
بحديث عائشة في الوصية ؟ لما استطاعوا أن يأتوا بجواب يطعن بحججته لأنه  
حديث لا مرية في صحته عند أهل العلم بالحديث وله شواهد من غير طريق  
عائشة . كما سبق بيانه في الرد على المراجعات السابقة ، عند ذلك لا يبقى  
سبب لعدم الاحتجاج بهذا الحديث الصحيح إلا التعصب والهوى . وهو الأساس  
الذي تعتمد الرفضة في قبول ورد الرواية . فتأمل هذا تجده واضحاً .

أما الأحاديث التي ساقها الموسوي في المراجعة ٦٨ ، ٧٠ فلا حجة  
له فيها لأنها أحاديث هالكة عند أهل العلم بالحديث ، وقد سبق بيان ذلك ،  
وبالتالي فإنه لا يصح أن يعارض بها حديث عائشة في الوصية . إذ لا يصح أن  
يعارض الحديث الصحيح بأخرى بواطيل .

وفي المراجعة رقم ٧٣ تعجب مما جاء فيها على لسان شيخ الأزهر من  
المداهنة والمجاملة على حساب الحق . حيث أتني على الموسوي بما ليس له  
أهل فشهد له بعدم الخداع والسلامة من الغش والنفاق ، والله إن الموسوي  
ماترك من الخداع والنفاق والغش شيئاً لأحد من الناس . وهل أتى الموسوي  
في مراجعاته بغير الغش والنفاق والخداع ، حتى يكون بريئاً من ذلك .

وفي المراجعة رقم ٧٤ استجاب الموسوي إلى ما طلب منه من التفصيل  
في سبب الاعراض عن حديث عائشة . فليتذكر سبباً من الأسباب التي ترد  
بها الرواية عادة وتعد عند أهل العلم مطعناً يفقد الرواية حججتها ، لكنه رد ذلك  
الإعراض إلى خصومة بينها وبين علي رضي الله عنه . والتي دفعته إلى إنكار  
وصية النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه بالخلافة ، وجوابنا على ذلك من وجوه :

الأول : المطالبة بصحة هذا الإدعاء ، فهو اتهام خطير لم يثبت بشيء  
من الكتب المعتمدة عند أهل العلم بالرواية ولم تنقل لنا أن أحداً من العلماء  
اتهم عائشة بهذا الاتهام ولو كان مازعمه الموسوي حقاً لأوضح ذلك الصحابة  
وبينوه أوضح بيان ، ولكن إقرارهم لحديثها وسكوتهم عليه مع توفر الدواعي

للإنكار عليها ولو من أهل البيت أنفسهم بما فيهم علي بن أبي طالب أيام خلافته أو قبلها لدليل على كذب مدعى الموسوي .

الثاني : لو سلمنا جدلاً بما ادعاه الموسوي من أن الخصومة هي التي دفعت عائشة لانكار وصية النبي ﷺ استخلاف علي . فما جواب الرفضة على الروايات الأخرى الصحيحة التي نفت أن يكون النبي ﷺ قد أوصى لأحد بشيء عن ابن عباس ، وابن أبي أوفى ، فهل كان هؤلاء خصوماً لعلي بن أبي طالب؟! بل وما جوابهم على قول علي يوم الجمل : « يا أيها الناس إن النبي ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئاً » أخرجه الإمام أحمد والبيهقي في ( الدلائل ) .

الثالث : أنه نقل كلاماً مغلوطاً مبالغاً فيه في خبر ماكان في موقعة الجمل متهماً عائشة ، وطلحة والزبير أنهم خرجوا لقتال علي ، وأنها أظهرت بذلك ماكانت تضمه من عداة له ، وأنها سجدت شكراً لله عند موت علي بن أبي طالب .

في حين أن كتب التاريخ والرواية متفقة على أنها خرجت ومن معها من الصحابة مطالبين بدم عثمان واتجهوا إلى البصرة ليثأروا لعثمان من قتلته الذين لجأوا للبصرة آنذاك .

ولو أرادوا قتال علي كما تزعم الرفضة لتوجهوا إلى علي رضي الله عنه الذي كان متوجهاً بجيشه إلى بلاد الشام .

ولما لم يُحَلَّ عثمان بن حنيف بينهم وبين قتلة عثمان كان ماكان من القتال في بداية الأمر . وعندما قدم علي بن أبي طالب إلى البصرة تاركاً بلاد الشام دعا طلحة والزبير إلى الصلح ، فمالوا إليه جميعاً بما فيهم السيدة عائشة ، وقرر الطرفان الارتحال عن البصرة ، والعودة إلى المدينة ، عند ذلك سارع قتلة عثمان بقيادة عبد الله بن سبأ اليهودي المعروف بابن السوداء إلى إشعال نار الفتنة بين الطرفين وليس فيهم من الصحابة أحد والله الحمد والمنة ، فكان ماكان من الاقتتال الذي ذهب ضحيته آلاف القتلى . انظر تفصيل ذلك في البداية والنهاية لابن كثير ٧ / ٢٣٠ - ٢٤٦ .

أما استدلال الموسوي على كره عائشة لعلي بحديث البخاري عن عائشة : « لما ثقل رسول الله ﷺ ، واشتد وجعه خرج وهو بين رجلين تخط رجلاه في الأرض ، بين عباس بن عبد المطلب ورجل آخر ، قال عبيد الله

فأخبرت عبد الله بالذي قالت عائشة ، فقال لي عبد الله بن عباس : « هل تدري من الرجل الآخر ، الذي لم تُسمِّ عائشة ؟ قال : قلت لا ، قال ابن عباس : هو علي » هذه رواية البخاري . الفتح ٨ / ١٤١ .

لكن الموسوي زعم أن رواية البخاري هذه ناقصة وأن البخاري ترك من كلام ابن عباس قوله : « إن عائشة لاتطيب له نفساً بخير » . واتهم البخاري أنه تعمد تركها جرياً على عادته .

والجواب على ذلك : أن البخاري رحمه الله له شروط دقيقة وشديدة في الرواية والراوي معاً ، لا بد من تحققها حتى يخرج الرواية أو يخرج للراوي ، وهذا أمر لا يجهره أحد من أهل العلم وليس هنا مجال بسطه . وهذه ميزة امتاز بها البخاري عن غيره من علماء الحديث الأمر الذي جعل كتابه في الحديث أصح كتاب بعد كتاب الله .

ولما لم تتحقق شروطه في هذه الزيادة التي اتهمه الموسوي بتركها أعرض عنها ولم يخرجها ، ولا حجة في تخريج ابن سعد لها لأن ابن سعد لا يشترط ما اشترطه البخاري من الشروط .

وإذا ما طبقنا شروط البخاري على هذه الرواية نجدها غير صحيحة ، ففي سندها يونس بن يزيد الأيلي قال عنه ابن سعد الذي أخرج هذه الزيادة : ليس بحجة . وقال وكيع : سيء الحفظ ، وكذا فقد استنكر له أحمد بن حنبل أحاديث . وقال الأثرم : ضَعَفَ أحمد أمر يونس . وقال الذهبي : ثقة حجة . الميزان ٤ / ٤٨٤ . وقال ابن حجر العسقلاني في التقريب : ثقة إلا أن في روايته عن الزهري وهماً ، وفي غير الزهري خطأ .

وفي سندها أيضاً معمر بن راشد ، قال ابن حجر في التقريب بعد أن وثقه : إلا أن في روايته عن ثابت والأعمش وهشام بن عروة شيئاً وكذا فيما حدث به بالبصرة ، وروايته للحديث هذا كانت في البصرة . تأمل هذا أخي المسلم يتضح لك سبب ترك البخاري لهذه الزيادة ، وكذب الموسوي على البخاري وظلمه له .

أما الرواية التي ساقها الموسوي والتي أخرجها الإمام أحمد في صفحة ١١٣ من الجزء السادس عن عطاء بن يسار قال : جاء رجل فوق في علي وفي عمار عند عائشة ... الرواية .

ففي سندها حبيب بن أبي ثابت بن قيس كان كثير الإرسال والتدليس .  
 ( انظر ترجمته في تقريب التهذيب ) . وفي سنده أيضاً أبو أحمد محمد بن  
 عبد الله بن الزبير . قال العجلي : يتشيع ، وقال أبو حاتم : له أوهام . انظر  
 ترجمته في الخلاصة ص ٣٤٤ . ثم إن الرواية لم تبين لنا من هذا الرجل الذي  
 وقع في علي وعمار . ولم توضح لنا كلامه فيهما ، فكيف فهم الموسوي من  
 هذه الرواية أن عائشة تبيح وتجزئ الواقعة بعلي رضي الله عنه . على أنه قد يكون  
 في كلام الرجل ما يبرر لعائشة رضي الله عنها مثل هذه الإجابة ، نقول هذا على  
 فرض صحة الرواية ، وقد قدمنا ما ينفي عنها ذلك .

أما إنكار الموسوي حجية حديث عائشة الصحيح : « ولقد رأيت النبي  
 وإني لمسندته إلى صدري ، فدعا بالطشت فانخث فمات ، فما شعرت ، فكيف  
 أوصى إلى علي » . فجوابه : أن عائشة نفت أن يكون النبي ﷺ أوصى لعلي  
 بالخلافة لأنها تعلم كما يعلم كل الصحابة بما فيهم علي بن أبي طالب أنه لم  
 يوص لأحد بالخلافة قبل مرضه ، ويوم أن مرض كانت رضي الله عنها تمرضه  
 في بيتها ولم تفارقه حتى مات عليه الصلاة والسلام دون أن يوصي بذلك ،  
 فمتى كانت هذه الوصية المزعومة؟! تأمل هذا تجده واضحاً .

أما ما رواه مسلم وغيره عن عائشة : « ماترك رسول الله درهماً ولاشاة  
 ولابعيراً ... الحديث » فقد رده الموسوي كما رد الحديث الذي سبقه ثم قال  
 علي أنه لا يصح أن يكون مرادها أنه ماترك شيئاً على التحقيق . وزعم بأن النبي  
 ﷺ ترك مالا بعد مماته . فقال : « وترك مما يملكه شيئاً يقوم بوفاء دينه ،  
 وإنجاز عدياته ، ويفضل عنهما شيء يسير لوارثه » واستدل على قوله هذا بمطالبة  
 فاطمة الزهراء بإرثها .

فجواب ذلك : أن الأحاديث الصحيحة الثابتة متضافرة على أنه عليه  
 الصلاة والسلام لم يترك من حطام الدنيا شيئاً ، والأحاديث هذه ليست من طريق  
 عائشة وحدها بل جاءت من طرق أخرى . فقد أخرج البخاري بسنده عن عمرو  
 بن الحارث ختن رسول الله ﷺ أخي جويرية بنت الحارث قال : « ماترك  
 رسول الله ﷺ عند موته درهماً ، ولاديناراً ، ولا عبداً ولا أمة ، ولا شيئاً ،  
 إلا بغلته البيضاء وسلاحه وأرضاً جعلها صدقة » فتح الباري ٥ / ٣٥٦ .

والمراد مما جاء في الحديث من نفي الوصية « ولأوصى بشيء » إنما  
 هو نفي لوصية مخصوصة وهي الوصية بالخلافة ، وليس المقصود بنفي الوصية

مطلقاً ، يوضح ذلك الحديث الذي أخرجه البخاري من حديث طلحة بن مُصَرِّف قال : « سألت عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما : هل كان النبي ﷺ أوصى ؟ فقال : لا . فقلت : كيف كتب على الناس الوصية أو أمروا بالوصية ؟ قال : أوصى بكتاب الله » .

أما بشأن مطالبة فاطمة بإرثها من أبيها عليه الصلاة والسلام فجوابه من وجوه :

الأول : إن الموسوي كعادته يمتنع عن سرد كل رواية صحيحة إذا كانت تخالف مذهبه ويكتفي بالإشارة إليها بطريقة توهم القارئ بصحة مدعاه . وهذا ما فعله في أمر مطالبة فاطمة رضي الله عنها بإرثها من أبيها ﷺ . انظر إلى قوله : ( بدليل ماصح من مطالبة الزهراء بإرثها ) وفي التعليق على هذه العبارة اكتفى بعزوها إلى صحيح البخاري ومسلم . وأعرض عن سرد الرواية لأنها بتفصيلاتها تتعارض تماماً مع مادعاه .

ونحن نسوق هنا رواية البخاري ليتضح للقارئ صحة ماقلناه في الموسوي . قال البخاري : حدثنا يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها : « أن فاطمة عليها السلام بنت النبي ﷺ أرسلت إلى أبي بكر تسأله ميراثها من رسول الله ﷺ مما أفاء الله عليه بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر ، فقال أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال : « لانورث ماتركناه صدقة ، إنما يأكل آل محمد ﷺ من هذا المال » . وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليها في عهد رسول الله ﷺ ولأعملنَّ فيها بما عمل به رسول الله ﷺ فأبى أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً . فوجدت فاطمة على أبي بكر في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر . الفتح ٧ / ٤٩٣ كتاب المغازي .

ورواه البخاري في كتاب فرض الخمس أيضاً بلفظه . وزاد : وقالت — يعني عائشة راوية الحديث — وكانت فاطمة تسأل أبا بكر نصيبها مما ترك رسول الله ﷺ من خيبر وفدك ، وصدقته بالمدينة ، فأبى أبو بكر عليها ذلك ، وقال : لست تاركاً شيئاً كان رسول الله ﷺ يعمل به إلا عملت به ، فإني أخشى إن تركت شيئاً من أمره أن أزيغ ، فأما صدقته بالمدينة فدفعتها عمر إلى علي وعباس ، وأما خيبر وفدك فأمسكها عمر وقال : هما صدقة رسول

الله ﷺ كانتا لحقوقه التي تعرفه ونوابه ، وأمرهما إلى ولي الأمر ، قال — يعني الزهري — وهو أحد رواه الحديث : فهما على ذلك إلى اليوم » الفتح ٦ / ١٩٧

ورواه البخاري أيضاً في كتاب الفرائض بمثله إلا أنه ذكر هنا أن العباس أتى مع فاطمة إلى أبي بكر يلتمسان ميراثهما .

وروى بسنده إلى ابن شهاب الزهري قال : « أخبرني مالك بن أوس بن الحدثان — وكان محمد بن جبير بن مطعم ذكر لي ذكراً من حديثه ذلك ، فانطلقت حتى دخلت عليه فسألته فقال : انطلقت حتى أَدْخُلَ عليَّ عُمرُ فأتاه حاجبه يرفاً فقال : هل لك في عثمان وعبد الرحمن والزبير وسعد ؟ قال : نعم ، فأذن لهم ثم قال : « هل لك في علي وعباس ؟ قال : نعم ، قال عباس : يأمر المؤمنين اقض بيني وبين هذا ، قال أنشدكم بالله الذي بإذنه تقوم السماء والأرض هل تعلمون أن رسول الله ﷺ قال : « لانورث ماتركناه صدقة » يريد رسول الله ﷺ نفسه ، فقال الرهط : قال قال ذلك ، فأقبل عليَّ وعباس فقال : هل تعلمان أن رسول الله ﷺ قال ذلك ؟ قالوا : قد قال ذلك ... الفتح ١٢ / ٥ — ٦ .

من خلال استعراض هذه الروايات يتبين لنا الحقائق التالية :

- ١ — أن فاطمة قد طلبت إلى أبي بكر أن يعطيها ميراثها من أيها ﷺ .
- ٢ — أن فاطمة عليها السلام قد أخطأت في طلبها لهذا الميراث لما في ذلك من معارضة لصريح قوله عليه الصلاة والسلام : « لانورث ماتركناه صدقة » .

ولاشك أن لفاطمة عليها السلام عذرها في ذلك لما تعلمه من عموم آيات الميراث التي شملت كل وارث على الاطلاق ، ولم تستثنى ورثة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام من هذا الحق . ولعدم علمها بهذا الحديث الذي خصص عموم آيات الميراث . واستثنى من حكمها ورثة الأنبياء . كما استثنى القاتل من أن يرث مقتوله . بحديث : « لا يرث القاتل » .

٣ — أن أبا بكر رضي الله عنه كان محقاً يوم لم يستجب لطلب فاطمة ووجه ذلك أنه لم يغتصب تركة النبي ﷺ لنفسه أو لأحد من أهله ، بل إنه حرم منه ابنته عائشة ، زوج النبي ﷺ ، وجعله في آل البيت ينفقون منه حاجتهم ويتصدقون بالباقي . كما كان الحال عليه في حياة النبي ﷺ . وهو في هذا متمسك ومتبع لقوله عليه الصلاة والسلام : « لانورث ماتركناه صدقة » البخاري . فتح الباري ١٢ / ٦ . ولصريح قوله عليه الصلاة والسلام في الحديث

الصحيح : « لا تقسم ورثتي ديناراً ولا درهماً ماتركت بعد مؤنة نسائي ومؤنة عاملي فهو صدقة » رواه البخاري ، فتح الباري ١٢ / ٦ . فلا يصح بعد ذلك أن يُعاب على أبي بكر موقفه هذا .

٤ — إن ماتركه النبي ﷺ ما كان إرثاً كما فهمته فاطمة عليها السلام إذ لو كان إرثاً لما كان منحصرأً بفاطمة ، بل هو إرث لجميع مستحقيه بما فيهم زوجاته ﷺ أمهات المؤمنين وفي طليعتهن عائشة بنت أبي بكر الذي توفي النبي ﷺ ودفن في بيتها ، وحفصة بنت عمر ، فالذي وقع لفاطمة من أمر الإرث وقع مثله لعائشة وحفصة وسائر أمهات المؤمنين ، ووقع مثله أيضاً للعباس عم النبي ﷺ . فما بال الرافضة يتحدثون عن فاطمة وينسون سائر الورثة !؟ ومبالهم يذمون أبا بكر على موقفه هذا الذي تمسك فيه بالدليل واتبع وصية سيد المرسلين . ولم يحاب في ذلك أحداً من العالمين . ولو كان ماتركه النبي ﷺ ميراثاً لسارعت أزواج النبي إلى طلبه وفي مقدمتهن عائشة وحفصة ، لكنه جاء في الصحيح أن عائشة لم توافق بقية أزواجه ﷺ على طلب ميراثهن ، لما تعلم من عدم مشروعية ذلك .

فقد أخرج البخاري عن عائشة رضي الله عنها أن أزواج النبي ﷺ حين توفي رسول الله ﷺ أردن أن يبعثن عثمان إلى أبي بكر يسألنه ميراثهن ، فقال عائشة : أليس قال رسول الله ﷺ : « لانورث ماتركناه صدقة » فتح الباري ١٢ / ٧ .

٥ — أما قوله ﷺ : « يوصيكم الله في أولادكم ، فهي من قبيل العام المخصوص ، أي أنه عام في جميع الأولاد مخصوص في أولاد الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم .

قال ابن حجر رحمه الله : وأما عموم قوله تعالى ﴿ يوصيكم الله في أولادكم ... ﴾ الآية فأجيب عنها بأنها عامة فيمن ترك شيئاً كان يملكه ، وعلى تقدير أنه عليه الصلاة والسلام خلف شيئاً مما كان يملكه فدخله في الخطاب قابل للتخصيص لما عرف من كثرة خصائصه ، وقد اشتهر عنه « أنه لا يورث » فظهر تخصيصه بذلك دون الناس .

وقيل الحكمة في كونه لا يورث حسم المادة في تمنى الوارث موت المورث من أجل المال ، وقيل لكون النبي كالأب لأتمته فيكون ميراثه للجميع ، وهذا معنى الصدقة العامة . ١ هـ الفتح ١٢ / ٩ .

٦ — أما مازعمه الموسوي من وصية النبي إلى علي في مبدأ الدعوة الإسلامية حين أنزل الله ﴿ وأندر عشيرتك الأقربين ﴾ فقد مضى الرد عليها مفصلاً في الرد على المراجعة رقم ٢٠ .

٧ — أما وصيته ﷺ التي أراد أن يكتبها في مرض موته وتنازع الصحابة عند ذلك . فقد زعم الموسوي أن النبي ﷺ أراد أن يوصي بولاية علي رضي الله عنه في حينها ، ولكن الصحابة تنازعوا في ذلك عنده ليحولوا بينه وبين كتابة هذه الوصية .

ثم ادعى أن النبي ﷺ قد أوصاهم بثلاثة أمور : أولها أن يولوا عليهم علياً ، ثم اتهم الشيخين أبي بكر وعمر بأنهم منعوا المحدثين أن يحدثوا بالوصية الأولى ، بحكم سلطتهم السياسية كما اتهم المحدثين بأمانتهم وعدالتهم يوم أن كتموا هذه الوصية استجابة للسلطة السياسية ، متسلحين بسلاح النسيان .

ولاشك في بطلان دعوى الموسوي وأدلة ذلك :

الأول : المطالبة بصحة الرواية التي أوصى بها النبي ﷺ للصحابة ( أن يولوا عليهم علياً ) إن الموسوي لم يذكر لنا كتاباً واحداً من كتب السنة أو الصحاح أو المسانيد أخرجت هذه الرواية الأمر الذي يؤكد كذبه .

بل إن كتب السنة اتفقت على ذكر وصيتين فقط . فقد أخرج البخاري ومسلم في صحيحيهما أن ابن عباس قال : يوم الخميس ، ومايوم الخميس ؟ اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً . فتنازعوا ، ولاينبغي عند نبي نزاع ، فقالوا : ماشأنه ؟ أهجر ، استفهموه ، فذهبوا يردون عليه ، فقال : « دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، وأوصاهم بثلاث ، قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ماكنت أجيزهم ، وسكت عن الثالثة أو قال : فنيها » .

فإذا كانت كتب السنة كلها متفقة على هذه الرواية التي اقتصرنا على وصيتين ، فمن أين علم الموسوي الوصية الثالثة؟! تأمل هذا تجده محض كذب واقتراء .

الثاني : إن كلام الموسوي يلزم منه القول بأن النبي ﷺ كتم شيئاً من الوحي عندما تراجع عن كتابة هذا الكتاب . بتأثير النزاع الذي حصل عنده . ولا يخفى بطلان هذا القول ، لما فيه من القدح بعصمة النبي ﷺ .

الثالث : إن تراجع النبي ﷺ عن الكتابة يدل على أن الذي أراد أن يكتبه لم يكن أمراً متحتماً لأنه لو كان مما أمر بتبليغه لم يكن يتركه لوقوع اختلافهم ، بل ولعاقب الله من حال بينه وبين تبليغه ، وبلغه لهم لفظاً كما أوصاهم بإخراج المشركين وغير ذلك .

كما أنه ﷺ عاش بعدها أياماً ولم يكتبها وحفظوا عنه أشياء لفظاً فيحتمل أن يكون مجموعها ما أراد أن يكتبه والله أعلم . الفتح ٨ / ١٣٤ .

الرابع : أن ماسماه ( بالسلطة ) ويعني بها ( أبي بكر وعمر ) قد منعت المحدثين من الحديث بالوصية الأولى — أن يولوا علياً عليهم — فهذا محض كذب واختلاق نابع من عقيدتهم الفاسدة في الصحابة عموماً وفي الشيخين أبي بكر وعمر خصوصاً حيث كفروهم وخطوا عليهم . فليس بعجيب على الموسوي وهذه عقيدته أن يرمي خليفتي رسول الله ﷺ بتهمة منع المحدثين من رواية ما حفظوه عن النبي ﷺ وإرغامهم على العبث بسنة النبي ﷺ في الوقت الذي شهد لهم الله ورسوله بالطهارة ، والعدالة ، والنزاهة والأمانة ، وليس بعد شهادة الله ورسوله شهادة .

ومما يؤكد كذب الموسوي أن اتهامه هذا ليس له أصل في كتاب معتبر أو رواية صحيحة .

وهنا نسأل الرافضة والموسوي واحد منهم إن كان ماترعمونه حق فلماذا سكت علي رضي الله عنه عن هذه الوصية التي تعزز من موقفه وتمنحه الشرعية والحق في المطالبة بالخلافة . فهل تراه سكت خوفاً وجبناً أمام سلطة أبي بكر وعمر ؟ أم أنه سكت نفاقاً ؟ إنكم أيها الرافضة لاترضون هذا لعلي ولاتقولونه فيه وأهل السنة يشاطرونكم الرأي في هذا ، فإذا اتفقنا جميعاً على هذا الرأي فإن سكون علي رضي الله عنه لاتفسير له إلا شيء واحد هو يقينه بأن النبي ﷺ لم يوص له بخلافة أو إمارة كما صرح بذلك رضي الله عنه يوم الجمل : « ياأيها الناس إن النبي ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الدنيا شيئاً » أخرجه الإمام أحمد والبيهقي في الدلائل .

وكان يكفي الإمام علي رضي الله عنه لو علم بهذه الوصية التي أنكرها عليه الشيخان أبي بكر وعمر أن يقول كلمة واحدة ليجد من حوله المؤيدين والأنصار بالحق أو غيره لتوفر الدوافع آنذاك . كل هذا وغيره يثبت كذب الموسوي .

الخامس : إن الموسوي اتهم البخاري ومسلم بكتمان الوصية متعللين بالنسيان . وكذا سائر أصحاب السنن والمسانيد .

وجواب ذلك وبالله التوفيق أن نقول : إن اتهام الموسوي لأعلام أهل السنة بكتمان وصية النبي ﷺ لا يخرج عن أمرين لاثالث لهما .

١ — أن يكون اتهامه جاء من غير نظر ولا بحث في الرواية وشروطها كما هي عليه في كتب أهل السنن ، ولا يخفى عندئذ بطلان الاتهام في هذه الحال ، لجهل المتهم وانعدام دليل الاتهام ، تأمل هذا أخي المسلم تجده واضحاً ، وسيزداد عندك الأمر وضوحاً إذا عرفت أن الأدلة تكذب المتهم ، وتتعارض مع الاتهام كما سنبينه قريباً إن شاء الله تعالى .

٢ — أن يكون اتهامه هذا جاء بعد بحث ونظر فيما جاء في كتب السنة بخصوص هذه الرواية . فعندئذ يكون اتهام الموسوي لأهل السنة محض كذب وافتراء بل يكون قد بء بهذا الاتهام لأنه أنكر وكنم ماجاء فيها من بيان وإيضاح بدافع من الحقد والكراهية ، والتعصب الممقوت .

وبالرجوع إلى كتب السنة وشروطها يتأكد ذلك الذي قلناه في الموسوي .

قال البخاري : حدثنا قتيبة حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان الأحول عن سعيد بن جبير قال : « قال ابن عباس : يوم الخميس وما يوم الخميس ؟ اشتد برسول الله ﷺ وجعه فقال : ائتوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، فتنازعوا ، ولا ينبغي عند نبي نزاع ، فقالوا : ما شأنه ؟ أهرج ، استفهموه . فذهبوا يردون عليه فقال : دعوني ، فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، وأوصاهم بثلاث قال : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها » .  
وقد أخرج هذه الرواية الإمام مسلم وسائر كتب السنة بمثله .

ولقد كانت حجة الموسوي فيما نسبه إلى أعلام أهل السنة من اتهام بكتمان الوصية . ماجاء في آخرها من القول : ( ... وسكت عن الثالثة أو قال : فنسيتها ) فسد السكوت والتعلل بالنسيان على حد تعبيره للبخاري ، ومسلم ، وأصحاب السنن ، جهلاً منه أو تجاهلاً ، يدفعه إلى ذلك كله الحقد والتعصب ، والحرص على الطعن بهؤلاء الأئمة الأعلام ليسقط عدالتهم ويسهل عليه بعد ذلك

ردّ كل رواية لهم ، والحقيقة أن هذه العبارة التي اتخذها الموسوي مطعناً وموطن اتهام إنما تعكس عدالة وضبط وأمانة الرواة أياً كانوا . فعدالتهم وأمانتهم وضبطهم هو الذي منعهم من التقول على الرسول ﷺ بلا علم ، وخوفهم من الوقوع بالكذب على رسول الله ﷺ هو الذي دفعهم إلى التوقف عن ذكر الوصية الثالثة وهم غير ذاكرين لها . لكن عين الموسوي عين سخط لا ترى إلا المساوىء ، وطبعه طبع عقرب لا يعرف إلا الأذى ، أتراه كيف حول الأمانة إلى خيانة . تأمل هذا تجده جلياً .

ثم إن الموسوي لام الرواة على نسيانهم وآخذهم على ذلك غير عالم أن النسيان من طبيعة الانسان حتى قيل :

وماسمي الإنسان إلا لنسيه وماالقلب إلا لأنه يتقلب  
وأن الله سبحانه لا يؤاخذ على النسيان ، وقد علمنا أن ندعوه بذلك ﴿ ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا ﴾ كما أن الموسوي اعتبر هذا النسيان متعمداً عندما قال : « ... فزعموا أنهم نسوها » .

والجواب على ذلك أن التعمد وعدمه أمر قلبي لا يمكن لأحد من البشر الاطلاع عليه ، فكيف عرفته أنت حتى تحكم عليه . هل شققت على قلوبهم .!!؟

وبعد هذا كله نسوق ماجاء في فتح الباري عند شرح هذه الرواية التي اتخذها الموسوي مطعناً ليتين لنا ظلمه لأعلام أهل السنة . وليتين لنا أمانة هؤلاء في نقل الرواية . فالبخاري ومسلم ، وأصحاب السنن ماسمعوا بالوصية الثالثة ولاسكتوا عنها . وإنما سمعوا الرواية بهذه الصورة فأدوها كما سمعوها .

قال ابن حجر : وقوله : ( وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها ) يحتمل أن يكون القائل ذلك هو سعيد بن جبير ، ثم وجدت عن الاسماعيلي التصريح بأن قائل ذلك هو ابن عيينة ، وفي مسند الحميدي ، ومن طريقه أبو نعيم في ( المستخرج ) : قال سفيان قال سليمان أي ابن أبي مسلم : لأدري أذكر سعيد بن جبير الثالثة فنسيتها أو سكت عنها . وهذا هو الأرجح . ا هـ الفتح ١٣٥/٨ .

وهذا كلام صريح بأن القائل لعبارة : ( وسكت عن الثالثة أو قال فنسيتها ) هو سعيد بن جبير والساكت عنها إنما هو ابن عباس رضي الله عنه ، وقد طرأ على سعيد الشك في سكوت ابن عباس فقال ( أو قال نسيتها ) وهذا دليل أمانة لا دليل خيانة كما زعم الموسوي . وعلى فرض صحة زعمه واتهامه

فما ذنب البخاري ؟ وما علاقته في هذا القول ؟! ولكن صح أن يكون دليل اتهام لسعيد بن جبير فهو دليل أمانة للبخاري لأنه روى قول سعيد كما سمعه ، أرأيت إلى ظلم الموسوي ، وتعصبه الأعمى .

وإذا كانت هذه الروايات الصحيحة متفقة على السكوت على الوصية الثالثة أو نسيانها ، فكيف عرفها الموسوي بعد سكوت ابن عباس عنها أو نسيان سعيد بن جبير لها بأنها الوصية لعلي بن أبي طالب بالخلافة على حين أن أحداً من علماء الحديث لم يقل ذلك بل إنهم صرحوا بخلافه .

قال الداودي : الثالثة الوصية بالقرآن ، وبه جزم ابن التين . وقال المهلب : بل هو تجهيز جيش أسامة ، وقواه ابن بطلال بأن الصحابة لما اختلفوا على أبي بكر في تنفيذ جيش أسامة قال لهم أبو بكر : إن النبي ﷺ عهد بذلك عند موته . وقال عياض : يحتمل أن تكون هي قوله : « ولاتخذوا قبوري وثناً » فإنها ثبتت في الموطأ مقرونة بالأمر بإخراج اليهود ، ويحتمل أن يكون ما وقع في حديث أنس أنها قوله : « الصلاة وماملكت أيمانكم » ١ هـ الفتح ٨ / ١٣٥ .

أما دعوى الموسوي بأن رسول الله ﷺ لحق بربه وهو في صدر علي ابن أبي طالب فهذا محض كذب وافتراء ، ولم يثبت بكتاب معتبر ، بل إنه معارض بالأحاديث الصحيحة المتفقة على أنه مات عليه الصلاة والسلام بين سحر ونحر عائشة وفي صدرها وقد سبق بيان ذلك بالتفصيل .

- ١ - لاستتسلم أم المؤمنين في حديثها إلى العاطفة
- ٢ - الحسن والقبح العقليان منفيان
- ٣ - البحث عما يعارض دعوى أم المؤمنين

١ - المحور الذي يدور عليه كلامكم مع أم المؤمنين في حديثها الصريح بعدم الوصية أمران :

أحدهما : ان انحرافها عن الإمام يأبى عليها - فيما زعمتم - إلا نفي الوصية إليه ، والجواب أن المعروف من سيرتها أنها لاستتسلم في حديثها عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، إلى العاطفة ، ولاتراعي فيه الغرض ، فلا تتهم فيما تنقله عن النبي سواء عليها أكان ذلك خاصاً بمن تحب ، أم كان خاصاً بمن تبغض ، وحاشا لله أن تستحوذ عليها الأغراض فتحدث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ بغير الواقع ؛ إشاراً لغرضها على الحق .

٢ - الثاني أن العقل بمجردده يمنع - فيما زعمتم - من تصديق هذا الحديث لامتناع مؤداه عقلاً ، فإنه لا يجوز على النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أن يترك دين الله عز وجل وهو في أول نشأته ، وعباد الله تعالى وهم في أول فطرتهم الجديدة ؛ ثم يرتحل عن غير وصي يعهد إليه بأمورهم والجواب أن هذا مبني على الحسن والقبح العقليين ، وأهل السنة لا يقولون بهما ، فإن العقل عندهم لا يقضي بحسن شيء ما أصلاً ، ولا يقبح شيء ما على الإطلاق ؛ وان الحاكم بالحسن والقبح في جميع الأفعال إنما هو الشرع لاغير ؛ فما حسنه الشرع فهو الحسن ؛ وما قبحه فهو القبيح ؛ والعقل لامعول عليه في شيء من ذلك بالمرّة .

٣ - أما ما أشترتم إليه - في آخر المراجعة ٧٤ - من معارضة أم المؤمنين في دعواها ؛ بأن النبي قضى وهو في صدرها ؛ فلا نعرف مما يعارضها حديثاً واحداً من طريق أهل السنة ؛ فإن كان لديكم شيء منه فتفضلوا به ؛ والسلام .

س

- ١ - استسلامها إلى العاطفة
- ٢ - ثبوت الحسن والقبح العقليين
- ٣ - الصحاح المعارضة لدعوى أم المؤمنين
- ٤ - تقديم حديث أم سلمة على حديثها

١ - ذكرتم في الجواب عن الأمر الأول أن المعروف من سيرة السيدة أنها لاستتسلم

إلى العاطفة ، ولاتراعي في حديثها شيئاً من الأغراض ؛ فأرجو أن تتحللوا من قيود التقليد والعاطفة ؛ وتعيدوا النظر إلى سيرتها فتبحثوا عن حالها مع من تحب ومع من تبغض ، بحث إمعان وروية ؛ فهناك العاطفة بأجلى مظاهرها ، ولاتنس سيرتها مع عثمان قولاً وفعلاً (٢١) ، ووقائعها مع علي وفاطمة والحسن الحسين سرّاً وعلانية ، وشؤونها مع أمهات المؤمنين بل مع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فإن هناك العاطفة والغرض .

وحسبك مثلاً ماأيدته — نزولاً على حكم العاطفة — من إفك أهل الزور إذ قالوا — بهتاناً وعدواناً في السيدة مارية وولدها إبراهيم عليه السلام — ماقالوا ؛ حتى برأهما الله عز وجل من ظلمهم براءة — على يد أمير المؤمنين — محسوسة ملموسة (٢٢) ؛ ﴿ورد الله الذين كفروا بغيظهم لم ينالوا خيراً﴾ وإن أردت المزيد ، فاذكر نزولها على حكم العاطفة إذ قالت (٢٣) لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إني لأجد منك ريح مغاير ليمتنع عن أكل العسل من بيت أم المؤمنين زينب رضي الله عنها ؛ وإذا كان هذا الغرض التافة يبيح لها أن تحدث رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ عن نفسه بمثل هذا الحديث ؛ فمتى نركن إلى نفيها الوصايا إلى علي عليه السلام ؛ ولاتنس نزولها على حكم العاطفة يوم زفت أسماء بنت النعمان عروساً إلى النبي صلى الله عليه وآله وسلم ؛ فقالت لها (٢٤) : ان النبي ليعجبه من المرأة إذا دخل عليها أن تقول له : أعوذ بالله منك وغرضها من ذلك تنفير النبي صلى الله عليه وآله وسلم من عرسه واسقاط هذه المؤمنة البائسة من نفسه ، وكأن أم المؤمنين تستبيح مثل هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ترويجاً لغرضها ، حتى لو كان تافهاً أو كان حراماً ، كلفها صلى الله عليه وآله وسلم ، مرة بالاطلاع على امرأة مخصوصة لتخبره عن حالها فأخبرته — إيثاراً لغرضها — بغير مارأت (٢٥) ؛ وخاصمته صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يوماً إلى

---

٢١ — دونك ص ٧٧ من المجلد الثاني من شرح النهج لعلامة المعتزلة ، و ص ٤٥٧ ومابعدها ، و ص ٤٩٧ ومابعدها ، من المجلد المذكور ، تجد من سيرتها مع عثمان وعلي وفاطمة مايريك العاطفة بأجلى المظاهر .

٢٢ — من أراد تفصيل هذه المصيبة ، فليراجع أحوال السيدة مارية رضي الله عنها . في ص ٣٩ من الجزء الرابع من المستدرک للحاكم ، أو من تلخيصه للذهبي .

٢٣ — فيما أخرجه البخاري في تفسير سورة التحريم من صحيحه ص ١٣٦ من جزئه الثالث ، فراجع واعجب ؛ وهناك عدة أحاديث عن عمر في أن المرأتين اللتين تظاهرتا على رسول الله أنهما عائشة وحفصة ، وثمة حديث طويل كان من هذا القبيل .

٢٤ — فيما أخرجه الحاكم في ترجمة أسماء من صحيحه المستدرک ص ٣٧ من جزئه الرابع ؛ وأخرجه ابن سعد في ترجمتها أيضاً ١٠٤ من الجزء الثامن من الطبقات ؛ والقضية مشهورة نقلها في ترجمة أسماء كل من صاحبي الاستيعاب والاصابة . وأخرجه ابن جرير وغيره .

٢٥ — تفصيل هذه الواقعة في كتب السنن والأخبار ، فراجع ص ٢٩٤ من الجزء السادس من كنز العمال ، أو ص ١١٥ من الجزء الثامن من طبقات ابن سعد حيث ترجم شراف بنت خليفة .

أيها — نزولاً على حكم العاطفة — فقالت له : اقصد (٢٦) ؛ فلطمها أبوها حتى سال الدم على ثيابها ؛ وقالت له مرة في كلام غضبت عنده (٢٧) : أنت الذي تزعم أنك نبي الله ؛ إلى كثير من أمثال هذه الشؤون ؛ والاستقصاء يضيق عنه هذا الاملاء ؛ وفيما أوردناه كفاية لما أوردناه .

٢ — وقتلتم في الجواب عن الأمر الثاني أن أهل السنة لا يقولون بالحسن والقبح العقليين إلى آخر كلامكم في هذا الموضوع ؛ وأنا أربأ بكم عن هذا القول ، فإنه شبيه بقول السوفسطائية الذين ينكرون الحقائق المحسوسة ؛ لأن من الأفعال مانعهم بحسنه ، وترتب الثناء والثواب على فعله ، لصفة ذاتية له قائمة به ، كالأحسان والعدل من حيث هما إحسان وعدل ، ومنها مانعهم بقبحه وترتب الذم والعقاب على فعله لصفته الذاتية القائمة به ، كالإساءة والجور من حيث هما إساءة وجور ، والعاقل يعلم أن ضرورة قاضية بذلك ، وليس جزم العقلاء بهذا أقل من جزمهم بكون الواحد نصف الاثنين ، والبداهة الأولية قاضية بالفرق بين مَنْ احسن اليك دائماً ، وبين مَنْ إساء إليك دائماً ، إذ يستقل العقل بحسن فعل الأول معك ، واستحقاقه للثناء والثواب منك ؛ وقبح فعل الثاني واستحقاقه للذم والقصاص ، والمشكك في ذلك مكابر لعقله ، ولو كان الحسن والقبح فيما ذكرناه شرعيين ، لما حكم بهما منكروا الشرائع كالزنادقة والدهرية فإنهم مع إنكارهم الأديان يحكمون بحسن العدل والاحسان ، ويرتبون عليهما ثناءهم وثوابهم ، ولا يرتابون في قبح الظلم والعدوان ولا في ترتيب الذم والقصاص على فعلهما ومستندهم في هذا إنما هو العقل لاغير ، فدع عنك قول من يكابر العقل والوجدان ، وينكر ماعلمه العقلاء كافة ، ويحكم بخلاف ماتحكم به فطرته التي فطر عليها ، فإن الله سبحانه فطر عباده على إدراك بعض الحقائق بعقولهم ، كما فطرهم على الإدراك بحواسهم ومشاعرهم ، ففطرتهم توجب أن يدركوا بعقولهم حسن العدل ونحوه ، وقبح الظلم ونحوه ؛ كما يدركون بأذواقهم حلاوة العسل ومرارة العلقم ؛ ويدركون بمشامهم طيب المسلك وتنن الجيف ؛ ويدركون بملامسهم لين اللين وخشونة الخشن ، ويميزون بأبصارهم بين المنظرين : الحسن والقبيح ، وبأسماعهم بين الصوتين : صوت المزامير وصوت الحمير ، تلك فطرة الله ﷻ التي فطر الناس عليها لاتبديل لخلق الله ذلك الدين القيم ولكن أكثر الناس لا يعلمون ﴿ .

وقد أراد الأشاعرة أن يبالغوا في الإيمان بالشرع والاستسلام لحكمه ، فأنكروا حكم العقل ، وقالوا : لاحكم إلا للشرع ، ذهولاً منهم عن القاعدة العقلية المطردة — وهي كل ماحكم به العقل حكم به الشرع — ولم يلتفتوا إلى أنهم قطعوا خط الرجعة بهذا الرأي على أنفسهم ، فلا يقوم لهم بعده على ثبوت الشرع دليل ، لأن الاستدلال على ذلك بالأدلة الشرعية دوري لاتتم به حجة ، ولولا سلطان العقل لكان الاحتجاج بالنقل مصادرة ، بل لولا العقل ماعبد الله عابد ، ولا عرفه من خلقه كلهم واحد ، وتفصيل الكلام

٢٧ — كما نقله الغزالي في البابين المذكورين من الكتابين المسطورين .

في هذا المقام موكول إلى مظانه من مؤلفات علمائنا الاعلام .

٣ — أما دعوى أم المؤمنين بأن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، قضى وهو في صدرها فمعارضة ، بصحاح متواترة من طريق العترة الطاهرة ، وحسبك من طريق غيرهم مأخرجه ابن سعد (٢٨) بالاسناد إلى علي ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، في مرضه : أدعوا لي أخي فأتيته ، فقال : ادن مني ، فدنوت منه ؛ فاستند إلي فلم يزل مستنداً إلي وانه ليكلمني حتى أن بعض ريقه ليصيني ؛ ثم نزل برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم . وأخرج أبو نعيم في حليته ، وأبو أحمد الفرضي في نسخته وغير واحد من أصحاب السنن ، عن علي ، فقال : علمني رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم — يعني حينئذ — ألف باب كل باب يفتح ألف باب (٢٩) وكان عمر بن الخطاب إذا سئل عن شيء يتعلق ببعض هذه الشؤون ، لايقول غير : سلوا علياً ، لكونه هو القائم بها ، فعن جابر بن عبد الله الأنصاري أن كعب الأحمري سأل عمر ، فقال : ما كان آخر ماتكلم به رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؟ فقال عمر : سل علياً ؛ فسأله كعب ؛ فقال علي : اسندت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم إلى صدري ، فوضع رأسه على منكبي فقال : الصلاة الصلاة ، قال كعب : كذلك آخر عهد الأنبياء ، وبه أمروا وعليه يبعثون ؛ قال كعب فمن غسله يأمر المؤمنين ؟ فقال عمر : سل علياً ، فسأله فقال : كنت أنا أغسله ، الحديث (٣٠) . وقيل لابن عباس : أرأيت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، توفي ورأسه في حجر أحد ؟ قال : نعم توفي وانه لمستند إلى صدر علي ، فقيل له : ان عروة يحدث عن عائشة أنها قالت : توفي بين سحري ونحري ، فأنكر ابن عباس ذلك قائلاً للسائل : اتعقل ؟ والله لتوفي رسول الله وانه لمستند إلى صدر علي ، وهو الذي غسله ، الحديث (٣١) . وأخرج ابن سعد (٣٢) بسنده إلى الامام أبي محمد علي بن الحسين زين العابدين ، قال : قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ورأسه في حجر علي . ا هـ .

قلت والأخبار في ذلك متواترة ، عن سائر أئمة العترة الطاهرة ، وان كثيراً من المنحرفين عنهم ليعترفوا بهذا ، حتى ان ابن سعد أخرج (٣٣) بسنده إلى الشعبي ، قال : توفي رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ورأسه في حجر علي ، وغسله علي . ا هـ . وكان أمير المؤمنين عليه السلام يخطب بذلك على رؤوس الأشهاد ، وحسبك قوله من

٢٨ — في ص ٥١ من القسم الثاني من الجزء الثاني من الطبقات ، في باب من قال : توفي رسول الله وهو في حجر علي ، وهذا الحديث هو الحديث ١١٠٧ ، من الكنز في ص ٥٥ من جزئه الرابع .

٢٩ — هذا هو الحديث ٦٠٠٩ من الكنز في آخر ص ٣٩٢ من جزئه السادس .

٣٠ — أخرجه ابن سعد في ص ٥١ من القسم الثاني من الجزء الثاني من الطبقات المتقدم ذكرها ، وهذا الحديث هو الحديث ١١٠٦ من أحاديث الكنز في ص ٥٥ من جزئه الرابع .

٣١ — أخرجه ابن سعد في الصفحة المتقدم ذكرها . وهو الحديث ١١٠٨ من أحاديث الكنز في ص ٥٥ من جزئه الرابع .

٣٢ — في صفحة ٥١ المتقدمة الذكر من الطبقات .

٣٣ — في الصفحة المتقدم ذكرها من الطبقات .

خطبة له (٣٤) عليه السلام ، ولقد علم المستحفظون من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، اني لم أرد على الله ، ولا على رسوله ساعة قط ، ولقد واسيته بنفسي في المواطن التي تنكص فيها الأبطال ، وتأخر فيها الأقدام ؛ نجدة أكرمني الله بها ؛ ولقد قبض صلى الله عليه وآله وسلم ، وان رأسه لعلى صدري ؛ ولقد سألت نفسه في كفي فأمرتها على وجهي ، ولقد ولت غسله صلى الله عليه وآله وسلم ، والملائكة أعواني . فضجت الدار والأفنية ، ملأ يهبط ؛ وملأ يعرج ؛ ومافارقت سمعي هينمة منهم يصلون عليه ؛ حتى واريناه في ضريحه ؛ فمن ذا أحق به مني حياً وميتاً . ومثله قوله (٣٥) — من كلام له عند دفنه سيدة النساء عليها السلام — : السلام عليك يا رسول الله عني وعن ابنتك النازلة في جوارك ، والسريعة للحاق بك ، قل يا رسول الله عن صفيتك صبري ، ورق عنها تجلدي ؛ إلا أن لي في التأسى بعظيم فرقتك ، وفادح مصيبتك ، موضع تعز ، فلقد وسدتك في ملحودة قبرك ، وفاضت بين نحري وصدري نفسك ، فإننا لله وإنا إليه راجعون ، إلى آخر كلامه . وصح عن أم سلمة أنها قالت : والذي أحلف به أن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، عدناه غداة وهو يقول : جاء علي ، جاء علي ، مراراً ؛ فقالت فاطمة : كأنك بعثته في حاجة ؟ قالت : فجاء بعد ، فظننت أن له إليه حاجة ، فخرجنا من البيت فقعدنا عند الباب ، قالت أم سلمة : وكنت من أدناهم إلى الباب ، فأكب عليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وجعل يساره ويناجيه ، ثم قبض صلى الله عليه وآله وسلم من يومه ذلك ، فكان علي أقرب الناس به عهداً (٣٦) .

وعن عبد الله بن عمرو (٣٧) أن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال في

٣٤ — تجدها في آخر ص ١٩٦ من الجزء الثاني من نهج البلاغة ، وفي ص ٥٦١ من المجلد الثاني من شرح ابن أبي الحديد .

٣٥ — هذا الكلام موجود في آخر ص ٢٠٧ من الجزء الثاني من النهج . وفي ص ٥٩٠ من المجلد الثاني من شرح ابن أبي الحديد .

٣٦ — هذا الحديث أخرجه الحاكم في أول ص ١٣٩ من الجزء ٣ من صحيحه المستدرک ، ثم قال : هذا حديث صحيح الاسناد ، ولم يخرجاه . قلت : واعترف بصحته الذهبي إذ أورده في التلخيص . وأخرجه أيضاً ابن أبي شيبة في السنن ، وهو الحديث ٦٠٩٦ من أحاديثي الكنز في آخر ص ٤٠٠ من جزئه السادس .

٣٧ — فيما أخرجه أبو يعلى عن كامل بن طلحة عن ابن لهيعة عن حي بن عبد المغافري عن أبي عبد الرحمن الحبلي عن عبد الله بن عمرو مرفوعاً ؛ وأخرجه أبو نعيم في حليته ؛ وأبو أحمد الفرضي في نسخته كما في ص ٣٩٢ من الجزء السادس من كنز العمال ؛ وأخرج الطبراني في الكبير أنه لما كانت غزوة الطائف قام النبي مع علي (يناجيه) ملياً ، ثم مر فقال له أبو بكر : يا رسول الله لقد طالب مناجاتك علياً منذ اليوم ، فقال صلى الله عليه وآله وسلم : ماأنا أنتجيت ، ولكن الله انتجاه ، هذا الحديث هو الحديث ٦٠٧٥ من أحاديثي الكنز في ص ٣٩٩ من جزئه السادس . وكان كثيراً مايخلو بعلي يناجيه وقد دخلت عائشة عليهما وهما يتناجيان ، فقالت : ياعلي ليس لي إلا يوم من تسعة أيام ، أفما تدعني ياابن أبي طالب ويومي ، فأقبل رسول الله عليها وهو محمر الوجه غضباً ، الحديث ، راجعه أول ص ٧٨ من المجلد الثاني من شرح نهج البلاغة الحميدي .

مرضه : ادعو لي أخي ، فجاء أبو بكر ، فأعرض عنه ، ثم قال : ادعو لي أخي ؛ فجاء عثمان ؛ فأعرض عنه ؛ ثم دعي له علي ، فستره بثوبه وأكب عليه ، فلما خرج من عنده قيل له : ما قال لك ؟ قال : علمني ألف باب كل باب يفتح له ألف باب .

وأنت تعلم أنه هو الذي يناسب حال الأنبياء ، وذلك إنما يناسب أزيار (٣٨) النساء ، ولو أن راعي غنم مات ورأسه بين سحر زوجته ونحرها ؛ أو بين حاققتها وذاققتها ؛ أو على فخذاها ؛ ولم يعهد برعاية غنمه ؛ لكان مضيعاً مسوفاً ، عفا الله عن أم المؤمنين ، ليتها — إذ حاولت صرف هذه الفضيلة عن علي — نسبتها إلى أبيها ؛ فإن ذلك أولى بمقام النبي مما ادعت ، لكن أباهما كان يومئذ ممن عبأهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم بيده الشريفة في جيش أسامة ، وكان حينئذ معسكراً في الجرف ، وعلي كل حال فإن القول بوفاته صلى الله عليه وآله وسلم وهو في حجرها ، لم يسند إلا إليها ، والقول بوفاته — بأبي وأمي — وهو في حجر علي ، مسند إلى كل من علي ؛ وابن عباس ؛ وأم سلمة ، وعبد الله بن عمر ، والشعبي ، وعلي بن الحسين ، وسائر أئمة أهل البيت ، فهو أرجح سنداً وأليق برسول الله صلى الله عليه وآله وسلم .

٤ — ولو لم يعارض حديث عائشة إلا حديث أم سلمة وحده ، لكان حديث أم سلمة هو المقدم ، لوجوه كثيرة غير التي ذكرناها ، والسلام .

ش

---

٣٨ — جمع زير وهو الرجل يحب محادثة النساء لغير سوء .

## الرد على المراجعة ٧٥ ، ٧٦

في المراجعة ( ٧٥ ) نفى البشري أن تكون السيدة عائشة رضي الله عنها قد نفت الوصية إلى علي انسياقاً وراء عواطفها ، كما اتهمها الموسوي ولكنه لم يرد على هذا الاتهام بما يجب ، ولسنا ندري أترك ذلك جهلاً منه وعدم معرفة بالردود اللازمة على مثل هذا الاتهام؟! أم تركه خجلاً واستحياء من الموسوي وعلمه الذي قام على أصول باطلة ، وعقيدة فاسدة؟! أم تركه إقراراً وتأييداً وعند ذلك يكون النفي من الموسوي جاء على سبيل طلب المعرفة والاستيضاح . وهكذا أظهره الموسوي في كل ماحكاه عنه من مراجعات ، تأمل هذا أخي المسلم تجده واضحاً .

ولهذا نجد الموسوي يسرع في المراجعة ( ٧٦ ) إلى تأييد اتهامه للسيدة عائشة بأدلة ملفقة ممسوخة ، وما على البشري إلا أن يتقبلها في المراجعة التي تليها . وهنا نجد أنفسنا مضطرين إلى الرد على هذه الأدلة سائلين الله العون والتوفيق .

أولاً : لقد اتهم الموسوي أم المؤمنين ، وأحب أزواج النبي للنبي ﷺ عائشة رضي الله عنها بأنها جحدت وصية النبي ﷺ لعلي رضي الله عنه بالامامة من بعده انسياقاً وراء عواطفها ، وجرياً مع أهوائها .

ولكن ياترى ماهي هذه العواطف المتوهمة ، وماهي تلك الأهواء المزعومة . إن الموسوي عجز عن ذكر واحدة منها ، فلسنا ندري ، الغاية التي تسعى إليها عائشة رضي الله عنها من وراء إنكار تلك الوصية لو وجدت .

ثم إن اتهام الموسوي للسيد عائشة رضي الله عنها بهذا يتعارض مع ماقرره ويعتقده من أن عائشة لاعلم لها بوصية النبي ﷺ هذه لأنها كانت عند وفاته في صدر أخيه ووليه علي بن أبي طالب . لا ما بين سحر عائشة ونحرها . ووجه ذلك أن الاتهام بالجحود والانكار إنما يصدق فيمن علم أمراً ثم أخفاه . بعكس من لاعلم له بأمر فلا يصح أن يوصف بالجحود والانكار .

فإذا صح جدلاً وصفها بهذا فيعني بطلان قوله الراضية والموسوي واحد

منهم أن النبي مات في صدر علي رضي الله عنه وقد أوصى له بالأمامة في حينها .  
وإذا صح كلام الرافضة بأنه صلى الله عليه وسلم مات في صدر علي رضي الله عنه ،  
بطل اتهام الموسوي لعائشة بكتمان وجود هذه الوصية المزعومة . لأنها لا علم  
لها بذلك ، فتأمل هذا التناقض والتعارض أخي المسلم تجده واضحاً جلياً .  
بإذن الله .

قاتل الله الهوى كيف يردي صاحبه في مهاوي الردى ، ويوقعه في  
التعارض والتناقض الذي يخجل منه العقلاء فضلاً عن العلماء .

وليس عجباً أن يقع الموسوي في مثل هذا الأمر فهو شأن كل أصحاب  
العقائد والأصول الهالكة وبعد هذا كله نرى الموسوي في أول المراجعة ( ٧٦ )  
يعتبر الشيخ البشري مقلداً ، ومستسلماً للعاطفة إذ نفى عن السيدة عائشة أن  
تكون مستسلمة إلى العاطفة في موقفها من الوصية ، ولذا فإنه يطالبه بالتحلل  
من قيود التقليد والعاطفة ، وأن يعيد النظر في موقفه هذا من السيدة عائشة رضي  
الله عنها ، ويذكره بمواقف لها لا أصل لها في كتاب معتبر عند أهل العلم ،  
ويكفي دلالة على كذب هذه المواقف المرجع الذي عزاه إليها ألا وهو نهج  
البلاغة .

أما مآذره الموسوي من أدلة على انسياق عائشة وراء عواطفها ، والتي  
عزاها إلى كتب أهل السنة ، فالجواب عليها وبالله التوفيق :

١ — أما مآذره الموسوي من تأييد عائشة لقول أهل الزور والبهتان في  
مأرية القبطية وولدها إبراهيم ، المستدرك ٤ / ٣٩ فجوابه فهو من حديث أنس ،  
وفي سنده عبد الله بن لهيعة ضعفه ابن معين . وقال : لا يحتج به ، وقال ابن  
مهدي : لأحمل عن ابن لهيعة شيئاً ، ومأعتد بشيء سمعته منه . وقال النسائي :  
ضعيف ، وقال أبو زرعة وأبو حاتم : أمره مضطرب ، وقال الجوزجاني : « لا  
نور على حديثه ولا ينبغي أن يحتج به » انظر : ميزان الاعتدال ٢ / ٤٧٥ .

وقال السهيلي : « وفي المسند من طريق أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حين  
ولدت له مأرية القبطية ابنه إبراهيم وقع في نفسه منه شيء حتى نزل جبريل  
عليه السلام فقال : السلام عليك يا أبا إبراهيم .

وفي التعليق على هذا الحديث قال : عبد الرحمن الوكيل ، أما الحديث  
المروي عن أنس ، ففيه ابن لهيعة ، ولا يعتد بحديثه يرد من طريقه ، وفي روايات

الحديث أن مابوراً هذا كان يدخل كثيراً على مارية ، فهل يصدق مسلم أن رسول الله ﷺ يأذن لمثل هذا أن يغشى بيته هكذا ؟ وقد اختلف في مابور ، فقيل انه أخوها ، وقيل أيضاً : إنه ابن عمها ، وهو خصي .

ويقول ابن أبي الحديد — على تشييعه — في شرحه لنهج البلاغة وهو يتحدث عما بهتت به عائشة ، وعن براءتها في سورة النور ، يقول : وقوم من الشيعة زعموا أن الآيات التي في سورة النور لم تنزل فيها ، وإنما نزلت في مارية القبطية ، وماقدفت به مع الأسود القبطي . ثم قال : وجحدهم لإنزال ذلك في عائشة جحد لما يعلم ضرورة من الأخبار المتواترة . ١ هـ ٤٤٢ / ٣ طبع لبنان . انظر الروض الأنف ٢ / ٢٤٨ .

فماذا يقول الرافضة بشهادة واحد منهم !؟ بأنهم نفوا أن تكون آيات سورة النور براءة لعائشة ، الأمر الذي يكشف حقدهم وكرههم لأم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فليس عجيباً على الموسوي أن يتهمها بالاستسلام للعاطفة ، وهو يجحد براءتها التي أنزلها الله في كتابه .

وأما المرتضى الرافضي صاحب كتاب الأمالي فقد افترض صحة حديث أنس المتقدم وراح يؤول ألفاظه بما يتفق وعقيدته شأنه في ذلك شأن كل الرافضة ، انظر ص ٥٤ ج ١ ، من أمالي المرتضى .

٢ — أما استدلاله على أنها رضي الله عنها نزلت على حكم العاطفة بحديث المغافير . فجوابه :

إن أهل السنة لا ينازعون في صحة الحديث بعد ثبوته في الصحاح . وتخريج أعلام أهل العلم بالحديث له ، كالبخاري ومسلم وغيرهم من العلماء المعتبرين . ولكن ينازعون في توظيف هذا الحديث ليكون دليلاً على عقيدة الرافضة في الصحابة عموماً وفي عائشة رضي الله عنها بشكل خاص ، كما ينازعون في حمل هذا الحديث وجعله مطعناً في عدالة أم المؤمنين عائشة . ثم تحميله من المعاني الفاسدة ما لا يحتمل جرياً وراء الأهواء .

إن ما حدث من عائشة رضي الله عنها في هذا الحديث لم يكن سيراً وراء عاطفتها ، على حساب الحق ، ولم يكن تغليبا للعاطفة على نص شرعي سواء كان آية من كتاب الله ، أو حديثاً حفظته عن النبي ﷺ كما أراد أن يصور الموسوي . بل إن ما حدث منها لهو أمر فطري عادي ، فعائشة وغيرها من أمهات

المؤمنين كغيرهن من النساء جبلن جميعاً على الغيرة ، لاسيما من الضرائر ، فتأخر النبي ﷺ عند زوجه زينب أجمع نار الغيرة في قلب عائشة ، الأمر الذي جعلها تحتال لضرتها هذه باتفاق مع بعض ضرائرها بالطريقة التي حكمتها لنا الأحاديث الصحيحة .

ومما يدل على صحة مذهبنا إليه ، وبطلان مذهب الموسوي عدم إنكار النبي ﷺ لفعلتهم هذه بادىء ذي بدء ، فلو كان ما وقع منهن مخالفة لنص ، أو معارضة له ، لما أجاز له عليه الصلاة والسلام إلا أن ينكر عليهن ذلك ، ومما يؤكد صحة مذهبنا إليه أن الآيات في أول سورة التحريم مانزلت إلا بعد وقوع هذا الأمر حيث اقتضت إرادة الله أن يكون منهن ما يكون لتنزل هذه الآيات مبينة حكم تحريم الحلال . سواء كان طعاماً أو غيره .

وقد ترجم البخاري في صحيحه لهذا الحديث باباً فقال : « باب ما يكره من احتيال المرأة على الزوج والضرائر وما نزل على النبي ﷺ في ذلك » انظر كتاب الحيل ، باب ١٢ .

وفي شرح هذا الباب قال ابن حجر في الفتح ، قال ابن المنير : إنما ساغ لهن أن يقلن : « أكلت مغاير » لأنهن أوردنه على طريق الاستفهام بدليل جوابه بقوله : « لا » وأردن بذلك التعريض لا صريح الكذب . فهذا وجه الاحتيال التي قالت عائشة : « لتحتالن له » ولو كان كذباً محضاً لم يسم حيلة إذ لاشبهه لصاحبه . انظر الفتح ١٢ / ٣٤٤ .

٣ — أما استدلاله بموقف عائشة يوم زفت أسماء بنت النعمان عروساً للنبي ﷺ . فقالت لها : إن النبي ﷺ ليعجبه من المرأة إذا دخل عليها أن تقول له : أعوذ بالله منك ... الخ .

فهو حديث ضعيف جداً ففي سنده هشام وأبيه محمد بن السائب وهما متروكان .

وقال أحمد بن حنبل : هشام بن محمد بن السائب الكلبي صاحب سمر ونسب ، ماظنت أن أحداً يحدث عنه ، وقال الدارقطني وغيره : متروك . وقال ابن عساكر : رافضي ليس بثقة . انظر ميزان الاعتدال ٤ / ٣٠٤ .

وفي محمد بن السائب الكلبي : قال البخاري : تركه يحيى وابن مهدي ، ثم قال البخاري : قال علي : حدثنا يحيى عن سفيان ، قال لي الكلبي : كل

ماحدثتك عن أبي صالح فهو كذب . وقال الثوري : اتقوا الكلبي .

وفي قصة أسماء بنت النعمان هذه قال السهيلي في روض الأنف : اتفق العلماء على تزويج النبي ﷺ إياها ، واختلفوا في سبب فراقه لها . انظر البداية والنهاية ٥ / ٢٩٦ .

٤ — أما قوله : أن النبي ﷺ كلفها مرة بالاطلاع على امرأة مخصوصة لتخبره عن حالها فأخبرته — إيثراً لغرضها — بغير مارأت ، فهو قول مردود من وجهين :

الأول : سند هذه الرواية كما جاء في الطبقات ٨ / ١٦٠ فيه محمد ابن عمر الواقدي . قال أحمد بن حنبل عنه : هو كذاب يقبل الأحاديث . وقال ابن معين : ليس بثقة ولا يكتب حديثه . وقال البخاري وأبو حاتم : متروك . وقال أبو حاتم أيضاً والنسائي : يضع الحديث .

الثاني : ليس في متن الرواية لفظاً واحداً يصلح أن يكون دليلاً على مذهب الموسوي . بل على العكس من ذلك تماماً ، فإن عائشة رأت من هذه المرأة وهي ( شراف بنت خليفة ) ما اقشعر له بدنهما فكرهتها للنبي ﷺ وكتمت عنه مارأت حتى أخبرها به عليه الصلاة والسلام دون أن يراه ، وإليك الرواية كما جاءت في الطبقات .

أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني الثوري عن جابر عن عبد الرحمن بن سابط قال : خطب رسول الله امرأة من كلب فبعث عائشة تنظر إليها ، فذهبت ثم رجعت ، فقال لها رسول الله : مارأيت ؟ فقال : مارأيت طائلاً ، فقال لها رسول الله : لقد رأيت طائلاً ، لقد رأيت خالاً بخدها اقشعرت كل شعرة منك ، فقالت : يارسول الله مادونك سر .

٥ — أما قوله : وخاصمته ﷺ — يوماً إلى أبيها — نزولاً على حكم العاطفة ، فإن الموسوي اعتمد في قوله هذا على حديث ضعيف رواه الطبراني في الأوسط ، والخطيب في التاريخ من حديث عائشة بسند ضعيف . انظر احياء علوم الدين ٢ / ٤٤ .

٦ — أما قوله : وقالت له مرة في كلام غضبت عنده : أنت الذي تزعم أنك نبي الله ... الخ ، فهو قول مردود من وجهتين :

الأول : سند تلك الرواية ضعيف ، وفيه ابن إسحاق وقد عنعنه ، والحديث

رواه أبو يعلى في مسنده ، وأبو الشيخ في كتاب الأمثال . انظر الإحياء ٢ / ٤٤ .

الثاني : إن مثل هذا الكلام لا يصح أن يصدر من مسلم في عموم الأحوال . في الغضب وغير الغضب لما فيه من شك في رسالة النبي ﷺ وعائشة أعلم الناس بهذا الأمر فكيف يتأتى منها مثل هذا الكلام !!؟ تنبه لهذا أخي المسلم

ثانياً : أما تحسين العقل وتقييحه والتي أنكرها الشيخ البشري بما جاء على لسانه في المراجعة ( ٧٥ ) والتي أيدها الموسوي في المراجعة ( ٧٦ ) وعاب فيها على الشيخ البشري إنكاره لهذه المسألة ، واتهمه بالسفسطة . فالنزاع فيها مشهور وقديم ، والتحقيق أن الناس في هذه المسألة على ثلاثة أقوال : طرفان ، ووسط .

وقبل الشروع ببيان تلك الأقوال ، وبيان الحق فيها ، فلا بد من تحرير المناط فنقول وبالله التوفيق : إن كلاً من الحسن والقبح يطلقان على ثلاثة معان هي :

١ — الحُسْنُ بمعنى كمال الشيء وتمامه كالعلم مثلاً ، والقُبْحُ بمعنى النقصان وعدم التمام كالجهل مثلاً .

٢ — الحُسْنُ بمعنى ملاءمة الشيء للطبع وموافقته له كالعدل مثلاً ، والقُبْحُ بمعنى منافرة الشيء للطبع وعدم موافقته له كالظلم مثلاً . والحُسْنُ والقُبْحُ بالمعنيين السابقين لانزاع لأحد في كونهما عقليين ، وإنما النزاع في كونهما عقليين أو شرعيين بالمعنى الثالث فقط وهو .

٣ — الحُسْنُ بمعنى استحقاق الشيء للمدح والثواب عليه والقُبْحُ بمعنى استحقاق الشيء للذم والعقاب عليه عاجلاً أو آجلاً .

وهذا هو المفهوم الذي وقع فيه النزاع وكان الناس فيه طرفان ووسط كما سبق القول ، وبيان ذلك :

١ — الطرف الأول : الأشاعرة ، ويقولون : إن الحُسْنَ والقُبْحَ بالمعنى الثالث والذي سبق بيانه شرعيان لاعقليان ، بمعنى أنه لا يوصف فعل بالحسن إلا إذا ورد في الشرع ما يدل على أنه حسن أي يستحق فاعله المدح والثواب عاجلاً أو آجلاً . ولا يوصف فعل بالقبح إلا إذا ورد في الشرع ما يدل على أنه

قبيح أي يستحق فاعله الذم والعقاب عاجلاً أم آجلاً .

وبهذا المعنى قالوا : ليس للعقل حكم في حسن الأفعال وقبحها ، وفي كون الفعل سبباً للثواب والعقاب ، بل إن الحَسَنَ ماحسَّنه الشرع ، والقبيح ماقبحه الشرع ، والأمر والنهي أمانة موجبة للحُسْنِ والقُبْحِ لاغير ، وأن الأفعال لاتشتمل على علل ولاحكم ، ولاصفات . وأن الله يأمر بالشيء لمحض إرادته لا لحكمة ولا لمصلحة . ولايخفى على مسلم عنده شيء من العلم ضعف هذا القول ومخالفته للكتاب والسنة والاجماع ، والعقل لما يترتب عليه من الأصول الفاسدة : إذ أجازوا على الله أن يأمر بما هو قبيح في العقل وقالوا : إلغاء دور العقل أسلم من نسبة القبح إلى الشرع ، ومثلوا لذلك : بذبح الحيوان فإنه إيلام له بلا ذنب وهو قبيح في العقل ومع ذلك أباحه الشرع . ولقد كان موقفهم هذا رد فعل لقول البراهمة والمعتزلة ومن وافقهم من الأمامية .

قال الشيخ سفر بن عبد الرحمن في مذكرته منهج الأشاعرة في العقيدة : كان البراهمة يحرمون أكل الحيوانات فلما عجزوا — أي الأشاعرة — عن ردِّ شبهتهم ووافقوهم عليها أنكروا حكم العقل من أصله ، وتوهموا أنهم بهذا يدافعون عن الاسلام .

وقال ابن تيمية رحمه الله في أصحاب هذا الرأي : وأما الطرف الآخر في مسألة ( التحسين والتقييح ) فهو قول من يقول : إن الأفعال لم تشتمل على صفات هي أحكام ، وعلى صفات هي علل للأحكام ، بل القادر أمر بأحد المتماثلين دون الآخر ، لمحض الإرادة ، لا لحكمة ولا لرعاية مصلحة في الخلق ولأمر . ويقولون : إنه يجوز أن يأمر الله بالشرك بالله وينهى عن عبادته وحده ، ويجوز أن يأمر بالظلم والفواحش ، وينهى عن البر والتقوى ، والأحكام التي توصف بها الأحكام مجرد نسبة وإضافة فقط ، وليس المعروف في نفسه معروفاً عندهم ، ولا المنكر في نفسه منكراً عندهم .

ثم قال رحمه الله : فهذا القول ولوآزمه هو أيضاً قول ضعيف مخالف للكتاب والسنة ، ولاجماع السلف والفقهاء ، مع مخالفته أيضاً للمعقول والصريح ، فإن الله نزه نفسه عن الفحشاء فقال : ﴿ إن الله لا يأمر بالفحشاء ﴾ والفقهاء وجمهور المسلمين يقولون : الله حرم المحرمات فحرمت ، وأوجب الواجبات فوجبت ، ومعنى ذلك أن هناك إيجاب وتحريم من الله وذلك بكلامه وخطابه ، وهناك وجوب وحرمة وذلك صفة للفعل نفسه ، والله تعالى عليم

حكيم ، علم بما تضمنته الأحكام من المصالح ، فأمر ونهى لعلمه بما في الأمر والنهي ، والمأمور والمحذور من مصالح العباد ومفاسدهم ، فأثبت سبحانه وتعالى حكم الفعل بالخطاب ، وأما صفة الفعل فقد تكون ثابتة بدون الخطاب . ١ هـ بتصرف ، الفتاوى ٨ / ٤٣٢ .

٢ — الطرف الثاني : المعتزلة ، والبراهمة ، والرافضة ومن تبعهم :

يقولون : إن الحُسن والقبح عقليان لا شرعيان أي أن الأفعال في نفسها — مع قطع النظر عن الشرع — فيها جهة حُسن ، أو قُبْح تقتضي مدح فاعله وثوابه ، أو ذمه وعقابه ، والحسن أو القبح أمران ملازمان للفعل ، واختلفوا فيما بينهم فقال بعضهم : إن حسن الأفعال وقبحها لذواتها فقط ، وقال آخرون منهم : إن الحسن والقبح في الأفعال إنما هو لصفة زائدة على الذات دونها . وهم جميعاً متفقون على أن الشرع ماهو إلا كاشف لصفة الحُسن والقبح فقط ، وأن كل ما استحسنة العقل فهو عند الله حسن ، وكل ما استقبحه العقل فهو عند الله قبيح .

ولا يخفى بطلان هذا القول لما يترتب عليه من الأصول الفاسدة ، كتأليه العقل وجعله حكماً على الشرع من ثم استبداد العقل في هذا الجانب ، وتعطيل النصوص الشرعية أو جحودها بحجة معارضتها للعقل وإنكار بعض المعجزات أو الغيبيات ، وتأويل الأسماء والصفات أو بعضها ، وإنكار القدر ، ونفيه ، تحكيمياً للعقل .

ونقول لأصحاب هذا المذهب عموماً وللرافضة منهم خاصة : إن مذهبكم مخالف للكتاب والعترة .

أما مخالفته للكتاب فلقوله تعالى : ﴿ إِنَّ الْحُكْمَ إِلَّا لِلَّهِ ﴾ ولقوله : ﴿ أَلَا لَهُ الْحُكْمُ ﴾ ولقوله : ﴿ لَا مَعْقِبَ لِحُكْمِهِ ﴾ ولقوله : ﴿ يَفْعَلْ مَا يَشَاءُ وَيُحْكَمْ مَا يَرِيدُ ﴾ فتلك آيات جعلت الحاكم على الفعل بالحُسن أو القُبْح بمنى استحقاق فاعله للمدح والثواب ، أو للذم والعقاب هو الله سبحانه وتعالى ، بخلاف ما آمنتم به ، وأصلتموه في كتبكم .

كما أن مذهبكم هذا يتعارض مع قوله تعالى : ﴿ وَمَا كُنَّا مَعْذِينَ حَتَّى نَبْعَثَ رَسُولًا ﴾ ووجه ذلك أن الآية قررت أن الثواب والعقاب إنما يكون بعد إرسال الرسل على حين أن من مستلزمات مذهبهم أن الثواب والعقاب واجب

بحكم العقل سواء بعث رسول أم لم يبعث ، فلو صح ذلك للزم العذاب بترك الواجب قبل بعثة الرسل ، ولا يخفى تعارض ذلك مع الآية ، ومع ما حكاه القرآن من قصص الأنبياء مع أممهم .

وأما مخالفة مذهبهم للعترة فواضح فما رواه الكليني أحد أعلامهم في كتاب الكافي أصح كتبهم والذي يعتبرونه بمثابة صحيح البخاري عند أهل السنة روى فيه عن الإمام أبي عبد الله عليه السلام أنه قال : ليس لله على خلقه أن يعرفوه ، ولا للخلق على الله تعالى أن يعرفهم ، فلو كانت المعرفة واجبة بحكم العقل لكانت معرفة الله تعالى واجبة على الخلق قبل تعريفه جل شأنه ، وهو خلاف قول الصادق . مختصر التحفة الاثني عشرية ، ص ٧٠ ، ط . استانبول .

٣ — أما الرأي الوسط الذي بين الطرفين السابقين فهو ما عليه أهل السنة وهو الحق ، وبيان ذلك أنه لا يحكم على الفعل بالحسن أو القبح بمعنى أنه مستحق للثواب أو العقاب إلا بعد أن يأمر به الشرع حتى وإن كان الفعل مشتملاً على مصلحة أو مفسدة بحكم العقل كالعدل ، والظلم مثلاً .

وأن الشارع إذا أمر بشيء صار حسناً ، وإذا نهى عن شيء صار قبيحاً واكتسب الفعل صفة الحسن أو القبح بخطاب الشارع ولو لم تظهر للعقل فيه مصلحة أو مفسدة .

وأن الشارع قد يأمر بالشيء امتحاناً للعبد فقط هل يطيع أم يعصي . ولا يكون المراد فعل الأمور كما أمر الله إبراهيم عليه السلام بذبح ولده إسماعيل فلما أسلما وتله للجبين حصل المقصود ففداه الله بذبح عظيم . فالحكمة في هذه الحالة في الأمر لا في المأمور به .

قال ابن تيمية رحمه الله مبيناً عقيدة أهل السنة في مسألة التحسين والتقييح بحكم العقل ، قال : وقد ثبت والحكمة الحاصلة من الشرائع ثلاثة أنواع :

أحدها : أن يكون الفعل مشتملاً على مصلحة أو مفسدة ولو لم يرد الشرع بذلك كالعدل فإنه مشتمل على مصلحة العالم ، والظلم فإنه يشتمل على فسادهم ، فهذا النوع حسن وقبيح وقد يعلم بالعقل ، والشرع قبح ذلك لأنه أثبت للفعل صفة لم تكن ، لكن لا يلزم من حصول هذا القبح أن يكون فاعله معاقباً في الآخرة ، إذا لم يرد شرع بذلك ، وهذا مما غلط فيه غلاة القائلين بالتحسين والتقييح ، فإنهم قالوا : إن العباد يعاقبون على أفعالهم القبيحة ولو

لم يبعث الله إليهم رسولاً وهذا خلاف قوله تعالى : ﴿ وما كنا معذبين حتى نبعث رسولاً ﴾ .

ثانيها : أن الشارع إذا أمر بشيء صار حسناً ، وإذا نهى عن شيء صار قبيحاً ، واكتسب الفعل صفة الحُسن والقُبْح بخطاب الشارع .

ثالثها : أن يأمر الشارع بشيء ليمتحن العبد ، هل يطيع أم يعصي ، ولا يكون المراد فعل المأمور به كما أمر إبراهيم بذبح ابنه ، فلما أسلما وتلّه للجبين ، حصل المقصود بالذبح ، وكذلك حديث أبرص وأقرع وأعمى ، لما بعث الله إليهم من سألهم الصدقة ، فلما أجاب الأعمى قال الملك : أمسك عليك مالك ، فإنما ابتليتكم ، فرضي عنك ، وسخط على صاحبيك .

فالحكمة منشؤها من نفس الأمر لا من نفس المأمور به ، وهذا النوع والذي قبله لم يفهمه المعتزلة والرافضة ومن تبعهم في هذا الأمر ، إذ زعموا أن الحسن والقبح لا يكون إلا لما هو متصف بذلك ، بدون أمر الشارع .

ثم قال رحمه الله تعالى : والأشعرية ادعوا : أن جميع الشريعة من قسم الامتحان ، وأن الأفعال ليست لها صفة لا قبل الشرع ولا بالشرع ، وأما الحكماء والجمهور فقد أثبتوا الأقسام الثلاثة وهو الصواب . عن الفتاوى بشيء من التصرف ٨ / ٤٤٥ .

ثالثاً : أما الأحاديث المعارضة لحديث عائشة بأنه — عليه الصلاة والسلام — مات وهو في صدرها والتي زعم أنها متواترة فالجواب عليها :

١ — إن الحديث الذي أخرجه ابن سعد بالاسناد إلى علي قال : قال رسول الله ﷺ في مرضه : ادعوا لي أخي ، فأتيته ، فقال : أدن مني ، فدنوت منه فاستند إلي فلم يزل مستنداً إلي ، وإنه ليكلمني حتى إن ريقه ليصيني ، ثم نزل برسول الله ﷺ .

هو حديث هالك ضعيف لأن ابن سعد رواه عن محمد بن عمر الواقدي ، وهو كذاب .

قال أحمد بن حنبل عنه : هو كذاب ، يقلب الأحاديث ، وقال ابن معين : ليس بثقة ولا يكتب حديثه . وقال البخاري وأبو حاتم : متروك ، وقال أبو حاتم أيضاً والنسائي : يصنع الحديث . الميزان ٣ / ٦٦٢ .

٢ — أما حديث : علمني رسول الله ﷺ ألف باب كل باب يفتح ألف باب . فهو حديث موضوع بسبب عمران بن هيثم وهو كذاب ، ولو سلمنا جداً بصحة الحديث فليس فيه مايدل على أن هذا التعليم كان لحظة وافاته عليه الصلاة والسلام ، بل لايعقل أصلاً أن يتم ذلك كله في مثل هذا الموقف .

٣ — أما حديث جابر بن عبد الله ، أن كعب الأحبار سأل عمر ، فقال : ماكان آخر ماتكلم به رسول الله ﷺ ؟ فقال عمر : سل علياً ... الحديث . فهو حديث ضعيف لايلتفت إليه لأن في سنده محمد بن عمر الواقدي ، وهو متروك الحديث ، كما سبق بيانه تفصيلاً . الميزان ٣ / ٦٦٢ . وفيه حرام بن عثمان الأنصاري ، وهو متروك أيضاً . قال مالك ويحيى : ليس بثقة ، وقال أحمد : ترك الناس حديثه . وقال الشافعي ، ويحيى بن معين : الرواية عن حرام حرام . وقال ابن حبان : كان غالباً في التشيع يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل . الميزان ١ / ٤٦٨ .

٤ — أما حديث : قيل لابن عباس : رأيت رسول الله ﷺ توفي ورأسه في حجر أحد ؟ قال : نعم توفي وإنه لمستند إلى صدر علي ... الحديث . فهو حديث ضعيف أيضاً لأن في سنده محمد بن عمر الواقدي ، وهو متروك كما سبق إيضاحه قبل قليل . وفيه سليمان بن داود بن الحصين عن أبي غطفان مجهول لاتعرف حاله .

٥ — أما حديث علي بن الحسين — زين العابدين — : قبض رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي . فهو ضعيف ، لأن في سنده محمد بن عمر الواقدي وهو متروك الحديث ، وهو أيضاً حديث منقطع الاسناد حيث سقط منه الصحابي .

٦ — أما مارواه ابن سعد بسنده إلى الشعبي قال : توفي رسول الله ﷺ ورأسه في حجر علي ، ففي سنده محمد بن عمر الواقدي : متروك . وفي سنده أبو الحويرث واسمه : عبد الرحمن بن معاوية . قال ابن معين ، وغيره لايجتج به ، وقال مالك والنسائي : ليس بثقة . الميزان ٢ / ٥٩١ .

٧ — أما مانقله من نهج البلاغة فلا يلتفت إليه وذكر مصدرها كاف في بيان ضعفه .

٨ — أما حديث أم سلمة قالت : إن كان علي لأقرب الناس عهداً برسول

الله ﷺ ... الحديث . فهو حديث صحيح ، ولكنه لا يفي حديث عائشة بأنه مات بين سحرها ونحرها ، بل إن حديث عائشة أثبت من حديث أم سلمة . وقد جمع علماء الحديث بين حديث أم سلمة ، وحديث عائشة .

قال ابن حجر في فتح الباري : ويمكن الجمع بأن يكون علي آخرهم عهداً به ، وأنه لم يفارقه حتى مال ، فلما مال ظنه أنه مات ، فكان آخر الرجال عهداً به ، ثم أفاق بعد أن توجه فأسندته عائشة بعده إلى صدرها فقبض ﷺ . ووقع عند أحمد من طريق يزيد بن يانوس حديث « فبينما رأسه ذات يوم على منكبي إذ مال رأسه نحو رأسي فظننت أنه يريد من رأسي حاجة فخرجت من فيه نقطة باردة فوقعت على ثغرة نحري فاقشعر لها جلدي ، وظننت أنه غشي عليه فسجيته ثوباً » الفتح ٨ / ١٣٩ .

٩ — أما حديث عبد الله بن عمرو عن علي قال : علمني ألف باب كل باب يفتح له باب . فهو حديث ضعيف في سنده . كامل بن طلحة اختلفوا فيه ، فوثقه أحمد والدارقطني ، وقال يحيى بن معين : ليس بشيء . الميزان ٣ / ٤٠٠ .

وفي سنده أيضاً عبد الله بن لهيعة . قال ابن معين : ضعيف لا يحتج به ، وعن يحيى بن سعيد أنه كان لا يراه شيئاً ، وقال أبو زرعة : ليس ممن يحتج به ، وقال النسائي : ضعيف ، وقال الجوزجاني : لانور علي حديثه ، ولا ينبغي أن يحتج به . وقال البخاري في كتاب الضعفاء في ذكر ابن لهيعة تعليقاً على حديث رواه قال : هذا منكر . الميزان ٢ / ٤٧٥ .

وفي سنده : حُيِّ بن عبد الله المغافري . قال ابن عدي ، ولابن لهيعة عنه حبي بضعة عشر حديثاً عامتها مناكير ، منها خصاء أمي الصيام والقيام ، ومنها : إن علياً قال : علمني النبي ﷺ ألف باب ، كل باب يفتح ألف باب . الميزان ١ / ٦٢٣ .

أرأيت أخي المسلم ضعف هذه الأحاديث التي زعم الموسوي أنها متواترة ، وليس هذا عليه بالأمر العجيب فإنه من قوم إذا استحسنا أمراً صبروه حديثاً ، مستحلين ذلك زاعمين أنهم إنما يكذبون للرسول لا عليه .

ولم يكتف الموسوي بذلك بل أراد أن يرد الأحاديث الصحيحة الثابتة في وفاة النبي ﷺ في صدر عائشة رضي الله عنها بكلام ساقط حيث استبجح

أن يموت راعي الغنم في صدر زوجته فضلاً عن رسول الله ﷺ وكأن الميتة في هذا المكان ميتة منكورة . وللموسوي نقول :

لقد استنكرت واستقبحت أمراً ، رضيه رسول الله ﷺ لنفسه ، وأقره على ذلك عترته الطاهرة وأنت بذلك تكون قد خالفت الرسول ﷺ والعتره الطاهرة .

أما وصفه للأحاديث الضعيفة التي ساقها بأنها أرجح سنداً ، وأليق برسول الله فهو محض هوى وإعراض عن الحق بعد أن بينا ضعفها عند علماء الحديث .

وفي تلك الأحاديث يقول ابن حجر رحمه الله تعالى : وحديث عائشة بأنه مات ﷺ بين سحرها ونحرها ، يعارض ماأخرجه الحاكم وابن سعد من طرق أن النبي ﷺ مات ورأسه في حجر علي . وكل طريق منها لا يخلو من شيعي ، فلا يلتفت إليهم . فتح الباري ٨ / ١٣٩ .

وكان الموسوي يعرف ضعف تلك الأحاديث التي ساقها عند أهل العلم بالحديث سوى حديث أم سلمة يظهر هذا من قوله في آخر المراجعة ٧٦ : ولو لم يعارض حديث عائشة إلا حديث أم سلمة وحده لكان حديثها هو المقدم .

وليس هنا من تعارض بين الحديثين كما توهم الموسوي ، وقد مضى القول في بيان رأي العلماء في الجمع بين الحديثين . فراجعه .

ولو سلمنا جدلاً مع الموسوي بصحة تلك الأحاديث وبمعارضة حديث أم سلمة لحديث عائشة فإننا نطرح السؤال الآتي ، لماذا سكوت علي رضي الله عنه عن هذا الأمر وهذه الوصية ، وهو يسمع نفي عائشة لها ، إن سكوت علي رضي الله عنه لا معنى له إلا الاقرار لحديث عائشة لأنه الحق . وإلا فلماذا يسكت وتتكلم أم سلمة رضي الله عنها ؟.

ولإن كان سكوته رضي الله عنه إقراراً لحديث عائشة . فإنه صرح بما يؤيد حديث عائشة رضي الله عنها . فقد أخرج أحمد والبيهقي في الدلائل عن علي رضي الله عنه أنه لما ظهر يوم الجمل قال : ( يأيتها الناس ، إن رسول الله ﷺ لم يعهد إلينا في هذه الإمارة شيئاً ) ، فكيف يقبل من الموسوي وملمته كلام بعد هذا البيان من صاحب الشأن نفسه !؟.

البحث عن السبب في تقديم حديث أم سلمة عند التعارض

لم تكتف سلمك الله — في تقديم حديث أم سلمة على حديث عائشة رضي الله عنها — بما ذكرت سابقاً ، حتى زعمت أن مالم تذكره من الوجوه المقتضية لذلك أكثر مما ذكرت ، فهاتها رحمك الله على كثرتها ، ولاتستأثر بشيء منها ، فإن المقام مقام بحث وإفادة ؛ والسلام .

س

الأسباب المرجحة لحديث أم سلمة مضافاً إلى ماتقدم

إن السيدة أم سلمة لم يصغ قلبها بنص الفرقان العظيم ، ولم تؤمر بالتوبة في محكم الذكر الحكيم (٣٩) ، ولا نزل القرآن بتظاهرها على النبي ولاتظاهرت من بعده على الوصي (٤٠) ، ولا تأهب الله لنصرة نبيه عليها وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهيرا ، ولا توعدا بالطلاق ولا هدها بأن يبده خيراً منها (٤١) ، ولا ضرب امرأة نوح وامرأة لوط لها مثلاً (٤٢) ، ولا حاولت من رسول الله (ص) أن يحرم على نفسه ما أحل الله له (٤٣) ، ولا قام النبي (ص) خطيباً على منبره فأشار نحو مسكنها قائلاً : هاهنا الفتنة ، هاهنا الفتنة ؛ هاهنا الفتنة ، حيث يطلع قرن الشيطان (٤٤) ولا بلغت في آدابها أن تمد رجلها في قبلة النبي (ص) ، وهو يصلي — احتراماً له ولصلاته — ثم لاتعرفها عن محل سجوده حتى يغمزها ، فإذا غمزها رفعتها حتى يقوم فتمدها

- ٣٩ — إشارة إلى قوله تعالى في سورة التحريم ﴿ إن تتوبا إلى الله فقد صغت قلوبكما ﴾ .
- ٤٠ — تظاهرها على الوصي كان بإنكارها الوصية إليه ويتحاملها عليه مدة حياته بعد النبي ، أما تظاهرها على النبي وتأهب الله لنصرة نبيه عليها ، فمدلول عليهما بقوله تعالى ﴿ وإن تظاهرا عليه فإن الله هو مولاه وجبريل وصالح المؤمنين والملائكة بعد ذلك ظهيرا ﴾ .
- ٤١ — هذا والذي قبله إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ عسى ربه إن طلقكن أن يبدله أزواجاً خيراً منكن مسلمات مؤمنات ﴾ الآية .
- ٤٢ — إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط ﴾ إلى آخر السورة .
- ٤٣ — إشارة إلى قوله تعالى : ﴿ يا أيها النبي لم تحرم ما أحل الله لك تبتغي مرضات أزواجك ﴾ .
- ٤٤ — أخرجه البخاري في باب ماجاء في بيوت أزواج النبي من كتاب الجهاد والسير من صحيحه ، وهو في ص ١٢٥ من جزئه الثاني بعد باب فرض الخمس وباب أداء الخمس بيسير ؛ ولفظه في صحيح مسلم : خرج رسول الله من بيت عائشة ، فقال : رأس الكفر من هاهنا حيث يطلع قرن الشيطان ، فراجع ص ٥٠٣ من جزئه الثاني .

ثانية (٤٥) ، وهكذا كانت ؛ ولا أرجفت بعثمان ؛ ولا ألبت عليه ؛ ولا نبرته نعتلاً ؛ ولا قالت : اقتلوا نعتلاً فقد كفر (٤٦) ؛ ولا خرجت من بيتها الذي أمرها الله عز وجل أن تقر فيه (٤٧) ، ولا ركبت العسكر (٤٨) قعوداً من الأبل تهبط وادياً وتعلو جبلاً ، حتى نبحتها كلاب الحوآب ، وكان رسول الله (ص) أنذرهما (٤٩) بذلك ، فلم ترعو ولم تلتو عن قيادة جيشها اللهم الذي حشدته على الامام ؛ فقولها : مات رسول الله بين سحري ونحري معطوف على قولها : ان رسول الله (ص) رأى السودان يلعبون في مسجدهم بدرقهم وحرابهم فقال لها : اتشتهين تنظرين إليهم ؟ قالت : نعم ، قال : فأقمني وراءه وخدي على خده ، وهو يقول : دونكم يابني أرفدة — إغراء لهم باللعب لتأنس السيدة — قالت : حتى إذا مللت ، قال : حسبك ؟ قلت : نعم ، قال الذهبي (٥٠) ، وإن شئت فاعطفه على قولها : دخل علي رسول الله (ص) وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعث ، فاضطجع على الفراش ، ودخل أبو بكر فاتتهرني ، وقال مزمارة الشيطان عند رسول الله قالت : فأقبل عليه رسول الله (ص) فقال : دعهما . الحديث (٥١) .

٤٥ — راجع من صحيح البخاري باب مايجوز من العمل في الصلاة وهو في ص ١٤٣ من جزئه الأول .  
٤٦ — ارجافها بعثمان ، وانكارها كثيراً من أفعاله ، ونبرها إياه ، وقولها : اقتلوا نعتلاً فقد كفر ، مما لا يخلو منه كتاب يشتمل على تلك الحوادث والشؤون ، وحسبك مافي تاريخ ابن جرير وابن الأثير وغيرهما ، وقد أثبتها جماعة من

فمنك البداء ومنك الغير ومنك الرياح ومنك المطر  
وأنت أمرت بقتل الامام وقتلت لنا أنه قد كفر

إلى آخر الأبيان وهي في ص ٨٠ من الجزء الثالث من الكامل لابن الأثير حيث ذكر ابتداء أمر وقعة الجمل .  
٤٧ — حيث قال عز وجل : ﴿ وقرن في بيوتكن ولا تبرجن برج الجاهلية الأولى ﴾ .

٤٨ — كان الجمل الذي ركبته عائشة يوم البصرة يدعى العسكر ، جاءها به يعلى بن أمية وكان عظيم الخلق شديداً ، فلما رأته أعجبها ، فلما عرفت أن اسمه عسكر استرجعت ، وقالت : ردوه لاحاجة لي فيه ، وذكرت أن رسول الله ذكر لها هذا الاسم ونهاها عن ركوبه ، فغيروه لها بجلال غير جلاله ، وقالوا لها أصبنا لك أعظم منه وأشد قوة ، فرضيت به ، وقد ذكر هذه القضية جماعة من أهل الأخبار والسير ، فراجع ص ٨٠ من المجلد الثاني من شرح نهج البلاغة لعلامة المعتزلة .

٤٩ — والحديث في ذلك مشهور وهو من أعلام النبوة وآيات الاسلام ، وقد اختصره الامام أحمد بن حنبل إذ أخرجه من حديث عائشة في مسنده ص ٥٢ و ص ٩٧ من جزئه السادس . وكذلك فعل الحاكم إذ أخرجه في ص ١٢٠ من الجزء الثالث من صحيحه المستدرک ، واعترف الذهبي بصحته إذ أورده في تلخيص المستدرک .

٥٠ — هذا الحديث ثابت عنها ، أخرجه الشيخان في صحيحهما ، فراجع من صحيح البخاري أوائل كتاب العيدين ص ١١٦ من جزئه الأول ، وراجع من صحيح مسلم باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه في أيام العيد ص ٣٢٧ من جزئه الأول ، وراجع من مسند أحمد صفحة ٥٧ من جزئه السادس .

٥١ — أخرجه البخاري ومسلم والامام أحمد من حديث عائشة في المواضع التي أشرنا إليها من كتبهم في التعليقة السابقة .

واعطفه إن شئت على قولها (٥٢) : سابقني النبي فسبقته ؛ فلبثناه حتى رهقني اللحم ؛ سابقني فسبقني فقال : هذه بتيك ؛ ؛ أو على قولها (٥٣) : كنت ألعب بالبنات ويجيء صواحيبي فيلعبن معي ؛ وكان رسول الله يدخلهن علي فيلعبن معي ؛ الحديث ؛ أو على قولها (٥٤) : خلال في سبع لم تكن في أحد من الناس إلا ما أتى الله مريم بنت عمران ؛ نزل الملك بصورتي ، وتزوجني رسول الله بكرة لم يشركه في أحد من الناس ، وأتاه الوحي وأنا وإياه في لحاف واحد ، وكنت من أحب النساء إليه ؛ ونزل في آيات من القرآن كادت الأمة تهلك فيهن ؛ ورأيت جبرائيل ولم يره من نسائه أحد غيري ؛ وقبض في بيتي لم يله أحد غيري (٥٥) أنا والملك . ا ه . إلى آخر ما كانت تسترسل فيه من خصائصها وكله من هذا القبيل .

أما أم سلمة فحسبها الموالاتة لوليها ووصي نبيها ، وكانت موصوفة بالرأي الصائب ، والعقل البالغ ، والدين المتين . وإشارتها على النبي ( ص ) يوم الحديدية تدل على وفور عقلها ؛ وصواب رأيها ؛ وسمو مقامها ؛ رحمة الله وبركاته عليها ، والسلام .

ش

- 
- ٥٢ — فيما أخرجه الإمام أحمد من حديث عائشة في ص ٣٩ من الجزء السادس من مسنده .  
 ٥٣ — فيما أخرجه أحمد عن عائشة في ص ٣٩ من الجزء السادس من مسنده .  
 ٥٤ — أخرجه ابن أبي شيبة وهو الحديث ١٠١٧ من أحاديث الجزء السابع من كنز العمال .  
 ٥٥ — وقع الاتفاق على أنه ( ص ) مات وعلي حاضر لموته ، وهو الذي كان يقلبه ويمرضه ، وكيف يصح أنه قبض ولم يله أحد غيرها وغير الملك ، فأين كان علي والعباس ؟ وأين كانت فاطمة وصفية ؟ وأين كان أزواج النبي وبنو هاشم كافة ؟ وكيف يتركونه كلهم لعائشة وحدها ! ثم لا يخفى أن مريم عليها السلام ، لم يكن فيها شيء من خلال السبع التي ذكرتها أم المؤمنين ، فما الوجه في استثنائها إياها ؟ .

ما أن طلب البشري في المراجعة ٧٧ من الموسوي بيان الوجوه المقتضية لتقديم حديث أم سلمة على حديث عائشة ، حتى راح يصب جام غضبه عليها ، مستلاً سهامه الطائشة بروح من الحقد والكراهية التي تملئها عليه عقيدته الفاسدة المنحرفة ، متهماً إياها بشتى أنواع التهم ، واصفاً إياها بأنها متحللة من كل قيود الشرع . ولاتقيم لأوامر الله ورسوله وزناً ، وكأنها شيطان مارد ، والعياذ بالله . يسعى لإغواء الرسول والمؤمنين ويحتك لهم . هكذا صورها الموسوي في المراجعة رقم ٧٨ .

وهذه الاتهامات برمتها تكشف عقيدة الرافضة والموسوي واحد منهم في الصحابة عموماً رضوان الله عليهم أجمعين . فهم القائلون بكفرهم . وأنهم من أهل النار ، وفي مقدمتهم أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها . التي يرمونها بالفاحشة — بعد أن برأها الله منها — في آيات بينات تتلى إلى يوم الدين .

فلا عجب على الموسوي بعد هذا أن يقول فيها ما يشاء بل العجب ألا يقوله أو يقول خلافه لأنه بذلك يكون قد خالف عقيدة وأصول الرافضة .

أما أهل السنة فإنهم يؤمنون أن أهل بدر كلهم في الجنة وكذلك أمهات المؤمنين عائشة وغيرها ، وأبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، وطلحة والزبير هم سادات أهل الجنة بعد الأنبياء ، كما يعتقد أهل السنة أن أهل الجنة ليس من شرطهم السلامة من الخطأ والنسيان ، وعدم الوقوع بالذنب ، بل يجوز أن يذنب المرء ذنباً فيكفره الله بالتوبة منه ، أو بفعل الحسنات ، أو بمصيبة ينزلها الله فيه ، أو غير ذلك .

وأهل السنة لا يشهدون لأحد من الخلق بأنه من أهل الجنة إلا إذا قام الدليل على ذلك من الشرع ، وهؤلاء الصحابة رضوان الله عليهم شهد لهم رسول الله بأنهم من أهل الجنة ، فلا يجوز لأحد كائناً من كان أن يقدر في استحقاقهم للجنة بأمر لانعلم أنها توجب النار أو بذنوب يمكن أن يغفرها الله لهم بما ذكرنا من أمور .

ومن علم ما دل عليه القرآن والسنة من الثناء على الصحابة عموماً ، وعائشة خاصة ، ورضا الله عنهم ، واستحقاقهم للجنة لم يستطع أن يعارض هذا المتيقن المعلوم بالأدلة الثابتة الصحيحة بأمر مشتبهة ، منها ما لا يعلم صحته ، ومنها ما يتبين كذبه ، ومنها ما لا يعلم كيف وقع ، ومنها ما يعلم عذر القوم فيه ، ومنها ما يعلم توبتهم منه ، ومنها ما يعلم أن لهم من الحسنات ما يغمره . كما أوضح ذلك ابن تيمية رحمه الله تعالى في المنهاج ٢ / ١٨٤ .

ولك ماقاله الموسوي في حق عائشة لو سلمنا بصحة بعضه فإنه لا يصلح بحال من الأحوال عند أهل العلم بالرواية أن يكون سبباً في تضعيف رواية عائشة وتقوية رواية أم سلمة عليها ، لكن الموسوي أراد من خلال كلامه أن يطعن بالسيدة عائشة رضي الله عنها كما سبق بيانه .

وبعد هذا الرد الاجمالي على كلام الموسوي في المراجعة ٧٨ نعود فترد عليها بشيء من التفصيل . وبالله التوفيق .

١ — أما طعنه بالسيدة عائشة بقوله : إن السيدة أم سلمة لم يصنع قلبها ولم تؤمر بالتوبة مشيراً بذلك إلى قوله تعالى في سورة التحريم : ﴿ إن تتوبا إلى الله فقد صفت قلوبكما ﴾ فجوابه قد مضى في الرد على المراجعة ٧٦ ، وملخصه أن ما وقع من عائشة في هذا الأمر إنما كان حيلة موجهة لضرتها زينب بدافع الغيرة التي جبلت عليها النساء ولم تكن تقصد بها أذى النبي ﷺ كما يزعم الموسوي ، ودليلنا على ذلك أن النبي ﷺ ما كان يغضب من غيرة عائشة ولا غيرها من نسائه لأنه يعلم أن الغيرة مجبولة في النساء ، ولا مؤاخذ على الأمور الجبلية ، وفي الحديث الصحيح أن بعض أمهات المؤمنين غارت على الأخرى حين أرسلت إلى رسول الله ﷺ طعاماً كان يحبه ، وهو عليه الصلاة والسلام إذ ذاك في بيت من تغار ، فأخذت الطبق من يد خادمها فضربت به على الأرض حتى انكسر ، وانصب الطعام ، فجعل رسول الله ﷺ يجمع الطعام من الأرض ويقول : « قد غارت أمكم » ولم يعاتبها ولم يوبخها . لأنها لم تأت بما يخالف الشرع ، وكذا الأمر بالنسبة لعائشة فإنها احتالت لضرتها بما لا يؤدي رسول الله ﷺ .

أما الأمر الذي أغضب رسول الله ﷺ في هذه القضية هو إفشاء سره عليه الصلاة والسلام وكان ذلك من حفصة بنت عمر ، كما أخرج الدارقطني عن ابن عباس بسند صحيح . وفيه أن رسول الله ﷺ أصاب جاريته مارية القبطية

في بيت حفصة وفي يومها وعلى فراشها ، فدخلت حفصة فوجدتها في بيتها ، فغارت غيرة شديدة ، وقالت : أي رسول الله أدخلتها بيتي في غيابي ، وعاشرتها على فراشي؟! فقال لها رسول الله ﷺ مسترضياً لها : إني حرمتها علي ولا تخبري بذلك أحداً . فلما خرج رسول الله ﷺ من عندها ذهبت حفصة إلى عائشة وأخبرتها بسر النبي ﷺ فغضب رسول الله ﷺ وحلف ألا يدخل على نسائه شهراً واعتزلهن فنزل قوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ لِمَ تُحَرِّمُ مَا أَحَلَّ اللَّهُ لَكَ تَبْتَغِي مَرْضَاةَ أَزْوَاجٍ ... ﴾ الآيات .

أما قصة المغافير وإن كانت أصح سنداً لأنها في الصحيحين إلا أن الرواية الأولى عند المفسرين أشهر في أنها سبب النزول وقد رجح هذا الامام ابن حجر في فتح الباري عند تفسير هذه الآيات .

ومما يرجح الرواية الأولى لتكون سبب النزول أن تحريم بعض النساء مما يتبغى به مرضاة بعضهن الآخر ، أما تحريم العسل وعدم تحريمه فليس فيه مرضاة . التهديد والوعيد لأزواج الرسول بالطلاق ، واستبدالهن بخير منهن يدل على وجود تنافس وغيرة بينهن . ومن ثم صريح قوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَسْرَ النَّبِيُّ إِلَى بَعْضِ أَزْوَاجِهِ حَدِيثاً ... ﴾ الآية ، وإلى ترجيح هذه الرواية ذهب ابن كثير رحمه الله واستبعد أن تكون رواية شرب العسل سبباً في النزول فقال : وكون قضية شرب العسل سبباً للنزول فيه نظر ، والله أعلم .

وفي مختصر التحفة الاثني عشرية : نقل إجماع المفسرين على أن إفشاء السر وقع من حفصة لاغير ثم ساق قصتها مع مارية القبطية ، ثم قال بعد ذلك : وقد عد ذلك الإفشاء من حفصة معصية وقد تاب عنها ، وقد ثبت ذلك في تفاسير الشيعة كمجمع البيان للطبرسي . انظر مختصر التحفة ص ٢٧٠ .

وعلى القول بأن قضية شرب العسل هي سبب النزول فنقول للموسوي إن دلالة قوله تعالى : ﴿ إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا ﴾ على الذنب ليس بأولى من دلالتها على طلب التوبة وحصولها من أمهات المؤمنين ، فلماذا عميت بصيرتك عن دلالة الآية على التوبة ، وانصرفت إلى وقوع الذنب ووقفت عنده لولا أنك صاحب هوى .

والذي يؤكد توبتهما ماثبت من علو درجتهم وأنهما زوجتا نبينا في الجنة ، وأنهن اخترن الله ورسوله ، عندما خيرهن الله بينهما ، وبين الحياة الدنيا وزينتها ولذلك حرم الله على نبيه بعد ذلك أن يستبدل بهن غيرهن .

فعلى تقدير أن هناك ذنب لعائشة وحفصة في هذه القضية فيكونا قد تابا منه . وبعد التوبة هل يبقى لهما ذنب يعيران به ، أو يوبخان عليه ، كما تفعل الرافضة وكما صرح بذلك الموسوي؟! .

٢ — أما قول الموسوي : ولا ضَرَبَ امرأة نوح وامرأة لوط لها مثلاً :  
فجوابه :

أولاً : إن الله لم يضرب امرأة نوح وامرأة لوط مثلاً لعائشة بل ضربهما مثلاً للكافرين الذين يخالطون المسلمين ويعاشرونهم بياناً منه سبحانه وتعالى أن تلك العشرة والخلطة لاتجدي الكافرين نفعاً عند الله سبحانه وتعالى مالم يصاحبها إيمان بالله ورسوله ، فلهذا ضرب الله هذا المثل يدل على هذا صريح قوله تعالى : ﴿ ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما فلم يغنيا عنهما من الله شيئاً ... ﴾ الآية وآيات القرآن الدالة على هذا المعنى كثيرة جداً . كقوله تعالى : ﴿ ألا تزر وازرة وزرد أخرى ، وأن ليس للإنسان إلا ما سعى ﴾ وقوله تعالى : ﴿ يوم لا تغني نفس عن نفس شيئاً والأمر يومئذ لله ﴾ ، وقوله تعالى : ﴿ كل نفس بما كسبت رهينة ﴾ . ومنه أيضاً قوله عليه الصلاة والسلام : « يافاطمة بنت محمد سليني من مالي ماشئت لأغني عنك من الله شيئاً » . وقوله عليه الصلاة والسلام من بطأ به عمله لم يسرع به نسبه » ، إلى غير ذلك من الآيات والأحاديث الدالة على أن الإنسان معجزى بإيمانه وعمله ولاتفعه قرابة ولا خلة .

أما ماذهب إليه الموسوي من أن الله ضرب امرأة نوح وامرأة لوط مثلاً لعائشة رضي الله عنها فهذا محض كذب وافتراء ، إذ لم يقل به أحد من أهل العلم ، ولا جاء في كتاب معتبر . بل هو مخالف لاجماع أهل العلم من المفسرين والمحدثين .

ثانياً : إن الموسوي يعلم أن هذا القول هو قول الرافضة أنفسهم ، ولا يوجد إلا في كتبهم لهذا لم يعزو هذا القول إلى كتاب ، ولو كان غير معتبر عند أهل العلم .

ثالثاً : إن قول الموسوي هذا أن هناك وجه شبه بين امرأة نوح وامرأة لوط من جهة وبين أم المؤمنين عائشة رضي الله عنها ، فلو سألنا أنفسنا السؤال التالي : ماوجه الشبه بين الطرفين عند الموسوي؟! فإنه سؤال لانجد في كلام الموسوي جواباً صريحاً عليه .

ولكن القرآن الكريم يحدثنا أن هاتين المرأتين كانتا تحت عبيدين من عبادنا صالحين فخانتاهما . ونتيجة لتلك الخيانة قررت الآية الكريمة أنهما من أهل النار ، ولا ينفعهما أنهما زوجتا نبيين من أنبياء الله سبحانه وتعالى .

لاجدال في خيانة هاتين المرأتين بعد أن وصفهما الله بذلك ولكن مانوع تلك الخيانة ؟ فقد اتفق أهل العلم بالتفسير أن الخيانة كانت خيانة في العقيدة والاتباع فلم يوافقاهما على الإيمان بالله ، ولا صدقاهما في الرسالة ، ولم تكن خيانة عرض ووقوع بالزنا والفاحشة .

قال ابن كثير عند تفسير الآية قال : « ﴿ فخانتاهما ﴾ أي في الإيمان ، لم يوافقاهما على الإيمان ، ولا صدقاهما في الرسالة ، وليس المراد بقوله : ﴿ فخانتاهما ﴾ في فاحشة بل في الدين فإن نساء الأنبياء معصومات عن الوقوع في الفاحشة لحرمة الأنبياء » .

قال ابن عباس : ﴿ فخانتاهما ﴾ قال مازنتنا ، أما خيانة امرأة نوح فكانت تخبر بأنه مجنون ، وأما خيانة امرأة لوط فكانت تدل قومها على أضيافه .

وقال العوفي عن ابن عباس قال : كانت خيانتهم أنهما كانتا على غير دينهما ، فكانت امرأة نوح تطلع على سر نوح ، فإذا آمن مع نوح أحد أخبرت الجبابرة من قوم نوح به ، وأما امرأة لوط فكانت إذا أضاف لوط أحداً أخبرت به أهل المدينة مم يعمل السوء .

وقال الضحاك عن ابن عباس ، قال : ما بغت امرأة نبي قط ، إنما كانت خيانتهم في الدين .

بعد ماتبين لنا يقيناً نوع خيانة امرأة نوح وامرأة لوط وأنهما كانت في الدين لا في العرض ، فهل في سيرة السيدة الطاهرة أم المؤمنين ما يشبه سيرة هاتين المرأتين حتى يُضرباً مثلاً لها كما قال الموسوي؟! .

مثل هذا لا يقوله مسلم عاقل منصف ، بل لا يقوله إلا من أصيب بدينه أو عقله . فهل في سيرة السيدة الطاهرة أم المؤمنين أنها كانت على غير عقيدة التوحيد التي جاء بها زوجها رسول الله ﷺ ، كيف يقال هذا وهي التي كانت تعلم الرجال وتشر هدي النبوة ، وتبلغ رسالة الإسلام ، في حياة النبي ﷺ وبعد وفاته .

وهل في سيرتها ما يدل على أنها غير مخلصه في إيمانها؟! وهل في سيرتها

مايدل على وقوفها إلى جانب أعداء النبي ﷺ تفشي لهم بأسراره وتعاون معهم ضده أو ضد أحد من المؤمنين كما كانت تفعل كل من امرأة نوح وامرأة لوط!؟

ولو قُدِّرَ صحة كلام الموسوي فإنه يتعارض مع ما يؤمن به أهل السنة والرافضة معاً من عصمة النبي ﷺ ، إذ كيف يبقي على عائشة زوجة له وهي خاتنة لدينه ، كيف يشهد لها بالجنة وهي من أهل النار — والعياذ بالله — شأنها شأن امرأة نوح وامرأة لوط .

أما إن كان الموسوي قد جعل وجه الشبه بين امرأة نوح وامرأة لوط من جهة ، وبين أم المؤمنين عائشة من جهة أخرى هو الوقوع في الفاحشة والبغاء ، فلا عجب من ذلك فإن الرافضة — قاتلهم الله — يرون أن الزنا جائز على نساء الأنبياء مستدلين على ذلك بالآية ﴿ ضرب الله مثلاً للذين كفروا امرأة نوح وامرأة لوط كانتا تحت عبدين من عبادنا صالحين فخانتاهما ﴾ . ويرمون عائشة بالزنا لأن الله ضرب هاتين المرأتين مثلاً لها بجماع الوقوع بالفاحشة كما صرح بذلك الموسوي . مضاهين بذلك المنافقين والفساقين من أهل الافك أمثال عبد الله ابن أبي بن سلول وغيره الذين رموا عائشة بالفاحشة ثم لم يتوبوا رغم نزول براءتها من فوق سبع سموات . وفيهم خطب النبي ﷺ فقال : « أيها الناس من يعذرني من رجل بلغني أذاه في أهلي ، والله ما علمت على أهلي إلا خيراً ، ولقد ذكروا رجلاً والله ما علمت عليه إلا خيراً » .

يقول ابن تيمية في منهاج السنة ٢ / ١٩٢ : ومن المعلوم أن من أعظم أنواع الأذى للإنسان أن يكذب على امرأته فيقول : أنها بغية ويجعل الزوج أنه زوج قحبة ، فإن هذا من أعظم ما يشتتم به الناس بعضهم بعضاً ، والرمي بالفاحشة دون سائر المعاصي جعل الله فيه حد القذف لأن الأذى الذي يحصل به للمرء لا يحصل مثله بغيره . ١ هـ .

٣ — أما قول الموسوي : ولاقام النبي ﷺ خطيباً على منبره فأشار نحو مسكنها قائلاً هاهنا الفتنة ، هاهنا الفتنة ، هاهنا الفتنة ، حيث يطلع قرن الشيطان . فجوابه وبالله التوفيق :

أولاً : أن حديث الفتنة هاهنا ، حديث صحيح رواه الشيخان من طرق مختلفة ، من المهم أن نوردتها ليتعرف عليها القارىء ، ومن خلال ذلك يتضح له خطأ الموسوي وسوء فهمه لها . واعوجاج عقيدته التي بين جنبيه .

روى البخاري في كتاب فرض الخمس عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال : قام النبي ﷺ خطيباً فأشار نحو مسكن عائشة فقال : « هاهنا الفتنة ، ثلاثاً من حيث يطلع قرن الشيطان » .

وروى البخاري في كتاب الفتن بسنده عن النبي ﷺ أنه قام إلى جنب المنبر فقال : « الفتنة هاهنا ، الفتنة هاهنا ، من حيث يطلع قرن الشيطان ، أو قال : قرن الشمس » .

وروى البخاري في كتاب الفتن أيضاً بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول : « ألا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان » .

وروى البخاري أيضاً في الكتاب نفسه بسنده عن ابن عمر رضي الله عنهما قال : « ذكر النبي ﷺ اللهم بارك لنا في شامنا ، اللهم بارك لنا في يمننا ، قالوا : يارسول الله وفي نجدنا ، قال : اللهم بارك لنا في شامنا ، اللهم بارك لنا في يمننا ، قالوا : يارسول الله وفي نجدنا ، فأظنه قال في الثالثة : هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان » .

وأخرج البخاري في أول كتاب الفتن بسنده عن أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : « أشرف النبي ﷺ علي أطم من أطام المدينة فقال : هل ترون ما أرى ؟ قالوا : لا ، قال : فإني لأرى الفتن تقع خلال بيوتكم كوقع القطر » .

أما الإمام مسلم فقد أخرج الحديث في كتاب الفتن وأشرط الساعة بسنده عن ابن عمر أنه سمع رسول الله ﷺ وهو مستقبل المشرق يقول : « إلا إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان » .

كما أخرج رحمه الله في الكتاب نفسه عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قام عند باب حفصة فقال بيده نحو المشرق : « الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان ، قالها مرتين أو ثلاثاً » .

وأخرج أيضاً في الكتاب نفسه عن سالم بن عبد الله عن أبيه أن رسول الله ﷺ قال وهو مستقبل المشرق : « ها إن الفتنة هاهنا ، إن الفتنة هاهنا ، ها إن الفتنة هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان » .

وأخرج أيضاً في الكتاب نفسه بسنده عن ابن عمر قال : خرج رسول

الله ﷺ من بيت عائشة فقال : رأس الكفر من هاهنا من حيث يطلع قرن الشيطان « يعني المشرق » .

وأخرج بسنده عن ابن عمر قال : سمعت رسول الله ﷺ يشير بيده نحو المشرق ويقول : ها إن الفتنة هاهنا ، ها إن الفتنة هاهنا ثلاثاً حيث يطلع قرن الشيطان .

ثانياً : من خلال هذا العرض لروايات الحديث في الصحيحين يتضح ما يأتي :

أ — أنه لا عبرة لذكر المكان الذي قال الرسول فيه هذا الحديث سواء كان ذلك على المنبر ، أو أمام بيت حفصة ، أو عند خروجه من بيت عائشة أو وهو مشرف علي أطم من أطام المدينة كما ذكرت ذلك الروايات الصحيحة التي ذكرناها سابقاً . فذكر الزمان أو المكان الذي قيل فيه الحديث لا علاقة له في معنى الحديث ، ولهذا فإن اختلاف الروايات في ذكر المكان لا يؤثر على فهم الحديث ، ولا يوجد فيه تعارضاً ، ولا تضارباً لأنه ليس هو المقصود بيانه في الحديث وإنما المقصود بيان جهة الفتنة إنما هي جهة المشرق ، وعلى هذا اتفاق كافة أهل العلم بالحديث . وكل ما يمكن أن يفيد تعدد الأمكنة التي قيل فيها الحديث هو التكرار الذي يفيد التأكيد على أن الفتنة تأتي من جهة المشرق لا غير .

قال ابن حجر رحمه الله : واعترض الاسماعيلي بأن ذكر المسكن لا يناسب ما قصد — يعني ما قصده النبي ﷺ — في الحديث لأنه يستوي فيه المالك والمستعير وغيرهما .

ب — أن الروايات كلها متفقة على أن جهة الفتنة إنما هي جهة المشرق بالنسبة لمقام النبي ﷺ آنذاك المدينة ومكة وما حولهما من أرض الحجاز ، وإلى تلك الجهة كان يشير النبي ﷺ بيده ، وإليها يتجه عندما يحدث أصحابه بهذا الحديث . انظر في الروايات التي سبقت تجدها صريحة في ذلك .

والأرض التي تحدد الحجاز شرقاً هي أرض نجد ، وأرض العراق . ففيهما الفتنة ، وفيها يطلع قرن الشيطان ويؤكد هذا وأيده الحديث الذي أخرجه البخاري عن ابن عمر والذي دعا فيه النبي ﷺ أن يبارك في الشام واليمن ، وأحجم عن الدعاء لنجد رغم تذكير القوم بها ، وطلبهم الدعاء لها ، ثم قال

عليه الصلاة والسلام عن نجد : « هناك الزلازل والفتن وبها يطلع قرن الشيطان » وكان هذا القول رداً على من طلب الدعاء لها وبياناً لعلّة ترك الدعاء لها ، ووصفاً لما يكون من حالها .

أما دخول أرض العراق في المشرق الذي تكون منه الفتنة وبه يطلع قرن الشيطان يدل عليه الحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في كتاب الفتنة عن ابن فضيل عن أبيه قال : سمعت سالم بن عبد الله بن عمر يقول : ( يا أهل العراق ما سألكم عن الصغيرة ، وأركبكم للكبيرة ، سمعت أبي عبد الله بن عمر يقول : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إن الفتنة تجيء من هاهنا ، وأوماً بيده نحو المشرق من حيث يطلع قرنا الشيطان » ، وأنتم يضرب بعضكم رقاب بعض ) .

ج — أن الموسوي قد افترى على الله ورسوله وخالف الأحاديث الصحيحة حيث اعتبر موطن الفتنة المشار إليه إنما هو بيت عائشة لاجهة المشرق — أرض نجد والعراق — .

أما استدلاله على ما ذهب إليه بالرواية التي فيها فأشار النبي ﷺ نحو مسكن عائشة وهو يخطب فهو استدلال باطل واه — أوهي من بيت العنكبوت — ويعبر عن جهله وحقده . فالنبي يوم كان يخطب بأصحابه على منبره من المحتم أنه كان متجهاً إلى الشمال ومستديراً القبلة وهذا أمر لانزاع فيه بحكم اتجاه منبره عليه الصلاة والسلام ، فيوم أن أشار إلى جهة المشرق التي تظهر فيها الفتن ويطلع فيها قرنا الشيطان فإن إشارته تكون جهة بيوت أمهات المؤمنين حيث كانت كلها على يمين منبره عليه الصلاة والسلام وشرقيه ، وهذا أمر لا يقبل جدالاً ولا مراءاً وبيوته عليه الصلاة والسلام مازالت ماثلة قائمة إلى يومنا هذا في الاتجاه نفسه . والروضة بين بيته ومنبره . وفيه يقول عليه الصلاة والسلام في الحديث الصحيح « ما بين بيتي ومنبري روضة من رياض الجنة » .

د — لو كانت عائشة فتنة ، وفي بيتها يطلع قرنا الشيطان فكيف يبقى الرسول عائشة زوجة له ، وهو يعلم أنها فتنة؟! كيف يبقى عليها ولا يتجنبها وهو يحذر الناس منها؟! وكيف يقبل المقام في بيت يعلم أنه يطلع منه قرنا الشيطان؟! إن هذا لعمرى من أشر أنواع الكذب وأشدّه على رسول الله ﷺ ، بل هو طعن في رسالته ونبوته عليه الصلاة والسلام ، والعياذ بالله .

كيف نوفق بين قول الموسوي ، ومائت من حب رسول الله ﷺ لعائشة ، والانس الذي كان يجده في بيتها وفي ليلتها حتى أنه استأذن نساءه أن يمرض في بيت عائشة . حتى مات ودفن فيه عليه الصلاة والسلام .

٤ — أما قول الموسوي في عائشة ( ولا بلغت في آدابها أن تمد رجلها قبله النبي وهو يصلي احتراماً له ولصلاته ... ) فهو اتهام لها بسوء الأدب مع النبي ﷺ وعدم تقديرها للصلاة حق قدرها ، فجوابه :

أولاً : إن هذا الفهم وهذا التأويل هو فهم وتأويل خاص بالرافضة لم يشاركهم فيه أحد من أهل العلم ، ولم يأت في كتاب من الكتب المعتمدة . وتتحدى الموسوي أن يكون هذا الفهم في غير كتبهم المليئة بالكذب والبهتان .

ثانياً : لست ياموسوي أكثر غيرة على النبي ﷺ منه على نفسه ، ولست أكثر غيرة على الصلاة وحرمتها من النبي ﷺ ، بل لست أكثر تعظيماً ومحبة للنبي ﷺ من زوجته التي كانت تحبه ويحبها . ولست أكثر تعظيماً لحرمة الصلاة من عائشة رضي الله عنها . حتى تشنع عليها فعلتها هذه .

ثالثاً : إن سكوت النبي ﷺ على فعل عائشة وعدم إنكاره عليها بعد أن فرغ من صلاته دلالة أكيدة على براءة عائشة مما اتهمها به الموسوي ودلالة قاطعة على أن فهم الموسوي لهذه القضية كان فهماً منحرفاً عن الحق انحراف عقيدته عن الإسلام ، وإلا كيف ينكر على عائشة أمراً لم ينكره رسول الله ﷺ عليها . ولا يخفى مافي الأمر من معارضة للنبي ، وطعن بعصمته ، واتهامه بمعاملة عائشة على حساب دينه .

٥ — أما قول الموسوي : ولا أرجفت بعثمان ، ولا ألبت عليه ، ولا نبزته نعتلاً ... الخ . فجوابه ما ذكر ابن تيمية رحمه الله في منهاج السنة ٢ / ١٨٨ نقله بشيء من الاختصار والتصرف .

قال ابن تيمية رحمه الله رداً على هذه القضية :

أولاً : أين النقل الثابت عن عائشة بذلك .

ثانياً : إن المنقول عن عائشة يكذب ذلك ، ويبين أنها أنكرت قتله ، ودمت من قتله ، ودعت على أخيها محمد وغيره لمشاركتهم في ذلك .

ثالثاً : هب أن واحداً من الصحابة — عائشة أو غيرها — قال في ذلك كلمة على وجه الغضب لانكاره بعض ما ينكر ، فليس قوله حجة ، ولا يقدح في

إيمان القائل ولا المقول له ، بل قد يكون كلاهما ولياً لله تعالى من أهل الجنة ، ويظن أحدهما جواز قتل الآخر لظن كفره وهو مخطيء في هذا الظن كما ثبت في الصحيحين عن علي وغيره في قصة حاطب بن بلتعة عندما أرسل بكتاب مع امرأة إلى قريش يخبرهم بغزو النبي ﷺ لمكة . والقصة مشهورة عن علماء التفسير ، والمغازي ، والسير والتواريخ ، وأنزل الله فيها أول سورة الممتحنة ... الخ .

رابعاً : إن هذا القول المنقول عن عائشة من القدح في عثمان إما أن يكون صحيحاً ، وإما أن يكون خطأ . فإن كان صواباً فلم تلام عليه ، وإن كان غير صواب فلم يلام عثمان إذن . وعند ذلك يكون الجمع بين بغض عائشة ، وعثمان باطل ، وأيضاً فعائشة ظهر منها من التألم لقتل عثمان ، والذم لقتله ، وطلب الانتقام منهم ما يقتضي الندم على ما ينافي ذلك . ه .

٦ — أما قول الموسوي : ولاركبت العسكر قعوداً من الأبل تهبط وادياً وتعلو جبلاً حتى نبحتها كلاب الحوآب ، وكان رسول الله ﷺ أنذرهما بذلك ، فلم ترعو ، ولم تلتوا عن قيادة جيشها الهمام الذي حشدته على الامام . فجوابه من جوه .

أولاً : أن عائشة رضي الله عنها ماخرجت مع من خرجت من الصحابة ، إلا لتطالب علياً رضي الله عنه بوصفه خليفة المسلمين بإقامة الحد على قتلة عثمان رضي الله عنه ، الذين كانوا قد لجأوا إلى جيش علي آنذاك . فلما خشى القتلة على أنفسهم من القصاص الذي لن يتأخر عنه علي رضي الله عنه إذا ثبت على واحد منهم . فسارعوا إلى إثارة الحرب بين الفريقين .

قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٣ / ٤١ — ١٤٤ : إن أحداً لم ينقل عن عائشة ومن معها نازعوا علياً الخلافة ولا دعوا إلى واحد منهم ليولوه الخلافة ، وإنما أنكرت هي ومن معها علي عليّ منعه من قتل قتلة عثمان ، وترك الاقتصاص منهم ، وكان عليّ ينتظر من أولياء عثمان أن يتحاكموا إليه ، فإذا ثبت على أحد بعينه أنه ممن قتل عثمان اقتصر منه ، فاختلفوا بحسب ذلك ، وخشي من نسب إليهم القتل أن يصطلحوا على قتلهم ، فأنشوا الحرب بينهم — أي بين فريقي عائشة وعليّ — إلى أن كان ماكان . ه . وبذلك نجح قتلة عثمان في إثارة الفتنة بوقعة الجمل فترتب عليها نجاتهم ، وسفك دماء المسلمين من الفريقين .

ثانياً : أن خبر الحوآب لم يذكر في كتاب من كتب السنة المعتمدة ، بل يرويه الطبري عن إسماعيل بن موسى الفزاري ( قال ابن عدي : انكروا منه الغلو في التشيع ) ويرويه هذا الشيعي عن علي بن عباس الأزرق ( قال عنه النسائي : ضعيف ) وهو يرويه عن أبي الخطاب الهجري ( قال الحافظ في تقريب التهذيب : مجهول ) وهذا الهجري المجهول يرويه عن صفوان بن قبيصة الأحمسي . ( قال الذهبي في ميزان الاعتدال : مجهول ) . انظر مختصر التحفة الاثني عشرية ص ٢٧٠ .

أما حديث الحوآب كما في مسند الإمام أحمد ٦ / ٥٢ ، ٩٧ ومستدرك الحاكم ٣ / ١٢٠ فهو حديث منكر لأن في سنده قيس بن أبي حازم ( قال عنه يحيى بن سعيد : منكر الحديث ، ثم سَمِيَ له أحاديث استنكرها فلم يصنع شيئاً ، بل هي ثابتة ، لا ينكر له التفرد في سعة ماروى ، من ذلك حديث كلاب الحوآب . انظر ميزان الاعتدال ٣ / ٣٩٢ .

٧ — أما ماأورده الموسوي من قصة لعب السودان في المسجد بدرقهم وحرابهم وشهود عائشة لهذا اللعب مع رسول الله ﷺ . وكذا ماأورده من قصة الجاريتين اللتين كانتا تغنيان بغناء بعث عند عائشة . وكذا قصة السباق بينها وبين النبي ﷺ ، واللعب بالبنات . فالجواب على ذلك .

أولاً : إنه لاعلاقة بين هذه الأحاديث وحديث عائشة « مات رسول الله ﷺ بين سحري ونحري » ، من حيث الموضوع حتى يقاسا عليه ، ولا علاقة لهما من حيث السند فسنجد كل حديث من هذه الأحاديث مستقل ، وكلها مروية بأسانيد صحيحة .

إلا أن الموسوي وقومه لايقبلون حديثاً لعائشة على الاطلاق ، وهذا متفرع من عقيدتهم فيها والتي بينها في بداية الرد على هذه المراجعة ، فلهذا عطف هذه الأحاديث بعضها على بعض وجعلها سواء من حيث البطلان .

ثانياً : نقول للموسوي : إن رفض الرواية ، أو قبولها أياً كانت يخضع إلى طريقة علمية ثابتة قررها أهل العلم بالحديث ، وأهل الدراية بالجرح والتعديل ، فأين أنت من هذه الطريقة !؟ .

إنك من قوم لايفهمون هذا العلم ولايعرفونه . إنك من أهل الأهواء الذين يرفضون كل رواية تخالف مذهبهم وعقيدتهم .

ثالثاً : إن هذه الروايات التي رفضت قبولها ، سواء لعب السودان بالحراب ، أو غناء الجاريتين هي أحاديث ثابتة بأسانيد صحيحة ، فإن كنت ترى في ذلك أمراً معيباً مخلاً بالخلق والشرف فأنت محجوج بحضور النبي لهذين الأمرين ومشاهدته وسماعه . فأنت بذلك تنكر أمراً أقره رسول الله ، وتحرم أمراً أباحه رسول الله ﷺ .

ثم إن قصة إراءة النبي لعب السودان بالحراب في المسجد وقعت قبل نزول الحجاب ، وكان النساء من أمهات المؤمنين وغيرهن يخرجن بلا حجاب حتى أن فاطمة رضي الله عنها كانت تغسل جراح النبي التي أصابته في أحد بحضور سهل بن سعد وجماعة من الصحابة . كما أن عائشة رضي الله عنها كانت إذ ذاك صغيرة لم تبلغ الحلم ، ولم تكن مكلفة ، فلو نظر مثلها إلى لهو فأي محذور ؟ لاسيما أنها كانت متسترة ، وتنظر من وراء ظهره عليه الصلاة والسلام ، ثم إن لعب السودان هذا كان لتعلم الحرب والقتال فالنظر إليه ليس بحرام . ولو كان غير هذا لمنعهم عليه الصلاة والسلام .

## الاجماع يثبت خلافة الصديق

إذا تم كل ماقلتم من العهد والوصية ، والنصوص الجليلة ، فماذا تصنعون بإجماع الأمة على بيعة الصديق ؟ وإجماعها حجة قطعية لقوله ( ص ) : لاتجتمع أمتي على الخطأ ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : لاتجتمع على ضلال فماذا تقولون ؟ .

س

## لا إجماع

نقول : إن المراد من قوله ( ص ) : لاتجتمع أمتي على الخطأ ، ولا تجتمع على الضلال ، إنما هو نفي الخطأ والضلال عن الأمر الذي اشتورت فيه الأمة فقررت به باختيارها ، واتفاق آرائها ، وهذا هو المتبادر من السنن لاغير ، أما الأمر الذي يراه نفر من الأمة فينهضون به ، ثم يتسنى لهم إكراه أهل الحل والعقد عليه ، فلا دليل على صوابه ، وبيعة السقيفة لم تكن عن مشورة ؛ وإنما قام بها الخليفة الثاني ؛ وأبو عبيدة ؛ ونفر معهما ؛ ثم فاجأوا بها أهل الحل والعقد ، وساعدتهم تلك الظروف على ماأرادوا ، وأبو بكر يصرح بأن بيعته لم تكن عن مشورة ولا عن روية ، وذلك حيث خطب الناس في أوائل خلافته معتذراً إليهم ، فقال : ان بيعتي كانت فلتة ، وقى الله شرها وخشيت الفتنة . الخطبة (٥٦) . وعمر يشهد بذلك على رؤوس الأشهار في خطبة خطبها على المنبر النبوي يوم الجمعة في أواخر خلافته ، وقد طارت كل مطير ، وأخرجها البخاري في صحيحه (٥٧) ، وإليك محل الشاهد منها بعين لفظه ، قال : ثم إنه بلغني أن قائلاً (٥٨) منكم يقول : والله لو مات عمر بايعت فلاناً فلا يفترن امرؤ أن يقول إنما كانت بيعة أبي بكر فلتة وتمت ، ألا وانها قد كانت كذلك ولكن الله وقى شرها ( إلى أن قال ) : من بايع رجلاً من غير مشورة

٥٦ — أخرجها أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري ، في كتاب السقيفة ، ونقلها ابن أبي الحديد ص ١٣٢ من المجلد الأول من شرح النهج .

٥٧ — راجع من الصحيح باب رجم الحبلى من الزنا إذا أحصنت — وهو في كتاب الحدود والمحرابين من أهل الكفر والردة — تجد الخطبة مع مقدمتها في ص ١١٩ من جزئه الرابع . وأخرجها غير واحد من أصحاب السنن والأخبار كابن جرير الطبري في حوادث سنة ١١ من تاريخه ، ونقلها ابن أبي الحديد ص ١٢٢ من المجلد الأول من شرح النهج .

٥٨ — القائل هو ابن الزبير ونص مقالته : والله لو مات عمر لبايعت علياً ، فإن بيعة أبي بكر إنما كانت فلتة وتمت ، فغضب عمر غضباً شديداً وخطب هذه الخطبة ، صرح بهذا كثير من شراح البخاري ، فراجع تفسير هذا الحديث من شرح القسطلاني ص ٣٥٢ من جزئه الحادي عشر ، تجده ينقل ذلك عن البلاذري في الأنساب مصرحاً بصحة سنده — على شرط الشيخين — .

فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تغرة أن يقتلا (٥٩) ، ( قال ) : وانه قد كان من خبرنا حين توفي الله نبيه ( ص ) أن الأنصار خالفونا ، واجتمعوا بأسرهم في سقيفة بني ساعدة ، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما ، ثم استرسل في الاشارة إلى ماوقع في السقيفة من التنازع والاختلاف في الرأي ، وارتفاع أصواتهم بما يوجب الفرق على الإسلام ، وان عمر بايع أبا بكر في تلك الحال .

ومن المعلوم بحكم الضرورة من أخبارهم أن أهل بيت النبوة ، وموضع الرسالة لم يحضر البيعة أحد منهم قط ، وقد تخلفوا عنها في بيت علي ، ومعهم سلمان ، وأبو ذر ، والمقداد ؛ وعمار ؛ والزبير ؛ وخزيمة بن ثابت ؛ وأبي بن كعب ؛ وفروة بن عمر بن ودقة الأنصاري ، والبراء بن عازب ؛ وخالد بن سعيد بن العاص الأموي ؛ وغير واحد من أمثالهم ؛ فكيف يتم الاجماع مع تخلف هؤلاء كلهم ؛ وفيهم آل محمد كافة وهم من الأمة بمنزلة الرأس من الجسد ؛ والعينين من الوجه ؛ ثقل رسول الله وعييته ؛ وأعدال كتاب الله وسفرتة ؛ وسفن نجاة الأمة وباب حطتها ؛ وأمانها من الضلال في الدين واعلام هدايتها ، كما أثبتناه فيما أسلفناه (٦٠) ، على أن شأنهم غني عن البرهان ؛ بعد أن كان شاهده الوجدان .

وقد أثبت البخاري ومسلم في صحيحيهما (٢١) ، وغير واحد من أثبات السنن والأخبار ، تخلف علي عن البيعة ، وانه لم يصلح حتى لحقت سيدة النساء بأبيها ( ص ) ، وذلك بعد البيعة بستة أشهر ، حيث اضطرت المصلحة الاسلامية العامة في تلك الظروف

٥٩ — قال ابن الأثير في تفسير هذا الحديث من نهايته ، تغرة ، مصدر غررته إذا قبته في الغر ، وهي من التفرير كالتلعة من التعليل ، وفي الكلام مضاف محذوف تقديره خوف تغرة أن يقتلا ، أي خوف وقوعهما في القتل ، فحذف المضاف الذي هو الخوف ، واقام المضاف إليه الذي هو تغرة مقامه ، وانتصب على أنه مفعول له ، ويجوز أن يكون قوله أن يقتلا بدلاً من تغرة ، ويكون المضاف إليه محذوفاً كالأول ، ومن أضاف تغرة إلى أن يقتلا فمعناه خوف تغرة قتلها « قال » ومعنى الحديث : أن البيعة حقها أن تقع صادرة عن المشورة والاتفاق ، فإذا استبد رجلان دون الجماعة فبايع أحدهما الآخر ، فذلك ، تظاهر منهما بشق العصا واطراح الجماعة ، فإن عقد لأحد بيعة فلا يكون المعقود له واحداً منهما وليكونا معزولين من الطائفة التي تتفق على تمييز الامام منها ، لأنه ان عقد لواحد منهما وقد ارتكبا تلك الفعلة الشنيعة التي أحفظت الجماعة من التهاون بهم والاستغناء عن رأيهم ، لم يؤمن أن يقتلا . ه . قلت : كان من مقتضيات العدل الذي وصف به عمر ، أن يحكم بهذا الحكم على نفسه وعلى صاحبه كما حكم به على الغير ، وكان قد سبق منه — قبل قيامه بهذه الخطبة — أن قال : ان بيعة أبي بكر فلتة وقي الله شرها ، فمن عاد إلى مثلها فاقتلوه ، واشتهرت هذه الكلمة عنه أي اشتهار ، ونقلها عنه حفظة الأخبار ، كالعلامة ابن أبي الحديث في ص ١٢٣ من المجلد الثاني من شرح النهج .

٦٠ — قف على المراجعة ٦ وما بعدها إلى منتهى المراجعة ١٢ تعرف شأن أهل البيت عليهم السلام .

٦١ — راجع من صحيح البخاري أواخر باب غزوة خيبر ص ٣٩ من جزئه الثالث ، وراجع من صحيح مسلم باب قول النبي : لانورث ماتركناه فهو صدقة ، من كتاب الجهاد والسير ص ٧٢ من جزئه الثاني ، تجد الأمر كما ذكرناه مفصلاً .

الحرجة إلى الصلح والمصالمة ، والحديث في هذا مسند إلى عائشة ، وقد صرحت فيه : أن الزهراء هجرت أبا بكر ، فلم تكلمه بعد رسول الله ؛ حتى ماتت ، وإن علياً لما صالحهم ؛ نسب إليهم الاستبداد بنصيبه من الخلافة ، وليس في ذلك الحديث تصريح بمبايعته إياهم حين الصلح ؛ وما أبلغ حجته إذ قال مخاطباً لأبي بكر :

فإن كنت بالقربى حججت خصيمهم فغيرك أولى بالنبي وأقرب وإن كنت بالشورى ملكت أمورهم فكيف بهذا والمشيرون غيب (٦٢) واحتج العباس بن عبد المطلب بمثل هذا على أبي بكر ، إذ قال له في كلام دار بينهما (٦٣) : فإن كنت برسول الله طلبت ، فحقنا أخذت ، وإن كنت بالمؤمنين طلبت ؛ فنحن منهم متقدمون فيهم ، وإن كان هذا الأمر إنما يجب لك بالمؤمنين ، فما وجب إذ كنا كارهين . ا هـ .

فأين الاجماع بعد هذا التصريح من عم رسول الله ( ص ) وصنو أبيه ؟ ومن ابن عمه ووليه وأخيه ؟ ومن سائر أهل بيته وذويه ؟ .

ش

## المراجعة ٨١

رقم : ٢٨ صفر سنة ١٣٣٠

### انعقاد الاجماع بعد تلاشي النزاع

أهل السنة لا ينكرون أن البيعة لم تكن عن مشورة ولا عن روية ، ويسلمون بأنها إنما كانت فجأة وارتجالاً ، ولا يرتابون في مخالفة الأنصار وانحيازهم إلى سعد ، ولا في مخالفة بني هاشم وأوليائهم من المهاجرين والأنصار ؛ وانضوائهم إلى الامام ؛ لكنهم يقولون : أن أمر الخلافة قد استتب أخيراً لأبي بكر ، ورضيه الجميع إماماً لهم ، فتلاشى ذلك الخلاف ، وارتفع النزاع بالمرة ، واصفق الجميع على مؤازرة الصديق والنصح له في السر والعلانية ، فحاربوا حربه ، وسالموا سلمه ، وانفذوا أمره ونهيه ، ولم يختلف منهم عن ذلك أحد ؛ وبهذا تم الاجماع ؛ وصح عقد الخلافة ، والحمد لله على جمع كلمتهم بعد تفرقها ، واتلاف قلوبهم بعد تنافرهما ، والسلام .

س

٦٢ — هذا البيتان موجودان في نهج البلاغة ، وقد ذكر ابن أبي الحديد في تفسيرهما من شرح النهج ص ٣١٩ من مجلده الرابع : أن حديثه فيهما موجه لأبي بكر ، لأن أبا بكر حاج الأنصار في السقيفة ، فقال : نحن عترة رسول الله ( ص ) وبيضته التي تفقات عنه ، فلما بويع ، احتج إلى الناس بالبيعة ، وانها صدرت عن أهل الحل والعقد ، فقال علي ( ع ) : أما احتجاجك على الأنصار بأنك من بيضة رسول الله ( ص ) ومن قومه ، فغيرك أقرب نسباً منك إليه ، وأما احتجاجك بالاختيار ورضا الجماعة بك ، فقد كان قوم من جملة الصحابة غائبين لم يحضروا العقد ، فكيف يثبت . ا هـ . وللشيخ محمد عبده تعليقتان على هذين البيتين تتضمنان ماقاله ابن أبي الحديد في تفسيرها .

٦٣ — ذكره ابن قتيبة ص ١٦ من كتابه الامامة والسياسة .

## لم ينعقد اجماع ولم يتلاشى نزاع

اصفاقهم على مؤازرة الصديق والنصح له في السر والعلانية شيء ، وصحة عقد الخلافة له بالاجماع شيء آخر ، وهما غير متلازمين عقلاً وشرعاً ، فإن لعلّي والأئمة المعصومين من بنيه مذهباً في مؤازرة أهل السلطة الاسلامية معروفاً ، وهو الذي ندين به ، وأنا أذكره لك جواباً عما قلت ، وحاصله أن من رأيهم أن الأمة الاسلامية لامجد لها إلا بدولة تلم شعنها ، وترأب صدعها وتحفظ ثغورها ، وتراقب أمورها ، وهذه الدولة لاتقوم إلا برعايا توازرها بأنفسها وأموالها ؛ فإن أمكن أن تكون الدولة في يد صاحبها الشرعي — وهو النائب في حكمه عن رسول الله (ص) نيابة صحيحة — فهو المتعين لاغير ، وإن تعذر ذلك ، فاستولى على سلطان المسلمين غيره ، وجبت على الأمة مؤازرته في كل أمر يتوقف عليه عز الاسلام ومنعته ؛ وحماية ثغوره ، وحفظ بيضته ؛ ولايجوز شق عصا المسلمين ، وتفريق جماعتهم بمقاومته ، بل يجب على الأمة أن تعامله — وإن كان عبداً مجدع الأطراف — معاملة الخلفاء بالحق ؛ فنعطيه خراج الأرض ومقاسمتها ؛ وزكاة الأنعام وغيرها ؛ ولها أن تأخذ منه ذلك بالبيع والشراء ؛ وسائر أسباب الانتقال ، كالصلوات والهبات ونحوها ، بل لا إشكال في براءة ذمة المتقبل منه بدفع القبالة إليه ، كما لو دفعها إلى إمام الصدق ، والخليفة بالحق ، هذا مذهب علي والأئمة الطاهرين من بنيه ، وقد قال (٦٤) (ص) : ستكون بعدي أثره وأمور تنكرونها ؛ قالوا : يارسول الله كيف تأمر من أدرك منا ذلك ، قال (ص) : تؤدون الحق الذي عليكم ، وتسألون الله الذي لكم . وكان أبو ذر الغفاري رضي الله عنه ، يقول (٦٥) : إن خليلي رسول الله (ص) أوصاني أن أسمع وأطيع ، وإن كان عبداً مجدع الأطراف .

وقال سلمة الجعفي (٦٦) : يانبي الله أرأيت إن قامت علينا أمراء يسألوننا حقهم ، ويمنعونا حقنا ، فما تأمرنا ؟ فقال (ص) : اسمعوا وأطيعوا ، فإنما عليهم ما حملوا ، وعليكم ما حملتم . وقال (ص) في حديث حذيفة بن اليمان (٦٧) رضي الله عنه : يكون بعدي أئمة لا يهتدون بهداي ، ولا يستنون بسنتي وسيقوم فيهم رجال قلوبهم قلوب الشياطين في جثمان إنس ، قال حذيفة : قلت كيف أصنع يارسول الله إن أدركت ذلك ؟ قال ، تسمع وتطيع للأمر ، وإن ضرب ظهرك وأخذ مالك ، فاسمع له وأطع ؛ ومثله قوله (ص) ؛ في حديث أم سلمة : ستكون أمراء عليكم ، فتعرفون وتنكرون ، فمن عرف برى ، ومن

٦٤ — في حديث عبد الله بن مسعود ، وقد أخرجه مسلم في ص ١١٨ من الجزء الثاني من صحيحه ، وغير واحد من أصحاب الصحاح والسنن .

٦٥ — فيما أخرجه عنه مسلم أيضاً ، في الجزء الثاني من صحيحه ، وهو من الأحاديث المستفيضة .

٦٧ — الذي أخرجه مسلم في ص ١٢٠ من الجزء الثاني من صحيحه ، ورواه سائر أصحاب السنن .

أنكر سلم (٦٨) ، قالوا : أفلا نقاتلهم ؟ قال : لا ماصلوا . ه . والصحاح في ذلك متواترة ، ولاسيما من طريق العترة الطاهرة ؛ ولذلك صبروا وفي العين قذى ، وفي الحلق شحى ، عملاً بهذه الأوامر المقدسة وغيرها مما عهدته النبي ( ص ) إليهم بالخصوص ، حيث أمرهم بالصبر على الأذى ، والعض عن القذى ، احتياطاً على الأمة ، واحتفاظاً بالشوكة ، فكانوا يتحرون للقائمين بأمر المسلمين وجوه النص ، وهم — من استنارهم بحقهم — على أمر من العلقم ، ويتوخون لهم مناهج الرشد ، وهم — من تبوئهم عرشهم — على ألم القلب من حز الشفار ، تنفيذاً للعهد ، ووفاء بالوعد ، وقياماً بالواجب شرعاً وعقلاً من تقديم الأهم — في مقام التعارض — على المهم ، ولذا محض أمير المؤمنين كلا من الخلفاء الثلاثة نصحه ، واجتهد لهم في المشورة . ومن تتبع سيرته في أيامهم ، علم أنه بعد أن يس من حقه في الخلافة عن رسول الله ( ص ) ، بلا فصل ، شق بنفسه طريق المواعدة ، وأثر مسالمة القائمين بالأمر ، فكان يرى عرشه — المعهود به إليه — في قبضتهم ؛ فلم يحاربهم عليه ؛ ولم يدافعهم عنه احتفاظاً بالأمة واحتياطاً على الملة ، وضناً بالدين ، وإيثاراً للآجلة على العاجلة ، وقد مني بما لم يمن به غيره ، حيث مثل على جناحيه خطبان فادحان ، الخلافة بنصوصها وعهودها إلى جانب ، تستصرخه وتستفزه إليها بصوت يدمي الفؤاد ، وأنين يفتت الأكباد ، والفتن الطاغية إلى جانب آخر ، تنذره بانتفاض الجزيرة ، وانقلاب العرب ، واجتياح الاسلام ، وتهده بالمنافقين من أهل المدينة ؛ وقد مردوا على النفاق ، وبمن حولهم من الأعراب ؛ وهم منافقون بنص الكتاب ، بل هم أشد كفراً ونفاقاً ، وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل الله على رسوله وقد قويت بفقده ( ص ) ، شوكتهم ، إذ صار المسلمون بعده كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية ؛ بين ذئاب عادية ؛ ووحوش ضارية ، ومسيلمة الكذاب ، وطليحة بن خويلد الأفاك ، وسجاح بنت الحرب الدجالة ؛ وأصحابهم قائمون — في محق الاسلام وسحق المسلمين — على ساق ، والرومان والأكاسرة وغيرهما ، كانوا بالمرصاد ، إلى كثير من هذه العناصر الجياشة بكل حنق من محمد وآله وأصحابه ، وبكل حقد وحسيسة لكلمة الإسلام تريد أن تنقض أساسها ، وتستأصل شأفتها ، وانها لنشيطة في ذلك مسرعة متعجلة ، ترى أن الأمر قد استتب لها ، وأن الفرصة — بذهاب النبي ( ص ) إلى الرفيق الأعلى — قد حانت ؛ فأرادت أن تسخر الفرصة ؛ وتنتهز تلك الفوضى قبل أن يعود الاسلام إلى قوة وانتظام ، فوقف أمير المؤمنين بين هذين الخطرين ، فكان من الطبيعي له أن يقدم حقه قرباناً لحياة الاسلام ، وإيثاراً للصالح العام ، فانقطاع ذلك النزاع ، وارتفاع الخلاف بينه وبين أبي بكر ؛ لم يكن إلا فرقاً لى بيضة الدين ، واشفاقاً على حوزة المسلمين ، فصبر هو وأهل بيته كافة ، وسائر أوليائه من المهاجرين والأنصار ؛ وفي العين قذى ، وفي الحلق شحى ، وكلامه مدة حياته بعد رسول الله ( ص ) صريح بذلك ، والأخبار في هذا متواترة عن أئمة العترة الطاهرة .

٦٨ — هذا الحديث : أخرجه مسلم في ص ١٢٢ من الجزء الثاني من صحيحه ، والمراد بقوله ( ص ) : فمن عرف برىء ، أن من عرف المنكر ولم يشتهه عليه ، فقد صار له طريق إلى البراءة من ائمه وعقوبته بأن يغيره بيده أو بلسانه ، فإن عجز فليكرهه بقلبه .

لكن سيد الأنصار سعد بن عباد ، لم يسالم الخليفين أبداً ؛ ولم تجمعهم معهما جماعة في عيد أو جمعة ، وكان لا يفيض بافاضتهم ، ولا يرى أثراً لشيء من أوامره ونواهيهم ، حتى قتل غيلة بحوران على عهد الخليفة الثاني ، فقالوا : قتله الجن ، وله كلام يوم السقيفة ؛ وبعده لا حاجة بنا إلى ذكره (٦٩) . أما أصحابه كحباب بن المنذر (٧٠) ، وغيره من الأنصار ، فإنما خضعوا عنوة ، واستسلموا للقوة ، فهل يكون العمل بمقتضيات الخوف من السيف ، أو التحريق بالنار (٧١) ، إيماناً بعقد البيعة ؟ ومصداقاً للإجماع المراد من قوله ( ص ) : لانتجمع أمتي علي الخطأ . أفتونا ولكم الأجر ، والسلام .

## ش

٦٩ — سعد بن عباد ، هو أبو ثابت ، كان من أهل بيعة العقبة ، ومن أهل بدر وغيرها من المشاهد ، وكان سيد الخرج ونقيهم ، وجواد الأنصار وزعيمهم ، وكلامه الذي أشرنا إليه ، طفحت به كتب السير والأخبار ، وحسبك منه ما ذكره ابن قتيبة في كتاب الامامة والسياسة ، وابن جرير الطبري في تاريخه ، وابن الأثير في كامله ، وأبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة ، وغيرهم .

٧٠ — كان حباب من سادة الأنصار وأبطالهم بدرياً أحدياً ، ذا مناقب وسوابق ، وهو القائل : أنا جديها المحكك ، وعديقتها المرجب ، أنا أبو شبل في عرينه الأسد ، والله لئن شئت لتعيدنها جذعة . وله كلام أمض من هذا ، رأينا الاعراض عنه أولى .

٧١ — تهديدهم علياً بالتحريق ثابت بالتواتر القطعي ، وحسبك ما ذكره الامام ابن قتيبة في أوائل كتاب الامامة والسياسة ، والامام الطبري في موضعين من أحداث السنة الحادية عشرة من تاريخه المشهور ، وابن عبد ربه المالكي في حديث السقيفة من الجزء الثاني من العقد الفريد ، وأبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة كما في ص ١٣٤ من المجلد الأول من شرح النهج الحميدي الحديدي ، والمسعودي في مروج الذهب نقلاً عن عروة بن الزبير في مقام الاعتذار عن أخيه عبد الله ، إذ هم بتحريق بيوت بني هاشم حيث تخلفوا عن بيعته ، والشهرستاني نقلاً عن النظام عند ذكره الفرقة النظامية من كتاب الملل والنحل ، وأفرد أبو مخنف لأخبار السقيفة كتاباً فيه تفصيل ما أجملناه . وناهيك عن شهرة ذلك وتواتره قول شاعر النيل الحافظ إبراهيم في قصيدته العمرية السائرة الطائرة :

وقوله لعلي قالها عمر  
حرقت دارك لا أبقى عليك بها  
أكرم بسامعها أعظم بملقيها  
إن لم يتابع وبنيت المصطفى فيها  
ما كان غير أبي حفص بقائلها  
إمام فارس عدنان وحاميتها

هذه معاملتهم للامام الذي لا يكون الاجماع حجة عندنا إلا إذا كان كاشفاً عن رأيه ، فمتى يتم الاحتجاج بمثل إجماعكم هذا علينا ، والحال هذه يانصفون !!؟

احتج البشري على خلافة الصديق باجماع الأمة . جاء ذلك في المراجعة ( ٧٩ ) ، وفي المراجعة التي تليها ، رقم ( ٨٠ ) نفى الموسوي هذا الاجماع ، مدعياً أن خلافة أبي بكر تمت بمبايعة نفر من الأمة ، قامت فيما بعد بإكراه أهل الحل والعقد على البيعة لمن بايعوه خليفة عليهم — يعني أبا بكر رضي الله عنه — ثم أوضح هذا فقال : وإنما قام بها — أي البيعة — الخليفة الثاني ، وأبو عبيدة ، ونفر معهما ، ثم فاجأوا بها أهل الحل والعقد ، وساعدتهم تلك الظروف على ما أرادوا .

إن إنكار الموسوي لإجماع الأمة على خلافة الصديق رضي الله عنه ، أمر ظاهر البطلان من وجوه :

أولاً : إن إنكاره هذا جاء انطلافاً من الأصول التي يؤمن بها . والعقيدة الضالة التي يعتقدونها والتي تركت بصماتها على أدلة الاحتجاج عنده شأنه شأن سائر علماء الرافضة .

وبمعنى أوضح فإن الأدلة الكلية التي يحتج بها عند الرافضة أربعة : كتاب ، وخبر ، وإجماع ، وعقل ، ولكن عقيدتهم المنحرفة جعلت لكل دليل من هذه الأدلة مفهوماً منحرفاً .

فالكتاب عندهم ليس هو القرآن الذين بين يدي المسلمين وإنما هو مأخذ بواسطة الأئمة المعصومين ، وحتجتهم في عدم جواز الاستدلال به التحريف الذي وقع فيه ، والسور التي سقطت منه بزعمهم ، والأمر الثاني أن نقلة هذا القرآن كانوا منافقين ، ومداهنين والعياذ بالله . فعقيدتهم الزائفة تركت أثراً في معنى الكتاب الذي يحتج به عندهم .

وكذا الاجماع فإنهم لا يقولون بحجيته أصلاً بل لكون قول المعصوم في ضمنه ، فمدار حجية الاجماع على قول المعصوم لا على نفس الاجماع . والذي أودى بهم إلى هذا الانحراف في فهم الاجماع قولهم بعصمة الأئمة .

ثانياً : أن الكيفية التي تمت بها البيعة لأبي بكر لم تكن كما عرضها الموسوي . ومسئولها بل إن عرضه لها جاء مخالفاً لما ثبت في الصحيحين والسنن ، فقد روى الشيخان — البخاري ومسلم — في صحيحهما ، أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خطب الناس مرجعه من الحج فقال في خطبته : قد بلغني أن فلاناً منكم يقول لو مات عمر بايعت فلاناً فلا يغترون امرؤ أن يقول إن بيعة أبي بكر كانت فلتة ، ألا وإنها كذلك إلا أن الله وقي شرها ، وليس فيكم اليوم من تقطع إليه الأعناق مثل أبي بكر ، من بايع رجلاً من غير مشورة من المسلمين فلا يبايع هو ولا الذي بايعه تَغَرَّةً أن يقتلا ، وإنه قد كان في خيرنا حين توفى الله نبيه ﷺ ، أن الأنصار خالفونا ، واجتمعوا في سقيفة بني ساعدة ، وخالف عنا علي والزبير ومن معهما واجتمع المهاجرون إلى أبي بكر ، فقلت لأبي بكر : يا أبا بكر انطلق بنا إلى إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فانطلقنا نريدهم ، فلما دنونا منهم لقينا منهم رجلاً صالحاً ، فذكرنا ماتملاً عليه القوم ، فقالوا : أين تريدون يامعشر المهاجرين ، فقلنا : نريد إخواننا هؤلاء من الأنصار ، فقالوا : لا عليكم أن لا تقرّبوهم ، اقضوا أمركم ، فقلت : والله لنائينهم ، فانطلقنا حتى أتيناهم في سقيفة بني ساعدة . ١ هـ .

وهناك سمع أبو بكر وعمر مقالة الأنصار ، والتي انتهت بقولهم :  
( للمهاجرين منا أمير ، ومنكم أمير يامعشر قريش ) .

قال عمر : ( فكثرت اللفظ وارتفعت الأصوات حتى فرقت من الاختلاف ، فقلت لأبي بكر : ابسط يدك فبسط يده ، فبايعته وبايعه المهاجرون ، ثم بايعه الأنصار ) .

ثم قال عمر : ( وإنا والله ما وجدنا فيما حضرنا من أمر أقوى من مبايعة أبي بكر ، خشينا إن فارقنا القوم ولم تكن بيعة أن يبايعوا رجلاً منهم من بعدنا ، فإما بايعناهم على ما لانرضى ، وإما أن نخالفهم فيكون فساد ) ١ هـ فتح الباري ١٢ / ١٤٤ .

فالرواية تثبت أن هناك حواراً دار بين المهاجرين والأنصار في شأن الخلافة ، قبل مبايعة أبي بكر ، وأن الساعي لهذا الحوار هم المهاجرون بقيادة الشيخين أبي بكر وعمر . كما تثبت الرواية اتفاق المهاجرين على أحقية أبي بكر بالخلافة ، ولا ينافي هذا تأخر علي والزبير رضي الله عنهما بادىء الأمر . كما تثبت الرواية على أن الأنصار لم ينفوا أهلية أبي بكر للخلافة ، ولا ينافي

هذا تأخر سعد بن عبادة رضي الله عنه ، وقول الحباب بن المنذر ، منا أمير  
ومنكم أمير .

ولكن موقف بعض الأنصار ، أوجد لغطاً ، وبلبلت أدت بالكثرة الكاثرة  
من المهاجرين والأنصار سوى ما ذكرنا من الطرفين ، إلى الإسراع في حسم  
الموقف والقضاء على هذه الفتنة في مهدها بمبايعة رجل لا تقطع الأعناق إليه  
باتفاقهم جميعاً حتى من كان له موقف من المهاجرين والأنصار فلم يكن موقفهم  
هذا اعتراضاً على استحقاق أبي بكر للخلافة وإنما لأمر أخرى .

فما إن بايع عمر رضي الله عنه أبا بكر حتى رأيت المهاجرين والأنصار  
يباعونه في سقيفة بني ساعدة فكانت بيعة أهل الحل والعقد . ثم أخذت بيعة  
العامة على المنبر في مسجد النبي ﷺ . على خلاف ما زعم الموسوي من أن  
البيعة كانت من عمر وأبي عبيدة ثم أكرهوا أهل الحل والعقد على البيعة .

أما مارواه عن قول أبي بكر : إن بيعتي كانت فلتة فهو قول لا أصل  
له ، ولم يأت في كتاب من الكتب المعتبرة . أما خطبة عمر فصحيحة ولكن  
الموسوي أولها بما يوافق مذهبه وعقيدته . إذا اعتبر ماجا في خطبة عمر اعترافاً  
منه بأن بيعة أبي بكر كانت فلتة — أي خطأ — . إذ لم تتم بالشورى ومبايعة  
أهل الحل والعقد .

وفي تعليق الموسوي على قول عمر : من بايع رجلاً من غير مشورة  
فلا يبايع هو ولا الذي يبايعه تغرّة أن يقتلا . قال الموسوي : كان من مقتضيات  
العدل الذي وصف به عمر ، أن يحكم بهذا الحكم على نفسه وعلى صاحبه  
كما حكم به على الغير .

ويغمز الموسوي في كلامه هذا بعدل عمر حيث اتهمه بالوقوع بما نهى  
الناس عنه . فهو ينهى عن مبايعة الرجل للرجل بعيداً عن أهل الحل والعقد ،  
وهو من قبل قد بايع أبا بكر بنفس الطريقة التي حذر منها .

ولكن الفهم الصحيح لهذه العبارة ما أوضحه العلماء عند كلامهم على  
خطبة عمر .

قال ابن حجر رحمه الله : الفلته الليلة التي يشك فيها هل هي من رجب  
أو من شعبان ، وهل من المحرم أو من صفر ، كان العرب لا يشهرون السلاح  
في الأشهر الحرم ، فكان من له ثأر تربص فإذا جاءت تلك الليلة انتهز الفرصة

من قبل أن يتحقق انسلاخ الشهر فيتمكن من إيقاع الشر وهو آمن فيترتب على ذلك الشر الكثير ، فشبّه عمر الحياة النبوية بالشهر الحرام والفلته بما وقع من أهل الردة ، ووقى الله شر ذلك ببيعة أبي بكر لما وقع منه من النهوض في قتالهم وإخماد شوكتهم . فتح الباري ١٢ / ١٤٩ .

وقال ابن تيمية : ومعنى ذلك أنها وقعت فجأة لم نكن قد استعدنا لها ولا تهيأنا لأن أبا بكر كان متعيناً لذلك ، فلم يكن يحتاج في ذلك إلى أن يجتمع لها الناس إذ كلهم يعلمون أنه أحق بها ، وليس بعد أبي بكر من يجتمع الناس على تفضيله واستحقاقه كما اجتمعوا على ذلك في أبي بكر . فمن أراد أن ينفرد ببيعة رجل دون ملاء من المسلمين فاقتلوه . وعمر لم يسأل وقاية شرها بل أخبر أن الله وقى شر الفتنة بالاجتماع على بيعة أبي بكر . ١ هـ المنهاج ٤ / ٢١٦ .

وقال ابن حجر عند قول عمر ( ولكن الله وقى شرها ) قال : أي وقاهم مافي العجلة غالباً من الشر ، وقد بين عمر سبب إسراعهم ببيعة أبي بكر لما خشوا أن يبايعوا الأنصار سعد بن عبادة ، قال أبو عبيدة : عاجلوا ببيعة أبي بكر خيفة انتشار الأمر ، وأن يتعلق به من لا يستحقه فيقع الشر .

وفي معنى ( كانت فلتة ) قال الكرايسي — صاحب الشافعي — : المراد أن أبا بكر ومن معه تفلتوا في ذهابهم إلى الأنصار فبايعوا أبا بكر بحضرتهم ، وفيهم من لا يعرف ما يجب عليه من بيعته فقال : منا أمير ومنكم أمير ، فالمراد بالفلته ما وقع من مخالفة الأنصار ، وما أرادوه من بيعة سعد بن عبادة .

وقال ابن حبان : معنى قوله ( كانت فلتة ) أن ابتداءها كان من غير ملاء كثير ، والشيء إذا كان كذلك يقال له : فلتة ، فيتوقع فيه ما لعله يُحدث من الشر بمخالفة من يخالف في ذلك عادة ، فكفى الله المسلمين الشر المتوقع في ذلك عادة ، لا أن بيعة أبي بكر كان فيها الشر . ١ هـ فتح الباري ١٢ / ١٥٠ .

ثالثاً : أما قول الموسوي : ومن المعلوم بحكم الضرورة من أخبارهم أن أهل بيت النبوة ، وموضع الرسالة لم يحضر البيعة أحد منهم قط ، وقد تخلفوا عنها في بيت علي ، ومعهم سلمان ، وأبو ذر ، والمقداد ، وعمار ، الزبير ، وخزيمة ، وفروة ، والبراء بن عازب ، وخالد بن سعيد ، وغير واحد من أمثالهم . فهو محض كذب وافتراء على هؤلاء جميعاً ، فإن مبايعة هؤلاء لأبي بكر أشهر من أن تنكر ، وهذا مما اتفق عليه أهل العلم بالحديث والسير ، والمنقولات

خلفاً عن سلف .

أما بنو هاشم فكلهم بايعه باتفاق الناس لم يمت أحد منهم إلا وهو مبايع له ، لكن بيعة علي رضي الله عنه قيل تأخرت ستة أشهر ، وقيل بل بايعه ثاني يوم ، وبكل حال فقد بايعوه من غير إكراه . ولم يكن تأخر علي عن البيعة جحوداً لفضل أبي بكر وأحقيته بالخلافة ، وإنما لترك مشورته كما بينت ذلك الروايات الصحيحة في هذا .

فقد روى البخاري عن عائشة أن فاطمة أرسلت إلى أبي بكر تسأله عن ميراثها من النبي ﷺ مما أفاء الله على رسوله من المدينة وفدك ، وما بقي من خمس خيبر ، فقال أبو بكر : إن رسول الله ﷺ قال : « لانورث ماتركناه صدقة » إنما يأكل آل محمد من هذا المال ، وإني والله لا أغير شيئاً من صدقة رسول الله ﷺ عن حالها التي كانت عليه في عهده ، ولأعملن فيها بما عمل ، فأبي أبو بكر أن يدفع إلى فاطمة منها شيئاً ، فوجدت فاطمة علي أبي بكر في ذلك ، فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت ، وعاشت بعد النبي ﷺ ستة أشهر ، فلما توفيت دفنها زوجها علي ليلاً ولم يؤذن بها أبو بكر ، وصلى عليها ، وكان لعلي من الناس وجه حياة فاطمة ، فلما توفيت استنكر علي وجه الناس ، فالتمس مصالحة أبي بكر ومبايعته ، ولم يكن بايع تلك الأشهر فأرسل إلى أبي بكر : أن ائتنا ولا يأت معك أحد ، فدخل عليهم أبو بكر ، فتشهد علي فقال : إنا قد عرفنا فضلك ، وما أعطاك الله ، ولم نفس عليك خيراً ساقه الله إليك ، ولكنك استبددت علينا بالأمر ، وكنا نرى لقرابتنا من رسول الله ﷺ أن لنا نصيباً ، حتى فاضت عينا أبي بكر ، فلما تكلم أبو بكر قال : والذي نفسي بيده لقرابة رسول الله ﷺ أحب إليه من أصل قرابتي ، وأما الذي شجر بيني وبينكم من هذه الأموال ، فإن لم آل فيه عن الخير ، ولم أترك أمراً رسول الله ﷺ يصنعه فيها إلا صنعته . فقال علي : موعذك العشية للبيعة ، فلما صلى أبو بكر الظهر رقى المنبر ، فتشهد وذكر شأن علي وتخلفه عن البيعة بالذي اعتذر إليهم ثم استغفر وتشهد علي ، فعظم حق أبي بكر ، وحدث أنه لم يحمله علي الذي صنع نفاسة علي أبي بكر ، ولا إنكار للذي فضله الله به ولكننا كنا نرى لنا في هذا الأمر — أي المشورة كما يدل عليه بقية الروايات — نصيباً فاستبد علينا فوجدنا في أنفسنا ، فسّر بذلك المسلمون ، وقالوا أصبت ، وكان المسلمون إلى علي قريباً حين راجع الأمر بالمعروف . ١ هـ .

فتأمل هذه الرواية الصحيحة وما اشتملت عليه من اعتراف علي بفضل أبي

بكر وأحقته بالخلافة ، ومن اعتذاره عن تأخير البيعة ، ومن تراجع عن موقفه ومبايعته على ملاً من المسلمين دون إكراه من أحد . إذا تأملت ذلك جيداً يتضح لك كذب الموسوي الرافضي ، ويزداد لك كذب الموسوي وضوحاً إذا علمت أن المقصود بالاستبداد الذي جاء في رواية عائشة على لسان علي إنما هو ترك المشورة ، فقول عليّ لأبي بكر : « استبددت » أي لم تشاورنا ، كما اتفق على ذلك أهل العلم ، وكما صرحت بذلك الروايات الصحيحة ، فقد أخرج الدارقطني من طرق كثيرة . أنهما قالاً — يعني علي والزبير — لأبي بكر : إلا إنا أخرجنا عن المشورة ، وإنا لنرى أن أبا بكر أحق الناس بها — أي بالخلافة .

وقال المازري : ( استبد علينا ) إشارة إلى أنه لم يستشره في عقد الخلافة له أولاً . وقال : والعدر لأبي بكر أنه خشي من التأخر عن البيعة الاختلاف لما وقع من الأنصار كما تقدم في حديث السقيفة ، فلم ينتظروه .

وقال القرطبي : من تأمل مدار بين أبي بكر وعلي من المعاتبة والاعتذار وماتضمن ذلك من الانصاف عرف أن بعضهم يعترف بفضل الآخر ، وأن قلوبهم كانت متفقة على الاحترام والمحبة ، وإن كان الطبع البشري قد يغلب أحياناً ولكن الديانة ترد ذلك والله الموفق .

وقال ابن حجر العسقلاني : وقد تمسك الرافضة بتأخر عليّ عن بيعة أبي بكر إلى أن ماتت فاطمة ، وهذيانهم في ذلك مشهور ، وفي هذا الحديث مايدفع حجتهم . انظر فتح الباري ٧ / ٤٩٤ ، ٤٩٥ .

أما خالد بن سعيد : كان نائباً للنبي ﷺ فلما مات النبي ﷺ قال : لا أكون نائباً لغيره ، فترك الولاية ولكنه ماترك بيعة أبي بكر ، وكان من المقربين في خلافة أبي بكر الصديق . ذكره ابن تيمية في المنهاج ٤ / ٢٣٠ .

أما القول بأنه لم يبايع من بني هاشم أحد ، فهي رواية ضعفها البيهقي ، لأنها من قول الزهري ولم يسندها ، ومعارضة برواية ابن حبان وغيره من حديث أبي سعيد الخدري وغيره ( أن علياً بايع أبا بكر في أول الأمر ) .

إلا أن بعض العلماء جمع بين الروايتين على النحو التالي : قالوا إن علياً قد وقعت منه بيعتان الأولى كانت أول الأمر ، ثم كانت البيعة الثانية بعد موت فاطمة لازالة ماكان وقع بسبب الميراث . والله أعلم . فتح الباري ٧ / ٤٩٥ .

وعلى ماتقدم بيانه وإيضاحه يتضح إجماع الأمة على بيعة أبي بكر لأن

من ترك البيعة أول الأمر عاد فبايع ولم يتخلف عن البيعة مطلقاً إلا سعد بن عبادة الأنصاري ، وتخلف سعد قد عرف سببه ، وأنه كان يطلب الإمارة لنفسه ، وأن يقسم صف المسلمين إلى قسمين مهاجرين ، وأنصار ، وأن يكون لكل أمير ، وهو مطلب غير شرعي لمعارضته للكتاب والسنة وإجماع الأمة . وإذا تبين ذلك فإن مخالفة سعد وتركه للبيعة كان شذوذاً عن الجماعة لا يقدح في صحة إجماع الأمة على بيعة أبي بكر لأنه لم يظهر حجة شرعية على مطلبه حتى يعتد بخلافه . فمن المقرر عند الأصوليين أنه لا يعتد برأي الواحد إذا خالف جمهور العلماء وإجماعهم في مسألة ما إلا إذا أظهر دليلاً شرعياً من الكتاب والسنة .

قال ابن تيمية رحمه الله : ولاريب أن الاجماع المعبر في مسألة الامامة لا يضر فيه تخلف الواحد والاثنين والطائفة القليلة فإنه لو اعتبر ذلك لم يكذب يعتقد إجماع على إمامة ، فإن الامامة أمر معين ، فقد يتخلف الرجل لهوى لا يعلم كتخلف سعد ، فقد استشرف إلى أن يكون أميراً من جهة الأنصار فلم يحصل له ذلك فبقي في نفسه بقية هوى ، ومن ترك الشيء لهوى لم يؤثر تركه ، بخلاف الاجماع على الأحكام العامة كالايجاب والتحريم والاباحة .

وقال رحمه الله : وسعد كان مراده أن يولوا رجلاً من الأنصار وقد دلت النصوص الكثيرة عن النبي ﷺ أن الامام من قريش ، فلو كان المخالف قرشياً واستقر خلافه لكان شبهة ، بل علي كان من قريش ، وقد تواتر أنه بايع الصديق طائعاً مختاراً . ١ هـ المنهاج ٤ / ٢٣١ ، ٢٣٢ .

رابعاً : لو سلمنا جدلاً بقول الموسوي بأن هؤلاء الذين ذكرهم من الصحابة لم يبايعوا فإن ذلك لا يقدح في ثبوت خلاف أبي بكر ، فإنه لا يشترط في ثبوتها إلا اتفاق أهل الشوكة ، والجمهور الذي يقام بهم الأمر كما ذكر ذلك ابن تيمية رحمه الله ، وقد تحقق هذا لأبي بكر من بداية الأمر حيث بايعه كبار الصحابة من المهاجرين والأنصار في سقيفة بني ساعدة ، وهم أهل الحل والعقد ، وأصحاب الشوكة ، ثم كانت بيعة العامة بعد ذلك على المنبر في مسجد النبي ﷺ ، وهذا هو الجمهور من المهاجرين والأنصار الذي يقام به أمر الخلافة .

خامساً : إذا كان الموسوي قد أنكر الاجماع على خلافة أبي بكر الذي بايعته الأمة بما فيها العترة الطاهرة فليس له ولا لأحد من الرافضة أن يحتج على

خلافة علي رضي الله عنه بالاجماع من باب أولى ، لأنه لم يحصل لبيعة علي من إجماع الأمة ما حصل لأبي بكر .

قال ابن تيمية رحمه الله تعالى : إن إجماع الأمة علي خلافة أبي بكر كان أعظم من اجتماعهم علي مبايعة علي ، فإن ثلث الأمة أو أقل أو أكثر لم يبايعوا علياً بل قاتلوه ، والثلث الآخر لم يقاتلوا معه وفيهم من لم يبايعه أيضاً ، والذين لم يبايعوه منهم من قاتله ، ومنهم من لم يقاتله ، فإن جاز القدح في الامامة بتخلف بعض الأمة عن البيعة ، كان القدح في إمامة علي أولى بكثير . ٤٥ / ٢٣٢ .

سادساً : أما مازعمة الموسوي من أن علياً وأصحابه قد بايعوا أبا بكر خوفاً من السيف أو التحريق فهو محض كذب وافتراء لم تثبت عند أهل العلم بالحديث والسير والمنقولات . بل إنها دعوى معارضة بالأحاديث الصحيحة في البخاري ومسلم ، وقد سقنا رواية عائشة في الصحيحين ، وفيها التصريح بأن علياً طلب من أبي بكر مصالحته ومبايعته ، وقد فعل ذلك طائفاً مختاراً أمام جماهير الصحابة من الأنصار والمهاجرين في المسجد النبوي .

كما أنها دعوى معارضة بما عرف من سيرة علي والزيبر من الشجاعة في الحق الأمر الذي لاتنكره الرافضة ولا يجحده أهل السنة . فلو لم يكن أبا بكر علي حق لنازعه علي كما نازع معاوية مع قوة شوكة معاوية عدة وعدداً علي شوكة أبي بكر . فإذا لم يبال علي بقوة شوكة معاوية فكيف يبالي بشوكة أبي بكر ، ولم تكن له شوكة آنذاك ، كالتي كانت لعلي .

ثم إنها دعوى تناقض عقيدتهم في شجاعة علي وصلابته في الحق ، فكلام الموسوي يجعل سعد بن عبادة أكثر شجاعة وثباتاً علي الحق من علي حيث لم يلبس ولم يضعف أمام التهديد كما ضعف علي رضي الله عنه . تأمل هذا تجده واضحاً .

وقد تناقض الموسوي مع نفسه عندما اعتبر بيعة علي لأبي بكر كانت مؤازرة منه لأهل السلطة ، فعبّر عن ذلك بقوله : ( فإن لعلي والأئمة المعصومين من بنيه مذهباً في مؤازرة السلطة الاسلامية معروفاً ) فلو صح مثل هذا الكلام فإن بيعة علي كانت بحمض إرادته مؤازرة منه للسلطة . ثم عاد الموسوي في آخر المراجعة ٨٢ ليقول : ( فإنما خضعوا عنوة ، واستسلموا للقوة ، فهل يكون العمل بمقتضيات الخوف من السيف أو التحريق بالنار إيماناً بعقد البيعة ؟ ) .

أرأيت هذا التناقض المخجل الذي يخجل منه الجهلاء قبل العلماء !؟ .

## المراجعة ٨٣

رقم : ٢ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

هل يمكن الجمع بين ثبوت النص وحمل الصحابة على الصحة ؟

ان أولي البصائر النافذة ، والرواية الثاقبة ، يزهون الصحابة عن مخالفة النبي ( ص ) ؛ في شيء من ظواهر أوامره ونواهيه ؛ ولا يجوزون عليهم غير التعبد بذلك ؛ فلا يمكن أن يسمعوا النص على الامام ، ثم يعدلوا عنه أولاً وثانياً وثالثاً ، وكيف يمكن حملهم على الصحة في عدولهم عنه مع سماعهم النص عليه ؟ وماأراك بقادر على أن تجمع بينهما ، والسلام .

س

## المراجعة ٨٤

رقم : ٥ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

١ - الجمع بين ثبوت النص وحملهم على الصحة

٢ - الوجه في قعود الامام عن حقه

١ - أفادتنا سيرة كثير من الصحابة أنهم إنما كانوا يتعبدون بالنصوص إذا كانت متمحضة للدين ، مختصة بالشؤون الاخروية ، كمنه ( ص ) ، على صوم شهر رمضان دون غيره ، واستقبال القبلة في الصلاة دون غيرها ؛ ونصه على عدد الفرائض في اليوم والليلة ، وعدد ركعات كل منها وكيفياتها ، ونصه على أن الطواف حول البيت سبعاً ، ونحو ذلك من النصوص المتمحضة للنفع الأخروي .

أما ماكان منها متعلقاً بالسياسة كالولايات والامارات ، وتدير قواعد الدولة ؛ وتقرير شؤون المملكة ، وتسريب الجيش ، فإنهم لم يكونوا يرون التعبد به والالتزام في جميع الأحوال بالعمل على مقتضاه ، بل جعلوا لأفكارهم مسرحة للبحث ، ومجالاً للنظر والاجتهاد ، فكانوا إذا رأوا في خلافه ، رفعاً لكيانهم ؛ أو نفعاً في سلطانهم ، ولعلمهم كانوا يحرزون رضا النبي بذلك ؛ وكان قد غلب على ظنهم أن العرب لاتخضع لعلي ولاتعبد بالنص عليه ، إذ وترها في سبيل الله ، وسفك دماءها بسيفه في إعلاء كلمة الله ، وكشف القناع منابذاً لها في نصره الحق ، حتى ظهر أمر الله على رغم كل عاة كفور ، فهم لايطيعونه إلا عنوة ، ولايخضعون للنص عليه إلا بالقوة ، وقد عصبوا به كل دم أراقه الاسلام إيام النبي ( ص ) ، جرياً على عادتهم في أمثال ذلك ، إذ لم يكن بعد النبي في عشيرته ( ص ) ، أحد يستحق أن تعصب به تلك الدماء عند العرب غيره ، لأنهم إنما كانوا يعصبونها في أمثل العشيرة ، وأفضل القبيلة ، وقد كان هو أمثل الهاشميين ؛ وأفضلهم بعد رسول الله ، لايدافع ولاينازع في ذلك ، ولذا تربص العرب به الدوائر ، وقبّلوا له الأمور ، وأضمرّوا له ولذريته كل حسيكة ، ووثبوا عليهم كل وثبة ، وكان ماكان مما طار في الأجواء ، وطبق رزؤه الأرض والسماء .

وأيضاً فإن قريشاً خاصة والعرب عامة كانت تنقم من علي شدة وطأته على أعداء الله ، ونكال وقمته فيمن يتعدى حدود الله ، أو يهتك حرمانه عز وجل ، وكانت ترهب من أمره بالمعروف ونهيه عن المنكر ، وتخشى عدله في الرعية ، ومساواته بين الناس في كل قضية ، ولم يكن لأحد مطمع ولا عنده لاحد هودة ؛ فالقوي العزيز عنده ضعيف ذليل حتى يأخذ منه الحق ، والضعيف الذليل عنده قوي عزيز حتى يأخذ له الحق ، فمتى تخضع الاعراب طوعاً لمثله ﴿﴾ وهم أشد كفراً ونفاقاً وأجدر أن لا يعلموا حدود ما أنزل على رسوله ﴿﴾ ومن أهل المدينة مردوا على النفاق لا تعلمهم نحن نعلمهم ﴿﴾ وفيها بطانة لا يألونهم خبلاً .

وأيضاً فإن قريشاً وسائر العرب ، كانوا يحسدونه على ما آتاه الله من فضله ، حيث بلغ في علمه وعمله رتبة — عند الله ورسوله وأولي الألباب — قاصر عنها الأقران ، وتراجع عنها الاكفاء ، ونال من الله ورسوله بسوابقه وخصائصه ، منزلة ، تشرّب إليها أعناق الأماني ، وشأواً تنقطع دونه هوداي المطامع ، وبذلك دبت عقارب الحسد له في قلوب المنافقين ، واجتمعت على نقض عهده كلمة الفاسقين والناكثين والقاسطين والمارقين ، فاتخذوا النص ظهيراً ، وكان لديهم نسياً منسياً .

فكان ماكان مما لست أذكره فظن خيراً ولا تسأل عن الخبر

وأيضاً ، فإن قريشاً وسائر العرب ، كانوا قد تشوقوا إلى تداول الخلافة في قبائلهم ، وشرّبت إلى ذلك أطماعهم ، فأمضوا نياتهم على نكث العهد ، ووجهوا عزائمهم إلى نقض العقد ، فتصافقوا على تناسي النص ، وتبايعوا على أن لا يذكر بالمرة ، وأجمعوا على صرف الخلافة من أول أيامها عن وليها المنصوص عليه من نبيها ، فجعلوها بالانتخاب والاختيار ، ليكون لكل حي من أحيائهم أمل في الوصول إليها ولو بعد حين ، ولو تعبدوا بالنص ، فقدموا علياً بعد رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لما خرجت الخلافة من عترته الطاهرة ، حيث قرنها يوم الغدير وغيره بمحكم الكتاب ، وجعلها قدوة لأولي الألباب ، إلى يوم الحساب ، وماكانت العرب لتصبر على حصر الخلافة في بيت مخصوص ، ولاسيما بعد أن طمحت إليه الأبصار من جميع قبائلها وحامت عليها النفوس من كل أحيائها .

لقد هزلت حتى بدا من هزالها كلاها وحتى استامها كل مفلس

وأيضاً فإن من ألم بتاريخ قريش والعرب في صدر الاسلام يعلم أنهم لم يخضعوا للنبوة الهاشمية ، إلا بعد أن تهشموا ؛ ولم يبق فيهم من قوة فكيف يرضون باجتماع النبوة والخلافة في بني هاشم ؛ وقد قال عمر بن الخطاب لابن عباس في كلام دار بينهما : إن قريشاً كرهت أن تجتمع فيكم النبوة والخلافة ؛ فتجحفون على الناس (٧٢) .

٧٢ — نقله ابن أبي الحديد في ص ١٠٧ من المجلد الثالث من شرح النهج ، في قضية يجدر بالباحثين أن يقفوا عليها ، وقد أوردها ابن الأثير في أواخر أحوال عمر ص ٢٤ من الجزء الثالث من كامله ، قبل ذكر قصة الشورى .

٢ — والسلف الصالح لم يتسن له أن يقهرهم يومئذ على التعبد بالنص فرقاً من انقلابهم إذا قاومهم ؛ وخشية من سوء عواقب الاختلاف في تلك الحال ؛ وقد ظهر النفاق بموت رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ وقويت بفقدته شوكة المنافقين ؛ وعتت نفوس الكافرين ؛ وتضعفت أركان الدين ؛ وانخلعت قلوب المسلمين ؛ وأصبحوا بعده كالغنم المطيرة ؛ في الليلة الشاتية ، بين ذئاب عادية ، ووحوش ضارية ؛ وارتدت طوائف من العرب ، وهمت بالردة أخرى ، كما فصلناه في المراجعة ٨٢ ؛ فأشفق علي في تلك الظروف أن يظهر إرادة القيام بأمر الناس مخافة البائقة ، وفساد العاجلة ، والقلوب على ماوصفنا ، والمافقون على ماذكرنا ؛ يعضون عليهم الأنامل من الغيظ ، وأهل الردة على مايبناه ؛ والأمم الكافرة على ماقدمناه ، والأنصار قد خالفوا المهاجرين ، وانحازوا عنهم يقولون : منا أمر ومنكم أمير . و . و . فدعاه النظر للدين إلى الكف عن طلب الخلافة والتجافي عن الأمور ، علماً منه أن طلبها والحال هذه ، يستوجب الخطر بالأمة ؛ والتغريز في الدين ، فاختر الكف إيثاراً للاسلام ، وتقديماً للصالح العام ، وتفضيلاً للأجلة على العاجلة .

غير أنه قعد في بيته — ولم يبايع حتى أخرجه كرهاً — احتفاظاً بحقه ، واحتجاجاً على من دعل عنه ، ولو أسرع إلى البيعة ماتمت له حجة ولا سطع له برهان ؛ لكنه جمع فيما فعل بين حفظة الدين ؛ والاحتفاظ بحقه من أمرة المؤمنين ، فدل هذا على أصالة رأيه ، ورجاحة حلمه ؛ وسعة صدره ؛ وإيثاره المصلحة العامة ، ومتى سخت نفس امرئ عن هذا الخطب الجليل ؛ والأمر الجزيل ، ينزل من الله تعالى بغاية منازل الدين ، وإنما كانت غايته مما فعل اربح الحالين له ، وأعود المقصودين عليه ؛ بالقرب من الله عز وجل .

أما الخلفاء الثلاثة وأولياؤهم ؛ فقد تأولوا النص عليه بالخلافة للأسباب التي قدمناها ؛ ولا عجب منهم في ذلك بعد الذي نبهناك إليه من تأولهم واجتهادهم في كل ماكان من نصوصه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ متعلقاً بالسياسات والتأميرات ؛ وتدبير قواعد الدولة ؛ وتقرير شؤون المملكة ولعلمهم لم يعتبروها كأمر دينية ؛ فهان عليهم مخالفته فيها ؛ وحين تم لهم الأمر ؛ أخذوا بالحزم في تناسي تلك النصوص ؛ وأعلنوا الشدة على من يذكرها أو يشير إليها ؛ ولما توفقوا في حفظ النظام ؛ ونشر دين الاسلام ؛ وفتح الممالك ؛ والاستيلاء على الثروة والقوة ؛ ولم يتدنسوا بشهوة ؛ علا أمرهم ؛ وعظم قدرهم ؛ وحسنت بهم الظنون ؛ وأحبتهم القلوب ؛ ونسج الناس في تناسي النص على منوالهم ؛ وجاء بعدهم بنو أمية ولاهم لهم إلا اجتياح أهل البيت واستئصال شأفتهم ؛ ومع ذلك كله فقد وصل إلينا من النصوص الصريحة ؛ في السنن الصحيحة ؛ مافية الكفاية والحمد لله ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعة ٨٣ ، ٨٤

لقد طلب الشيخ البشري في المراجعة ٨٣ من الموسوي طلب التلميذ النجيب من أستاذه القدير — أن يجمع له بين أمرين متعارضين عنده . ألا وهو ثبوت النص على إمامة علي بعد النبي ﷺ بلا فصل ، وتجاوز الصحابة لهذا النص الثابت .

وكان البشري قد استيقن ثبوت النص على إمامة علي حتى بات حقيقة لا نزاع فيها مع أن الحقيقة خلاف ذلك . فلم يثبت عن النبي ﷺ أنه نص خلافه أحد من الصحابة بعينه صراحة ، سواء كان علياً أو العباس أو أبا بكر .

والخلافة لا تثبت ولم تثبت لأحد من الخلفاء إلا بالبيعة واختيار أهل الحل والعقد ، وقد أجمعت الأمة على استخلاف أبي بكر بعد النبي ﷺ لما عرفوا من فضله وعلو منزلته التي لا يضاهيه فيها أحد ، ولاختيار النبي ﷺ له ليصلي بالناس في مرض موته . قائلين : رضيه رسول الله لديننا أفلا نرضاه لدينانا .

ولا أدل على انتفاء النص مما صرح به علي بن أبي طالب رضي الله عنه في خطبته التي خطبها على منبر رسول الله ﷺ في اليوم الثاني من خلافته — وكان ذلك يوم الجمعة ٢٥ من ذي الحجة سنة ٣٥ — حفظ لنا الطبري نصها ٦ / ١٥٧ و ١ / ٣٠٧٧ فقال : ( أيها الناس عن ملأ وأذن ، إن هذا أمركم ، ليس لأحد فيه حق إلا من أمرتم ، وقد افترقنا بالأمس على أمر — أي على البيعة له — فإن شئتم قعدت لكم ، وإلا فلا أجد ) وبذلك أعلن أنه لا يستمد الخلافة من شيء سبق بل يستمدها من البيعة التي ارتضتها الأمة .

وفي المراجعة ( ٨٤ ) قام الاستاذ القدير ولكن في الرفض ، والكذب والافتراء بالجمع بين الأمرين المتعارضين ، ليخرج علينا بجملته اتهامات للصحابة رضي الله عنهم وعلى رأسهم الخلفاء الراشدون الثلاثة الذين سبقوا علياً في الخلافة : أبو بكر ، وعمر ، وعثمان ، تتلخص في :

١ — أنهم كانوا يفرقون بين النصوص الشرعية ويقسمونها إلى قسمين ، قسم

يتعلق بأمور الدين وشئون الحياة وهذه كانوا يتعبدون بها ويلتزمون بها . وقسم يتعلق بالسياسة وشئون الدولة والحكم فلا يتعبدون بها ولا يلتزمون بها ، ولهذا لم يلتزموا بالنص الثابت على إمامة علي لأنها من هذا القبيل .

٢ — أنهم لا يخضعون للنصوص المتعلقة بشئون السياسة إلا بالقوة ولا يطيعون إلا عنوة ، ولما انتفت القوة التي تحملهم على العمل بنص إمامة علي تفتتوا منه .  
٣ — أنهم كانوا ينقمون على عليّ شدة في الحق ، الأمر الذي جعلهم يعملون على اقصائه من الخلافة رغم ثبوتها بالنص .

٤ — أنهم كانوا يحسدونه على ما آتاه الله من فضله الأمر الذي دفعهم إلى الكيد به ، وابعاده عن الخلافة الثابتة بالنص .

٥ — تشوق الصحابة إلى الخلافة والحكم دفعهم إلى انكار النص على إمامته أو تأويله . لأنهم لو لم يفعلوا ذلك فلا سبيل لهم بعد ذلك للوصول إلى سدة الحكم لأنها ستكون من بعده في أبنائه المعصومين .

٦ — عدم رضاهم عن اجتماع النبوة والخلافة في بني هاشم دفعهم إلى سحب الخلافة عنهم ، وجعلها في غيرهم .

والردّ على هذه التهم لا يحتاج إلى كبير عناء ، وكثير كلام لأنها تهم باطلة لا أصل لها عند أهل العلم ، ولا مكان لها في كتاب معتبر عند العلماء . بل هي جملة اتهامات أطلقها الموسوي أمثلها عليه عقيدته في أصحاب النبي ﷺ الذين شهد لهم القرآن والسنة بالإيمان والخيرية .

ولو كان ماذكر الموسوي حقائق ثابتة لكان هذا طعناً في علي رضي الله عنه ، إذ كيف يرى كل هذا في إخوانه الصحابة ولا ينكر عليهم ولو واحدة من هذه الصفات والأخلاق التي تتعارض مع إيمانهم بالله ورسوله؟! وكيف يراهم يتحايلون للتخلص من إمامته وتعطيل النص الثابت بها ولا يذكروهم مجرد تذكير بخطورة هذا الأمر؟! بل وكيف يبائع أبا بكر بعد ذلك ويقع هو في مخالفة النص وتعطيله؟! وكيف ينفي أن يكون قد عهد النبي ﷺ بشيء من الامامة وكان هذا في الكوفة وهو صاحب الشوكة فيها!؟

كل هذه التساؤلات تكشف كذب الموسوي وافتراءاته وتناقضاته . تأمل هذا تجده واضحاً إن شاء الله تعالى .

## المراجعة ٨٥

رقم : ٧ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

التماس المواد التي لم يتبعوها فيها بالنص

أخذت كتابك الأخير ؛ فإذا هو معجز في تقريب ما استبعدناه ؛ مدهش في تمثيله بأجلى مظاهر التصوير ؛ فسبحان من ألان لك أعطاف البرهان ؛ وألقى إليك مقاليد البيان ؛ فبلغت إلى مالا تبلغ إليه الوسائل ، وظفرت بما لاتظفر به الأمانى وكنا نظن أن الأسباب لاتعلق بما استشهدت عليه النصوص الأثبات ، وأن لاسبيل إلا ماخرجت من عهدته بنواهض البيئات . ولبتك أشرت إلى الموارد التي لم يتبعوها فيها بالنصوص الصريحة ، ليتبين وجه السداد ، ويتضح سبيل الرشاد ؛ فألتمس تفصيل ذلك ؛ استظهاراً بذكر المأثور من سيرتهم ؛ وسير المسطور في كتب الأخبار من طريقتهم ؛ والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

س

## المراجعة ٨٦

رقم : ٨ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

١ — رزية يوم الخميس

٢ — السبب في عدول النبي عما أمرهم به يومئذ

١ — الموارد التي لم يتبعوها فيها بالنص أكثر من أن تحصى ، وحسبك منها رزية يوم الخميس فإنها من أشهر القضايا ، وأكبر الرزايا ، أخرجها أصحاب الصحاح ؛ وسائر أهل السنن ؛ ونقلها أهل السير والأخبار كافة ، ويكفيك منها ماأخرجه البخاري (٧٣) بسنده إلى عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس ، قال : لما حضر رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال النبي صلى الله عليه وآله وسلم : هلم أكتب لكم كتاباً لاتضلوا (٧٤) بعده ؛ فقال عمر : إن النبي قد غلب عليه الوجع ؛ وعندكم القرآن حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت فاختصموا ؛ منهم من يقول : قربوا يكتب لكم النبي كتاباً لاتضلوا بعده ، ومنهم من يقول ماقال عمر ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف عند النبي ، قال لهم رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : قوموا ؛ فكان ابن عباس يقول : إن الرزية كل الرزية ماحال بين رسول الله ( ص ) ، وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب من اختلافهم ولغظهم . ا هـ . وهذا الحديث مما لاكلام في صحته ولا في صدوره ، وقد أورده البخاري في عدة مواضع من صحيحه (٧٥) ، وأخرجه مسلم في آخر الوصايا من صحيحه أيضاً (٧٦) ، ورواه أحمد من حديث ابن عباس في

٧٣ — في باب قول المريض قوموا عني من كتاب المرضى ، ص ٥ من الجزء الرابع من صحيحه .

٧٤ — بحذف النون مجزوماً ، لكونه جواباً ثانياً لقوله هلم .

٧٥ — أورده في كتاب العلم ص ٢٢ من جزئه الأول ، وفي مواضع آخر يعرفها المتبعون .

٧٦ — ص ١٤ من جزئه الثاني .

مسنده (٧٧) ، وسائر أصحاب السنن والأخبار ، وقد تصرفوا فيه إذ نقلوه بالمعنى ، لأن لفظه الثابت أن النبي يهجر ، لكنهم ذكروا أنه قال : ان النبي قد غلب عليه الوجد تهديماً للعبارة وتقليلاً لمن يستهجن منها ، ويدل على ذلك ما أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السفيفة (٧٨) بالاسناد إلى ابن عباس ، قال : لما حضرت رسول الله الوفاة ، وفي البيت رجال فيهم عمر بن الخطاب ، قال رسول الله : اتوني بدواة وصحيفة أكتب لكم كتاباً لاتضلون بعده ، ( قال ) : فقال عمر كلمة معناها أن الوجد قد غلب على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، ثم قال : عندنا القرآن حسبنا بكتاب الله ، فاختلف من في البيت واختصموا ، فمن قائل : قريوا يكتب لكم النبي ، ومن قائل ما قال عمر ، فلما أكثروا اللفظ واللغو والاختلاف غضب صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : قوموا . الحديث . وتراه صريحاً بأنهم إنما نقلوا معارضة عمر بالمعنى لا بعين لفظه . ويدل على هذا أيضاً أن المحدثين حيث لم يصرحوا باسم المعارض يومئذ ، نقلوا المعارضة بعين لفظها ، قال البخاري في باب جوائز الوفد من كتاب الجهاد والسير من صحيحه (٧٩) : حدثنا قبيصة حدثنا ابن عيينة عن سلمان الأحول عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ، أنه قال : يوم الخميس ومايوم الخميس ، ثم بكى حتى خضب دمه الحصباء فقال : اشتد برسول الله وجعه يوم الخميس ، فقال : اتوني بكتاب أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، فتنازعوا ؛ ولا ينبغي عند نبي تنازع ؛ فقالوا : هجر رسول الله ، قال صلى الله عليه وآله وسلم : دعوني فالذي أنا فيه خير مما تدعونني إليه ، وأوصى عند موته بثلاث : أخرجوا المشركين من جزيرة العرب ، وأجيزوا الوفد بنحو ما كنت أجيزهم ، ( قال ) ونسيت الثالثة (٨٠) . ١ هـ .

هذا الحديث أخرجه مسلم أيضاً في آخر كتاب الوصية من صحيحه وأحمد من حديث ابن عباس في مسنده (٨١) ، ورواه سائر المحدثين ، وأخرج مسلم في كتاب الوصية من الصحيح عن سعيد بن جبير من طريق آخر عن ابن عباس ، قال : يوم الخميس ومايوم الخميس ، ثم جعل تسيل دموعه حتى رؤيت على خديه كأنها نظام اللؤلؤ ، قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : اتوني بالكتف والدواة ، أو اللوح والدواة ، أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ، فقالوا : إن رسول الله يهجر (٨٢) . ١ هـ .

ومن ألم بما حول هذه الرزية من الصحاح ، يعلم أن أول من قال يومئذ : هجر

٧٧ — راجع ص ٣٢٥ من جزئه الأول .

٧٨ — كما في ص ٢٠ من المجد الثاني من شرح النهج للعلامة المعتزلي .

٧٩ — ص ١١٨ من جزئه الثاني .

٨٠ — ليس الثالثة إلا الأمر الذي أراد النبي أن يكتبه حفظاً لهم من الضلال ، لكن السياسة اضطرت المحدثين إلى نسيانه ، كما نبه إليه مفتي الحنفية في صور الحاج داود الددا .

٨١ — ص ٢٢٢ من جزئه الأول .

٨٢ — وأخرج هذا الحديث بهذه الألفاظ ، أحمد في ص ٣٥٥ من الجزء الأول من مسنده ، وغير واحد من أثبات السنن .

رسول الله ، إنما هو عمر ، ثم نسج على منواله من الحاضرين من كانوا على رأيه ؛ وقد سمعت قول ابن عباس — في الحديث الأول (٨٣) — : فاختلف أهل البيت فاختصموا ، منهم من يقول : قربوا يكتب لكم النبي كتاباً لن تضلوا بعده ؛ ومنهم من يقول : ما قال عمر — أي يقول : هجر رسول الله — وفي رواية أخرجه الطبراني في الأوسط عن عمر (٨٤) ؛ قال : لما مرض النبي قال : اثنوني بصحيفة ودواة ؛ أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده أبداً ؛ فقال النسوة من وراء الستر : ألا تسمعون ما يقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال عمر : فقلت إنكن صويحبات يوسف إذا مرض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، وإذا صح ركبتم عنقه ! قال : فقال رسول الله : دعوهن فانهن خير منكم . ١ هـ .

وأنت ترى أنهم لم يتعبدوا هنا بنصه الذي لو تعبدوا به لأمنوا من الضلال ، وليتهم اكتفوا بعدم الامتثال ولم يردوا قوله إذ قالوا : حسينا كتاب الله ، حتى كأن لا يعلم بمكان كتاب الله منهم ، أو أنهم أعلم منه بخواص الكتاب وفوائده ، وليتهم اكتفوا بهذا كله ولم يفاجئوه بكلمتهم تلك — هجر رسول الله — وهو محتضر بينهم ، وأي كلمة كانت وداعاً منهم له صلى الله عليه وآله وسلم ، وكأنهم — حيث لم يأخذوا بهذا النص اكتفاء منهم بكتاب الله على ما زعموا — لم يسمعوا هتاف الكتاب آناء الليل وأطراف النهار ﴿ وما أتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ وكانهم حيث قالوا : هجر ، لم يقرأوا قوله تعالى ﴿ إنه لقول رسول كريم ذي قوة عند ذي العرش مكين مطاع ثم أمين ومصاحبكم بمجنون ﴾ وقوله عز من قائل ﴿ إنه لقول رسول كريم وما هو بقول شاعر قليلاً ما تؤمنون ولا بقول كاهن قليلاً ما تذكرون تنزيل من رب العالمين ﴾ وقوله جل وعلا ﴿ ماضل صاحبكم وماغوى وما ينطق عن الهوى إن هو إلا وحي يوحى علمه شديد القوى ﴾ إلى كثير من أمثال هذه الآيات البيّنات ، المنصوص فيها على عصمة قوله من الهجر ، على أن العقل بمجردده مستقل بذلك ، لكنهم علموا أنه صلى الله عليه وآله وسلم ، إنما أراد توثيق العهد بالخلافة وتأكيد النص بها على علي خاصة ، وعلى الأئمة من عترته عامة ، فصدوه عن ذلك كما اعترف به الخليفة الثاني في كلام دار بينه وبني ابن عباس . (٨٥)

وأنت إذا تأملت في قوله صلى الله عليه وآله وسلم : اثنوني أكتب لكم كتاباً لن تضلوا بعده ، وقوله في حديث الثقلين : اني تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا ، كتاب الله وعترتي أهل بيتي ، تعلم أن المرمى في الحديثين واحد ، وأنه صلى الله عليه وآله وسلم ، أراد في مرضه أن يكتب لهم تفصيل ما أوجبه عليهم في حديث الثقلين . ٢ — وإنما عدل عن ذلك ، لأن كلمتهم تلك التي فاجئوه بها اضطرتته إلى العدول ،

٨٣ — الذي أخرجه البخاري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود عن ابن عباس وأخرجه مسلم أيضاً ، وغيره .

٨٤ — كما في ص ١٣٨ من الجزء الثالث من كنز العمال .

٨٥ — كما في السطر ٢٧ من الصفحة ١١٤ من المجلد الثالث من شرح النهج الحديدي .

إذ لم يبق بعدها أثر لكتابة الكتاب سوى الفتنة والاختلاف من بعده في أنه هل هجر فيما كتبه — والعياذ بالله — أو لم يهجر ، كما اختلفوا في ذلك وأكثروا اللغو والالغط نصب عينيه ، فلم يتسن له يومئذ أكثر من قوله لهم : قوموا كما سمعت ، ولو أصر فكتب الكتاب للرجوع في قولهم هجر ، ولأوغل أشياعهم في إثبات هجره — والعياذ بالله — فسطروا به أساطيرهم ، وملأوا طواميرهم رداً على ذلك الكتاب وعلى من يحتاج به .

لهذا اقتضت حكمته البالغة أن يضرب صلى الله عليه وآله وسلم ، عن ذلك الكتاب صفحاً ثلثاً يفتح هؤلاء المعارضون وأولياؤهم باباً إلى الطعن في النبوة — نعوذ بالله وبه نستجير — ، وقد رأى صلى الله عليه وآله وسلم ، أن علياً وأولياءه خاضعون لمضمون ذلك الكتاب ، سواء عليهم أكتب أم لم يكتب ، وغيرهم لا يعمل به ولا يعتبره لو كتب ، فالحكمة والحال هذه توجب تركه إذ لأثر له بعد تلك المعارضة سوى الفتنة كما لا يخفى ، والسلام .

ش

## المراجعة ٨٧

رقم : ٩ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

### العدر في تلك الرزية مع المناقشة فيه

لعله عليه السلام حين أمرهم بإحضار الدواة والبياض ، لم يكن قاصداً لكتابة شيء من الأشياء ، وإنما أراد بكلامه مجرد اختبارهم لاغير ، فهدى الله عمر الفاروق لذلك دون غيره من الصحابة ، فمنعهم من إحضارهما فيجب — على هذا — عد تلك الممانعة في جملة موافقاته لربه تعالى ، وتكون من كراماته رضي الله عنه ، هكذا أجاب بعض الأعلام ، لكن الانصاف أن قوله عليه السلام : ان أتيتم بالدواة والبياض ، وكتب لكم ذلك الكتاب لاتضلوا بعده ؛ ولا يخفى أن الأخبار بمثل هذا الخير لمجرد الاختبار إنما هو من نوع الكذب الواضح ، الذي يجب تنزيه كلام الأنبياء عنه ، ولا سيما في موضع يكون ترك إحضار الدواة والبياض أولى من إحضارهما على النافي هذا الجواب نظراً من جهات آخر فلا بد هنا من اعتذار آخر ، وحاصل ما يمكن أن يقال : ان الأمر لم يكن أمر عزيمة وإيجاب ، حتى لاتجوز مراجعته ، ويصير المرجع عاصياً ، بل كان أمر مشورة ، وكانوا يراجعونه عليه السلام في بعض تلك الأوامر ؛ ولا سيما عمر ؛ ولا سيما عمر ، فإنه كان يعلم من نفسه أنه موفق للصواب في إدراك المصالح ، وكان صاحب الهام من الله تعالى ، وقد أراد التخفيف عن النبي إشفاقاً عليه من التعب الذي يلحق بسبب إملاء الكتاب في حال المرض والوجع ؛ وقد رأى رضي الله عنه ؛ ن ترك إحضار الدواة والبياض أولى ؛ وربما خشى أن يكتب النبي عليه السلام أموراً يعجز عنها الناس ؛ فيستحقون العقوبة بسبب ذلك لأنها تكون منصوبة لا سبيل إلى الاجتهاد فيها ؛ ولعله خاف من المناققين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب لكونه في حال المرض فيصير سبباً للفتنة ؛ فقال : حسبنا كتاب الله لقوله تعالى : ﴿ ما فرطنا

في الكتاب من شيء ﴿ وقوله : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ وكأنه رضي الله عنه أمر من ضلال الأمة حيث أكمل الله لها الدين وأتم عليها النعمة .

هذا جوابهم وهو كما ترى ، لأن قوله عليه السلام : لاتضلوا ، يفيد أن الأمر أمر عزيمة وإيجاب ، لأن السعي فيما يوجب الأمن من الضلال واجب مع القدرة عليه بلا ارتياب ، واستياؤه منهم وقوله لهم : قوموا ، حين لم يتمثلوا أمره دليل آخر على أن الأمر إنما كان للإيجاب لا للمشورة .

فإن قلت : لو كان واجباً ماتركه النبي عليه السلام ، بمجرد مخالفتهم ، كما أنه لم يترك التبليغ بسبب مخالفة الكافرين ، قلنا : هذا الكلام لو تم ، فإنما يفيد كون كتابة ذلك الكتاب لم تكن واجبة على النبي عليه السلام ، وهذا لا ينافي وجوب الاتيان بالدواء والبياض عليهم حين أمرهم النبي به ، وبين لهم أن فائدته الأمن من الضلال ودوام الهداية لهم ، إذ الأصل في الأمر إنما هو الوجوب على الأمور لا على الأمر ، ولا سيما إذا كانت فائدته إلى الأمور خاصة ، والوجوب عليهم هو محل الكلام لا الوجوب عليه .

على أنه يمكن أن يكون واجباً عليه أيضاً ، ثم سقط الوجوب عنه بعدم امتثالهم ، وقولهم : هجر ، حيث لم يبق لذلك الكتاب أثر سوى الفتنة كما أفدت .

وربما اعتذر بعضهم بأن عمر رضي الله عنه ، لم يفهم من الحديث أن ذلك الكتاب سيكون سبباً لحفظ كل فرد من أفراد الأمة من الضلال ، بحيث لا يضل بعده منهم أحد أصلاً ، وإنما فهم من قوله : لاتضلوا ، أنكم لاتجتمعون على الضلال بقضكم وقضيضكم ، ولاتتسرى الضلالة بعد كتابة الكتاب إلى كل فرد من أفرادكم ؛ وكان رضي الله عنه يعلم أن اجتماعهم على الضلال مما لا يكون أبداً ؛ وبسبب ذلك لم يجد أثراً لكتابته ؛ وظن أن مراد النبي ليس إلا زيادة الاحتياط في الأمر لما جبل عليه من وفورد الرحمة ؛ فعارضه تلك المعارضة بناء منه أن الأمر ليس للإيجاب وإنما هو أمر عطفة ورأفة ليس إلا ؛ هذا كل ما قيل في الاعتذار عن هذه البادرة ؛ ومن أمعن النظر فيه جزم ببعده عن الصواب ؛ لأن قوله عليه السلام : لاتضلوا ؛ يفيد أن الأمر للإيجاب كما ذكرنا ؛ واستياؤه منهم دليل على أنهم تركوا أمراً من الواجبات عليهم ؛ فالأولى أن يقال في الجواب : إن هذه قضية في واقعة كانت منهم على خلاف سيرتهم ؛ كقرطبة سبقت ؛ وقلتة ندرت ولانعرفه وجه الصحة فيها على التفصيل ؛ والله الهادي إلى سواء السبيل والسلام عليكم .

س

## المراجعة ٨٨

رقم : ١١ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

### تزييف تلك الأعذار

إن من كان عنده فصل الخطاب ، لحقيق بأن يصدع بالحق وينطق بالصواب ، وقد بقي بعض الوجوه في رد تلك الأعذار ، فأحببت عرضه عليكم ، ليكون الحكم فيه موكولاً

إليكم .

قالوا في الجواب الأول : لعله صلى الله عليه وآله وسلم ، حين أمرهم بإحضار الدواة لم يكن قاصداً لكتابة شيء من الأشياء ، وإنما أراد مجرد اختبارهم لا غير ، فنقول — مضافاً إلى ما أفدتم — : إن هذه الواقعة إنما كانت حال احتضاره بأبي وأمي كما هو صريح الحديث ، فالوقت لم يكن وقت اختبار ، وإنما كان وقت أعذار وأنذار ، ووصية بكل مهمة ، ونصح تامة للأمة ، المحتضر بعيد عن الهزل والمفاكهة ، مشغول بنفسه وبمهماتهم ومهمات ذويهم ، ولا سيما إذا كان نبياً .

وإذا كانت صحته مدة حياته كلها لم تسع اختبارهم ، فكيف يسعها وقت احتضاره ، على أن قوله صلى الله عليه وآله وسلم — حين أكثروا عليه اللغو واللغظ والاختلاف عنه — : قوموا ، ظاهر في استيائه منهم ، ولو كان المانعون مصيبين لاستحسن ممانعتهم ، وأظهر الارتياح إليها ، ومن ألم بأطراف هذا الحديث ولا سيما قولهم : هجر رسول الله ، يقطع بأنهم كانوا عالمين أنه إنما يرد أمراً يكرهونه ، ولذا فاجأوه بتلك الكلمة ، وأكثروا عند اللغو واللغظ والاختلاف كما لا يخفى ، وبكاء ابن عباس بعد ذلك لهذه الحادثة ، وعدّها رزية دليل على بطلان هذا الجواب .

قال المعتذرون : أن عمر كان موفقاً للصواب في إدراك المصالح ، وكان صاحب إلهام من الله تعالى ، وهذا مما لا يصغى إليه في مقامنا هذا ، لأنه يرمي إلى أن الصواب في هذه الواقعة إنما كان في جانبه لا في جانب النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، وأن الهامه يومئذ كان أصدق من الوحي الذي نطق عنه الصادق الأمين صلى الله عليه وآله وسلم .

وقالوا : بأنه أراد التخفيف عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، إشفاقاً عليه من التعب الذي يلحقه بسبب إملاء الكتاب في حال المرض ، وأنت — نصر الله بك الحق — تعلم بأن كتابة ذلك الكتاب راحة قلب النبي ، وبرد فؤاده ، وقرّة عينه ، وأمنه على أمته صلى الله عليه وآله وسلم ، من الضلال . على أن الأمر المطاع ؛ والارادة المقدسة ، مع وجوده الشريف إنما هما له ؛ وقد أراد — بأبي وأمي — إحضارة الدواة والبياض ؛ وأمر به فليس لأحد أن يرد أمره أو يخالف إرادته ﴿ وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمراً أن يكون لهم الخيرة من أمرهم ؛ ومن يعص الله ورسوله فقد ضلّ ضلالاً مبيناً ﴾ .

على أن مخالفتهم لأمره في تلك المهمة العظيمة ، ولغوهم ولغظهم واختلافهم عنده ، كان أثقل عليه وأشق من إملاء ذلك الكتاب الذي يحفظ أمته من الضلال ، ومن يشفق عليه من التعب بإملاء الكتاب كيف يعارضه ويفاجئه بقوله هجر !!؟

وقالوا : ان عمر رأى ان ترك إحضار الدواة والورق أولى ، وهذا من أغرب الغرائب ، وأعجب العجائب ، وكيف يكون ترك إحضارهما أولى مع أمر النبي بإحضارهما ، وهل كان عمر يرى أن رسول الله يأمر بالشيء الذي يكون تركه أولى ؟

وأغرب من هذا قولهم : وربما خشي أن يكتب أموراً يعجز عنها الناس فيستحقون العقوبة بتركها ، وكيف يخشى من ذلك مع قول النبي : لاتضلوا بعده ، أتراهم يرون عمر أعرف منه بالعواقب ، وأحوط منه وأشفق على أمته ؟ كلا .

وقالوا : لعل عمر خاف من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب لكونه في حال المرض فيصير سبباً للفتنة ، وأنت — نصر الله بك الحق — تعلم أن هذا محال مع وجود قوله صلى الله عليه وآله وسلم : لاتضلوا لأنه نص بأن ذلك الكتاب سبب للأمن عليهم من الضلال ، فكيف يمكن أن يكون سبباً للفتنة بقدح المنافقين ؟ وإذا كان خائفاً من المنافقين أن يقدحوا في صحة ذلك الكتاب ، فلماذا بذر لهم بذرة القدح حيث عارض ومانع ، وقال هجر .

وأما قولهم في تفسير قوله : حسبنا كتاب الله أنه تعالى قال : ﴿ ما فرطنا في الكتاب من شيء ﴾ وقال عز من قائل : ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ﴾ فغير صحيح ، لأن الآيتين لاتفيدان الأمن من الضلال ، ولاتضمنان الهداية للناس ؛ فكيف يجوز ترك السعي في ذلك الكتاب اعتماداً عليهما ؟ ولو كان وجود القرآن العزيز موجباً للأمن من الضلال ، لما وقع في هذه الأمة من الضلال والتفرق ، ما لايرجى زواله (٨٦) .

وقالوا في الجواب الأخير : أن عمر لم يفهم من الحديث أن ذلك الكتاب سيكون سبباً لحفظ كل فرد من أمته من الضلال ، وإنما فهم أنه سيكون سبباً لعدم اجتماعهم — بعد كتابته — على الضلال ( قالوا ) : وقد علم رضي الله عنه أن اجتماعهم على الضلال مما لا يكون أبداً ، كتب ذلك الكتاب أو لم يكتب ؛ ولهذا عارض يومئذ تلك المعارضة .

وفي مضافاً إلى ماأشترتم إليه : أن عمر لم يكن بهذا المقدار من البعد عن الفهم ، وماكان ليخفى عليه من هذا الحديث مظاهر لجميع الناس ، لأن القروي والبدوي إنما فهما منه أن ذلك الكتاب لو كتب لكان علة تامة في حفظ كل فرد من الضلال ، وهذا المعنى هو المتبادر من الحديث إلى افهام الناس ، وعمر كان يعلم يقيناً أن الرسول صلى الله عليه وآله وسلم ، لم يكن خائفاً على أمته أن تجتمع على الضلال ، لأنه رضي الله عنه ، كان يسمع قوله صلى الله عليه وآله وسلم : لاتجتمع أمتي على ضلال ، ولا تجتمع على الخطأ ،

٨٦ — وأنت — نصر الله بك الحق — تعلم أن النبي ( ص ) لم يقول : ان مرادي أن أكتب الأحكام ، حتى يقال في جوابه حسبنا في فهمها كتاب الله تعالى ، ولو فرض أن مراده كان كتابة الأحكام ، فلعل النص عليها منه كان سبباً للأمن من الضلال ، فلا وجه لترك السعي في ذلك النص اكتفاء بالقرآن ، بل لو لم يكن لذلك الكتاب إلا الأمن من الضلال بمجردده لما صح تركه والاعراض عنه ، اعتماداً على أن كتاب الله جامع لكل شيء ، وأنت تعلم اضطرار الأمة إلى السنة المقدسة وعدم استغنائها عنها بكتاب الله تعالى وإن كان جامعاً مانعاً ، لأن الاستنباط منه غير مقدور لكل أحد ، ولو كان الكتاب مغنياً عن بيان الرسول مأمراًه الله تعالى ببيانه للناس إذ قال عز من قائل : ﴿ وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم ﴾ .

وقوله : لانزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق . الحديث . وقوله تعالى : ﴿ وعد الله الذين آمنوا منكم وعملوا الصالحات ليستخلفنهم في الأرض كما استخلف الذين من قبلهم وليمكنن لهم دينهم الذي ارتضى لهم وليبدلنهم من بعد حولهم أمناً يعبدونني لا يشركون بي شيئاً ﴾ إلى كثير من نصوص الكتاب والسنة الصريحين بأن الأمة لاتجتمع بأسرها على الضلال فلا يعقل مع هذا أن يسنح في خواطر عمر أو غيره أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، حين طلب الدواة والبياض ، كان خائفاً من اجتماع أمته على الضلال ، والذي يليق بعمر أن يفهم من الحديث مايتبادر منه إلى الأذهان لا ماتنفيه صحاح السنة ومحكمات القرآن . على أن استياء النبي صلى الله عليه وآله وسلم منهم ، المستفاد من قوله : قوموا ، دليل على أن الذي تركوه كان من الواجب عليهم ، ولو كانت معارضة عمر عن اشتباه منه في فهم الحديث كما زعموا لأزال النبي شبهته وأبان له مراده منه ، بل لو كان في وسع النبي أن يقنعهم بما أمرهم به ، لما اثر إخراجهم عنه ، وبكاء ابن عباس وجزعه من أكبر الأدلة على ما نقول .

والانصاف ، أن هذه الرزية لمما يضيق عنها نطاق العذر ، ولو كانت — كما ذكرتم — قضية في واقعة ، كفردة سبقت ؛ وفلتة ندرت ، لها الأمر ، وإن كانت بمجردا بائقة الدهر ، وفاقرة الظهر ؛ فإننا لله وإنا إليه راجعون ؛ ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

ش

## الرد على المراجعة ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨

لقد أعجب التلميذ النجيب بإجابة أستاذه أيما إعجاب ورأى فيها المعجزة البيانية في تقريب ما كان يستبعده في المراجعة رقم ( ٨٣ ) واستسلم لأباطيل الموسوي من غير اعتراض ولا تمييز ، بل طلب المزيد منها ليزداد الموسوي بعداً عن الحق ، وتوغلاً في الاثم وحرماناً من رحمة الله سبحانه وتعالى .

وفي المراجعة رقم ( ٨٦ ) يستجيب الموسوي لهذا النداء الشيطاني ليخرج على الناس بفرية جديدة يريد من ورائها تأكيد افتراءاته التي أوردها في المراجعة رقم ( ٨٤ ) مستدلاً بما سماه برزية يوم الخميس .

وهي رواية أخرجها البخاري بسنده عن ابن عباس ، قال : « لما حُضِرَ رسول الله ﷺ وفي البيت رجال ، فقال النبي ﷺ : هلموا أكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده ، فقال بعضهم : إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله ، فاختلف أهل البيت واختصموا ، فمنهم من يقول : قَرَّبوا يكتب لكم كتاباً لاتضلوا بعده ، ومنهم من يقول غير ذلك ، فلما أكثروا اللغو والاختلاف ، قال رسول الله ﷺ قوموا : قال عبيد الله : فكان يقول ابن عباس : إن الرزية كل الرزية محال بين رسول الله ﷺ وبين أن يكتب لهم ذلك الكتاب لاختلافهم ولغتهم » انظر كتاب المغازي ٨ / ١٣٢ من فتح الباري ، وقد أخرج البخاري في عدة مواطن من صحيحه بألفاظ متقاربة .

لكن الموسوي كعادته إذا أراد الاستدلال بحديث صحيح أشار إليه في موطنه من الصحاح وكتب السنة ثم يجعله ثكافة لزيادات ضعيفة وموضوعة ، وتأويلات فاسدة .

فهو عندما ساق هذه الرواية عمد إلى ما يأتي :

أولاً : اتهم الصحابة وبالأخص عمر بن الخطاب بأنه امتنع عن الامتثال لأمر النبي ﷺ حيث قال : « ائتوني أكتب لكم كتاباً » ومنع أحداً من الحاضرين عن إحضار شيء حتى لا يكتب عليه الصلاة والسلام شيئاً ، واعتبر ذلك تمرداً من عمر على أوامر رسول الله ﷺ ومعارضة لها وأنه كان يقصد من

وراء ذلك تفويت الفرصة الأخيرة على استخلاف علي رضي الله عنه .  
والجواب على ذلك من وجوه :

١ — أن طلب النبي ﷺ جاء في وقت قد اشتد به المرض والألم الأمر الذي أثار في نفوس أصحابه الشفقة من جهة والاشفاق عليه من جهة ثانية . فلما طلب النبي ما يكتب به كتاباً أشفقوا عليه فكرهوا أن يكلفوه من ذلك ما يشق عليه وهو في هذه الحال لاسيما وأنهم كانوا يعلمون : أن الأوامر لاتقتضي الوجوب على الاطلاق ، بل قد تنضم إليها قرائن تخرجها عن مقتضاها ، مستشعرين تمام الاسلام وكمالها ﴿ اليوم أكملت لكم دينكم ، وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً ﴾ ومستحضرين قوله عليه الصلاة والسلام : « تركت فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا كتاب الله » وكانت تلك قرائن على أن طلبه عليه الصلاة والسلام والدفء والدفء لم يكن على سبيل الإلزام ، وأن الكتاب الذي كان سيكتب فيه زيادة إيضاح لما في كتاب الله وسنته عليه الصلاة والسلام . وقد دل على هذا تركه عليه الصلاة والسلام للكتابة عندما تنازعوا وأمره لهم بالقيام عنه ، وعدم تكرار الطلب منه رغم أنه عاش عليه الصلاة والسلام أياماً بعدها .

ولو كان الأمر واجباً ماكان له عليه الصلاة والسلام أن يترك تبليغه لمجرد اختلافهم وتنازعهم فيه ، فقد يؤدي النزاع إلى تأخير التبليغ عن وقت النزاع إلى وقت آخر ولكن لا يؤدي إلى تركه بالكلية ، والذي وقع منه عليه الصلاة والسلام ترك لا تأخير ، الأمر الذي يؤكد أن ماكان يود كتابته ليس بالأمر الواجب — والله أعلم — ولهذا فإن النبي ﷺ أوصاهم بعد نزاعهم بثلاث بغير كتابة .

ثم إن القول بأن النزاع فوت واجباً من واجبات الإسلام أو فرضاً في مهمة البلاغ ، ويلزم منه كذلك نقص الإسلام ، ولاشك في بطلان هذا اللزام الذي يلزم منه بطلان الملزم .

كل هذه الأسباب السالفة الذكر هي التي جعلت الفاروق عمر بن الخطاب رضي الله عنه وبعض الحاضرين من الصحابة في بيت النبي ﷺ آنذاك يرى ألا ضرورة تدعو لكتابة النبي ﷺ لهذا الكتاب ، والله أعلم .

٢ — لقد صرح الموسوي في مراجعته السابقة بأن القصد من وراء إهمال طلب النبي للكتف والدفء عدم تمكين النبي ﷺ من كتابة الوصية لعلي

رضي الله عنه بالخلافة من بعده ، وهذا إدعاء واضح البطلان من وجوه .

فكيف عرف الموسوي أن النبي كان يريد أن يكتب في هذا الكتاب وصية لعلي بالخلافة ، أطلع الغيب ، أم اتخذ عند الرحمن عهداً؟! فإذا كان النبي ﷺ قد التحق بالرفيق الأعلى دون أن يكتب هذا الكتاب الذي تنوزع فيه ، فمن أين للموسوي أن يعرف محتواه؟! .

وإذا كان علي رضي الله عنه صاحب الوصية المزعومة مات ولم يؤثر عنه كلمة واحدة تبين حقيقة ذلك الكتاب ، أو أنه كان على علم بحقائقه ، فكيف تسنى للرافضة معرفة ذلك؟! .

وإذا كان النبي ﷺ قد أوصاهم بثلاث بعد أن تنازعا عنده كما ذكرت الروايات التي احتج بها الموسوي في البخاري — أوصاهم بإخراج المشركين من جزيرة العرب ، وأن يجيزوا الوفد بنحو ما كان يجيزه عليه الصلاة والسلام ، وسكت عن الثالثة — فلماذا لم يعتبر الموسوي هذه الوصية هي عين ما كان يود كتابته ، كما ذهب إلى ذلك العلماء؟! ولماذا يضرب عنها صفحاً وهي جزء من الحديث؟! .

ولو سلمنا جدلاً بصحة كلام الموسوي ، فكيف عرف الفاروق ومن معه هذه الوصية قبل أن يطلب النبي ﷺ كتابتها ، وهي مازالت في طي الغيب بالنسبة لهم جميعاً؟! .

كل هذه التساؤلات لا يستطيع الموسوي ولا غيره من الرافضة الاجابة عليها الأمر الذي يؤكد كذبهم وتناقضهم وتقولهم على الله ورسوله بغير علم .

٣ — أما علماء الحديث فقد اختلفوا في حقيقة هذا الكتاب ولم يجزموا برأي كما جزم الرافضة بغير علم ولا هدى . فقال بعضهم : أراد النبي أن يكتب كتاباً ينص فيه على الأحكام ليرتفع الاختلاف ، وقال بعضهم : بل أراد أن ينص على أسامي الخلفاء بعده حتى لا يقع بينهم الاختلاف ، ويؤيده ما أخرجه مسلم في صحيحه : أنه ﷺ قال في أوائل مرضه وهو عند عائشة : « ادعي لي أباك وأخاك حتى أكتب كتاباً ، فأني أخاف أن يتمنى متمن ، ويقول قائل ، ويأبى الله والمؤمنون إلا أبا بكر » ، وللبخاري حديث بمعناه ، ومع ذلك فلم يكتب . ( انظر فتح الباري ١ / ٢٠٩ ) .

ثانياً : لقد أراد الموسوي أن ينسب إلى الفاروق كلاماً في هذا المقام

لم يقله ، وما ذلك إلا ليحط عليه ويسيء إلى قدره ويدني منزلته كما هي عقيدة الرافضة فيه وفي صاحبه الصديق رضي الله عنهما . فنسب إليه أنه قال : هجر رسول الله ﷺ وأشار إلى أن الفاروق قال كلاماً لا يليق في حق النبي ﷺ ، وهذه ادعاءات لاصحة لها عند المحققين من أهل العلم بالحديث بل إنها معارضة بما التقت عليه آراء أهل العلم ، وإليك البيان :

١ — إن الروايات الصحيحة والمتعددة الطرق لهذا الحديث لم تنسب إلى الفاروق قولاً غير قوله : « إن رسول الله ﷺ قد غلبه الوجع ، وعندكم القرآن ، حسبنا كتاب الله » ولم تزد على ذلك ، فهل في هذا القول ما يدل على مذهب الموسوي؟! وهل في هذا القول ما يتنافى والأدب مع النبي ﷺ؟! لا يقول هذا إلا حاقد مكابر . بل إن مقولة عمر هذه تنم عن خلق رفيع ، وأدب جم ، وشفقة لا حدود لها بالنبي ﷺ .

أما الروايات التي فيها هجر رسول الله ، أو هجر ، أو يهجر . فإنها لم تنسب الكلام إلى الفاروق كما زعم الموسوي ، ولا لأحد من الصحابة بعينه ، وإنما جاءت بصيغة الجمع : « قالوا : ماشأنه؟ أهجر » كما في كتاب المغازي في البخاري ، وفي كتاب الجهاد « فقالوا : هجر » بغير همز .

فإذا كانت الروايات متفقة على عدم نسبة القول لأحد بعينه ونسبته إلى الجمع فكيف استطاع الموسوي أن يتجاوز تلك الروايات كلها ليجعل القائل لهذه العبارة هو الفاروق عمر رضي الله عنه .

٢ — إن مدعى الموسوي يتعارض مع ما التقت عليه آراء المحققين من علماء الحديث الذين بينوا ووضحوا تلك الروايات لهذا الحديث . فمن تتبع روايات هذا الحديث في الصحاح والسنن وشروحا لا يجد أحداً من هؤلاء العلماء نسب هذا القول إلى الفاروق رضي الله عنه ، وكيف يفعلون والروايات لم تصرح بذلك!؟

ونحن نحكي آراء العلماء كما لخصها ابن حجر من كلام القرطبي . قال ابن حجر : وحاصله أن قوله : هجر الراجح فيه إثبات همزة الاستفهام وبفتحات على أنه فعل ماض ، قال : ول بعضهم ( أهجراً ) على أنه مفعول بفعل مضمر أي قال : هُجراً ، والهَجْرُ : الهذيان ، والمراد به هنا ما يقع من كلام المريض الذي لا ينتظم ، ولا يعتد به لعدم فائدته ، ووقوع ذلك من النبي ﷺ مستحيل لأنه معصوم في صحته ومرضه لقوله تعالى : ﴿ وما ينطق عن الهوى ﴾

ولقوله ﷺ : « إني لا أقول في الغضب والرضا إلا حقاً » وإذا عرف ذلك فإنما قاله من قاله — أنظر إلى دقة التعبير — منكرأ على من توقف في امثال أمره بإحضار الكتف والدواة ، فكأنه قال : كيف تتوقف ، أتظن أنه كغيره يقول الهذيان في مرضه ؟ امثل أمره ، وأحضر ما طلب ، فإنه لا يقول إلا الحق ، قال : هذا أحسن الأجوبة ، قال : ويحتمل أن بعضهم قال ذلك عن شك عرض له ولكن يبعد أن لا ينكره الباقون عليه مع كونهم من كبار الصحابة ، ولو أنكروه عليه لنقل ، ويحتمل أن يكون الذي قال ذلك صدر منه عن دهش وحيرة كما أصاب كثيراً منهم عند موته عليه الصلاة والسلام .

قال ابن حجر بعد ذلك قلت : ويظهر لي ترجيح ثالث الاحتمالات التي ذكرها القرطبي ، ويكون قائل ذلك بعض من قرب دخوله في الاسلام ، وكان يعهد أن من اشتد عليه الوجع قد يشتغل به عن تحرير ما يريد أن يقوله لجواز وقوع ذلك . ١ هـ ( فتح الباري ٨ / ١٣٣ ) .

رابعاً : ثم إن الموسوي اتهم علماء الحديث بعدم الأمانة في النقل عندما قال : « وقد تصرفوا في الحديث إذ نقلوه بالمعنى ، تهدياً للعبارة ، وتقليلاً لمن يستهجن منها » وفي مكان آخر يقول أيضاً : « ويدلك على هذا أيضاً أن المحدثين حيث لم يصرحوا باسم المعارض يومئذ نقلوا المعارض بعين لفظها » . ومفهوم كلامه أنه يقرر أن المحدثين يتلاعبون بألفاظ الحديث فإذا ذكر اسم الفاروق رضي الله عنه نقلوا كلامه في هذا الموطن بالمعنى ، وإذا لم يذكر اسم اسمه نقلوا كلامه بعين لفظه . والجواب على هذا :

١ — أنه اتهام باطل لادليل عليه ولامكان له في كتاب معتبر عن أهل العلم بالحديث .

٢ — ولما لم يكن لاتهاماته دليل تنهض بها فلنا أن نقول بضدها لأن الأصل بالانسان العدالة حتى يثبت خلاف ذلك ، هذا في الإنسان العادي فما بالك بأئمة أجمعت الأمة على عدالتهم . حتى بلغوا مبلغاً من الشهرة لاينازع فيه .

٣ — ليس هناك من دواع تدعو هؤلاء العدول الثقات إلى التلاعب بهذا الحديث أو غيره ، فلو قدر أن بعضهم فعل هذا خوفاً من الفاروق كما يعتقد الرافضة ، فما حجتهم في رواية هذا الحديث ممن حمله بعد وفاة عمر . ولو قدر أن بعضهم فعل هذا تعصبا فلن ينسحب هذا على عموم حملته ونقلته ، ولو قدر ذلك لعرف لهم معارض .

٤ — ثم يقال للموسوي كيف تحتج بروايتهم ثم تطعن بعدالتهم ، إن هذا من أقبح التعارض والتناقض .

## ١ - الأذعان بتزييف تلك الأعدار

## ٢ - التماسه بقية الموارد

- ١ - قطعت على المعتذرين وجهتهم ، وملكت عليهم مذاهبهم ، وحلت بينهم وبين مايرومون ، فلا موضع للشبهة فيما ذكرت ، ولا مساع للريب في شيء مما به صدعت .
- ٢ - فأمض على رسلك حتى تأتي على سائر الموارد التي تأولوا فيها النصوص ؛ والسلام .

س

## سرية أسامة

لئن صدعت بالحق ، ولم تخش فيه لومة الخلق ، فأنت العذق المرجب ، والجدل المحكك ، وإنك لأعلى — من أن تلبس الحق بالباطل — قدراً ؛ وأرفع — من أن تكتم الحق — محلاً ، وأجل من ذلك شأناً ، وأبر وأظهر نفساً .

أمرتني — أعزك الله — أن أرفع إليك سائر الموارد التي آثروا فيها رأيهم على التعبد بالأوامر المقدسة ، فحسبك منها سرية أسامة بن زيد بن حارثة إلى غزو الروم ؛ وهي آخر السرايا على عهد النبي ( ص ) ؛ وقد اهتم فيها — بأبي وأمي — اهتماماً عظيماً ، فأمر أصحابه بالتهيؤ لها ، وحضهم على ذلك ، ثم عباهم بنفسه الزكية ارهافاً لعزائمهم واستنهاضاً لهممهم ؛ فلم يبق أحداً من وجوه المهاجرين والأنصار كأبي بكر وعمر (٨٧) وأبي عبيدة وسعد وأمثالهم ، إلا وقد عبأه بالجيش (٨٨) ، وكان ذلك لأربع ليال بقين من صفر سنة

٨٧ — أجمع أهل السير والأخبار على أن أبا بكر وعمر ( رض ) كانا في الجيش وأرسلوا ذلك في كتبهم ارسال المسلمات وهذا مما لم يختلفوا فيه . فراجع ماشئت من الكتب المشتملة على هذه السرية ، كطبقات ابن سعد ، وتاريخي الطبري وابن الأثير ، والسير الحلبية ، والسير الدحلانية وغيرها ، لتعلم ذلك ، وقد أورد الحلبي حيث ذكر هذه السرية في الجزء الثالث من سيرته ، حكاية ظريفة ، نوردها بعين لفظه ، قال : ان الخليفة المهدي لما دخل البصرة رأى إياس بن معاوية الذي يضرب به المثل في الذكاء ، وهو صبي ووراء أربع مئة من العلماء وأصحاب الطيالة فقال المهدي : اف لهذه العنانين — أي اللحي — أما كان فيهم شيخ يتقدمهم غير هذا الحدث ؟ ثم التفت إليه المهدي وقال : كم سنك يا فتى ؟ فقال : سني أطل الله بقاء أمير المؤمنين سن أسامة بن زيد بن حارثة لما ولاه رسول الله ( ص ) جيشاً فيه أبو بكر وعمر ، فقال : تقدم بارك الله فيك ، قال الحلبي : وكان سنه سبع عشرة سنة . ا هـ .

٨٨ — كان عمر يقول لأسامة : مات رسول الله وأنت عليّ أمير ، نقل عنه جماعة من الأعلام كالحلبي في سيرته الحلبية ، وغير واحد من المحدثين والمؤرخين .

إحدى عشر للهجرة ، فلما كان من الغد دعا أسامة ، فقال له : سر إلى موضع قتل أبيك فأوطنهم الخيل ، فقد وليتك هذا الجيش ، فأغز صباحاً على أهل ابني (٨٩) ، وحرق عليهم ، وأسرع السير لتسبق الأخبار ، فإن أظفرك الله عليهم فأقل اللبث فيهم ، وخذ معك الأدلاء ؛ وقدم العيون والطلائع معك . فلما كان اليوم الثامن والعشرين من صفر ، بدأ به ( ص ) ، مرض الموت فحم — بأبي وأمي — وصدع ، فلما أصبح يوم التاسع والعشرين ووجدهم متناقلين ، خرج إليهم فحضرهم على السير ؛ وعقد ( ص ) ؛ اللواء لأسامة بيده الشريفة تحريكاً لحميتهم ، وارهافاً لعزيمتهم ، ثم قال : اغز بسم الله وفي سبيل الله ، وقاتل من كفر بالله . فخرج بلوائه معقوداً ، فدفعه إلى بريدة ، وعسكر بالجرف ، ثم تناقلوا هناك فلم يبرحوا ؛ مع ماوعوه ورأوه من النصوص الصريحة في وجوب إسراعهم كقوله ( ص ) : اغز صباحاً على أهل ابني ، وقوله : وأسرع السير لتسبق الأخبار ، إلى كثير من أمثال هذه الأوامر التي لم يعملوا بها في تلك السرية . وطعن قوم منهم في تأمير أسامة كما طعنوا من قبل في تأمير أبيه ، وقالوا في ذلك فأكثرنا ، مع ماشاهدوه من عهد النبي له بالامارة ، وقوله ( ص ) له يومئذ : فقد وليتك هذا الجيش ، ورأوه يعقد لواء الامارة — وهو محموم — بيده الشريفة ، فلم يمنعهم ذلك من الطعن في تأميره حتى غضب صلى الله عليه وآله وسلم ، من طعنهم ، غضباً شديداً ؛ فخرج — بأبي وأمي — معصب الرأس (٩٠) ، مدثراً بقطيفة ، محموماً ألماً ؛ وكان ذلك يوم السبت لعشر خلون من ربيع الأول قبل وفاته بيومين ، فصعد المنبر فحمد الله وأثنى عليه ، ثم قال — فيما أجمع أهل الأخبار على نقله ، واتفق أولو العلم على صدوره — : أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة ، ولئن طعنتم في تأميري أسامة لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله ، وإيم الله انه كان لخليقا بالامارة ، وان ابنه من بعده لخليق بها ، وحضهم على المبادرة إلى السير ، فجعلوا يودعونه ويخرجون إلى العسكر بالجرف ، وهو يحضرهم على التعجيل ، ثم ثقل في مرضه فجعل يقول : جهزوا جيش أسامة ، انفذوا جيش أسامة ، أرسلوا بعث أسامة ؛ يكرر ذلك وهم متناقلون ؛ فلما كان يوم الاثنين الثاني عشر من ربيع الأول دخل أسامة من معسكره على النبي ( ص ) ، فأمره بالسير قائلاً له : اغد على بركة الله تعالى ، فودعه وخرج إلى المعسكر ، ثم رجع ومعه عمر وأبو عبيدة ، فانتهاوا إليه وهو يجود بنفسه ، فتوفي — روجي وأرواح العالمين له الفداء — في ذلك اليوم . فرجع الجيش باللواء إلى المدينة الطيبة ، ثم عزموا إلى إلغاء البعث بالمرّة ؛ وكلموا أبا بكر في ذلك ، وأصروا عليه غاية الاصرار ، مع مارأوه يعيونهم من اهتمام النبي ( ص ) ، في انفاذه ، وعنايته التامة

٨٩ — أبني — بضم الهمزة وسكون الباء ثم نون مفتوحة بعدها ألف مقصورة — ناحية باللقاء من أرض سوريا بين عسقلان والرملة ، وهي قرب مؤتة التي استشهد بها زيد بن حارثة وجعفر بن أبي طالب ذو الجناحين في الجنة عليه السلام .

٩٠ — كل من ذكر هذه السرية من المحدثين وأهل السير والأخبار ، قل طعنهم في تأمير أسامة وأنه ( ص ) ، غضب غضباً شديداً ، فخرج على الكيفية التي ذكرناها ، فخطب الخطبة التي أوردناها ، فراجع سرية أسامة من طبقات ابن سعد ، وسيرتي الحلبي والدحلاني ، وغيرها من المؤلفات في هذا الموضوع .

في تعجيل ارساله ، ونصوصه المتوالية في الاسراع به على وجه يسبق الأخبار ، وبذله الوسع في ذلك منذ عبأه بنفسه وعهد إلى أسامة في أمره ، وعقد لواءه بيده إلى أن احتضر — بأبي وأمي — فقال : اغد على بركة الله تعالى ، كما سمعت ، ولولا الخليفة لأجمعوا يومئذ على رد البعث وحل اللواء ، لكنه أبى عليهم ذلك . فلما رأوا منه العزم على إرسال البعث ، جاءه عمر بن الخطاب حينئذ يلتمس منه بلسان الأنصار أن يعزل أسامة ، ويولي غيره . هذا ولم يطل العهد منهم بغضب النبي وانزعاجه من طعنهم في تأمير أسامة ، ولا بخروجه من بيته بسبب ذلك محموماً أماً معصباً مدثراً ، يرسف في مشيته ، ورجله لاتكاد تثقله مما كان به من لغوب ، فصعد المنبر وهو يتنفس الصعداء ، ويعالج البرحاء ، فقال : أيها الناس ما مقالة بلغتني عن بعضكم في تأميري أسامة ، ولئن طعنتم في تأميري أسامة ، لقد طعنتم في تأميري أباه من قبله ، وإيم الله انه كان خليقاً بالامارة ، وان ابنه من بعده لخليق بها ، فأكد صلى الله عليه وآله وسلم ، الحكم بالقسم ، وان واسمية الجملة ولام التأكيد ليقلعوا عما كانوا عليه ؛ فلم يقلعوا ؛ لكن الخليفة أبى أن يجيئهم إلى عزل أسامة ، كما أبى أن يجيئهم إلى إلغاء البعث ، ووثب فأخذ بلحية عمر (٩١) فقال : ثكلتك أمك وعدمتك يا ابن الخطاب ، استعمله رسول الله ( ص ) ، وتأمرني أن أنزعه ، ولما سيروا الجيش — وماكادوا يفعلون — ، خرج أسامة في ثلاث آلاف مقاتل فيهم ألف فرس (٩٢) ، وتخلف عنه جماعة ممن عبأهم رسول الله ( ص ) ، في جيشه . وقد قال ( ص ) — فيما أروده الشهرستاني في المقدمة الرابعة من كتاب الملل والنحل — : جهزوا جيش أسامة ، لعن الله من تخلف عنه .

وقد تعلم ، أنهم إنما تناقلوا عن السير أولاً ، وتخلفوا عن الجيش أخيراً ، ليحكموا قواعد سياستهم ، وقيموا عمدتها ؛ ترجيحاً منهم لذلك على التعبد بالنص ، حيث رأوا أولى بالمحافظة ، وأحق بالرعاية ، إذ لا يفوت البعث بتناقلهم عن السير ، ولا بتخلف من تخلف منهم عن الجيش ، أما الخلافة فإنها تنصرف عنهم لامحالة إذا انصرفوا إلى الغزوة قبل وفاته ( ص ) ، وكان — بأبي وأمي — أراد أن تخلو منهم العاصمة ، فيصفوا الأمر من بعده لأمر المؤمنين علي بن أبي طالب على سكون وطمأنينة ، فإذا رجعوا وقد أبرم عهد الخلافة ، واحكم لعلي عقدها ، كانوا عن المنازعة والخلاف أبعد . وإنما أمر عليهم أسامة وهو ابن سبع عشرة سنة (٩٣) ليلاً لأعنة البعض ، ورداً لجماح أهل الجماح منهم ،

٩١ — نقله الحلبي والدحلاني في سيرتهما ، وابن جرير الطبري في أحداث سنة ١١ من تاريخه ، وغير واحد من أصحاب الأخبار .

٩٢ — فشن الغارة على أهل أبني ، فحرق منازلهم ، وقطع نخلهم ، وأجال الخيل في عرصاتهم ، وقتل من قتل منهم ، وأسر من أسر ، وقتل يومئذ قاتل أبيه ، ولم يقتل ، والحمد لله رب العالمين من المسلمين أحد ، وكان أسامة يومئذ على فرس أبيه وشعارهم يامنصور أمت — وهو شعار النبي ( ص ) يوم بدر — وأسهم للفارس سهمين ، وللراجل سهماً واحداً ، وأخذ لنفسه مثل ذلك .

٩٣ — على الأظهر ، وقيل كان ابن ثمان عشر سنة ، وقيل ابن تسع عشر سنة ، وقيل ابن عشرين سنة . ولا قتال بأن عمره كان أكثر من ذلك .

واحتياطاً على الأمن في المستقبل من نزاع أهل التنافس لو أمر أحدهم ، كما لا يخفى ، لكنهم فطنوا إلى مادبر ( ص ) ، فطعنوا في تأمير أسامة ؛ وتناقضوا عن السير معه ، فلم يبرحوا من الجرف حتى لحق النبي ( ص ) بربه ، فهموا حينئذ بإلغاء البعث وحل اللواء تارة ، ويعزل أسامة أخرى ، ثم تخلف كثير منهم عن الجيش كما سمعت . فهذه خمسة أمور في هذه السرية لم يتبعوها فيها بالنصوص الجليلة ، إثارةً لرأيهم في الأمور السياسية ، وترجيحاً لاجتهادهم فيها على التعبد بنصوصه ( ص ) ، والسلام .

ش

## المراجعة ٩١

رقم : ١٩ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

١ - العذر فيما كان منهم في سرية أسامة

٢ - لم يرد حديث في لعن المتخلف عن تلك السرية

١ - نعم كان رسول الله ( ص ) قد حضهم على تعجيل السير في غزوة أسامة ، وأمرهم بالاسراع كما ذكرت ، وضيق عليهم في ذلك حتى قال لأسامة حين عهد إليه : اغز صباحاً على أهل أبنى ، فلم يمهل إلى المساء ، وقال له : أسرع السير فلم يرض منه إلا الاسراع ، لكنه عليه السلام تمرض بعد ذلك بلا فصل ، فثقل عليه حتى خيف عليه فلم تسمح نفوسهم بفراقه وهو في تلك الحال ، فترصبوا ينتظرون في الجرف ماتتهدى إليه حاله ، وهذا من وفور إشفاقهم عليه ، وولوع قلوبهم به ، ولم يكن لهم مقصد في تناقلهم إلا انتظار إحدى الغائبتين ، إما قرة عيونهم بصحته ، وإما الفوز بالتشرف في تجهيزه ، وتوطيد الأمر لمن يتولى عليهم من بعده ، فهم معذورون في هذا التريص ، ولا جناح عليهم فيه .

وأما طعنهم قبل وفاة رسول الله ( ص ) في تأمير أسامة مع ماوعوه وأروه من النصوص قولاً وفعلاً على تأميره ، فلم يكن منهم إلا لحدائته مع كونهم بين كهول وشيوخ ، ونفوس الكهول والشيوخ تأبى - بجبلتها - أن تنقاد إلى الأحداث ، وتنفرد بطبعها من النزول على حكم الشبان ، فكراهم لتأميره ليست بدعاً منهم ، وإنما كانت على مقتضى الطبع البشري ، والجملة الآدمية ؛ فتأمل .

وأما طلبهم عزل أسامة بعد وفاة الرسول ، فقد اعتذر عنه بعض العلماء بأنهم ربما جوزوا أن يوافقهم الصديق على رجحان عزله لاقتضاء المصلحة - بحسب نظرهم - هكذا قالوا ، والانصاف أني لا أعرف وجهاً يقبله العقل في طلبهم عزله بعد غضب النبي من طعنهم في تأميره ؛ وخروجه بسبب ذلك محمواً معصياً مدثراً ، وتنديده بهم في خطبته تلك على المنبر التي كانت من الوقائع التاريخية الشائعة بينهم ، وقد سارت كل مسير ، فوجه معذرتهم بعدها لا يعلمه إلا الله تعالى .

وأما عزمهم على إلغاء البعث ، وإصرارهم على الصديق في ذلك ، مع مارأوه من

اهتمام النبي في انفاذه ، وعنايته التامة في تعجيل ارساله ، ونصوصه المتوالية في ذلك ، فإنما كان منهم احتياطاً على عاصمة الاسلام أن يتخطفها المشركون من حولهم إذا خلت من القوة ، وبعد عنها الجيش ، وقد ظهر النفاق بموت النبي ( ع ) ، وقويت نفوس اليهود والنصارى ، وارتدت طوائف من العرب ، ومنع الزكاة طوائف أخرى ، فكلم الصحابة سيدنا الصديق في منع أسامة من السفر فأبى ، وقال : والله لئن تخطفني الطير أحب إلي من أن أبدأ بشيء قبل أمر رسول الله ( ص ) .

هذا مانقله أصحابنا عن الصديق ، وأما غيره فمعدور من رد البعث ، إذ لم يكن لهم مقصد سوى الاحتياط على الاسلام .

وأما تخلف أبي بكر وعمر وغيرهما عن الجيش حين سار به أسامة ، فإنما كان لتوطيد الملك الاسلامي ، وتأييد الدولة المحمدية ، وحفظ الخلافة التي لا يحفظ الدين وأهله يومئذ إلا بها .

٢ — وأما ما نقلتموه عن الشهرستاني في كتاب الملل والنحل ، فقد وجدناه مرسلًا غير مسند ، والحلي والسيد الدحلاني في سيرتهما قالوا : لم يرد فيه حديث أصلاً . فإن كنت سلمك الله تروي من طريق أهل السنة حديثاً في ذلك ، فدلني عليه والسلام .

س

## المراجعة ٩٢

رقم : ٢٢ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

١ — عذرهم لا ينافي ماقلناه

٢ — الذي نقلناه عن الشهرستاني جاء في حديث مسند

١ — سلمتم — سلمكم الله تعالى — بتأخرهم في سرية أسامة عن السيرة ، وتثاقلهم في الجرف تلك المدة مع ماقد أمروا به من الاسراع والتعجيل .  
وسلمتم بطعنهم في تأمير أسامة مع ماوعوه ورأوه من النصوص قولاً وفعلاً على تأميره .

وسلمتم بطلبهم من أبي بكر عزله بعد غضب النبي ( ص ) ، من طعنهم في إمارته ، وخروجه بسبب ذلك محمومًا معصبًا مدثرًا ، وتنديده بهم في خطبته تلك على المنبر التي قلتم : إنها كانت من الوقائع التاريخية ، وقد أعلن فيها كون أسامة أهلاً لتلك الامارة .  
وسلمتم بطلبهم من الخليفة الغاء البعث الذي بعثه رسول الله ( ص ) ، وحل اللواء الذي عقده بيده الشريفة ، مع مارأوه من اهتمامه في انفاذه ؛ وعنايته التامة في تعجيل إرساله ، ونصوصه المتوالية في وجوب ذلك .

وسلمتم بتخلف بعض من عبأهم ( ص ) ، في ذلك الجيش ، وأمرهم بالنفوذ تحت قيادة أسامة . سلمتم بكل هذا كما نص عليه أهل الأخبار ، واجتمعت عليه كلمة المحدثين

وحفظه الآثار ، وقتلتم أنهم كانوا معذورين في ذلك ، وحاصل ما ذكرتموه من عذرهم أنهم إنما آثروا في هذه الأمور مصلحة الإسلام بما اقتضته انظارهم لا بما أوجبه النصوص النبوية ؛ ونحن ما ادعينا — في هذا المقام — أكثر من هذا . وبعبارة أخرى ، موضوع كلامنا إنما هو في أنهم هل كانوا يتعبدون في جميع النصوص أم لا ، اخترتم الأول ، ونحن اخترنا الثاني ، فاعتزفكم الآن بعدم تعبدكم في هذه الأوامر يثبت ما اخترناه ، وكونهم معذورين أو غير معذورين خارج عن موضوع البحث كما لا يخفى ، وحيث ثبت لديكم إثارهم في سرية أسامة مصلحة الإسلام بما اقتضته أنظارهم على التعبد بما أوجبه تلك النصوص ، فلم لا تقولون أنهم آثروا في أمر الخلافة بعد النبي ( ص ) ، مصلحة الإسلام بما اقتضته أنظارهم على التعبد بنصوص الغدير وأمثالها . اعتذرتم عن طعن الطاعنين في تأمير أسامة : بأنهم إنما طعنوا بتأميره لحدائمه مع كونهم بين كهول وشيوخ ، وقتلتم ، ان نفوس الكهول والشيوخ تأبى بجبلتها وطبعها إن تنقاد إلى الأحداث ، فلم لم تقولوا هذا بعينه فيمن لم يتعبدوا بنصوص الغدير المقتضية لتأمير علي وهو شاب على كهول الصحابة وشيوخهم ، لأنهم — بحكم الضرورة من أخبارهم — قد استحدثوا سنه يوم مات رسول الله ( ص ) ، كما استحدثوا سن أسامة يوم ولاه ( ص ) ، عليهم في تلك السرية ، وشتان بين الخلافة وإمارة السرية ، فإذا أبت نفوسهم بجبلتها أن تنقاد للحدث في سرية واحدة ، فهي أولى بأن تأبى أن تنقاد للحدث مدة حياته في جميع الشؤون الدنيوية والأخروية .

على أن ما ذكرتموه من أن نفوس الشيوخ والكهول تنفر بطبعها من الانقياد للأحداث ممنوع ، إن كان مرادكم الاطلاق في هذا الحكم ، لأن نفوس المؤمنين من شيوخ الكاملين في إيمانهم لا تنفر من طاعة الله ورسوله في الانقياد للأحداث ، ولا في غيره من سائر الأشياء ﴿ فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليماً ﴾ ﴿ وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ﴾ .

٢ — أما الكلمة المتعلقة فيمن تخلف عن جيش أسامة ، التي أرسلها الشهرستاني إرسال المسلمات ، فقد جاءت في حديث مسند ، أخرجه أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة ، أنقله لك بعين لفظه ، قال : حدثنا أحمد بن إسحاق بن صالح ، عن أحمد بن سيار ؛ عن سعيد بن كثير الأنصاري عن رجاله ، عن عبد الله بن عبد الرحمن : أن رسول الله ( ص ) ، في مرض موته أمر أسامة بن زيد بن حارثة على جيش فيه جلة المهاجرين والأنصار ، منهم : أبو بكر ، وعمر ، وأبو عبيدة بن الجراح ؛ وعبد الرحمن بن عوف ؛ وطلحة ؛ والزبير ؛ وأمره أن يغير على مؤتة حيث قتل أبوه زيد ، وأن يغزو وادي فلسطين ، فتناقل أسامة وتناقل الجيش بتناقله ، وجعل رسول الله ( ص ) ، في مرضه يثقل ويخف ويؤكد القول في تنفيذ ذلك البعث ، حتى قال له أسامة : بأبي أنت وأمي أتأذن لي أن أمكث أياماً حتى يشفيك الله تعالى ، فقال : اخرج وسر على بركة الله ، فقال : يا رسول الله إن أنا خرجت وأنت على هذه الحال ، خرجت وفي قلبي قرحة ، فقال : سر على النصر والعافية ، فقال : يا رسول الله إني أكره أن أسائل عنك الركبان ،

فقال : انفذ لما أمرتك به ، ثم أغمي على رسول الله ( ص ) ، وقام أسامة فتجهز للخروج ، فلما أفاق رسول الله ( ص ) ، سأل عن أسامة والبعث فأخبر أنهم يتجهزون فجعل يقول : انفذوا بعث أسامة لعن الله من تخلف عنه ، وكرر ذلك ، فخرج أسامة واللواء على رأسه والصحابة بين يديه ، حتى إذا كان بالجرف نزل ومعه : أبو بكر ، وعمر ، وأكثر المهاجرين ، ومن الأنصار : أسيد بن حضير ؛ وبشير بن سعد ، وغيرهم من الوجوه ، فجاء رسول أم أيمن يقول له : ادخل فإن رسول الله يموت ، فقام من فورهِ ؛ فدخل المدينة واللواء معه ، فجاء به حتى ركزه بباب رسول الله ، ورسول الله قد مات في تلك الساعة . انتهى بعين لفظه ، وقد نقله جماعة من المؤرخين ، منهم العلامة المعتزلي في آخر ص ٢٠ والتي بعدها من المجلد الثاني من شرح نهج البلاغة ، والسلام .

ش

أظهرت المراجعة ٨٩ ابتهاج الشيخ البشري بأباطيل الموسوي التي لاشبهة ولاريب في صحتها ووضوحها ودلالاتها حتى أنها لم تبق عذراً للمخالفين .

ياسبحان الله ! هذا الحد يمسح الموسوي شخصية مناظره العلمية ويلغي عقله حتى يجعله يرى في كلامه عكس ما يرى مستسلماً كل الاستسلام لما يلقى .

ثم تمضي المراجعة ٨٩ لتطلب على لسان الشيخ البشري المزيد من هذه الأباطيل والمزيد من الطعن في أصحاب النبي ﷺ .

وفي المراجعة ٩٠ يضيف الموسوي فرية جديدة إلى افتراءاته السابقة على أهل الجنة بشهادة النبي ﷺ ، فيسوق لنا قصة سرية أسامة بن زيد بن حارثة رضي الله عنه وهي آخر سرية بعثها رسول الله ﷺ لقتال الروم وكانت قبل وفاته بأيام . ثم يقوم الموسوي بنسج ماتمليه عليه عقيدته الضالة من أكاذيب ، وتأويلات فاسدة ليا بلسانه ، وطعننا في الدين . فمن خلال هذه القصة ادعى الموسوي بالآتي :

أولاً : أن أبا بكر رضي الله عنه كان مجنداً في جيش أسامة ، وادعى اجماع أهل السير والأخبار على ذلك . وجوابه من وجوه :

١ — دعوى الاجماع باطله فإن المحققين من المحدثين طعنوا في هذه الرواية لأنها من رواية الواقدي بأسانيده في المغازي وهو متروك عند المحدثين ومن رواه من أصحاب السير نقله عن الواقدي دون تحقيق ، فكيف يتم الاجماع على خبر مطعون بسنده عند أهل الحديث .

٢ — أن هذا الخبر الذي زعم الموسوي الاجماع عليه ينقضه إجماع المحدثين وأصحاب السير والمغازي . على أن النبي استخلف أبا بكر يصلي بالمسلمين مدة مرضه ولم يستخلف غيره على هذا ، ولم يقدم للصلاة بالمسلمين

إلا أبا بكر بالنقل المتواتر . فكيف يعقل أن يجنده النبي ﷺ في جيش أسامة وقد استخلفه للصلاة بالمسلمين .

٣ — إنه لو فرض أن أبا بكر قد انتدب للخروج بجيش أسامة لأن تعبئة الجيش كانت قبل مرض النبي ﷺ بيوم واحد ، فإن النبي استثناه في اليوم الثاني عندما مرض حيث أمره أن يصلي بالناس .

ثانياً : ادعى الموسوي أن الصحابة تناقلوا عن الخروج — ويقصد بذلك كبارهم أبو بكر وعمر — ثم علل هذا التناقل والتخلف عن الخروج في جيش أسامة بالخوف على ضياع الخلافة من أيديهم حينما قال — قاتله الله — : ( وقد تعلم ، أنهم إنما تناقلوا عن السير أولاً ، وتخلفوا عن الجيش أخيراً ليحكموا قواعد سياستهم ، وقيموا عمدها ، ترجيحاً منهم لذلك على التعبد بالنص ، حيث رأوه أولى بالمحافظة ، فإنها تنصرف عنهم لامحالة إذا انصرفوا إلى الغزوة قبل وفاته ﷺ ) وجوابه :

١ — فلم يتناقل أحد من الصحابة عن الخروج كما زعم الموسوي لأن التناقل إنما يعني التباطؤ بالخروج كراهية له واستثقلاً مع محاولة التخلص منه بأي وسيلة . وهذا شأن المنافقين لا المؤمنين ، والصحابة مبرأون من ذلك لاسيما رؤوسهم وشيوخهم بنصوص الكتاب والسنة التي لا ينصاع إليها الرافضة فيرمون الصحابة بالنفاق والكفر ، عليهم لعنة الله .

٢ — كيف يصح عقلاً أن يتهم أبو بكر بالتناقل وعدم الخروج مع أنه ليس مطالباً بذلك لما تواتر من استخلاف النبي له ليصلي بالناس مدة مرضه .

٣ — أن الذي حدث منهم كان مجرد تأخير للخروج أملاه عليهم مرضه عليه الصلاة والسلام ، فهل يسمى هذا لغة وشرعاً وعقلاً تناقلاً . لا يقول هذا أحد عنده مسحة أو شيء من العلم ، ولكن الرافضة قوم بهت لاعقل لهم ، ولاعلم عندهم .

ثم إن التأخير هذا جاء اجتهاداً من أمير الجيش نفسه ، لا ممن هم تحت لوائه من الصحابة ، فلو قدر أنه أخطأ في اجتهاده هذا فهو مأجور عليه ، ولو صح أن يلام على اجتهاده هذا للامه عليه الرسول ﷺ ولكن الروايات تبين إقرار الرسول له على اجتهاده .

فقد اتفق الرواة على أن أسامة تجهز للغزو وخرج في ثقله إلى الجرف

وأقام بها أياماً لشكوى رسول الله ﷺ فدعا رسول الله ﷺ أسامة فقال : اغد على بركة الله والنصر والعافية ثم أغر حيث أمرت أن تغير ، قال أسامة : يا رسول الله قد أصبحت ضعيفاً ، وأرجو أن يكون الله قد عافاك ، فأذن لي فأمكث حتى يشفيك الله ، فأني إن خرجت وأنت على هذه الحالة ، خرجت وفي نفسي منك قرحة ، وأكره أن أسأل عنك الناس ، فسكت عنه رسول الله ﷺ ، وتوفي رسول الله ﷺ بعد ذلك بأيام . المنهاج ٣ / ١٢٢ .

ومن هذا يتبين لنا أن ماكان منهم من تأخر لا يصح أن يسمى ثقافلاً ، كما سماه الموسوي ، وإنما هو تأخر مشروع بإقرار النبي ﷺ .

ولو قدر بعد هذا كله أن يلاموا على التأخر فينبغي أن يوجه اللوم لأسامة ابن زيد لا لغيره لأنه هو أمير الجيش ، فبتأخره تأخر الجيش ، ولو أسرع بالخروج لخرجوا معه ، فانتهى بذلك مدعى الرفضة ، والموسوي بالذات بأن أبا بكر ، وعمر كانا وراء تأخير الجيش ، لاسيما أنها دعوى ، لم تثبت في كافة الروايات الصحيحة ، بل إن جميعها متفقة على أن التأخير كان اجتهاداً من أسامة كما أوضحنا ذلك .

٤ — أما ماأورده الموسوي من أن النبي ﷺ لعن من تخلف عن جيش أسامة ، فهو حديث لا أصل له في كتب السنة ، حتى الحلبي والدحلاني في سيرتهما قالا : لم يرد فيه حديث أصلاً .

أما سند هذا الحديث كما نقله الموسوي فهو ضعيف لجهالة رجال سعيد ابن كثير الأنصاري ، بالإضافة إلى أن سعيد الأنصاري ، له أحاديث مناكير كما بين ذلك الذهبي في ميزانه .

ثم إنه لم يحدث أن تخلف أحد من جند أسامة عن الخروج معه يوم أن خرج بعد وفاة النبي ﷺ واستخلاف أبي بكر بعده .

أما أبو بكر فلا يعد متخلفاً لأنه لم يكن معاً في جيش أسامة أصلاً كما سبق بيانه ، أما تخلف عمر ، فإن أبا بكر يوم أن أنفذ بعث أسامة كما أمر النبي ﷺ طلب من أسامة أن يأذن لعمر بالأقامة معه في المدينة لأنه ذو رأي ناصح للاسلام . فأذن أسامة لعمر رضي الله عنه ، فلا يعد بعد هذا متخلفاً .

٤ — أما قوله إنما تناقلوا وتخلفوا طلباً وخوفاً من فوات الخلافة فهو محض كذب وافتراء لوجوه عدة :

منها : أنه رجم بالغيث لأنه حكم على النوايا ، ومحلها القلوب ولا تدرك إلا بالافصاح عنها ، فكيف أدرك الموسوي تلك النوايا ، ولم يفصح أحد من الصحابة عنها — لا من يتهمهم ولا من يعتقد عصمتهم — ولو كانت تلك النوايا موجودة لكان علي رضي الله عنه ، والعترة الطاهرة ، أقدر على كشفها من الموسوي لأنهم عايشوا تلك اللحظات وشاهدوها ، ولما لم تنقل لنا الكتب المعتمدة شيئاً من ذلك عن هؤلاء ، دل هذا على كذب الموسوي .

ثالثاً : أما الطعن في تأمير أسامة بن زيد ، فقد حاول الموسوي أن ينسبه إلى الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما زوراً وبهتاناً ، والتحقيق أن الطعن في إمارة أسامة وقع من فئة فيهم عياش بن أبي ربيعة المخزومي ، فردّ عليه عمر بن الخطاب في حينها ، ثم أخبر النبي ﷺ بما كان من عياش ، فقام رسول الله ﷺ خطيباً يرد على طعنهم مؤيداً بذلك ، موقف عمر من عياش . فتح الباري ٨ / ١٥٢ .

رابعاً : لقد جزم الموسوي بأن النبي ﷺ ما عبأهم في الجيش ولا حث على الاسراع بالخروج كما زعم إلا لتخلو منهم المدينة ، فيصفو الأمر فيها من بعده لعلي بن أبي طالب . وهو في هذا قد أعظم الفرية على الله سبحانه وتعالى ، وعلى رسوله ﷺ وعلى المؤمنين ، قاتله الله .

ومقولته هذه واضحة البطلان لكل مسلم عاقل ، وإنها من الكذب بمكان لا تحتاج معه إلى رد .

١ — ويكفي في الجواب عليها أن نقول : كيف عرف الموسوي هذا القصد وتلك الغاية ، والنبي ﷺ لم يصرح بها؟! كيف علمها الموسوي ، وجهلها علي رضي الله عنه!؟

٢ — ويكفي أن نطالب الرافضة بدليل على هذه الدعوى من آية أو حديث أو قول لأحد من الصحابة في كتاب معتبر عند أهل العلم .

٣ — إن مثل هذا القول طعن بأخلاق النبي ﷺ واتهام له بالخداع ، والمكر بأصحابه ، والجبن والضعف في بيان الحق ، واللجوء إلى أساليب يربأ عنها كل مؤمن ببله الرسول ﷺ .

٤ — إن هذا الزعم يتعارض مع ماتواتر من إبقاء النبي ﷺ لأبي بكر

في المدينة ليصلي بالناس ، الأمر الذي يتعارض مع ما يسعى إليه ﷺ من الخلاص منهم وإخراجهم من المدينة — كما زعم الموسوي — .

خامساً : أما قوله : ( وإنما أمر عليهم أسامة وهو ابن سبع عشر سنة لياً لأعنة بعضهم ، ورداً لجماع أهل الجمام منهم ... الخ ) .

فمن هؤلاء البعض الذين أراد الرسول ﷺ أن يلوي أعتهم ويكبح جماهم؟! إن المعنيين بذلك في نظر الموسوي وبالدرجة الأولى هما أبو بكر وعمر ، فجوابه مامضى في الشبهة التي قبلها لأنها تهمة لاتقل ولاتختلف عن سابقتها .

## التماس بقية الموارد

أطلقنا الكلام فيما يتعلق بسرية أسامة ، كما أظنناه في رزية يوم الخميس حتى بانث الرغبة عن الصريح ، وظهر الصبح فيهما لذي عينين ، فعمل بنا إلى غيرهما من الموارد ؛ والسلام .

س

## أمره صلى الله عليه وآله وسلم بقتل المارق

حسبك مما تلمسه مأخرجه جماعة من أعلام الأمة وحفظة الأئمة . واللفظ للامام أحمد بن حنبل في ص ١٥ من الجزء الثالث من مسنده من حديث أبي سعيد الخدري ، قال : أن أبا بكر جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، فقال : يا رسول الله اني مررت بوادي كذا وكذا ، فإذا رجل متخشع حسن الهيئة يصلي ، فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : اذهب إليه فاقتله ، قال : فذهب إليه أبو بكر فلما رآه على تلك الحال ، كره أن يقتله ؛ فرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، قال : فقال النبي صلى الله عليه وآله وسلم لعمر : اذهب فاقتله ؛ فذهب عمر فرآه على تلك الحال التي رآه أبو بكر عليها ، قال : فكره أن يقتله ، قال : فرجع ، فقال : يا رسول الله إنني رأيت يصلي متخشعاً فكرهت أن أقتله ، قال : يا علي اذهب فاقتله ، قال : فذهب علي فلم يره ؛ فرجع علي فقال : يا رسول الله إنني لم أره ، قال : فقال له النبي صلى الله عليه وآله وسلم : إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه ، فاقتلوهم هم شر البرية . ا هـ . وأخرج أبو يعلى في مسنده — كما في ترجمة ذي الثدية من إصابة ابن حجر — عن أنس ، قال : كان في عهد رسول الله رجل يعجبنا تعبه واجتهاده ، وقد ذكرنا ذلك لرسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، باسمه فلم يعرفه ، فوصفناه بصفته فلم يعرفه ؛ فبينما نحن نذكره إذ طلع الرجل ؛ قلنا : هو هذا ؛ قال : إنكم لتخبروني عن رجل ان في وجهه لسفعة من الشيطان ، فأقبل حتى وقف عليهم ولم يسلم ، فقال له رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : انشدك الله هل قلت حين وقفت على المجلس : ما في القوم أحد أفضل مني أو خير مني ؟ قال : اللهم نعم ، ثم دخل يصلي ، فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : من يقتل الرجل ؟ فقال أبو بكر : أنا ، فدخل عليه فوجده يصلي ؛ فقال : سبحان الله ؛ أقتل رجلاً يصلي ، فخرج ، فقال رسول الله ( ص ) : ما فعلت ؟ قال : كرهت أن أقتله وهو يصلي ، وأنت قد نهيت عن قتل المصلين ، قال : من يقتل الرجل ؟ قال

عمر : أنا ، فدخل فوجده واضعاً جبهته ، فقال عمر : أبو بكر أفضل مني ، فخرج ، فقال له النبي ( ص ) : مهيم ؟ قال : وجدته واضعاً جبهته لله ، فكرهت أن أقتله ، فقال : من يقتل الرجل ؟ فقال علي : أنا ، فقال : أنت إن أدركته ، فدخل عليه ؛ فوجده قد خرج ؛ فرجع إلى رسول الله ( ص ) ؛ فقال : مهيم ؟ قال : وجدته قد خرج ، قال : لو قتل ماختلف من أمتي رجلان . الحديث . وأخرجه الحافظ محمد بن موسى الشيرازي في كتابه الذي استخرجه من تقاسير يعقوب بن سفيان ، ومقاتل بن سليمان ، ويوسف القطان ؛ والقاسم بن سلام ، ومقاتل بن حيان ، وعلي بن حرب ، والسدي ؛ ومجاهد ؛ وقتادة ، ووكيع ، وابن جريح ، وأرسله إرسال المسلمات جماعة من الثقات كالإمام شهاب الدين أحمد — المعروف بابن عبد ربه الأندلسي — عند انتهائه إلى القول في أصحاب الأهواء من الجزء الأول من عقده الفريد ، وقد جاء في آخر ما حكاه في هذه القضية : أن النبي ( ص ) ، قال : إن هذا لأول قرن يطلع في أمتي ، لو قتلتموه ماختلف بعده اثنان ؛ إن بني إسرائيل افرقت اثنين وسبعين فرقة ، وإن هذه الأمة ستفرق ثلاثاً وسبعين فرقة كلها في النار إلا فرقة ( ٩٤ ) . ١ هـ .

وقريب من هذه القضية ما أخرجه أصحاب السنن ( ٩٥ ) عن علي ، قال : جاء النبي أناس من قريش فقالوا : يا محمد إنا جيرانك وحلفاؤك ، وإن ناساً من عبيدنا قد أتوك ليس بهم رغبة في الدين ولا رغبة في الفقه ، إنما فروا من ضياعنا وأموالنا فأرددهم إلينا ، فقال لأبي بكر : ماتقول ؟ قال : صدقوا إنهم جيرانك . قال : فتغير وجه النبي ( ص ) ، ثم قال لعمر : ماتقول ؟ قال : صدقوا إنهم لجيرانك وحلفاؤك ، فتغير وجه النبي ( ص ) ، فقال : يامعشر قريش ، والله ليبعثن الله عليكم رجلاً قد امتحن الله قلبه بالإيمان فيضربكم على الدين ، فقال أبو بكر : أنا يارسول الله ، قال : لا ؛ فقال عمر : أنا يارسول الله ، قال : لا ، ولكنه الذي يخصف النعل ، وكان أعطى علياً نعله يخصفها ؛ والسلام عليكم .

ش

## المراجعة ٩٥

رقم : ٢٦ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

### العذر في عدم قتل المارق

لعلهما رضي الله عنهما فهما استحباب قتله حملاً منهما للأمر على الاستحباب لا على الوجوب ، ولهذا لم يقتلاه ؛ أو ظنا ان قتله واجب كفائي ؛ فتركاه واعتماداً على

٩٤ — فرقة وشيعة لفظان — بحساب الجمل — مترادفان لأن كلاً منهما ٣٨٥ وهذا ممنا تتفأل به عوام تلك الفرقة .

٩٥ — كالإمام أحمد في أواخر ص ١٥٥ من الجزء الأول من مسنده ، وسعيد بن منصور في سننه ، وابن جرير في تهذيب الآثار ، وصححه ونقله عنهم جميعاً المتقي الهندي في ص ٣٩٦ من الجزء السادس من كنز العمال .

غيرهما من الصحابة لوجود من تتحقق به الكفاية منهم ؛ ولم يكونا حين رجعا عنه خائفين من فوات الأمر بسبب هربه إذ لم يخبراه بالقضية ، والسلام .

س

المراجعة ٩٦

رقم : ٢٩ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

رد العذر

الأمر حقيقة في الوجوب ، فلا يتبادر إلى الأذهان منه سواه ؛ فحمله على الاستحباب مما لا يصح إلا بالقرينة ولا قرينة في المقام على ذلك ، بل القرائن تؤكد إرادة المعنى الحقيقي ، أعني الوجوب ، فأنعم النظر في تلك الأحاديث تجد الأمر كما قلناه ؛ وحسبك قوله ( ص ) : إن هذا وأصحابه يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ثم لا يعودون فيه حتى يعود السهم في فوقه فاقتلوهم هم شر البرية ، وقوله صلى الله عليه وآله وسلم : لو قتل ماختلف من أمتي رجلان ، فإن هذا الكلام ونحوه ، لا يقال إلا في إيجاب قتله والحض الشديد على ذلك .

وإذا راجعت الحديث في مسنده أحمد ، تجد الأمر بقتله متوجهاً إلى أبي بكر خاصة ؛ ثم إلى عمر بالخصوص ، فكيف — والحال هذه — يكون الجوب كفائياً .

على أن الأحاديث صريحة بأنهما لم يحجما عن قتله إلا كراهة أن يقتلاه وهو على تلك الحال ، من التخشع في الصلاة لا لشيء آخر ، فلم يطيبا نفساً بما طابت به نفس النبي ( ص ) ، ولم يرجحا ما أمرهما به من قتله ، فالقضية من الشواهد على أنهم كانوا يؤثرون العمل برأيهم على التعبد بنصه كما ترى ؛ والسلام .

ش

لقد أظهرت لنا المراجعة رقم ٩٣ أن البشري قد شبع من طول الحديث في سرية أسامة ، وفي رزية يوم الخميس ، لأن الحق فيهما قد وضح لكل ذي عينين .

ولهذا طلب من الموسوي الاكتفاء بما قيل فيهما ، والتحدث بغيرهما من الموارد التي تورد الموسوي إلى النار .

فيستجيب الموسوي لهذه الدعوة ويورد حديثاً في مسند الامام أحمد ، ثم يتخذ بعد ذلك وسيلة طعن بالصحابة رضي الله عنهم ، بتأويلات لاتستقيم مع اللغة ، ولا العقل ، ولا الشرع .

وهذا نص الحديث كما جاء في مسند الامام أحمد عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن أبا بكر رضي الله عنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال : يا رسول الله إنني مررت بواد كذا وكذا ، فإذا رجل متخشع حسن الهيئة يصلي ، فقال له النبي ﷺ : اذهب فاقتله ، قال : فذهب إليه أبو بكر فلما رآه على هذه الحال كره أن يقتله ، فرجع إلى رسول الله ﷺ قال : فقال النبي ﷺ لعمر : اذهب فاقتله ، فذهب عمر فرآه على تلك الحال التي رآه أبو بكر ، قال : فكره أن يقتله ، قال : فرجع ، فقال : يا رسول الله إنني رأيته يصلي متخشعاً فكرهت أن أقتله ، قال : يا علي اذهب فاقتله ، قال : فذهب علي فلم يره ، فرجع علي فقال : يا رسول الله إنه لم يره ، قال : فقال النبي ﷺ : إن هذا وأصحابه يقرأون القرآن لا يجاوز تراقيهم ، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية ، ثم لا يعودون فيه ، حتى يعود السهم في فوقه ، فاقتلوهم هم شر البرية .

انظر بعد ذلك : كيف أبعد الموسوي النجعة عندما استدل بهذا الحديث على أن أبا بكر وعمر كانوا لا يمثلون أوامر النبي ﷺ ولا يتبعون الله بها ، ويقدمون آراءهم عليها . وهذه هي الحقيقة التي أراد أن يؤكد بها الموسوي في مراجعاته المتقدمة واللاحقة ، ليخلص بعد ذلك كله إلى القول : بأنهما أنكرا وصية النبي ﷺ — لعلي بالامامة — متأولين تلك النصوص ، مقدمين آراءهم

عليها ، كما كانا يفعلان في كل ما يؤمران به .

والحق أنهما — رضي الله عنهما — كانا من أشد الصحابة تمسكاً بهدي المصطفى ﷺ وهذه حقيقة لاسبيل إلى إنكارها ، فكتب السنة بأكملها ناطقة بذلك ، ولولا هذا لما كانوا من أقرب الناس وأحبهم إلى النبي ﷺ ، ولما كان يقدمهم على غيرهم في أكثر الأمور ، ولما كان يستشيرهم في كثير من المواقف ، ولما شهد بفضلهم ، ولما بشرهم بالجنة ، ولولا هذا ما أقر لهم الصحابة بالفضل وعلو المنزلة ، وبما فيهم العترة الطاهرة وفي مقدمتهم علي ابن أبي طالب رضي الله عنه .

ثم إن هذا الحديث ليس فيه ما يسعف الموسوي ، وينهض بمدعاه على الإطلاق . أما قوله : إن أمر النبي ﷺ لهما بالقتل كان للوجوب فغير صحيح من عدة وجوه :

١ — ليس كل أمر يقتضي الوجوب وإن كان الوجوب أصلاً فيه ، ولكن الأمر ينصرف عن مقتضاه ، كالندب ، والإباحة بصوارف ، وقد وجدت هنا في هذا الحديث .

منها أن النبي ﷺ لم ينكر على أحد منهما عدم قتله يوم أن رجعا غير ممثلين للأمر ، فلو كان الأمر للوجوب لأنكر عليهما ، وشدد النكير ، فدل هذا على أن مره لهما كان ندباً منه لقتله .

ومنها أن الرجل ما أظهر ما يوجب قتله ، بل العكس من ذلك فإنه كان يصلي لله متخشعاً .

ومنها عدم وضوح الحكمة من قتله وهو على هذه الحال ، وإن كان الحديث قد أوضحها فإن ذلك كان بعد الأمر لا قبله .

ومنها ترك الرجل وعدم البحث عنه ، وعدم الأمر بملاحقته وقتله بعد أن لم يجده علي رضي الله عنه ، فدل هذا على أن قتله لم يكن واجباً .

٢ — إن حصر الموسوي للأمر في الحديث على الوجوب يتعارض مع مذهبه في هذا ، فقد نص المرتضى في ( الدر والغرور ) على أن الأمر ليس مختصاً بالوجوب . انظر مختصر التحفة الاثني عشرية / ٢٤٠ .

## المراجعة ٩٧

رقم : ٣٠ ربيع الأول سنة ١٣٣٠

### التماس الموارد كلها

هلم ببقية الموارد ؛ ولاتبقوا منها مانلتمسه مرة أخرى ؛ وإن احتاج ذلك إلى التطويل ؛ والسلام .

س

## المراجعة ٩٨

رقم : ٣ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

### ١ — لمعة من الموارد

### ٢ — الإشارة إلى موارد أخرى

١ — حسبك منها صلح الحديدية ، وغنائم حنين ، وأخذ الفداء من أسرى بدر ، وأمره ( ص ) ، بنحر بعض الابل إذ أصابتهم مجاعة في غزوة تبوك ؛ وبعض شؤونهم يوم أحد وشعبه ، ويوم أبي هريرة إذ نادى بالبشارة لكل من لقي الله بالتوحيد ، ويوم الصلاة على ذلك المنافق ، ويوم اللمز في الصدقات وسؤالهم بالفحش ؛ وتأول آيتي الخمس والزكاة ؛ وآيتي المتعتين ، وآية الطلاق الثلاث ، وتأول السنة الواردة في نوافل شهر رمضان كيفية وكمية ؛ والمأثورة في كيفية الأذان ، وكمية التكبير في صلاة الجنائز ، إلى مالايسع المقام بيانه ؛ كالمعارضة في أمر حاطب بن بلتعة ، والمعارضة لما فعله النبي في مقام إبراهيم ، وكإضافة دور جماعة من المسلمين إلى المسجد ، وكالحكم على اليمانيين بديه أبي خراش الهذلي ، وكفني نصر بن الحجاج السلمي ، وإقامة الحد على جعدة بن سليم (٩٦) ، وكفني الخراج على السواد ، وكيفية ترتيب الجزية ، والعهد بالشورى على الكيفية المعلومة ، وكالعس ليلاً ؛ والتجسس نهاراً ، وكالعول في الفرائض ؛ إلى مالا يحصى من المواد التي آثروا فيها القوة والسطوة ؛ والمصالح العامة ؛ وقد أفردنا لها في كتابنا — سبيل المؤمنين (٩٧) — باباً واسعاً .

٢ — على أن هناك نصوصاً أخر خاصة في علي وفي العترة الطاهرة غير نصوص الخلافة لم يعملوا بها أيضاً ، بل عملوا بنقيضها كما يعلمه الباحثون ، فلا عجب بعدها من تأولهم نص الخلافة عليه ، وهل هو إلا كأحد النصوص التي تأولوها فقدموا العمل بأرائهم على العتيد بها ؛ والسلام .

ش

٩٦ — راجعة ترجمة عمر من طبقات ابن سعد ، تقف على إقامة الحد على جعدة بلا شاهد ولا مدعي سوى ورقة فيها أبيات لايعرف قائلها ، تتضمن رمي جعدة بالفاحشة .

٩٧ — لئن فاتكم سبيل المؤمنين ، فلا تفوتكم الفصول المهمة ، فإن فيها من الفوائد مالا يوجد في غيرها ، وقد عقدنا فيها للمتأولين فصلاً على حدة ، وهو الفصل ٨ ص ٤٤ ومابعدها إلى ص ١٣٠ من الطبعة الثانية . فيه تفصيل هذه الموارد .

١ - إثارة المصلحة في تلك الموارد

٢ - التماس ما بقي منها

١ - لا يرتاب ذو مسكة في حسن مقاصدهم ، وإثارة المصلحة العامة في كل ما كان منهم في تلك الموارد إذ كانوا يتحرون فيها الأصلح للأمة ، والأرجح للملة ، والأقوى للشوكة ، فلا جناح عليهم في شيء مما فعلوه ، سواء عليهم أتعبوا بالنصوص أم تأولوها .

٢ - وكنا كلفناكم باستقصاء الموارد ، فأوردتم منها ما أوردتم ، ثم ذكرتم أن في الامام وعترته نصوصاً غير نصوص الخلافة لم يعمل بها سلفنا ، فليكنتم أوردتموها مفصلة وأغنيتمونا عن التماسها ، والسلام .

س

المراجعة ١٠٠

رقم : ٨ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

١ - خروج المناظر عن محل البحث

٢ - إجابته إلى ملتسمه

١ - سلمتم بتصرفهم في النصوص الماثورة في تلك الموارد ، فصدقتم بما قلناه والحمد لله . أما حسن مقاصدهم وإثارة المصلحة العامة وتحريمهم الأصلح للأمة ، والأرجح للملة ، والأقوى للشوكة ، فخارج عن محل البحث كما تعلمون .

٢ - التمس في المراجعة الأخيرة تفصيل ما اختص بعلي من الصحاح المنصوص فيها عليه بغير الامامة من الأمور التي لم يتعبوا بل لم يباليوا بها ؛ وأنت إمام السنن ، في هذا الزمن ، جمعت أشنتاتها ، واستفرغت الوسع في معاناتها ؛ فمن ذا يتوهم أنك ممن لا يعرف تفصيل ما أجملناه ، ومن ذا يرى أنه أولى منك بمعرفة كنه ما أشرنا إليه ، وهل يجاريك أو يباريك في السنة أحد ، كلا ، ولكن الأمور كما قيل : — وكم سائل عن أمره وهو عالم — .

إنكم لتعلمون أن كثيراً من الصحابة كانوا يبغضون علياً ويعادونه ، وقد فارقوه وآذوه ، وشتموه وظلموه ، وناصبوه ، وحاربوه ؛ فضربوا وجهه ووجوه أهل بيته وأليائه بسيوفهم ، كما هو معلوم بالضرورة من أخبار السلف ، وقد قال رسول الله ( ص ) : من أطاعني فقد أطاع الله ؛ ومن عصاني فقد عصى الله ، ومن أطاع علياً فقد أطاعني ، ومن عصى علياً فقد عصاني ، وقال ( ص ) : من فارقتني فقد فارق الله ، ومن فارقك يا علي فقد فارقتني ، وقال ( ص ) : يا علي أنت سيد في الدنيا سيد في الآخرة ، حبيبك حبيبي ، وحبيبي حبيب الله ، وعدوك عدوي ؛ وعدوي عدو الله ؛ والويل لمن أبغضك بعدي ؛ وقال ( ص ) : من سب علياً فقد سبني ؛ ومن سبني فقد سب الله ؛ وقال ( ص ) :

من آذى علياً فقد آذاني ، ومن آذاني فقد آذى الله ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم :  
من أحب علياً فقد أحبني ؛ ومن أبغض علياً فقد أبغضني ؛ وقال صلى الله عليه وآله وسلم :  
لا يحبك يا علي إلا مؤمن ، ولا يبغضك إلا منافق ، وقال ( ص ) : اللهم وال من والاه ،  
وعاد من عاداه ؛ وانصر من نصره ؛ واخذل من خذله ؛ ونظر يوماً إلى علي وفاطمة والحسن  
والحسين ، فقال ( ص ) : أنا حرب لمن حاربكم ، وسلم لمن سالمكم ، وحين غشاهم  
بالكساء قال ( ص ) : أنا حرب لمن حاربهم ، وسلم لمن سالمهم ، وعدو لمن عاداهم ؛  
إلى كثير من أمثال هذه السنن التي لم يعمل كثير من الصحابة بشيء منها ، وإنما عملوا  
بنقيضها تقديماً لأهوائهم ، وإثارةً لأغراضهم ، وأولو البصائر يعلمون أن سائر السنن المأثورة  
في فضل علي — وانها لتربو على المئات — كالتصوص الصريحة في وجوب موالاته ،  
وحرمة معاداته ؛ لدلالة كل منها على جلالة قدره وعظم شأنه ، وعلو منزلته عند الله  
ورسوله ، وقد أوردنا منها في غضون هذه المراجعات طائفة وافرة ، ومالم نورده أضعاف  
ما أوردناه ، وأنتم — بحمد الله — ممن وسعوا السنن علماً ؛ وأحاطوا بها فهماً ؛ هل  
وجدتم شيئاً منها يتفق مع مناصبته ومحاربتة ؛ أو يلتزم مع إيذائه وبغضه وعداوته ، أو  
يناسب هضمه وظلمه ، وسبه على منابر المسلمين ، وجعل ذلك سنة من سنن الخطباء  
أيام الجمع والأعياد ، كلا . ولكن الذين ارتكبوا منه ذلك لم يبالوا بها على كثرتها وتواترها ،  
ولم يكن لهم منها وازع عن العمل بكل ماتقتضيه سياستهم ، وكانوا يعلمون أنه أخو النبي  
ووليّه ، ووارثه ونجيه ؛ وسيد عترته ؛ وهارون أمته ؛ وكفؤ بضعته ؛ وأبو ذريته ، وأولهم  
إسلاماً ، وأخلصهم إيماناً ، وأغزّهم علماً ؛ وأكثرهم عملاً ، وأكبرهم حلاً ، وأشدّهم  
يقيناً ، وأعظمهم عناءً ؛ وأحسنهم بلاءً ؛ وأوفرهم مناقب ، وأكرمهم سوابق ؛ وأحوطهم  
على الاسلام ؛ وأقربهم من رسول الله ؛ وأشبههم به هدياً وخلقاً وسمتاً ؛ وأمثلهم فعلاً  
وقولاً وسمتاً ؛ لكن الأغراض الشخصية كانت هي المقدمة عندهم على كل دليل ؛ فأبي  
عجب بعد هذا من تقديم رأيهم في الامامة على التعبد بنص الغدير ؛ وهل نص الغدير إلا  
حديث واحد من مئات من الأحاديث التي تأولوها ؟ إثارةً لآرائهم وتقديماً لمصالحهم ،  
وقد قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم : إني تارك فيكم ما إن تمسكنم به لن تضلوا ،  
كتاب الله وعترتي أهل بيتي ؛ وقال صلى الله عليه وآله وسلم : إنما مثل أهل بيتي فيكم  
كسفينه نوح من ركبها نجا ، ومن تخلف عنها غرق ، وإنما مثل أهل بيتي فيكم مثل  
باب حطة في بني إسرائيل ؛ من دخله غفر له ، وقال صلى الله عليه وآله وسلم : النجوم  
أمان لأهل الأرض من الغرق ، وأهل بيتي أمان لأمتي من الاختلاف ، فإذا خالفتها قبيلة  
من العرب اختلفوا فصاروا حزب إبليس ، إلى آخر ماجاء على هذا النمط من صحاح السنن  
التي لم يتعدوا بشيء منها ، والسلام .

ش

في المراجعة ٩٧ يطلب البشري المزيد من هذه الموارد ليزداد علماً بها .  
وفي المراجعة ٩٨ يستجيب الموسوي لطلب البشري ولكنه في هذه المرة يكتفي  
بسرود عناوين لأحداث وقعت في السيرة النبوية وإلى جملة من الأحكام التي  
خالفت بها الرافضة مذهب أهل السنة والجماعة ، زاعماً أن مذهبهم في هذه  
المسائل هو الحق الذي كان عليه النبي ﷺ وأن مذهب أهل السنة فيها كان  
خروجاً عن سنة النبي ﷺ ، واتباعاً منهم للشيخين أبي بكر وعمر رضي الله  
عنهما .

والمسائل هذه معروفة في كتب السنة وقد تناولها علماء الحديث بالشرح  
والبيان ، وغربلوا من كل الشوائب فأصبحت صافية لكل من أراد معرفة الحق ،  
فمن أراد الوقوف عليها فليرجع إلى مكانها في كتب السنة ، والكتب المعتمدة  
في فقه الأحكام ، فإن تحقيقها هنا يطول .

وفي آخر المراجعة نفسها يزعم الموسوي أن أبا بكر وعمر لم يكتفوا  
بعدم العمل بنصوص الخلافة وتعطيلها ، بل إنهم عطلوا وأهملوا كل النصوص  
الواردة في علي رضي الله عنه ، والعترة الطاهرة .

ثم يمضي إلى أبعد من هذا عندما يفترى بأنهم عملوا بنقيضها ، وفي  
المراجعة ٩٩ يظل البشري يحسن الظن بالشيخين أبي بكر وعمر ملتمساً لهم  
حسن الظن في كل مااتهمهم الموسوي به من قبل ، والذي حظي بالقبول عنده ،  
ثم يطلب من الموسوي أن يظهر تلك النصوص التي أشار إليها في المراجعة  
السابقة .

وفي المراجعة ١٠٠ يظهر خبث الموسوي حيث لا يقبل من البشري حسن  
ظنه بأبي بكر وعمر مع إيمانه وتسليمه بكل ماأورده الموسوي من مطاعن  
فيهما ، بل يعتبر هذا خروجاً منه عن محل المناظرة ، ثم يجيبه إلى ماطلب  
من ذكر النصوص التي طلبها منه في المراجعة التي قبلها رقم ٩٩ .  
وهنا يبدأ الموسوي بذكر جملة من الأكاذيب الملفقة التي لا أصل لها

في كتاب من كتب السنة ، أو أي كتاب من الكتب المعتمدة عند أحد من العلماء الذين يعتد بقولهم ، ويحتج بروايتهم ، فقال — قاتله الله — : ( إن كثيراً من الصحابة كانوا ييغضون علياً ويعادونه ، وقد فارقه وأذوه ، وشموه وظلموه ، وناصبوه ، وحاربوه ، فضربوا وجهه ووجوه أهل بيته وأوليائه بسيوفهم تبعاً لأهوائهم ، وإيثاراً لأغراضهم ، ونقضاً للنصوص الواردة في فضلهم والأمر بطاعتهم ، والتحذير من عصيانهم ) ، ثم أورد جملة من الأحاديث الموضوعة ، والضعيفة وقد سبق بيان حالها في ردنا على كثير من المراجعات السابقة .

أما حديث خم الذي يردده الموسوي كثيراً ، فلفظه في صحيح مسلم عن زيد بن أرقم قال : قام فينا رسول الله ﷺ خطيباً بخم ، فقال : « إن تارك فيكم ما إن تمسكتم به لن تضلوا : كتاب الله » ، وأما لفظ « وعترتي » فهذا رواه الترمذي ، وقد تفرد به زيد بن الحسن الأنماطي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر ، والأنماطي قال فيه أبو حاتم : منكر الحديث . انظر ترجمته في الميزان الذهبي .

أما حديث سفينة نوح فغير صحيح . ( المنتقى ٤٧١ ) وكذا حديث : أنا حرب لمن حاربكم .. فإنه حديث موضوع لا أصل له في كتب الحديث المعروفة ، ولا روي بإسناد معروف . ( المنتقى ٢٧٤ ) وكذا حديث « النجوم أمان لأهل الأرض ... الحديث » فإنه حديث موضوع لا أصل له .

أما ما وقع من اللعن فإنه قد وقع من الطائفتين . فكانت كل طائفة تلعن رؤوس الطائفة الأخرى ، والقتال الذي دار بينهما أشد وأعظم من التلاعن . والعجيب أن الرافضة تنكر سب علي ، وتبيح لنفسها سب أبي بكر ، وعمر وتنتعها بالجيت والطاغوت ، وتبيح لعن عثمان ومعاوية . وتكفرهم جميعاً . في حين أن معاوية وحزبه لم يكفروا علياً ، وإن وقع منهم اللعن ، وإنما كفرته الخوارج ، المارقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية .

## المراجعة ١٠١

رقم : ١٠ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

لم يحتج الامام يوم السقيفة بنصوص الخلافة والوصاية ؟

صرح الحق عن محضه ، والحمد لله رب العالمين ؛ ولم يبق إلا أمر واحد ؛ تنكرت معالمه ؛ وخفيت اعلامه ؛ اذكره لك لتميط حجابيه ؛ وتعلن سره ؛ وهو أن الامام لم يحتج — يوم السقيفة على الصديق ومبايعيه — بشيء من نصوص الخلافة والوصايا التي أنتم عليها عاكفون ، فهل أنتم أعرف بمفادها منه ؟ والسلام .

س

## المراجعة ١٠٢

رقم : ١١ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

١ — مواع الامام من الاحتجاج يوم السقيفة

٢ — الاشارة إلى احتجاجه واحتجاج مواليه مع وجود الموانع

١ — الناس كافة يعلمون أن الامام وسائر أوليائه من بني هاشم وغيرهم لم يشهدوا البيعة ، ولادخلوا في السقيفة يومئذ ، وكانوا في معزل عنها وعن كل ماكان فيها ؛ منصرفين بكلهم إلى خطبهم الفادح بوفاة رسول الله ، وقيامهم بالواجب من تجهيزه صلى الله عليه وآله وسلم ، لايعتون بغير ذلك ، وماواروه في ضراحه الأقدس حتى أكمل أهل السقيفة أمرهم ، فأبرموا البيعة ، وأحكموا العقد ؛ وأجمعوا — أخذا بالحزم — على منع كل قول أو فعل يوهن بيعتهم ، أو يخذش عقدهم ؛ أو يدخل التشويش والاضطراب على عامتهم ، فأين كلان الامام عن السقيفة وعن بيعة الصديق ومبايعيه ليحتج عليهم ؟ وأنى يتسنى الاحتجاج له أو لغيره بعد عقد البيعة وقد أخذ أولو الأمر والنهي بالحزم ؛ وأعلن أولو الحول والطول تلك الشدة ؛ وله يتسنى في عصرنا الحاضر لأحد أن يقابل أهل السلطة بما يرفع سلطتهم ؛ ويلغي دولتهم ؟ وهل يتركونه وشأنه لو أراد ذلك ؟ هيهات ؛ هيهات ، فقس الماضي على الحاضر ، فالناس ناس والزمان زمان .

على أن علياً لم ير للاحتجاج عليهم يومئذ أثراً إلا الفتنة التي كان يؤثر ضياع حقه على حصولها في تلك الظروف ، إذ كان يخشى منها على بيضة الاسلام وكلمة التوحيد ، كما أوضحنا سابقاً حيث قلنا : إنه مني في تلك الأيام بما لم يمن به أحد إذ مثل على جناحيه خطبان فادحان ، الخلافة بنصوصها ووصاياها إلى جانب تستصرخه وتستفزه بشكوى تدمي الفؤاد ، وحين يفتت الأكباد ؛ والفتن الطاغية إلى جانب آخر تنذره بانتقاض شبه الجزيرة ؛ وانقلاب العرب ، واجتياح الاسلام ، وتهدهد بالمنافقين من أهل المدينة ، وقد مردوا على النفاق ؛ وبمن حولهم من الأعراب وهم مناققون بنص الكتاب ، بل هم أشد كفراً ونفاقاً وأجدر أن لايعلموا حدود ماأنزل الله على رسوله ، وقد قويت شوكتهم بفقده صلى الله عليه وآله وسلم ، وأصبح المسلمون بعده كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية ،

بين ذئاب عادية ، ووحوش ضارية ، ومسيلمة الكذاب ؛ وطليحة بن خويلد الأمّاك ، وسجاح بنت الحرث الدجالة ، وأصحابهم الرعاع الهمج ؛ قائمون — في محق الاسلام وسحق المسلمين — على ساق ، والرومان والأكاسرة والقياسرة وغيرهم ، كانوا للمسلمين بالمرصاد ، إلى كثير من هذه العناصر الجياشة بكل حق من محمد وآله وأصحابه ، وبكل حقد وحسيسة لكلمة الاسلام تريد أن تنقض أساسها وتستأصل شأفتها ، وانها لنشيطة في ذلك مسرعة متعجلة ، ترى الأمر قد استتب لها ؛ والفرصة — بذهاب النبي إلى الرفيق الأعلى — قد حانت ؛ فأرادت أن تسخر الفرصة ، وتنتهز تلك الفوضى قبل أن يعود الاسلام إلى قوة وانتظام ، فوقف علي بين هذين الخطرين ؛ فكان من الطبيعي له أن يقدم حقه قرباناً لحياة المسلمين (٩٨) ؛ لكنه أراد الاحتفاظ بحقه في الخلافة ، والاحتجاج على من عدل عنه بها على وجه لا تشق بهما للمسلمين عصا ، ولاتقع بينهم فتنة ينتهزها عدوهم ، فقعد في بيته حتى أخرجوه كرهاً بدون قتال ؛ ولو أسرع إليهم ماتمت له حجة ، ولاسطع لشيعته برهان ، لكنه جمع فيما فعل بين حفظ الدين ، واحتفاظ بحقه من خلافة المسلمين ، وحين رأى أن حفظ الاسلام ؛ ورد عادية أعدائه موقوفان في تلك الأيام على الموادعة والمسالمة ؛ شق بنفسه طريق الموادعة ؛ وآثر مسالمة القائمين في الأمر احتفاظاً بالأمة ؛ واحتياطاً على الملة ؛ وضناً بالدين وإثارةً للآجلة على العاجلة ؛ وقياماً بالواجب شرعاً وعقلاً من تقديم الأهم — في مقام التعارض — على المهم ؛ فالظروف يومئذ لاتسع مقامه بسيف ؛ ولا مقارعة بحجة .

٢ — ومع ذلك فانه وبنيه ؛ والعلماء من مواليه ؛ كانوا يستعملون الحكمة في ذكر الوصية ؛ ونشر النصوص الجليلة ؛ كما لا يخفى على المتتبعين ، والسلام .

ش

٩٨ — وقد صرح عليه السلام بذلك في كتاب له بعثه إلى أهل مصر مع مالك الأشتر لما ولاه امارتها اذ قال : أما بعد ، فإن الله سبحانه بعث محمداً ( ص ) ، نذيراً للعالمين ومهيماً على المرسلين ، فلما مضى عليه السلام ، تنازع المسلمون الأمر من بعده ، فوالله ماكان يلقي في روعي ولايخطر ببالي أن العرب تزعج هذه الأمر من بعده ( ص ) عن أهل بيته ، ولا أنهم منحوه عني من بعده ، فما راعني إلا انتيال الناس على فلان يبايعونه ، فأمسكت يدي حتى رأيت راجعة الناس قد رجعت عن الاسلام يدعون إلى محق دين محمد ( ص ) ، فخشيت ان لم أنصر الاسلام وأهله أن أرى فيه تلمأ أو هدماً تكون المصيبة به عليّ أعظم من فوت ولايتكم التي انما هي متاع قلائل يزول منها ماكان ، كما يزول السراب أو كما يتشعب السحاب ، فهض في تلك الأحداث حتى زاح الباطل وزهق ، واطمان الدين وتنهنه ، إلى آخر كلامه ، فراجعه في نهج البلاغة .

## البحث عن احتجاجه واحتجاج مواليه

متى كان ذلك من الامام ؟ ومتى كان ذلك من ذويه ومواليه ؟ أوقفونا على شيء منه ؛ والسلام .

س

## ١ - ثلثة من موارد احتجاج الامام

## ٢ - احتجاج الزهراء عليها السلام

١ - كان الامام يتحرى السكينة في بث النصوص عليه ؛ ولايقارع بها خصومه احتياطاً على الاسلام ؛ واحتفاظاً بريح (٩٩) المسلمين ؛ وربما اعتذر عن سكوته وعدم مطالبته - في تلك الحالة - بحقه فيقول (١) : لايعاب المرء بتأخير حقه ؛ إنما يعاب من أخذ ماليه له ؛ وكان له في نشر النصوص عليه طرق تجلت الحكمة فيها بأجلى المظاهر ، ألا تراه مافعل يوم الرحبة إذ جمع الناس فيها أيام خلافته لذكرى يوم الغدير ؛ فقال لهم : أنشدكم الله كل امرئ مسلم سمع رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ يقول يوم غدير خم ماقال ؛ إلا قام فشهد بما سمع ؛ ولايقم إلا من رآه ؛ فقام ثلاثون من الصحابة فيهم اثنا عشر بدرياً ؛ فشهدوا بما سمعوه من نص الغدير (٢) وهذا غاية مايتسنى له في تلك الظروف الحرجة بسبب قتل عثمان ؛ وقيام الفتنة في البصرة والشام ؛ ولعمري انه قصارى مايتفق من الاحتجاج يومئذ مع الحكمة في تلك الأوقات ؛ وياله مقاماً محموداً بعث نص الغدير من مرقده فأنعشه بعد ان كاد ؛ ومثل - لكل من كان في الرحبة من تلك الجماهير - موقف النبي (ص) يوم خم ؛ وقد أخذ بيد علي فأشرف به على مئة ألف أو يزيدون ؛ من أمته ؛ فبلغهم أنه وليهم من بعده ؛ وبهذا كان نص الغدير من أظهر مصاديق السنن المتواترة ؛ فانظر إلى حكمة النبي إذ أشاد به على رؤوس تلك الأشهاد ؛ وانتبه إلى حكمة الوصي يوم الرحبة إذ ناشدهم بذلك النشاد ؛ فأثبت الحق بكل تودة اقتضتها الحال ؛ وكل سكينة كان الامام يؤثرها ؛ وهكذا كانت سيرته في بث العهد إليه ؛ ونشر النص عليه ؛ فإنه إنما كان ينبه الغافلين بأساليب لاتوجب ضجة ولاتقتضي نفرة .

وحسبك مأخرجه أصحاب السنن من حديثه عليه السلام في الوليمة التي أولمها

٩٩ - ربيع : حقيقة في القوة والغلبة والنصر والدولة .

١ - هذه الكلمة من كلمه القصير الخارج في غرضه الشريف وهي في نهج البلاغة ، فراجع ماذكره علامة المعتزلة في شرحها ص ٣٢٤ من المجلد الرابع من شرح النهج .

٢ - كما ذكرناه في المراجعة ٥٦ .

رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ في دار عمه شيخ الابطاح بمكة يوم أندر عشيرته الأقرين ؛ وهو حديث طويل جليل (٣) ؛ كان الناس ولم يزلوا يعدونه من أعلام النبوة ؛ وآيات الاسلام ، لاشتماله على المعجز النبوي باطعام الجم الغفير من الزاد اليسير ؛ وقد جاء في آخره : أن النبي صلى الله عليه وآله وسلم ، أخذ برقبته فقال : إن هذا أخي ووصي وخليفتي فيكم ، فاسمعوا له وأطيعوا ، وكثير ما كان يحدث بأن رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ قال له : أنت ولي كل مؤمن بعدي ؛ وكم حدث بقوله له : أنت مني بمنزلة هارون من موسى ؛ إلا أنه لاني بعدي ؛ وكم حدث بقول رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم — يوم غدير خم — : أأست أولى بالمؤمنين من أنفسهم ؟ قالوا : بلى . قال : من كنت وليه فهذا — علي — وليه (٤) ؛ إلى كثير من النصوص التي لم تجحد ، وقد أذاعها بين الثقات الأثبات ، وهذا كل ما يتسنى له في تلك الأوقات ؛ ﴿ حكمة بالغة فما تغني النذر ﴾ ويوم الشورى أعذر وأندر ، ولم يبق من خصائصه ومناقبه شيئاً إلا احتج به ؛ وكم احتج أيام خلافته متظلماً ؛ وبث شكواه على المنبر متأماً حتى قال : أما والله لقد تقمصها فلان ، وانه ليعلم أن محلي منها محل القطب من الرحي ؛ ينحدر عني السيل ؛ ولا يرقى إلي الطير ، فسدت دونها ثوباً وطويت عنها كشحاً ؛ وطفقت أن ارتدى بين أو أصول بيد جذاء ؛ أو اصبر على طخية عمياء ؛ يهرم فيها الكبير ؛ ويشيب فيها الصغير ؛ ويكدح فيها مؤمن حتى يلقي ربه ؛ فرأيت أن الصبر على هاتا أشجى ؛ فصبرت وفي العين قذى ؛ وفي الحلق شجى ؛ أرى تراثي نهبا ، إلى آخر الخطبة الشقشقية (٥) ، وكم قال : اللهم اني استعينك على قريش ومن أعانهم (٦) فانهم قطعوا رحمي وصغروا عظيم منزلتي ، وأجمعوا على منازعتي أمراً هو لي ؛ ثم قالوا : الا أن في الحق أن تأخذه وفي الحق أن تتركه . ١ . هـ . وقد قال له قائل (٧) : انك على هذا الأمر يا ابن أبي طالب لحريص ؛ فقال : بل أنتم والله لأحرص ؛ وانما طلبت حقاً لي وأنتم تحولون بين وبينه ؛ وقال عليه السلام (٨) : فوالله ما زلت مدفوعاً عن حقي مستأثراً علي منذ قبض الله نبيه صلى الله عليه وآله وسلم ؛ حتى يوم الناس هذا .

وقال عليه السلام مرة : لنا حق فإن أعطيناه ، وإلا ركبنا أعجاز الابل وإن طال السرى (٩) . وقال عليه السلام في كتاب كتبه إلى أخيه عقيل (١٠) : فجرت قريش عني

٣ — أوردناه في المراجعة ٢٠ .

٤ — أخرجه ابن أبي عاصم كما بيناه في آخر المراجعة ٢٣ .

٥ — هي الخطبة ٣ من نهج البلاغة في ص ٢٥ من جزئه الأول .

٦ — راجع الخطبة ١٦٧ أو ص ١٠٣ من الجزء الثاني من النهج .

٧ — كما في الخطبة ١٦٧ أيضاً .

٨ — كما في الخطبة ٥ ص ٣٧ من الجزء الأول من النهج .

٩ — هذه الكلمة هي ٢١ من كلماته في باب المختار من حكمه ، ص ١٥٥ من النهج ، وقد علق عليها السيد الراضي كلمة نفيسة ، وعلق عليها الشيخ محمد عبده كلمة أخرى ، يجدر بالأديب مراجعتها .

١٠ — وهو الكتاب ٣٦ في ص ٦٧ من الجزء ٣ من النهج .

الجوازي ، فقد قطعوا رحمي ، وسلبوني سلطان ابن أمي . وكم قال عليه السلام (١١) :  
فنظرت فإذا ليس لي معين إلا أهل بيتي ، فظننت بهم عن الموت ، وأغضبت على القذى ؛  
وشربت على الشجي ؛ وصبرت على أخذ الكظم ؛ وعلى أمر من طعم العلقم .

وسأله بعض أصحابه : كيف دفعكم قومكم عن هذا المقام وأنتم أحق به ؟  
فقال (١٢) : يأخا بني أسد إنك لقلق الوضين ؛ ترسل في غير سدد ولك بعد ذمامة الصهر  
وحق المسألة وقد استعلمت فاعلم ؛ أما الاستبداد علينا بهذا المقام ؛ ونحن الأعلون نسباً ؛  
والأشدون برسول الله نوطاً ؛ فإنها كانت أثرة شحت عليها نفوس قوم ؛ وسخت عنها  
نفوس آخرين ؛ والحكم لله والمعوذ إليه يوم القيامة ؛ ودع عنك نهياً صبح في حجراته ،  
الخطبة . وقال عليه السلام (١٣) : أين الذين زعموا أنهم الراسخون في العلم دوننا ؟ كذباً  
علينا وبغياً أن رفعنا الله ووضعهم ، وأعطانا وحرّمهم ، وأدخلنا وأخرجهم بنا يستعطي  
الهدى ، ويستجلي العمى ؛ إن الأئمة من قريش غرسوا في هذا البطن من هاشم ، لاتصلح  
على سواهم ؛ ولاتصلح الولاة من غيرهم ... الخ . وحسبك قوله في بعض خطبه (١٤) :  
حتى إذا قبض رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ؛ رجع قوم على الأعقاب ، وغالتهم  
السبل ؛ واتكلوا على الولاة (١٥) ؛ ووصلوا غير الرحم ؛ وهجروا السبب الذي أمروا  
بمودته ؛ ونقلوا البناء عن رص أساسه ؛ فبنوه في غير مواضعه معادن كل خطيئة ؛ وأبواب  
كل ضارب في غمرة ؛ قد ماروا في الحيرة ؛ وذهلوا في السكر ، على سنة من آل فرعون ،  
ومن منقطع إلى الدنيا راكن ؛ أو مفارق للدين مبين . وقوله في خطبة خطبها بعد البيعة  
له ؛ وهي من جلائل خطب النهج (١٦) : لا يقاس بال محمد صلى الله عليه وآله وسلم ؛  
من هذه الأمة أحد ؛ ولا يسوى بهم من جرت نعمتهم عليه أبداً ؛ هم أساس الدين ؛  
وعماد اليقين ؛ إليهم يفى الغالي ؛ وبهم يلحق التالي ؛ ولهم خصائص حق الولاية ؛ وفيهم  
الوصية والوراثة ، الآن إذ رجع الحق إلى أهله ؛ ونقل إلى منتقله . وقوله عليه السلام من  
خطبة أخرى يعجب فيها من مخالفه : فيا عجيبي ! ومالي لا أعجب من خطأ هذه الفرق  
على اختلاف حججها في دينها ؛ لا يقتصون أثر نبي ؛ ولا يقتدون بعمل وصي .  
الخطبة (١٧) .

٢ — وللزهراء عليها السلام حجج بالغة ، وخطبتها في ذلك سائرتان كان أهل البيت  
يلزمون أولادهم بحفظها كما يلزمونهم بحفظ القرآن ، وقد تناولت أولئك الذين نقلوا البناء

١١ — راجع الخطبة ٢٥ ص ٦٢ من الجزء الأول من النهج .

١٢ — كما في ص ٧٩ من الجزء الثاني من النهج من الكلام ١٥٧ .

١٣ — كما في ص ٣٦ والتي بعدها من الجزء الثاني من النهج من الكلام ١٤٠ .

١٤ — راجعه في آخر ص ٤٨ والتي بعدها من الجزء الثاني من النهج في الخطبة ١٤٦ .

١٥ — دخائل المكر والخديعة .

١٦ — تجدها في أول ص ٢٥ وهي آخر الخطبة ٢ من الجزء الأول من النهج .

١٧ — راجعها في ص ١٤٥ من الجزء الأول من النهج وهي الخطبة ٨٤ .

عن رص أساسه فبنوه في غير موضعه ، فقالت : ويحهم أنى زحزحوها — أي الخلافة — عن رواسي الرسالة؟! وقواعد النبوة ، ومهبط الروح الأمين ، الطين (١٨) بأمر الدنيا والدين ، إلا ذلك الخسران المبين ؛ وما الذي نعموا من أبي الحسن ؟ نعموا والله منه نكير سيفه ، وشدة وطأته ، ونكال وقعته ، وتنمره في ذات الله وتالله لو تكأفؤا (١٩) على زمام نبذه إليه رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم ، لاعتقله وسار بهم سيراً سجعاً لا يكلم خشاشه ، ولا يتتبع راكمه ، ولأوردتهم منها رويأً فضفاضاً (٢٠) تطفح ضفتاه ، ولا يترنم جانباه ، ولأصدرهم بطانة (٢١) ، ونصح ، ونصح لهم سرأً وإعلاناً ، غير متحل منهم بطائل إلا بغمر النهال (٢٢) وردعة سورة الساعب (٢٣) ، ولفتحت عليهم بكرات من السماء والأرض ، وسيأخذهم الله بما كانوا يكسبون ، ألا هلم فاستمع وماعشت أراك الدهر عجباً ، وان تعجب ، فقد أعجبك الحادث ، إلى أي لجأ لجأوا؟! وبأي عروة تمسكوا ، لبئس المولى ولبئس العشير ، بئس للظالمين بدلا ، استبدلوا والله الذنابا بالقوام ؛ والعجز بالكاهل ؛ فرغماً لمعاطس قوم يحسبون أنهم يحسنون صنعا ألا إنهم هو المفسدون ولكن لا يشعرون ، ويحهم أفرم يهدي إلى الحق أحق أن يتبع أمن لا يهدي إلا أن يهدي فما لكم كيف تحكمون . إلى آخر الخطبة (٢٤) ، وهي نموذج كلام العترة الطاهرة في هذا الموضوع ، وعلى هذه فقس ماسواها ، والسلام .

## ش

١٨ — الخبير .

١٩ — التكافؤ : التساوي ، والزمان الذي نبذه إليه رسول الله — أي ألقاه إليه — إنما هو زمام الأمة في أمور دينها ودنياها ، والمعنى أنهم لو تساوا جميعاً في الانقياد بذلك الزمام ، والاستسلام إلى ذلك القائد العام ، لاعتقله أي وضعه بين ركامه ، وساقه كما يعتقل الرمح ، وسار بهم سيراً سجعاً أي سهلاً لا يكلم خشاشه أي لا يجرح أنف البعير ، والخشاش : عود يجعل في أنف البعير يشد به الزمام ولا يتتبع راكمه أي لا يصيبه أذى .

٢٠ — أي يفيض منه الماء .

٢١ — أي شعبانين .

٢٢ — أي ري الظمان .

٢٣ — أي كسر شدة الجوع .

٢٤ — أخرجها أبو بكر أحمد بن عبد العزيز الجوهري في كتاب السقيفة وفدك ، عن محمد بن زكريا ، عن محمد بن عبد الرحمن المهلي ، عن عبد الله بن حماد بن سليمان عن أبيه ، عن عبد الله بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين ، مرفوعة إلى الزهراء عليها السلام ، ورواها الامام أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر المتوفي سنة ٢٨٠ ، في ص ٢٣ من كتابه — بلاغات النساء — من طريق هارون بن مسلم بن سعدان ، عن الحسن بن علوان ، عن عطية العوفي الذي روى هذه الخطبة عن عبد الله بن الحسن بن الحسن عن أمه فاطمة بنت الحسين ، عن جدتها الزهراء عليها السلام ؛ وأصحابنا يروون هذه الخطبة عن سويد بن غفلة بن عوسجة الجعفي ، عن الزهراء عليها السلام . وقد أوردها الطبرسي في كتاب الاحتجاج ، والمجلسي في بحار الأنوار ، ورواها غير واحد من الأئمة الثقات .

نلتبس تميم الفائدة بنقل احتجاج غير الامام والزهراء ، ولكم الفضل ، والسلام .

س

- ١ - احتجاج ابن عباس
- ٢ - احتجاج الحسن والحسين
- ٣ - احتجاج أبطال الشيعة من الصحابة
- ٤ - الاشارة إلى احتجاجهم بالوصية

١ - ألفتكم إلى محاوره ابن عباس وعمر ، إذ قال عمر ( في حديث طويل دار بينهما ) : يا ابن عباس أتدري مامن قومكم منكم بعد محمد ( ص ) ؟ ( قال ابن عباس ) : فكرهت أن أحييه ، فقلت له : إن لم أكن أدري فإن أمير المؤمنين يدري ، فقال عمر : كرهوا أن يجمعوا لكم النبوة والخلافة فتجحفوا على قومكم بجحا بجحا (٢٥) ، فاخترت قريش لأنفسها فأصابت ووفقت ( قال ) : فقلت : يا أمير المؤمنين ، ان تأذي لي في الكلام وتمط عني الغضب ، تكلمت ؛ قال : تكلم ( قال ابن عباس ) : فقلت أما قولك يا أمير المؤمنين : اخترت قريش لأنفسها فأصابت ووفقت ، فلو أن قريشاً اخترت لأنفسها من حين اختار الله لها ، لكان الصواب بيدها غير مردود ولا محسود ، وأما قولك : انهم أبو أن تكون لنا النبوة والخلافة ، فإن الله عز وجل ؛ وصف قوماً بالكراهة ؛ فقال : ﴿ ذلك بأنهم كرهوا ما أنزل الله فأحبط أعمالهم ﴾ فقال عمر : هيهات يا ابن عباس قد كانت تبلغني عنك أشياء أكره أن أفرك عليها فتزيل منزلتي مني ، فقلت : ماهي يا أمير المؤمنين ؟ فإن كانت حقاً فما ينبغي أن تزيل منزلتي منك ؛ وإن كانت باطلاً فمئلي أماط الباطل عن نفسه ؛ فقال عمر : بلغني أنك تقول : إنما صرفوها عنا حسداً وبغياً وظلماً ، ( قال ) فقلت : أما قولك يا أمير المؤمنين ظلماً فقد تبين للجاهل والحليم ، وأما قولك حسداً فإن آدم حسد ونحن ولده المحسودون ، فقال عمر : هيهات هيهات ، أبت والله قلوبكم يابني هاشم إلا حسداً لا يزول . ( قال ) فقلت : مهلاً يا أمير المؤمنين ، لاتصف بهذا قلوب قوم أذهب الله عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ، الحديث (٢٦) .

وحاوره مرة أخرى ، فقال له في حديث آخر : كيف خلفت ابن عمك ، قال :

٢٥ - أي تبجحا ، والبجح بالشيء : هو الفرح به .

٢٦ - نقلناه من التاريخ الكامل لابن الأثير بعين لفظه وقد أورده في آخر سيرة عمر من حوادث سنة ٢٣ ص ٢٤ من جزئه الثالث ، وأورده علامة المعتزلة في سيرة عمر أيضاً ص ١٠٧ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة .

فظنته يعني عبد الله بن جعفر ، قال : فقلت : خلفته مع أترابه ، قال : لم أعن ذلك إنما عنيت عظيمكم أهل البيت ، قال : قلت : خلفته يمتح بالغرب وهو يقرأ القرآن . قال : يا عبد الله عليك دماء البدن ان كتمتنيها هل بقي في نفسه شيء من أمر الخلافة ؟ قال : قلت : نعم . قال : أيزعم أن رسول الله نص عليه . قال ابن عباس : قلت : وأزيدك سألت أبي عما يدعي — من نص رسول الله عليه بالخلافة — فقال : صدق ، فقال عمر : كان من رسول الله في أمره ذرو (٢٧) من قول لا يثبت حجة ، ولا يقطع عذراً ، ولقد كان يربع (٢٨) في مأره وقتاً ما ولقد أراد في مرضه أن يصرح باسمه فمنعته من ذلك ، الحديث (٢٩) .

وتحاورا مرة ثالثة فقال : يا ابن عباس ما أرى صاحبك إلا مظلوماً ، فقلت : يا أمير المؤمنين فأردد إليه ظلامته ( قال ) فانتزع يده من يدي ومضى يهيمهم ساعة ، ثم وقف فلحقته ، فقال : يا ابن عباس ما أظنهم منعهم عنه إلا أنه استصغره قومه ، قال : فقلت له : والله ما استصغره الله ورسوله حين أمراه أن يأخذ براءة من صاحبك ، قال : فأعرض عني وأسرع ، فرجعت عنه (٣٠) ، وكم لحير الأمة ولسان الهاشميين وابن عمر رسول الله عبد الله بن العباس من أمثال هذه المواقف ، وقد مر عليك — في المراجعة ٢٦ — احتجاجه على ذلك الرهط العاتي ببضع عشرة من خصائص علي في حديث طويل جليل ، قال فيه : وقال النبي لبني عمه : أيكم يواليني في الدنيا والآخرة فأبوا ، وقال علي : أنا أو إليك في الدنيا والآخرة ، فقال لعلي : أنت وليي في الدنيا والآخرة ( إلى أن قال ابن عباس ) : وخرج رسول الله في غزوة تبوك وخرج الناس معه ، فقال له علي : أخرج معك ؟ فقال رسول الله : لا ، فبكى علي ، فقال له النبي ( ص ) : أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى ، إلا أنه ليس بعدي نبي ، انه لا ينبغي أن أذهب إلا وأنت خليفتي ( قال ) : وقال له رسول الله : أنت ولي كل مؤمن بعدي ( قال ) : وقال ( ص ) : من كنت مولاه فإن علياً مولاه . الحديث .

٢ — وكم لرجالات بني هاشم يومئذ من أمثال هذه الاحتجاجات حتى أن الحسن ابن علي جاء إلى أبي بكر وهو على منبر رسول الله ( ص ) ، فقال له : انزل عن مجلس

٢٧ — الذرو — بكسر والضم — : المكان المرتفع والعلو مطلقاً ، والمعنى أنه كان من رسول الله في أمر علي من القول في الثناء عليه ، وهذا اعتراف من عمر كما لا يخفى .

٢٨ — هذا مأخوذ من قولهم ربع الرجل في هذا الحجر إذا رفعه بيده امتحاناً لقوته ، يريد أن النبي كان في ثنائه على علي بتلك الكلمات البليغة ، يمتحن الأمة في أنها هل تقبله خليفة أم لا .

٢٩ — أخرجه الامام أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر في كتابه تاريخ بغداد بسنده المعتبر إلى ابن عباس ، وأورده علامة المعتزلة في أحوال عمر من شرح نهج البلاغة ، ص ٩٧ من مجلده الثالث .

٣٠ — أورد هذه المحاوراة أهل السير في أحوال عمر ، ونحن نقلناها من شرح نهج البلاغة لعلامة المعتزلة ، فراجع ص ١٠٥ من مجلده الثالث .

أبي ؛ ووقع للحسين نحو ذلك مع عمر وهو على المنبر أيضاً (٣١) .

٣ — وكتب الامامية ثبت في هذا المقام احتجاجات كثيرة قام بها الهاشميون وأولياؤهم من الصحابة والتابعين ، فليراجعها من أرادها في مظانها ، وحسبنا ما في كتاب الاحتجاج للإمام الطبرسي من كلام كل من خالد بن سعيد بن العاص الأموي (٣٢) ، وسلمان الفارسي ، وأبي ذر الغفاري ، وعمار بن ياسر ؛ والمقداد ؛ وبريدة الأسلمي ، وأبي الهيثم بن التيهان ؛ وسهل بن عثمان ابني حنيف ، وخزيمة بن ثابت ذي الشهادتين ، وأبي بن كعب ؛ وأبي أيوب الأنصاري ، وغيرهم . ومن تتبع أخبار أهل البيت وأولياءهم ، علم أنهم كانوا لا يضيعون فرصة تخولهم الاحتجاج بأنواه كلها من تصريح وتلويح ، وشدة ولين ، وخطابة وكتابة ، وشعر ونثر ، حسبما تسمح لهم ظروفهم الحرجة .

٤ — وأكثروا من ذكر الوصية محتجين بها كما يعلمه المتبعون ؛ والسلام .

ش

## المراجعة ١٠٧

رقم : ١٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

متى ذكروا الوصية ؟

متى ذكروا الوصية إلى الامام ؟ ومتى احتجوا بها ؟ ما رأيهم ذكروها إلا في مجلس أم المؤمنين ، فأنكرتها ، كما بيناه سابقاً ، والسلام .

س

## المراجعة ١٠٨

### الاحتجاج بالوصية

بلى ، ذكرها أمير المؤمنين على المنبر ، وقد تلونا عليك — في المراجعة ١٠٤ — نصه . وكل من أخرج حديث الدار يوم الأندار فإنما أسنده إلى علي ، وقد أوردناه

٣١ — نقل ابن حجر كلنا القضيتين في المقصد الخامس ، مما أشارت إليه آية المودة في القربي ، وهي الآية ١٤ من آيات الباب ١١ من صواعقه ، فراجع من الصواعق ص ١٦٠ ، وقد أخرج الدارقطني قضية الحسن مع أبي بكر ، وأخرج ابن سعد في ترجمة عمر من طبقاته قضية الحسين مع عمر .

٣٢ — كان خالد بن سعيد بن العاص ممن أبي خلافة أبي بكر ، وامتنع عن البيعة ثلاثة أشهر ، نص على ذلك جماعة من أثبات أهل السنة كابن سعد في ترجمة خالد من طبقاته ص ٧٠ من جزئها الرابع ، وذكر أن أبا بكر لما بعث الجنود إلى الشام ، عقد له على المسلمين وجاء باللواء إلى بيته ، فقال عمر لأبي بكر : أتولي خالداً وهو القائل ماقال ؟ فلم يزل به حتى أرسل أبا أروى الدوسي فقال له : ان خليفة رسول الله يقول لك : اردد إلينا لواءنا ، فأخرجه فدفعه إليه ، وقال : ماسرتنا ولا يتكلم ، ولا ساءنا عزلكم ، فجاء أبو بكر فدخل عليه يعتذر إليه ، ويعزم عليه أن لا يذكر عمر بحرف . ه١ . وكل من ذكر بعث الجنود إلى الشام ، أورد هذه القضية أو أشار إليها ، فهي من الأمور المستفيضة .

سابقاً — في المراجعة ٢٠ — وفيه النص الصريح بوصايته وخلافته ، وخطب الامام أبو محمد الحسن السبط سيد شباب أهل الجنة حين قتل أمير المؤمنين خطبته الغراء (٣٣) ، فقال فيها : وأنا ابن النبي ، وأنا ابن الوصي . وقال الامام جعفر الصادق (٣٤) : كان علي يرى مع رسول الله ( ص ) ، قبل الرسالة الضوء ، ويسمع الصوت ( قال ) : وقال له ( ص ) : لولا أنني خاتم الأنبياء لكنت شريكاً في النبوة ، فإن لا تكن نبياً فإنك وصي نبي ووارثه ؛ وهذا المعنى متواتر عن أئمة أهل البيت كافة ؛ وهو من الضروريات عندهم وعند أوليائهم ، من عصر الصحابة إلى يومنا هذا ، وكان سلماً الفارسي يقول : سمعت رسول الله ( ص ) يقول : ان وصيي ، وموضع سري وخير من أترك بعدي ، ينجز عدتي ؛ ويقضي ديني ؛ علي بن أبي طالب ؛ وحدث أبو أيوب الأنصاري أنه سمع رسول الله ( ص ) يقول لفاطمة : أما علمت أن الله عز وجل اطلع علي أهل الأرض فاختار منهم أباك فبعثه نبياً ، ثم اطلع الثانية فاختار بعلك ، فأوحى إلي فأنكحته واتخذته وصياً ؛ وحدث بريدة فقال : سمعت رسول الله ( ص ) يقول : لكل نبي وصي ووارث ؛ وان وصيي ووارثي علي بن أبي طالب (٣٥) ؛ وكان جابر بن يزيد الجعفي إذا حدث عن الامام الباقر يقول — كما في ترجمة جابر من ميزان الذهبى — : حدثني وصي الأوصياء . وخطبت أم الخير بنت الحريش البارقية في صفين تحرض أهل الكوفة على قتال معاوية خطبتها العصماء ، فكان مما قالت فيها : هلموا رحمكم الله إلى الامام العادل ، والوصي الوفي ، والصديق الأكبر . إلى آخر كلامها (٣٦) .

هذا بعض مآشاد السلف بذكر الوصية في خطبهم وحديثهم . ومن تتبع أحوالهم ، وجددهم يطلقون الوصي على أمير المؤمنين اطلاق الأسماء على مسمياتها ، حتى قال صاحب تاج العروس في مادة الوصي ص ٣٩٢ من الجزء العاشر من التاج : والوصي — كغني — : لقب علي رضي الله عنه .

أما ماجاء من ذلك في شعرهم ، فلا يمكن أن يحصى في هذا الاملاء ، وإنما نذكر منه ما يتم به الغرض ، قال عبد الله بن العباس بن عبد المطلب :  
وصي رسول الله من دون أهله وفارسه ان قيل هل من منازل  
وقال المغيرة بن الحارث بن عبد المطلب من أبيات يحرض فيها أهل العراق على حرب معاوية بصفين :  
هذا وصي رسول الله قائدكم وصهره وكتاب الله قد نشرا  
وقال عبد الله بن أبي سفيان بن الحرث بن عبد المطلب :

- ٣٣ — أخرجه الحاكم في ص ١٧٢ من الجزء ٣ من صحيحه المستدرک .  
٣٤ — كما في ص ٢٥٤ من المجلد الثالث من شرح نهج البلاغة في آخر شرح الخطبة القاصعة .  
٣٥ — حديث بريدة هذا ، وحديثا أبي أيوب وسلمان المتقدمان أوردناهما في المراجعة ٦٨ .  
٣٦ — أخرجه الامام أبو الفضل أحمد بن أبي طاهر البغدادي في ص ٤١ من كتاب بلاغات النساء ، بسنده إلى الشعبي .

ومنا علي ذاك صاحب خيبر وصاحب بدر يوم سالت كتابه  
وصي النبي المصطفى وابن عمه فمن ذا يدانيه ومن ذا يقارنه  
وقال ابو الهيثم بن التيهان ، وكان بدرياً ، من أبيات أنشأها يوم الجمل :  
إن الوصي امامنا وولينا برح الخفاء وباحت الأسرار  
وقال خزيمة بن ثابت ذو الشهادتين ، وهو بدري ، من أبيات أنشأها يوم الجمل  
أيضاً :

ياوصي النبي قد أجلت الحر ب الأعادي وسارت الأظعان  
وقال رضي الله عنه :  
أعائش خلي عن علي وعييه بما ليس فيه إنما أنت والده  
وصي رسول الله من دون أهله وأنت علي ماكان من ذاك شاهده  
وقال عبد الله بن بديل بن ورقاء الخزاعي ، يوم الجمل وهو من أبطال الصحابة ،  
وقد استشهد في صفين هو وأخوه عبد الرحمن :  
ياقوم للخطة العظمى التي حدثت حرب الوصي وما للحرب من آسي  
ومن شعر أمير المؤمنين في صفين :  
ماكان يرضى أحمد لو أجبوا أن يقرنوا وصيه والابترا  
وقال جرير بن عبد الله البجلي الصحابي من أبيات أرسلها إلى شرحبيل بن السمط ؛  
وقد ذكر فيها علياً :  
وصي رسول الله من دون أهله وفارسه الحامي به يضرب المثل  
وقال عمر بن حارثة الأنصاري من أبيات له في محمد بن أمير المؤمنين المعروف  
بابن الحنفية :

سمي النبي وشبه الوصي ورايته لونها العندم  
وقال عبد الرحمن بن جعيل إذ بايع الناس علياً بعد عثمان :  
لعمري لقد بايعتم ذا حفيظة علي الدين معروف العفاف موقفا  
علياً وصي المصطفى وابن عمه وأول من صلى أخا الدين والتقى  
وقال رجل من الأزد يوم الجمل :  
هذا علي وهو الوصي آخاه يوم النجوة النبي  
وقال هذا بعدي الولي وعاه واع ونسى الشقي  
وخرج يوم الجمل شاب من بني ضبة معلم من عسكر عائشة ، وهو يقول :  
نحن بنو ضبة أعداء علي ذاك الذي يعرف قدماً بالوصي  
وفارس الخيل على عهد النبي ماأنا عن فضل علي بالعمي  
لكنني أنعي ابن عفان التقى

وقال سعيد بن قيس الهمداني يوم الجمل ؛ وكان مع علي :

أية حرب أضرمت نيرانها وكسرت يوم الوغى مرانها  
قل للوصي أقبلت قحطانها فادع بها تكفيكها همدانها  
هم بنوها وهم إخوانها

وقال زياد بن ليبيد الأنصاري يوم الجمل ، وكان من أصحاب علي :  
كيف ترى الأنصار في يوم الكلب أنا أناس لا نبالي من عطب  
ولا نبالي في الوصي من غضب وإنما الأنصار جد لا لعب  
هذا علي وابن عبد المطلب نصره اليوم علي من قد كذب  
من يكسب البغي فبئس ما اكتسب

وقال حجر بن عددي الكندي في ذلك اليوم أيضاً :  
ياربنا سلم لنا علياً سلم لنا المبارك المضيأ  
المؤمن الموحد التقيأ لا خطل الرأي ولا غويأ  
بل هاديأ موقفاً مهديأ واحفظه ربي واحفظ النبيأ  
فيه فقد كان له وليأ ثم ارتضاه بعده وصيأ

وقال عمر بن أحجية يوم الجمل في خطبة الحسن بعد خطبة ابن الزبير :  
حسن الخير ياشييه أيه قمت فينا مقام خير خطيب  
قمت بالخطبة التي صدع الله بها عن أبيك أهل العيوب  
لست كابن الزبير لجلج في القول وطأطأ عنان فسل مريب  
وأبى الله أن يقوم بما قام م به ابن الوصي وابن النجيب  
إن شخصاً بين النبي لك الخيد ر وبين الوصي غير مشوب

## الرد على المراجعة ١٠١ - ١٠٨

لقد بدا من المراجعة رقم ١٠١ المنسوبة إلى الشيخ البشري أنه قد تقبل أصول الرافضة على النحو الذي عرضه الموسوي ، وكأنه بات يتهياً لخلع ثياب أهل السنة والجماعة ، ليستبدلها بثياب الرفض كما فصلها الموسوي في مراجعاته ، والعياذ بالله .

وحيث أن تخطر على قلب البشري شبهة يسارع إلى عرضها على الموسوي يفصح عنها بسؤاله له : لِمَ لَمْ يحتج الامام يوم السقيفة بنصوص الخلافة والوصية التي تعكف الرافضة عليها ؟ .

ويأتي هذا السؤال بمثابة صفة قوية مفاجئة للموسوي ، فيجيب عليه بأكاذيب يناقض بعضها بعضاً .

ففي المراجعة ١٠٢ أجاب أولاً بما يفيد عدم وقوع الاحتجاج من علي رضي الله عنه ، وعلل ذلك بتعليلات كاذبة :

أحدها : أنه لم يشهد البيعة ، ولا دخل السقيفة لانشغاله وبني هاشم في تجهيز النبي ﷺ وتكفينه ودفنه .

وجوابه أن البيعة ، وقعت في يومين متتاليين بيعة أهل الحل والعقد من المهاجرين والأنصار كانت يوم الاثنين الذي توفي فيه رسول الله ﷺ في سقيفة بني ساعدة ، وبيعة العامة من المهاجرين والأنصار كانت في اليوم الثاني لوفاته عليه الصلاة والسلام في مسجد الرسول ﷺ .

وكلا البيعتين وقعتا في المدينة على مقربة من الحجرات الطاهرة التي توفي فيها رسول الله ﷺ الأمر الذي يسهل على علي رضي الله عنه أن يظهر احتجاجه في المكانين لقربهما من المكان الذي هو مشغول فيه .

ولو قدر أنه لشدة انشغاله لم يتمكن من الحضور لاعلان احتجاجه فكان الواجب عليه شرعاً ، أن يظهر للصحابة هذه الوصية الواجبة بنفسه فإن لم يستطع فله أن يستعين بغيره من بني هاشم لينوب عنه في إظهارها . لكنه رضي الله

عنه لم يفعل ذلك كله ، وسكت في وقت لا يصح له السكوت فيه مع وجود الوصية الأمر الذي يدل على أنه لا وصية بالخلافة لعلي ولا لغيره من الصحابة رضي الله عنهم .

ثانياً : أنه ترك الاحتجاج إثارةً للمصلحة فهذا باطل أيضاً حتى عند الموسوي إذ عاب علي أبي بكر وعمر أموراً هي من مثل ما وقع من علي رضي الله عنه . انظر كلامه في ما أسماه برزية يوم الخميس ، وسرية أسامة ، وقتل المارق . ولم يقبل الاعتذار فيها ، وحكم عليهم بعدم التعبد بأوامر النبي ﷺ فيما يتعلق بجانب السياسة والحكم مقدمين في ذلك المصلحة .

وعلي رضي الله عنه عطل نص الوصية أيضاً ولم يظهر في وقت الحاجة تقديماً للمصلحة . فلماذا لا يعاب عليه كما أعاب الموسوي علي أبي بكر وعمر .

ثالثاً : لقد نقلنا في ردنا على المراجعة ٧٩ و ٨٠ من كلام المحدثين والمحققين من أهل العلم بما يعني من إعادته هنا من أن علياً قد بايع أبا بكر طائعاً مختاراً ونقلنا من كلامهم الحوار الذي دار بين أبي بكر وعلي وعذر علي في تأخير بيعته ، واعترافه بفضل أبي بكر وأحقية في الخلافة .

أما أنه أكره علي البيعة إكراهاً فهذا ما لا ذكر له في كتاب من الكتب المعتمدة عند أهل العلم .

رابعاً : أما اعتذاره لعدم الاحتجاج بأن أولي الأمر أعلنوا ما يسمى في زماننا بالأحكام العرفية ومنعوا الناس من الكلام ، والتعبير عن آرائهم أو التحدث بما ثبت عن النبي ﷺ فهذا محض افتراء وكذب واعتماد منه على قياس الماضي بالحاضر ليس إلا ، قائلاً : فقس الماضي على الحاضر ، فالناس ناس ، والزمان زمان ، ولا يخفى فساد هذا القياس من الناحيتين العقلية والشرعية . وفيه ما فيه من المعارضة للعقل ، والمنطق السليم ، ولما ثبت في الأحاديث الصحيحة « ما من يوم يأتي إلا والذي بعده شر منه » فهل ساوى النبي ﷺ بين الأيام والأزمان في هذا الحديث !!؟ وهل ساوى النبي بين أهل بدر وغيرهم من الصحابة ، وهل جعل القرون كلها واحداً عندما قال : « خير القرون قرني ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » .

وفي المراجعة ١٠٢ عاد وناقض نفسه عندما زعم أن علياً والعترة الطاهرة رضي الله عنهم نشروا نصوص الخلافة بين الصحابة والتابعين معبرين بذلك عن

احتجاجهم ولكن بأسلوب حكيم . وكان من قبل ذلك قد قرر أنهم لم يحتجوا  
والتمس لهم الأعدار في ذلك . إنه لتناقض مخجل يخجل منه الجهلاء قبل  
العلماء .

وفي المراجعات ذات العدد الزوجي ١٠٤ ، ١٠٦ ، ١٠٨ يبدو فيها  
أن جعبة الموسوي خلت من السهام المسمومة التي كان يوجهها إلى حملة رسالة  
النبوة وحماتها ، ومثبي دعائمها أبو بكر وعمر رضي الله عنهما ، ومعين الكذب  
عنده بدأ ينضب ، فراح يقطع أجزاء من الخطب المنسوبة كذباً إلى علي رضي  
الله عنه ، وفاطمة الزهراء رضي الله عنها ، وابن عباس ، والحسن والحسين  
رضي الله عنهم ، في كتاب نهج البلاغة ، وهو كتاب غني عن التعريف .

كما راح يعيد أحاديثاً سبق له الاحتجاج بها وسبق لنا الرد عليها فاستشهد  
في حديث الوليمة التي أولمها رسول الله ﷺ في دار عمه يوم نزل قوله تعالى  
﴿ وأنذر عشيرتک الأقربين ﴾ ، وسبق لنا الرد عليه في الرد على المراجعة ٢٠ ،  
وبحديث غدیر خم « ألتست أولى بالمؤمنين من أنفسهم » وقد مضى الرد عليه  
في الرد على المراجعة ٢٣ ، ٢٤ ، ٥٦ .

وفي المراجعة ١٠٨ عاد الموسوي إلى الاحتجاج بالوصية مستدلاً  
بالخطبة الشقشقية المنسوبة كذباً إلى علي رضي الله عنه في نهج البلاغة .

وكل ماجاء في هذه الخطبة المزعومة يتعارض مع خطبته يوم أن ولي  
الخلافة ، فقد روى الطبري ( ٦ / ١٥٧ و ١ / ٣٠٧٧ ) جزءاً منها ، قال  
علي : « أيها الناس عن ملأ وأذن إن هذا أمركم ، ليس لأحد فيه حق إلا من  
أمرتم ، وقد افترقنا بالأمس على أمر ( أي على البيعة له ) فإن شئتم قعدت لكم ،  
وإلا فلا أجد على أحد » وبذلك أعلن أنه لا يستمد الخلافة من شيء سبق ،  
بل يستمدها من البيعة إذا ارتضتها الأمة .

وقد مضى الرد على صحة هذه الوصية عند كلامنا على المراجعة رقم  
٢٠ فليراجع .

أما ما أخرجه الحاكم في مستدرکه من خطبة الحسن بن علي يوم مقتل  
أبيه ، فلا صحة لها كما حكم بذلك الذهبي في تلخيصه ٣ / ١٧٢ ولا صحة  
لما أورده الموسوي عن جعفر الصادق ، كان علي يرى مع رسول الله قبل الرسالة  
الضوء ، ويسمع الصوت . وكذا حديث : لولا أنني خاتم الأنبياء لكنت شريكاً  
في النبوة فإن لاتكن نبياً فوصي نبي . فهي أقوال لا أصل لها في كتب السنة

المعروفة ، وليس لها سند معروف .

أما حديث بريدة فقد مضى الكلام عليه في الرد على المراجعة ٦٨  
فليراجع .

أما قول الموسوي : ومن تتبع أحوال السلف وجدهم يطلقون الوصي  
على أمير المؤمنين على اطلاق الأسماء على مسمياتها . فإنه محض كذب  
وافتراء . فإن وصف علي بأنه ( وصي ) ما عرف إلا في أواخر خلافة عثمان  
بن عفان سنة ٣٠ ، ولم يعرفه أحد من قبل هذا ، والذي اخترعه هو ابن سبأ  
باتفاق أهل السنة ، والرافضة .

فقد نقل المامقاني في ترجمة عبد الله بن سبأ من كتابه ( تنقيح المقال  
في أحوال الرجال ٢ / ١٨٤ ) وهو أبسط كتب الرافضة وأهمها في الجرح  
والتعديل أن الكشي — من كبار علماء الرافضة — قال مانصه : ( وذكر أهل  
العلم أن عبد الله بن سبأ كان يهودياً فأسلم ووالى علياً ، وكان يقول — وهو  
على يهوديته — في يوشع بن نون ( وصي موسى ) ، فقال في اسلامه — بعد  
وفاة رسول الله ﷺ — في علي مثل ذلك ( أي أن دعوى كون علي وصي  
محمد ﷺ اختراع يهودي حدث بعد النبي ﷺ — وكان ) أي عبد الله بن  
سبأ ) أول من شهر القول بإمامة علي وأظهر البراءة من أعدائه ، وكاشف مخالفه  
وكفرهم ، فمن هنا قال من خالف الشيعة : إن أصل التشيع والرفض مأخوذ  
من اليهود ) انتهى بنصه عن إمامهم الكشي . انظر مختصر التحفة الاثني عشرية  
. ٢٩٩ .

## المراجعة ١٠٩

رقم : ٢٣ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

كنا — في المراجعة ١٩ — قلنا لكم : ان بعض المتعصبين عليكم قد يشاغبون في إسناد مذهبكم — في فروع الدين وأصوله — إلى أئمة أهل البيت ، ووعدنا أنفسنا بمراجعتكم في هذا الشأن ؛ وهذا وقت الوعد ؛ فهل تفضلون بما يدرأ شغبيهم ؛ والسلام .

س

## المراجعة ١١٠

رقم : ٢٩ ربيع الثاني سنة ١٣٣٠

- ١ — تواتر مذهب الشيعة عن أئمة أهل البيت
- ٢ — تقدم الشيعة في تدوين العلم زمن الصحابة
- ٣ — المؤلفون من سلفهم زمن التابعين وتابعي التابعين

١ — ان أولى الألباب ليعلمون بالضرورة انقطاع الشيعة الامامية (٤٧) خلفاً عن سلف في أصول الدين وفروعه إلى العترة الطاهرة ، فرأيهم تبع لرأي الأئمة من العترة في الفروع والأصول وسائر ما يؤخذ من الكتاب والسنة أو يتعلق بهما من جميع العلوم لا يعولون في شيء من ذلك إلا عليهم ولا يرجعون فيه إلا إليهم ؛ فهم يدينون الله تعالى ؛ ويتقربون إليه سبحانه بمذهب أئمة أهل البيت ، لا يجدون عنه حولاً ، ولا يرتضون بدلاً ؛ على ذلك مضى سلفهم الصالح من عهد أمير المؤمنين والحسن والحسين والأئمة التسعة من ذرية الحسن ( ع ) إلى زماننا هذا وقد أخذنا الفروع والأصول عن كل واحد منهم جم من ثقات الشيعة وحفاظهم وافر ، وعدد من أهل الورع والضبط والانتقان يربو على التواتر ، فرووا ذلك لمن بعدهم على سبيل التواتر القطعي ، ومن بعدهم رواه لمن بعده على هذا السبيل ، وهكذا كان الأمر في كل خلف وجيل ؛ إلى أن انتهى إلينا كالشمس الضاحية ليس دونها حجاب ؛ فنحن الآن في الفروع والأصول ؛ على ما كان عليه الأئمة من آل الرسول ؛ روينا بقضنا وقضيضنا مذهبهم عن جميع آباءنا وروى جميع آباءنا ذلك عن جميع آباءهم ، وهكذا كانت الحال ؛ في جميع الأجيال ، إلى زمن النقيين العسكريين والرضائين والجوادين ، والكاظمين الصادقين ، والعبادين الباقرين ؛ والسبطين الشهيدان ؛ وأمير المؤمنين ( ع ) ؛ فلا نحيط الآن بمن صحب أئمة أهل البيت من سلف الشيعة ، فسمع أحكام الدين منهم ، وحمل علوم الاسلام عنهم وان الوسع ليضيق عن استقصائهم وعدهم ، وحسبك ماخرج من أقلام اعلامهم ، من المؤلفات الممتعة ، التي لايمكن استيفاء عدها في هذا الاملاء وقد اقتبسوها من نور أئمة الهدى من آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم ، واغترفوها من بحورهم ، سمعوها من أفواههم ، وأخذوها من شفاههم ، فهي ديوان

٤٧ — ان مجلة الهدى العراقية قد اقتبست هذه المراجعة من هذا الكتاب ، فنشرتها تباعاً في مجلدتها الأول والثاني ، وجعلتها كاملي بتوقيع اسم مؤلفها الحقيق عبد الحسين شرف الدين الموسوي .

عملهم ؛ وعنوان حكمهم ؛ ألقت على عهدهم ؛ فكانت مرجع الشيعة من بعدهم ؛ وبها ظهر امتياز مذهب أهل البيت على غيره من مذاهب المسلمين فانا لانعرف أن أحداً من مقلدي الأئمة الأربعة مثلاً ، ألف على عهدهم كتاباً في أحد مذاهبهم ، وانما ألف الناس على مذاهبهم ، فأكثرنا بعد انقضاء زمنهم ، وذلك حيث تقرر حصر التقليد فيهم ، وقصر الامامة في الفروع عليهم ، وكانوا أيام حياتهم كسائر من عاصرهم من الفقهاء والمحدثين ، لم يكن لهم امتياز على من كان في طبقتهم ؛ ولذلك لم يكن على عهدهم من يهتم بتدوين أقوالهم ، اهتمام الشيعة بتدوين أقوال أئمتها المعصومين — على رأيها — فإن الشيعة من أول نشأتها ، لاتباع الرجوع في الدين إلى غير أئمتها ، ولذلك عكفت هذا العكوف عليهم ، وانقطعت في أخذ معالم الدين إليهم ، وقد بذلت الوسع والطاقة في تدوين كل ماشافهوها به ، واستفرغت الهمم والعزائم في ذلك بما لا مزيد عليه ، حفظاً للعلم الذي لا يصح — على رأيها — عند الله سواه وحسبك — مما كتبه أيام الصادق — تلك الأصول الأربع مئة ، وهي أربعمائة مصنف لأربع مئة مصنف ، كتبت من فتاوي الصادق على عهده ، ولأصحاب الصادق غيرها هو أضعاف أضعافها ، كما ستسمع تفصيله قريباً ان شاء الله تعالى .

أما الأئمة الأربعة فليس لهم عند أحد من الناس منزلة أئمة أهل البيت عند شيعتهم ، بل لم يكونوا أيام حياتهم ، بالمنزلة التي تبوأوها بعد وفاتهم ، كما صرح به ابن خلدون ، في الفصل الذي عقده لعلم الفقه من مقدمته الشهيرة ؛ واعترف به غير واحد من أعلامهم ، ونحن مع ذلك لانرتاب في أن مذاهبهم إنما هي مذاهب اتباعهم ، التي عليها مدار عملهم في كل جيل ، وقد دونوها في كتبهم لأن اتباعهم أعرف بمذاهبهم ، كما أن الشيعة أعرف بمذهب أئمتهم ، الذي يدينون الله بالعمل على مقتضاه ، ولا تتحقق منهم نية القربة إلى الله بسواه .

٢ — وان الباحثين ليعلمون بالبداهة تقدم الشيعة في تدوين العلوم على من سواهم ، إذ لم يتصد لذلك في العصر الأول غير علي وأولو العلم من شيعته ، ولعل السر في ذلك اختلاف الصحابة في اباحة كتابة العلم وعدمها ، فكرهها — كما عن العسقلاني في مقدمة فتح الباري وغيره — عمر بن الخطاب وجماعة آخرون ، خشية أن يختلط الحديث في الكتاب ، وأباحه علي وخلفه الحسن والسبط المجتبي وجماعة من الصحابة ، وبقي الأمر على هذه الحال حتى أجمع أهل القرن الثاني في آخر عصر التابعين على اباحته ، وحينئذ ألف ابن جريح كتابه في الآثار عن مجاهد وعطاء بمكة ، وعن الغزالي انه أول كتاب صنف في الاسلام ، والصواب أنه أول كتاب صنفه غير الشيعة من المسلمين وبعده كتاب معمر بن راشد الصنعاني باليمن ثم موطأ مالك ، وعن مقدمة فتح الباري أن الربيع بن صبيح أول من جمع ، وكان في آخر عصر التابعين ، وعلى كل فالاجماع منعقد على أنه ليس لهم في العصر الأول تأليف .

أما علي وشيعته ، فقد تصدوا لذلك في العصر الأول ، وأول شيء دونه أمير المؤمنين كتاب الله عز وجل ؛ فانه ( ع ) بعد فراغه من تجهيز النبي ( ص ) آلى على نفسه أن

أن لا يرتدي إلا للصلاة ، أو يجمع القرآن ، فجمعه مرتباً على حسب النزول ، وأشار إلى عامه وخاصه ، ومطلقه ومقيدته ، ومحكمه ومتشابهه ؛ وناسخه ومنسوخه ، وعزائمه ورخصه ، وسننه وأدابه ؛ ونبه على أسباب النزول في آياته البينات ، وأوضح ماعساه يشكل من بعض الجهات وكان ابن سيرين يقول (٤٨) : لو أصبت ذلك الكتاب كان فيه العلم ، وقد عني غير واحد من الصحابة بجمع القرآن ، غير أنه لم يتسن لهم أن يجمعه على تنزيله ، ولم يودعوه شيئاً من الرموز التي سمعتها ، فاذن كان جمعه ( ع ) بالتفسير أشبه . وبعد فراغه من الكتاب العزيز ألف لسيدة نساء العالمين كتاباً كان يعرف عند أبنائها الطاهرين بمصحف فاطمة يتضمن أمثالاً وحكمماً ، ومواعظ وعبراً ، وأخباراً ونوادير توجب لها العزاء عن سيد الأنبياء ( ص ) . وألف بعده كتاباً في الديات وسمه بالصحيفة ، وقد أورده ابن سعد في آخر كتابه المعروف بالجامع مسنداً إلى أمير المؤمنين ( ع ) ، ورأيت البخاري ومسلما يذكران هذه الصحيفة ويرويان عنها في عدة مواضع من صحيحيهما ، ومما رواه عنها ما أخرجه عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه ، قال : قال علي رضي الله عنه ما عندنا كتاب نقرؤه إلا كتاب الله غير هذه الصحيفة ، قال : فأخرجها فإذا فيها أشياء من الجراحات وأسنان الابل ، قال : وفيها المدينة حرم ما بين غير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ؛ الحديث بلفظ البخاري في باب إثم من تبرأ من مواليه من كتاب « الفرائض » في الجزء الرابع من صحيحه (٤٩) ، وهو موجود في باب فضل المدينة من كتاب الحج من الجزء الأول من صحيح مسلم (٤٩) ، وهو موجود في باب فضل المدينة من كتاب الحج من الجزء الأول من صحيح مسلم (٥٠) ، والامام أحمد بن حنبل أكثر من الرواية عن هذه الصحيفة في مسنده ، ومما رواه عنها ما أخرجه من حديث علي في صفحة ١٠٠ من الجزء الأول من مسنده عن طارق ابن شهاب ، قال : شهدت علياً رضي الله عنه ، وهو يقول على المنبر : والله ما عندنا كتاب نقرؤه عليكم إلا كتاب الله تعالى ، وهذه الصحيفة ، وكانت معلقة بسيفه أخذتها من رسول الله ( ص ) . الحديث .

وقد جاء في رواية الصفار عن عبد الملك قال دعا أبو جعفر بكتاب علي ، فجاء به جعفر مثل فخذ الرجل مطوياً ، فإذا فيه : ان النساء ليس لهن من عقار الرجل إذا توفي عنهن شيء ، فقال أبو جعفر : هذا والله خط علي واملاء رسول الله ( ص ) . واقتدى بأمر المؤمنين ثلثة من شيعته فألقوا على عهده ، منهم : سلمان الفارسي ، وأبو ذر الغفاري ، فيما ذكره ابن شهر آشوب ، حيث قال : أول من صنّف في الاسلام علي بن أبي طالب ، ثم سلمان الفارسي ، ثم أبو ذر . هـ .

ومنهم أبو رافع مولى رسول الله ( ص ) وصاحب بيت مال أمير المؤمنين عليه

٤٨ — فيما نقله عنه ابن حجر في صواعقه ، وغير واحد من الاعلام .

٤٩ — في صفحة ١١١ .

٥٠ — في صفحة ٥٢٣ .

السلام ؛ وكان من خاصة أوليائه والمستبصرين بشأته ؛ له كتاب السنن والأحكام والقضايا جمعه من حديث علي خاصة ، فكان عند سلفنا في الغاية القصوى من التعظيم ، وقد روه بطرقهم وأسانيدهم إليه ، ومنهم علي بن أبي رافع — وقد ولد كما في ترجمته من الاصابة على عهد النبي فسماه علياً — له كتاب في فنون الفقه على مذهب أهل البيت ، وكانوا عليهم السلام يعظمون هذا الكتاب ، ويرجعون شيعتهم إليه ، قال موسى بن عبد الله بن الحسن : سأل أبي رجل ، عن التشهد ، فقال أبي : هات كتاب ابن أبي رافع ، فأخرجه وأملاه علينا . ١ هـ .

واستظهر صاحب روضات الجنات أنه أول كتاب فقهي صنف في الشيعة ، وقد اشتهر في ذلك رحمه الله ، ومنهم عبيد الله بن أبي رافع كاتب علي ووليه ، سمع النبي وروى عنه ( ص ) ، قوله لجعفر : اشبهت خلقي وخلقي ، أخرج ذلك عنه جماعة منهم أحمد بن حنبل في مسنده ، وذكره ابن حجر في القسم الأول من اصابته بعنوان عبيد الله بن أسلم ، لأن أباه أبا رافع اسمه أسلم ، ألف عبيد الله هذا كتاباً فيمن حضر صفين مع علي ، من الصحابة ، رأيت ابن حجر ينقل عنه كثيراً في اصابته ، فراجع ( ٥١ ) . ومنهم ربيعة بن سميع ، له كتاب في زكاة النعم من حديث علي عن رسول الله ( ص ) . ومنهم عبد الله بن الحر الفارسي ، له لمعة في الحديث جمعها عن علي عن رسول الله ( ص ) . ومنهم الأصبغ بن نباتة صاحب أمير المؤمنين وكان من المنقطعين إليه ؛ روى عنه عهده إلى الأشر ، ووصيته إلى ابنه محمد ، ورواهما أصحابنا بأسانيدهم الصحيحة إليه . ومنهم سليم بن قيس الهلالي صاحب علي ( ع ) روى عنه وعن سلمان الفارسي ، له كتاب في الامامة ذكره الامام محمد بن إبراهيم النعماني في الغيبة ، فقال : وليس بين جميع الشيعة ممن حمل العلم أو رواه عن الائمة خلاف في أن كتاب سليم بن قيس الهلالي أصل من كتب الأصول التي رواها أهل العلم وحملة حديث أهل البيت وأقدمها ، وهو من الأصول التي ترجع الشيعة إليها وتعول عليها . ١ هـ . وقد تصدى أصحابنا لذكر من ألف من أهل تلك الطبقة من سلفهم الصالح ، فليراجع فهرسهم وتراجم رجالهم من شاء .

٣ — وأما مؤلفو سلفنا من أهل الطبقة الثانية — طبقة التابعين — فإن مراجعتنا هذه لتضيق عن بيانهم ، والمرجع في معرفتهم ومعرفة مصنفاتهم وأسانيدهم إليهم على التفصيل إنما هو فهرس علمائنا ومؤلفاتهم في تراجم الرجال ( ٥٢ ) .

سطع — أيام تلك الطبقة — نور أهل البيت ، وكان قبلها محجوباً بسحاب ظلم الظالمين ، لأن فاجعة الطف فضحت أعداء آل محمد ( ص ) ، وأسقطتهم من أنظار أولي الألباب ولفتت وجوه الباحثين إلى مصائب أهل البيت ، منذ فقدوا رسول الله ( ص ) ، واضطرت الناس بقوارعها الفادحة إلى البحث عن أساسها ، وحملتهم على التنقيب عن

٥١ — ترجمة جبير بن الحباب بن المنذر الأنصاري في القسم الأول من الاصابة .

٥٢ — ك فهرست النجاشي ، وكتاب منتهى المقال في أحوال الرجال للشيخ أبي علي ، وكتاب منهج المقال في تحقيق أحوال الرجال للميرزا محمد ، وغيرها من مؤلفات في هذا الفن وهي كثيرة .

أسبابها ، فعرفوا جذرتها وبذرتها ، وبذلك نهض أولو الحمية من المسلمين إلى حفظ مقام أهل البيت والانتصار لهم ، لأن الطبيعة البشرية تنتصر بجبلتها للمظلوم ، وتنفرد من الظالم ، وكان المسلمين بعد تلك الفاجعة دخلوا في دور جديد ، فاندفعوا إلى موالاة علي بن الحسين زين العابدين ؛ وانقطعوا إليه في فروع الدين وأصوله ؛ وفي كل ما يؤخذ من الكتاب والسنة من سائر الفنون الاسلامية ، وفزعوا من بعده إلى ابنه الامام أبي جعفر الباقر ( ع ) ، وكان أصحاب هذين الامامين « العابدین الباقرين » من سلف الامامية أوفياً مؤلفاً لا يمكن احصاؤهم ، لكن الذين دونت أسماؤهم وأحوالهم في كتب التراجم من حملة العلم عنهما يقاربون أربعة آلاف بطل ، ومصنفاتهم تقارب عشرة آلاف كتاب أو تزيد ، رواها أصحابنا في كل خلف عنهم بالاسانيد الصحيحة ، وفاز جماعة من أعلام أولئك الأبطال بخدمتهما وخدمة بقيتهما الامام الصادق عليهم السلام ، وكان الحظ الأوفر لجماعة منهم فازوا بالقدح المعلى علماً وعملاً .

فمنهم أبو سعيد أبان بن تغلب بن رباح الجريري القاريء الفقيه المحدث المفسر الأصولي اللغوي المشهور ، كان من أوثق الناس ، لقي الأئمة الثلاثة ، فروى عنهم علوماً جمة ، وأحاديث كثيرة ، وحسبك أنه روى عن الصادق خاصة ثلاثين ألف حديث ( ٥٣ ) ، كما أخرجه الميرزا محمد في ترجمة أبان من كتاب منهج المقال بالاسناد إلى أبان بن عثمان عن الصادق عليه السلام ، وكان له عندهم حظوة وقدم ، قال له الباقر عليه السلام — وهما في المدينة الطيبة — : اجلس في المسجد وافت الناس ، فأني أحب أن يرى في شيعتي مثلك . وقال له الصادق عليه السلام : ناظر أهل المدينة ؛ فأني أحب أن يكون مثلك من رواتي ورجالي . وكان إذا قدم المدينة تقوّضت إليه الخلق ، واخليت له سارية النبي ( ص ) ، وقال الصادق ( ع ) لسليم بن أبي حبة : اتت أبان بن تغلب فانه سمع مني حديثاً كثيراً ، فما روى لك فأروه عني ، وقال عليه السلام لأبان بن عثمان : ان أبان بن تغلب روى عني ثلاثين ألف حديث فأروها عنه وكان إذا دخل أبان على الصادق يعانقه ويصافحه ، ويأمر بوسادة تتنى له ؛ يقبل عليه بكله . ولما نعي إليه قال عليه السلام : أما والله لقد أوجع قلبي موت أبان ، وكانت وفاته سنة إحدى وأربعين ومائة . ولأبان روايات عن أنس بن مالك ، والأعمش ، ومحمد بن المنكدر ، وسماك بن حرب ؛ وإبراهيم النخعي ، وفضيل بن عمرو ، والحكم ؛ وقد احتج به مسلم وأصحاب السنن الأربعة كما بيناه إذ أوردناه — في المراجعة ١٦ — . ولا يضره عدم احتجاج البخاري به ، فإن له أسوة بائمة أهل البيت ، الصادق ، والكاظم ، والرضا ؛ والجواد التقي ؛ والحسن العسكري الزكي ، إذ لم يحتج بهم ، بل لم يحتج بالسيط الأكبر سيد شباب أهل الجنة ؛ نعم احتج بمروان بن الحكم ، وعمران بن حطان ؛ وعكرمة البربري ، وغيرهم من أمثالهم ، فإننا لله وإننا إليه راجعون .

ولأبان مصنفات ممتعة ، منها كتاب تفسير غريب القرآن أكثر فيه من شعر العرب

٥٣ — نص على ذلك أئمة الفن كالشيخ البهائي في وجيزته ، وغير واحد من أعلام الأمة .

شواهد على ما جاء في الكتاب الحكيم ، وقد جاء فيما بعد ، عبد الرحمن بن محمد الأزدي الكوفي ، فجمع من كتاب أبان ، ومحمد بن السائب الكلبي ، وابن روق عطية بن الحارث ، فجعله كتاباً واحداً بين ما اختلفوا فيه ؛ وما اتفقوا عليه ، فتارة يجيء بكتاب أبان مفرداً ، وتارة يجيء مشتركاً على ما عمله عبد الرحمن ، وقد روى أصحابنا كلاً من الكتابين بالأسانيد المعتبرة ، والطرق المختلفة ؛ ولأبان كتاب الفضائل ، وكتاب صفين ؛ وله أصل من الأصول التي تعتمد عليها الامامية في أحكامها الشرعية ، وقد روت جميع كتبه بالاسناد إليه ، والتفصيل في كتب الرجال .

ومنهم أبو حمزة الثمالي ثابت بن دينار ، كان من ثقات سلفنا الصالح وأعلامهم ، أخذ العلم عن الأئمة الثلاثة — الصادق والباقر وزين العابدين عليهم السلام — وكان منقطعاً إليهم ، مقرباً عندهم ، أثنى عيه الصادق ؛ فقال عليه السلام : أبو حمزة في زمانه كلقمان في زمانه . له كتاب تفسير القرآن رأيت الامام الطبرسي ينقل عنه في تفسيره — مجمع البيان (٥٤) — وله كتاب النوادر ، وكتاب الزهد ؛ ورسالة الحقوق (٥٥) ، رواها عن الامام زين العابدين علي بن الحسين ( ع ) ، وروى عنه دعاءه في السحر ، وهو أسنى من الشمس والقمر ؛ وله رواية عن أنس ، والشعبي ، وروى عنه وكيع ؛ وأبو نعيم ، وجماعة من أهل تلك الطبقة من أصحابنا وغيرهم ، كما بيناه في أحواله — في المراجعة ١٦ — .

وهناك أبطال لم يدركوا الامام زين العابدين ، وإنما فازوا بخدمة الباقرين والصادقين عليهما السلام .

فمنهم أبو القاسم بريد بن معاوية العجلي ، وأبو بصير الأصغر ليث بن مراد البخري المرادي ، وأبو الحسن زرارة بن أعين ، وأبو جعفر محمد بن مسلم بن رباح الكوفي الطائفي الثقفى ، وجماعة من أعلام الهدى ومصابيح الدجى ، لا يسع المقام استقصاءهم .

أما هؤلاء الأربعة فقد نالوا الزلفى ، وفازوا بالقدح المعلى ، والمقام الأسمى ، حتى قال فيهم الصادق عليه السلام — وقد ذكرهم — : هؤلاء أمناء الله على حلاله وحرامه ، وقال : ما أجد أحداً أحيا ذكرنا إلا زرارة وأبو بصير ليث ، ومحمد بن مسلم ، وبريد ولولا هؤلاء ما كان أحد يستنبط هذا ، ثم قال : هؤلاء حفاظ الدين ، وأمناء أبي ، على حلال الله وحرامه ، وهم السابقون إلينا في الدنيا ، والسابقون إلينا في الآخرة ، وقال عليه السلام : بشر المختبين بالجنة ، ثم ذكر الأربعة ، وقال — في كلام طويل ذكرهم فيه — كان أبي ائتمنهم على حلال الله وحرامه ، وكانوا عيبة علمه ، وكذلك اليوم هم

٥٤ — راجع من مجمع البيان تفسير قوله تعالى : ﴿ قل لا أسألكم عليه أجراً إلا المودة في القربى ﴾ من سورة الشورى تجده ينقل عن تفسير أبي حمزة .

٥٥ — وقد روى أصحابنا كتب أبي حمزة كلها بأسانيدهم إليه ، والتفصيل في كتب الرجال ، واختصر سيدنا الحجة السيد صدر الدين الموسوي رسالة الحقوق ، وطبعها كرسالة مختصرة ليحفظها نشء المسلمين ، وقد أجاد إلى الغاية مع الله المسلمين بجميل رعايته ، وجيل عنايته .

عندي مستود سري ، وأصحاب أبي حقاً ، وهم نجوم شيعتي أحياء وأمواتاً ، بهم يكشف الله كل بدعة ، ينفون عن هذا الدين انتحال المبطلين ، وتاويل الغالين . ١ هـ . إلى غير ذلك من كلماته الشريفة التي أثبتت لهم من الفضل والشرف والكرامة والولاية ، ما لا تسع بيانه عبارة ، ومع ذلك فقد رماهم أعداء أهل البيت بكل إفك مبین ، كما فصلناه في كتابنا مختصر الكلام في مؤلفي الشيعة من صدر الاسلام . وليس ذلك بقادح في سمو مقامهم ، وعظيم خطرهم عند الله ورسوله والمؤمنين ، كما أن حسدة الأنبياء مازادوا أنبياء الله إلا رفعة ، ولا أثروا في شرائعهم إلا انتشاراً عند أهل الحق ، وقبولاً في نفوس أولي الأبواب .

وقد انتشر العلم في أيام الصادق عليه السلام بما لا مزيد عليه ، وهرع إليه شيعة آباؤه ( ع ) من كل فج عميق ، فأقبل عليهم بانبساطه ، واسترسل إليهم بأنسه ، ولم يأل جهداً في تثقيفهم ، ولم يدخر وسعاً في إيقافهم على أسرار العلوم ، ودقائق الحكمة ، وحقائق الأمور ، كما اعترف به أبو الفتح الشهرستاني في كتابه الملل والنحل ، حيث ذكر الصادق ( ع ) فقال (٥٦) : وهو ذو علم غزير في الدين ، وأدب كامل في الحكمة ، وزهد بالغ في الدنيا ، وورع تام عن الشهوات ، قال : وقد أقام بالمدينة مدة يفيد الشيعة المنتمين إليه ، ويفيض على الموالين له أسرار العلوم ، ثم دخل العراق وأقام بها مدة ماتعرض للإمامة — أي للسلطنة — قط ، ولا نازع أحداً في الخلافة ( قال ) : ومن غرق في بحر المعرفة لم يطمع في شط ، ومن تعلّى إلى ذروة الحقيقة لم يخف من حط إلى آخر كلامه .  
والحق ينطق منصفاً وعنيداً

نبح من أصحاب الصادق جم غفير ، وعدد كثير ، كانوا أئمة هدى ، ومصايح دجى وبحار علم ونجوم هداية . والذين دونت أسماؤهم وأحوالهم في كتب التراجم منهم أربعة آلاف رجل من العراق والحجاز وفارس وسوريا ، وهم أولو مصنفات مشهورة لدى علماء الإمامية ، ومن جملتها الأصول الأربعة مئة وهي — كما ذكرناه سابقاً — أربع مئة مصنف لأربع مئة مصنف كتبت من فتاوي الصادق ( ع ) على عهده ، فكان عليها مدار العلم والعمل من بعده ، حتى لخصها جماعة من أعلام الأمة ، وسفراء الأئمة في كتب خاصة ، تسهلاً للطالب ، وتقريباً على المتناول ، وأحسن ما جمع منها الكتب الأربعة التي هي مرجع الإمامية في أصولهم وفروعهم من الصدر الأول إلى هذا الزمان ، وهي الكافي والتهذيب ، والاستبصار ، ومن لا يحضره الفقيه ، وهي متواترة ومضامينها مقطوع بحصتها والكافي أقدمها وأعظمها وأحسنها وأتقنها ، وفيه ستة عشر ألف ومئة وتسعة وتسعون حديثاً ، وهي أكثر مما اشتملت عليه الصحاح الستة بأجمعها ، كما صرح به الشهيد في الذكرى ، وغير واحد من الاعلام .

وألف هشام بن الحكم من أصحاب الصادق والكاظم ( ع ) كتباً كثيرة ، اشتهر منها تسعة وعشرون كتاباً ، رواها أصحابنا بأسانيدهم إليه ، وتفصيلها في كتابنا — مختصر الكلام في مؤلفي الشيعة من صدر الإسلام — وهي كتب ممتعة باهرة في وضوح بيانها ،

٥٦ — عند ذكره الباقية والجعفرية من فرق الشيعة من كتابه الملل والنحل .

وسطوع برهانها ، في الأصول والفروع ، وفي التوحيد والفلسفة العقلية ، والرد على كل من الزنادقة ، والملاحدة ، والطبيعيين ، والقدرية ، والجبرية ، والغلاة في علي وأهل البيت وفي الرد على الخوارج والناصبة ، ومنكري الوصية إلى علي ومؤخريه ومحاربيه ، والقائلين بجواز تقديم المفضول وغير ذلك . وكان هشام من أعلم أهل القرن الثاني في علم الكلام ، والحكمة الإلهية ، وسائر العلوم العقلية والنقلية ، ميرزا في الفقه والحديث ، مقدماً في التفسير وسائر العلوم والفنون ، وهو ممن فتن الكلام في الإمامة ، وهذب المذهب بالنظر ، يروي عن الصادق والكاظم ، وله عندهم جاه لا يحيط به الوصف ، وقد فاز منهم بثناء يسمو به في المأل الأعلى قدره وكان في مبدأ أمره من الجهمية ، ثم لقي الصادق فاستبصر بهديه ولحق به ، ثم بالكاظم ففاق جميع أصحابهما . ورماه بالتجسيم وغيره من الطامات مريدوا إطفاء نور الله من مشكاته ، حسداً لأهل البيت وعدواناً ، ونحن أعرف الناس بمذهبه ، وفي أيدينا أحواله وأقواله ، وله في نصرة مذهبنا من المصنفات ما أشرنا إليه ، فلا يجوز أن يخفى علينا من أقواله — وهو من سلفنا وفرطنا — مآظهم لغيرنا ، مع بعدهم عنه في المذهب والمشرب ، على أن مانقله الشهرستاني — في الملل والنحل من عبارة هشام — لا يدل على قوله بالتجسيم . وإليك عين مانقله ، قال : وهشام بن الحكم صاحب غور في الأصول لا يجوز أن يغفل عن الزماته على المعتزلة ، فإن الرجل وراء ما يلزمه على الخصم ، ودون ما يظهره من التشبيه ، وذلك أنه ألزم العلاف ، فقال : إنك تقول الباري عالم بعلم وعمله ذاته ، فيكون عالماً لا كالعالمين ، فلم لاتقول : هو جسم لا كالاجسام . ١٥٠ . ولا يخفى أن هذا الكلام إن صح عنه فإنما هو بصدد المعارضة مع العلاف وليس كل من عارض بشيء يكون معتقداً له ، إذ يجوز أن يكون قصده اختبار العلاف ، وسبر غوره في العلم ، كما أشار الشهرستاني إليه بقوله : فإن الرجل وراء ما يلزمه على الخصم ، ودون ما يظهره من التشبيه . على أنه لو فرض ثبوت ما يدل على التجسيم عن هشام ، فإنما يمكن ذلك عليه قبل استبصاره ، إذ عرفت أنه كان ممن يرى رأي الجهمية ، ثم استبصر بهدي آل محمد ، فكان من أعلام المختصين بأئمتهم ، لم يعثر أحد من سلفنا على شيء مما نسبته الخصم إليه ، كما انا لم نجد أثراً ما لشيء مما نسبوه إلى كل من زرارة بن أعين ، ومحمد بن مسلم ، ومؤمن الطاق ، وأمثالهم ، مع أنا قد استفرغنا الوسع والطاقة في البحث عن ذلك ، وما هو إلا البغي والعدوان والإفك والبهتان ، ولا تحسبن الله غافلاً عما يعمل الظالمون ﴿

أما مانقله الشهرستاني عن هشام من القول بإلهية علي ، فشيء يضحك الثكلى ، وهشام أجل من أن تنسب إليه هذ الخرافة والسخافة ، وهذا كلام هشام في التوحيد ينادي بتقديس الله عن الحلول ، وعلوه عما يقوله الجاهلون ، وذاك كلامه في الإمامية الوصية بتفضيل رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم على علي ، مصرحاً بأن علياً من جملة أمته ورعيته ، وأنه وصيه وخليفته ، وانه من عباد الله المظلومين المقهورين العاجزين عن حفظ حقوقهم ، المضطرين إلى أن يضرعوا لخصومهم ، الخائفين المترقبين الذين لا ناصر لهم ولا معين . وكيف يشهد الشهرستاني لهشام بأنه صاحب غور في الأصول وأنه لا يجوز

أن يغفل عن إزاماته على المعتزلة وانه دون ما أظهره للعلاف من قوله له : فلم لاتقول ان الله جسم لا كالأجسام ، ثم ينسب إليه القول بأن علياً ( ع ) هو الله تعالى ، أليس هذا تناقضاً واضحاً ؟ وهل يليق بمثل هشام علي غزارة فضله أن تنسب إليه الخرافات كلا . لكن القوم أبوا إلا الإرجاف حسداً وظلماً لأهل البيت ومن يرى رأيهم ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

وقد كثر التأليف على عهد الكاظم ، والرضا ، والجواد ، والهادي ، والحسن الزكي العسكري ، عليهم السلام ، بما لامزيد عليه ، وانتشرت الرواة عنهم وعن رجال الأئمة من آبائهم في الأمصار ، وحسروا العلم عن ساعد ساعد الاجتهاد ، وشمروا عن ساق الكد والجد ، فحاضوا عباب العلوم وغاصوا على إسرارها ؛ وأحصوا مسائلها ؛ ومحضوا حقائقها ، فلم يألوا في تدوين الفنون جهداً ، ولم يدخروا في جمع أشتات المعارف وسعاً .

قال المحقق في المعتبر أعلى الله مقامه : وكان من تلامذه الجواد عليه السلام فضلاء كالحسين بن سعيد ، وأخيه الحسن ، وأحمد بن محمد بن أبي نصر البزنطي ، وأحمد ابن محمد بن خالد البرقي ؛ وشاذان ؛ وأبي الفضل العمي ؛ وأيوب بن نوح ؛ وأحمد ابن محمد بن عيسى ؛ وغيرهم ممن يطول تعدادهم ( قال أعلى الله مقامه ) : وكتبهم إلى الآن منقولة بين الأصحاب دالة على العلم الغزير . ١ هـ .

قلت : وحسبك أن كتب البرقي تربو على مئة كتاب ، وللبزنطي الكتاب الكبير المعروف بجامع البزنطي ، ولالحسين بن سعيد ثلاثون كتاباً . ولا يمكن في هذا الاملاء احصاء ما ألفه تلامذة الأئمة الستة من أبناء الصادق عليهم السلام ، بيد أنني أحيلك على كتب التراجم والفهارس ، فراجع منها أحوال محمد بن سنان ؛ وعلي بن مهزيار ، والحسن ابن محبوب والحسن بن محمد بن سماعة ، وصفوان بن يحيى ، وعلي بن يقطين ؛ وعلي ابن فضال ؛ وعبد الرحمن بن نجران ؛ والفضل بن شاذان — فإن له مئتي كتاب — ومحمد ابن مسعود العياشي — فإن كتبه تربو على المئتين — ومحمد بن عمير ؛ وأحمد بن محمد ابن عيسى ، فإنه روى عن مئة رجل من أصحاب الصادق عليه السلام ، ومحمد بن علي ابن محبوب ؛ وطلحة بن طلحة بن زيد وعمار بن موسى الساباطي ، وعلي بن النعمان ؛ والحسين بن عبد الله ؛ وأحمد بن عبد الله بن مهران المعروف بابن خانية ، وصدقة بن المنذر القمي ، وعبيد الله بن علي الحلبي ؛ الذي عرض كتابه علي الصادق عليه السلام فصحه واستحسنه ، وقال : أترى لهؤلاء مثل هذا الكتاب ، وأبي عمرو الطيب ؛ وعبد الله بن سعيد ؛ الذي عرض كتابه علي أبي الحسن الرضا عليه السلام ؛ ويونس بن عبد الرحمن الذي عرض كتابه علي الامام أبي محمد الحسن الزكي العسكري عليه السلام .

ومن تتبع أحوال السلف من شيعة آل محمد صلى الله عليه وآله وسلم واستقصى أصحاب كل من الأئمة التسعة من ذرية الحسين ؛ وأحصى مؤلفاتهم المدونة على عهد أئمتهم ؛ واستقرأ الذين رووا عنهم تلك المؤلفات ؛ وحملوا عنهم حديث آل محمد في

فروع الدين وأصوله من ألوف الرجال ؛ ثم ألم بحملة هذه العلوم في كل طبقة طبقة ؛  
يدا عن يد من عصر التسعة المعصومين إلى عصرنا هذا ؛ يحصل له القطع الثابت بتواتر  
مذهب الأئمة ؛ ولا يرتاب في أن جميع ماندين الله به من فروع وأصول ؛ إنما هو مأخوذ  
من آل الرسول ؛ لا يرتاب في ذلك إلا مكابر عنيد ؛ أو جاهل بليد ؛ والحمد لله الذي  
هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ؛ والسلام .

ش

## الرد على المراجعة ١٠٩ ، ١١٠

رغب الشيخ البشري من خلال الكلام المنسوب إليه في المراجعة ١٠٩ قطع شغب المتعصبين ( يعني أهل السنة ) الذين يشاغبون على الرفض في صحة ما يدعون من اتباع في فروع الدين وأصوله لأئمة أهل البيت وهي رغبة أبدأها البشري في وقت مبكر من مراجعاته مع الموسوي أظهرها في المراجعة ١٩ إلا أن الأخير أرجأ الكلام عن هذه الفرية إلى آخر المراجعات .

وهاهو في المراجعة ١١٠ يزعم ما يأتي :

أولاً : تواتر مذهب الشيعة عن أئمة أهل البيت . والجواب على هذه الفرية من جوه :

١ — إن هذه الدعوى العريضة ، محض كذب وافتراء ، بإجماع أهل العلم الذين يعتد بإجماعهم ، واتفاق أولي النهى من أهل الطوائف الأخرى المفارقة لمذهب أهل السنة والجماعة .

فالرفضة مخالفون لعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت في جميع أصولهم التي فارقوا فيها أهل السنة والجماعة . كما بيناه مفصلاً في مقدمة ردنا على المراجعة ١٦ فليراجع هناك .

وهنا نقول بإيجاز أن الثابت عن الامام علي رضي الله عنه ، وأئمة أهل البيت اثبات الصفات لله عز وجل وهم يقولون بنفيها ويعتبرون هذا كمال الاخلاص في التوحيد .

والامام علي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت كانوا يشبّون لله وجهاً وبدأً وعيناً ، وينزل إلى السماء الدنيا ، ويراه المؤمنون يوم القيامة كما ثبت ذلك في القرآن والسنة الصحيحة ، والرفضة يقولون بكفر القائلين بذلك .

وعلي وأئمة البيت لا يببّحون تشييد القبور وإقامة المآتم عليها ، والرفضة تجعله جزءاً من دينها .

وعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت لا يقولون بالرجعة إلى الدنيا قبل

وعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت ينزهون الله عن عقيدة البداء والرافضة  
تقول : ماعظم الله بمثل البداء .

وعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت يؤمنون بالقدر ويثبتونه والرافضة  
ينفونه .

وعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت ما ادعى أحد منهم لنفسه العصمة ،  
ولا نزول الوحي عليه ، أو على غيره كما تزعم الرافضة بأن علياً كان يرى  
النور ويسمع الصوت قبل الرسالة .

وعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت كانوا يؤمنون بالقرآن الكريم ،  
ولا يقولون بتحريفه كما تدعي الرافضة وكما ادعى كبير طواغيتهم حسين بن  
محمد تقي النوري الطبرسي ، وألف بذلك كتاباً سماه ( فصل الخطاب في  
اثبات تحريف كتاب رب الأرباب ) .

وعلي رضي الله عنه وأئمة أهل البيت ما كفروا أبا بكر وعمر ، وعثمان  
ومعاوية وعائشة ، ولا أحداً من أصحاب النبي ﷺ كما فعلت الرافضة ، بل  
إن علياً رضي الله عنه وأئمة أهل البيت متفقون على اثبات خلافة أبي بكر وعمر  
وعثمان ، واثبات فضيلة أبي بكر وعمر ، اللذين سمتهما الرافضة بالجيت  
والطاغوت ، وأوجبوا لعنهما وجعلوه مقدماً على التسمية .

أما أهل السنة والجماعة فإنهم يؤمنون ويقولون بكل ما كان عليه علي  
رضي الله عنه ، وأئمة أهل البيت ، ولا يخالفونهم في أمر من الأمور التي  
عرضناها ، فكيف بعد هذا تقبل دعوى الموسوي بأنهم يتبعون مذهب أئمة أهل  
البيت !؟ .

ثانياً : ثم إن الرافضة على كثرة فرقهم يدعون جميعاً أنهم أخذوا علومهم  
من أهل البيت ، وتُنسبُ كل فرقة منهم إلى إمام أو ابن إمام ، ويروون عنهم  
أصول مذهبهم وفروعه ، ومع ذلك يكذب بعضهم بعضاً ، ويضلل أحدهم الآخر  
مع ما بينهم من التناقض في الاعتقادات ، ولا سيما في الإمامة فذلك أوضح دليل ،  
وأقوى برهان على كذب تلك الفرق كلها ، لاستحالة أن تكون تناقضات هذه  
الفرق ورثوها من أئمة أهل البيت الذين هم من أعلم الخلق بدين الله سبحانه  
وتعالى ، ومن أقوى الناس على بيان حقائقه فلا يمكن أن يصدر هذا الكذب  
والتناقض عنهم .

ثالثاً : إن اختلاف فرق الرافضة في أصول مذاهبهم يناقض مدعاهم بأنهم ورثوها من الأئمة المعصومين . لأن هذا الاختلاف والتناقض ، وتكذيب بعضهم البعض لا يمكن وقوعه من المعصومين فإنه يتنافى مع فكرة العصمة التي يزعمونها لهؤلاء الأئمة .

رابعاً : قال صاحب مختصر الاثني عشرية : ولننبهك على كيفية أخذ الشيعة العلم من أهل البيت ، فاعلم أن الغلاة — وهم أقدم من جميع فرق الشيعة وأصلهم — قد أخذوا مذهبهم عن عبد الله بن سبأ ، حيث موّه عليهم قصداً لإضلالهم أنه أخذ ذلك العلم عن الأمير — كرم الله وجهه — وزعمت المختارية ، والكيسانية منهم : أنهم أخذوه عن الأمير والحسين وعن محمد ابن عليّ وعن أبي هاشم ابنه . والزيدية عن الأمير والحسين وزين العابدين وزيد ابن عليّ ويحيى بن زيد . والباقرية عن خمسة من الأئمة من الأمير إلى الباقر . والناوسية عن هؤلاء الخمسة والامام الصادق . ثم قال بعد ذلك : والامامية الاثنا عشرية عن اثني عشر أولهم الأمير ( أي علي بن أبي طالب ) وآخرهم الامام محمد المهدي ( الذي زعموا أنه اختفى صغيراً في سرداب سامراء ، ويدعون الله بأن يعجل فرجه ) . ١ هـ / ٦٦ .

وهذا يوضح أن أصولهم كانت من وضع عبد الله بن سبأ اليهودي الذي أعلن إسلامه بقصد نقض عرى الاسلام ، وتفريق كلمة المسلمين .

خامساً : قال ابن تيمية رحمه الله ( المنهاج ٢ / ١١٦ ) : هب أن علياً كان معصوماً ، فإذا كان الاختلاف بين الشيعة هذا الاختلاف ، وهم متنازعون هذا التنازع فمن أين يعلم صحة بعض هذه الأقوال عن عليّ دون الآخر وكل منهم يدعي أن مايقوله إنما أخذه عن المعصومين؟! وليس للشيعة أسانيد بالرجال المعروفين مثل أسانيد أهل السنة حتى ننظر فيها إسناد وعدالة الرجال ، بل إنما هو منقولات منقطعة عرف فيها كثرة الكذب ، وكثرة التناقض في النقل ، فهل يثق عاقل بذلك ، وإن ادعوا تواتر نص هذا على هذا ، ونص هذا على هذا ، كان هذا معارضاً بدعوى غيرهم مثل هذا التواتر ، فإن سائر القائلين بالنص إذا ادعوا مثل هذه الدعوى ، لم يكن بين الدعوتين فرق . ١ هـ المنهاج ٢ / ١١٦ .

سادساً : إن جل علم الرافضة ينسبونه كذباً إلى جعفر الصادق رضي الله عنه ، ويقولون : ( أنه هو الذي نشر فقه الامامية ، والمعارف الحقيقية ، والعقائد اليقينية ) ولا يخفى فساد هذا القول لأنه يستلزم واحد من أمرين ، إما

أنه ابتدع تلك المعارف من عند نفسه ، فهذا علم لا يعتد به لأنه لم يأخذه  
عمن سبقه من الأئمة . وإما أن يكون قد أخذه عن قبله ، وهذا فاسد لما  
فيه من نسبة التقصير للأئمة الذين سبقوه حيث لم ينشروا هذا العلم وكنموه .

ولهذا نسبت الرافضة إلى جعفر الصادق أنواعاً من الأكاذيب مثل كتاب  
( البطاقة ) ، و ( الجفر ) و ( الهفت ) وغير ذلك ، حتى نقل عنه أبو عبد  
الرحمن في حقائق التفسير من الأكاذيب مانزه الله جعفرأ عنه . فالآفة وقعت  
حين كذب عليه لا منه رضي الله عنه . ١ هـ المنهاج ٢ / ١٢٤ .

سابعاً : لكن استدل الموسوي بكلام ابن خلدون في مقدمته ، فإنه لم  
يصدق فيما نقله وبالرجوع إلى المقدمة فصل ( علم الفقه ) نجده قد شنع على  
الرافضة ووصفهم بما يسيء وجه الموسوي .

فبعد أن ذكر مذاهب أهل السنة في الفقه قال : ( وشذ شيعة أهل البيت  
بمذاهب ابتدعوها ، وفقه انفردوا به ، وبنوه على مذهبهم في تناول بعض  
الصحابة بالقدح ، وعلى قولهم بعصمة الأئمة ، ورفع الخلاف عن أقوالهم ،  
وهي كلها أصول واهية ) ١ هـ مقدمة ابن خلدون ٣٥٤ .

ثامناً : إن دعوى الموسوي بأنهم على مذهب أئمة أهل البيت والحال  
أن فيها من التعارض والتناقض الشيء الكثير ليتناقض مع معتقدهم بهؤلاء الأئمة ،  
فإنهم يعتقدون عصمتهم ، ومقتضى ذلك أن يكون كل منهم خليفة نبي لا  
صاحب مذهب . لأن المذهب هو طريق الذهاب الذي يسلكه المجتهد إلى  
الدليل المأخوذ من المعصوم ليستقي منه حكماً من أحكام الشرع ، ولذا جاز  
الحكم عليه بالخطأ والصواب . وكونكم تعتقدون عصمة أئمتكم فلا يصح نسبة  
المذهب إلى أحد منهم . لأن ذلك يفضي إلى وصف أقوالهم بالخطأ والصواب .  
وهذا يتعارض مع العصمة .

فالقرآن والسنة ، وأقوال الصحابة لا تسمى مذاهب وإنما هي أدلة  
للأحكام ، ومدارك للفقه ، يرجع إليها المجتهد ليستدل بها على مذهبه في أمر  
من الأمور .

وعلى هذا فإن أهل السنة والجماعة هم المعتقدون بالأئمة الأطهار لأنهم  
أخذوا أقوالهم واستعانوا بها على مذاهبهم . بعكس الرافضة فقد جعلوا أقوال  
الأئمة الأطهار مذاهب . وهذا تناقض كما أوضحناه مع مايعتقدونه فيهم .

وإن التناقض والتعارض يكون أقبح وأشنع إذا علمت أن الرافضة فرق ومذاهب مختلفة في أصولها وعقائدها كما سبق بيانه . ولا يصح أن يعارض هذا من الرافضة بالاختلاف الواقع عند علماء أهل السنة لوجهين :

١ — أنه اختلاف اجتهادي في فروع الفقه لا في أصول الدين كما هو الأمر عند الرافضة ، والاختلاف هذا جائز فلا يكون دليلاً على بطلان المذهب ، وذلك كاختلاف المجتهدين من الإمامية في المسائل الفقهية كطهارة الخمر ونجاسته ، وتجويز الوضوء بماء الورد وعدمه .

٢ — أنه اختلاف في الآراء عند عدم وجود نص ، أو فهم نص موجود ، واختلاف الآراء الطبيعي في حياة الناس ، وأمر شرعي أقر الرسول ﷺ أصحابه عليه . فإنه عليه الصلاة والسلام لم يخطيء أحداً من الفريقين يوم أن اختلفوا في فهمهم لقوله إليهم : « لا يصلين أحدكم العصر إلا في بني قريظة » ولم يعب أحد الفريقين الآخر على فهمه واجتهاده ، ولم يتهم أحدهما الآخر بالكذب والافتراء ، لأنهم لم يختلفوا على صحة الرواية عن النبي ﷺ ، وإنما اختلفوا في فهمها .

تاسعاً : أما مازعمه من تقدم الرافضة في تدوين العلوم على غيرهم فهو محض كذب وافتراء من عدة وجوه :

١ — فقد اتفق أهل العلم من كل فن أن الرافضة عالة على غيرهم في جميع فنونهم من علم الكلام ، والعقائد ، والتفسير ونحوها ، فهم يستمدونها من كتب غيرهم ، ثم ينسبونونها لأنفسهم بعد أن يضعوا عليها بصماتهم من حذف ، وزيادة ، وتأويلات سخيفة . على النحو الذي يتفق مع عقيدتهم .

والمعتمد من كتب اخبارهم الأصول الأربعة : أحدها ( الكافي ) وثانيها ( من لا يحضره الفقيه ) وثالثها ( التهذيب ) ورابعها ( الاستبصار ) وجميع هذه الأصول الأربعة لاتقوم على سند . ومع هذا يعتبرون العمل بها واجب ، رغم ما فيها من ضلالات ، وزندقة . فكيف تصح دعوى الموسوي بأنهم كانوا الأسبق إلى تدوين العلوم !؟

٢ — لقد أرجع الموسوي تقدم الرافضة في تدوين العلوم على أهل السنة إلى عهد الصحابة حيث كانوا جميعاً لا يرون إباحة تدوين العلم إلا ما كان من علي وشيعته فإنهم خالفوا جمهور الصحابة وأباحوا الكتابة والتدوين . وقد عزا

ذلك التعليل والتوجيه إلى ابن حجر العسقلاني في مقدمة فتح الباري ، وهذا كذب صراح يدركه كل من يستطيع الرجوع إلى فتح الباري .

لقد قرر ابن حجر في مقدمة فتح الباري أن الصحابة وكبار التابعين بما فيهم عليّ وآل البيت لم يدونوا آثار النبي ﷺ على حين أن الموسوي نسب إليه قوله أن علياً وشيعته قد دونوا وكتبوا دون غيرهم من الصحابة والتابعين .

وقرر ابن حجر أن النهي عن تدوين السنة كان من النبي ﷺ لا من عمر بن الخطاب وغيره من الصحابة كما قرر ذلك الموسوي ، وإذا ظهر ذلك ، فكيف لعلي أن يخالف نهى رسول الله ﷺ عن التدوين فيدون؟! .

وقرر ابن حجر العلة في النهي عن التدوين ، ثم قرر أن وجود الرافضة وغيرهم من المبتدعة حدى بالسلف الصالح حملة السنة إلى الاسراع بكتابتها خوفاً عليها من هؤلاء .

قال ابن حجر في المقدمة : ( اعلم علمني الله وإياك ، أن آثار النبي ﷺ لم تكن في عصر أصحابه وكبار تابعيه مدونة في الجوامع ولا مرتبة لأمرين : أحدهما : أنهم كانوا في ابتداء الحال قد نهوا عن ذلك كما ثبت في صحيح مسلم خشية أن يختلط بعض ذلك بالقرآن العظيم .

ثانيها : لسعة حفظهم وسيلان أذهانهم ، ولأن أكثرهم كانوا لا يعرفون الكتابة . ثم حدث في أواخر عصر التابعين تدوين الآثار ، وتبويب الأخبار ، لما انتشر العلماء في الأمصار ، وكثر الابتداع من الخوارج والروافض ومنكري الأقدار . ١ هدى الساري ١ / ١٧ .

عاشراً : إن أهل العلم بالرواية مجمعون على أن أهل السنة هم أول من قام بتدوين هذه الآثار عن النبي ﷺ لأنهم حملتها من لدن النبي ﷺ حتى يرث الله الأرض ومن عليها . ففي عهد الصحابة دون ( عبد الله بن عمرو بن العاص ) الصحيفة الصادقة وكان ذلك بإذن من النبي ﷺ كما كتب ( عبد الله بن عباس ) السنن والألواح .

وأول من أمر بتدوينها عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه كما في الموطأ أنه كتب إلى أبي بكر محمد بن عمرو بن حزم أن انظر ما كان من حديث رسول الله ﷺ أو سنته فاكتبه ، فأني خفت دروس العلم ، وذهاب العلماء .

فأول من جمع ذلك الربيع بن صبيح ، وسعيد بن أبي عروبة ، وغيرهما وكانوا يصنفون كل باب على حدة ، إلى أن قام كبار أهل الطبقة الثالثة فدونوا الأحكام ، فصنف الامام مالك الموطأ ، وتوخى فيه القوي من حديث أهل الحجاز ، ومزجه بأقوال الصحابة ، وفتاوى التابعين ومن بعدهم . وفي مكة صنف أبو محمد عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج ، وفي الشام أبو عمرو وعبد الرحمن بن عمر ، والأوزاعي . وفي الكوفة أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري . وفي البصرة أبو سلمة داود بن سلمة بن دينار . ثم تلاهم كثير من أهل عصرهم في النسخ على منوالهم . إلى أن رأى بعض الأئمة منهم أن يفرد حديث النبي ﷺ خاصة وذلك على رأس المائتين . فصنف عبید الله بن موسى العبسي الكوفي مسنداً . وصنف مسدد بن سرهد البصري مسنداً . وصنف أسد بن موسى الأموي مسنداً ، وصنف نعيم بن حماد الخزازي نزيل مصر مسنداً ، ثم اقتضى الأئمة بعد ذلك أثرهم ، كالإمام أحمد بن حنبل ، وإسحاق ابن راهويه ، وعثمان بن أبي شيبة ، وغيرهم .

ومنهم من صنف على الأبواب وعلى المسانيد معاً كأبي بكر بن أبي شيبة ، حتى جاء البخاري رحمه الله وصنف صحيحه ، وتبعه تلميذه الامام مسلم ثم أصحاب السنن ، فهذا هو تاريخ تدوين السنة كما أجمع على ذلك أهل العلم بالرواية والآثار ، فهل في هؤلاء الأعلام النبلاء رافضي واحد؟! حاشا وكلا . بل وأين كان رجال الرافضة عند حركة التدوين هذه؟! وأين مؤلفاتهم التي لا يعرفها أحد إلا الرافضة حيث وجدوا .

حادي عشر : أما قول الموسوي : أما علي وشيعته فقد تصدوا لذلك — أي تدوين العلم — في العصر الأول ، وأول شيء دونه أمير المؤمنين كتاب الله ، عز وجل ، فإنه بعد فراغه من تجهيز النبي آلى على نفسه أن لا يرتدي إلا للصلاة ، أو يجمع القرآن فجمعه مرتباً ... الخ . فجوابه من وجوه :

١ — لم يكن للامام علي رضي الله عنه شيعة في تلك الفترة التي أشار إليها الموسوي — أعني الفترة التي أعقبت وفاة النبي ﷺ — حتى عام ٣٠ هـ حيث ظهرت الدعوة إلى مشايعته والأئمة من آل البيت في الكوفة على يد ( عبد الله بن سبأ اليهودي ) كما سبق بيانه ، فكيف يصح أن ينسب الموسوي لشيعته علي التصدي للتدوين والكتابة قبل وجودهم بعشرين سنة!؟ .

٢ — انه لو صح أن علياً دون القرآن وجمعه في تلك الفترة كما زعم

الموسوي فليس له في هذا مزية ولا كبيرة فضل على غيره من إخوانه الصحابة الذين كانوا يحفظونه في صدورهم ، ويكتبونه عندهم بما تيسر لهم من أدوات الكتابة . وبجانب هذه الكثرة من الحفاظ ، كان هناك كتبة الوحي وقد أوصلهم الرواة إلى ثلاثة وأربعين كاتباً ، وكان من بينهم الصحابي الجليل ( زيد بن ثابت ) الذي تولى جمع القرآن الكريم في عهد أبي بكر رضي الله عنه ، وشارك في جمعه مرة ثانية في عهد عثمان بن عفان رضي الله عنه .

أما ما ذكره الموسوي من مزايا هذه القرآن الذي جمعه علي بن أبي طالب رضي الله عنه فهي مزايا لا تزيد عن مزايا المصحف التي كان يكتبها بعض الصحابة لأنفسهم ، كمحصف ابن مسعود ، ومصحف عائشة ، وغيرها من الصحابة .

ثاني عشر : أما مصحف فاطمة الذي زعم الموسوي أنه من صنع علي رضي الله عنه ويتضمن أمثالاً وحكماً .. الخ . فذلك هو قرآن فاطمة الذي يؤمنون به ويعتقدون صحته ، وهو غير القرآن الذي بين يدي المسلمين ، ويختلف عنه كما ونوعاً كما جاء ذلك في كتابهم ( الكافي ) وهو أصح كتاب عندهم بمثابة البخاري عند أهل السنة . فقد روى فيه الكليني عن أبي بصير عن جعفر الصادق قال : وان عندنا لمصحف فاطمة عليها السلام ... قال : قلت : ومصحف فاطمة ؟ قال : مصحف فيه مثل قرآنكم هذا ثلاث مرات ، والله ما فيه من قرآنكم حرف واحد . انظر الكافي ١ / ٢٣٩ .

وقد ألف أحد طواغيتهم واسمه ( حسين بن محمد تقي النوري الطبرسي ) كتاباً ضمنه مئات النصوص والنقول عن كبار طواغيتهم بدعوى أن القرآن محرف سماه ( فصل الخطاب في إثبات تحريف كتاب رب الأرباب ) بلغ عدد صفحاته أربعمائة صفحة . وكان هذا سنة ١٢٩٢ هـ ، وطبع في إيران سنة ١٢٩٨ .

والمناققون من الرافضة يتظاهرون بالبراءة من هذا الكتاب تقية ، ولكن هذه البراءة لاتنفعهم ، لأنهم يحملون منذ مايزيد على قرن من الزمن إلى الآن أوزار هذه النصوص والنقول الموجودة في كتبهم بهذا المعنى ، وقد جمعت كلها في هذا الكتاب .

ثالث عشر : وأما قول الموسوي : وألف بعده كتاباً في الديات ، وسماه بـ ( الصحيفة ) . فهو حديث صحيح أخرجه البخاري ومسلم ، في عدة مواطن

وأبواب من صحيحيهما ، في باب فضل المدينة ، وفي باب الجزية ، وفي كتاب الفرائض ، وفي كتاب الديات ، ولكن مدعى الموسوي فيه باطل من وجوه :

١ — وصف الموسوي الصحيفة بأنها من تأليف الإمام علي رضي الله عنه ، والحق أنها لم تكن تأليفاً ، وإنما جملة أمور سمعها من الرسول عليه الصلاة والسلام ، فدونها في هذه الصحيفة .

٢ — أن هذه الصحيفة لاتدل على مدعى الموسوي بأنهم — أي الرافضة — تقدموا غيرهم في التدوين ، لأن أهل السنة يقرون لعلي بكتابة هذه الصحيفة لثبوتها عنه بالسند الصحيح ، كما يقرون لعبد الله بن عمرو بن العاص بالصحيفة الصادقة ، وقد جمع فيها عن النبي ﷺ أكثر بكثير مما جمع علي في صحيفته هذه . وبذلك يكون عبد الله بن عمرو أولى بأن يوصف بالسبق من علي رضي الله عنه لأن صحيفته أجمع وأشمل .

٣ — إن محتوى صحيفة الامام علي كما جاء في الصحيحين ، وكما أقر بذلك الموسوي هو حجة على الرافضة عموماً ، وعلى الموسوي بشكل أخص . لأنه رضي الله عنه قد أقر كتاب الله الذي بين أيدي المسلمين آنذاك ، ولم يدعي قرآناً غيره كالذي ادعته الرافضة ، وادعاه الموسوي ، كما أوضحنا سابقاً .

كما أن الصحيفة حجة على الرافضة القائلين بأن النبي أوصى لعلي بالخلافة من بعده ، إذا لو صحت دعواهم لكانت مدونة في صحيفة علي هذه ، فإنها أولى بالتدوين ، من الجراحات ، وأسنان الابل ، وتحريم المدينة ... إلى غير ذلك مما تضمنته الصحيفة من أمور .

رابع عشر : لقد كشف الموسوي عن حقه ، وأسفر عن وجهه الكالنج وقلبه الأسود ، وتعصبه الذميم ، لعقيدته ومذهبه يوم أن وصف أهل السنة والجماعة بأنهم أعداء آل محمد ﷺ حيث قال : لقد سطع نور أهل البيت أيام تلك الطبقة ( يعني مؤلفيهم من طبقة التابعين ) وكان قلبها محجوباً بسحاب ظلم الظالمين ، لأن فاجعة الطف فضحت أعداء آل محمد ﷺ وأسقطتهم من أنظار أولي الألباب . فجوابه من وجوه :

١ — فأول الموصوفين بالظلم ، وعداوة آل محمد كما صرح بذلك الموسوي هم الصحابة وعلى رأسهم الشيخين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما

لأنهما في معتقده قد حجبا نور آل محمد ، ونازعوهم الخلافة . وهي فرية يبرأ منها محمد ﷺ كما يبرأ منها أهل بيته رضي الله عنهم أجمعين ، وهي الفرية المركزية عند الرافضة التي يدورون حولها معرضين عن أدلة الكتاب والسنة الصحيحة ، معارضين لها بالأحاديث المختلفة ، والأقاويل الفاسدة التي ينسونها زوراً وبهتاناً لأئمة أهل البيت .

وهم مع ما يظهرونه من ولاء لآل البيت فإن واقعهم يكذب دعواهم كما سطر ذلك المحققون من أهل العلم بالسير والتاريخ ، فكانت قلوبهم مع آل البيت ، وسيوفهم مع خصومهم ، فبهتوا الصحابة وغدروا بآل البيت ، فكانوا بهتاً غُدرًا .

٢ — أما من عدّ من رجال تلك الطبقة :

— (أبان بن تغلب) فقد مضى الكلام فيه في الجزء الأول عند الرد على المراجعة ١٦ فليراجع هناك .

— (أبو حمزة الثمالي ثابت بن دينار) أيضاً يراجع الكلام فيه في الجزء الأول عند الرد على المراجعة ١٦ .

— (محمد بن مسلم بن رباح الكوفي) انظر الكلام عليه في المرجع نفسه .  
— (أبو بصير ليث بن مراد البخري) قال علماء الرافضة في الجرح والتعديل : كان الامام جعفر الصادق يتضجر من أبي بصير ليث بن البخري ، ويتبرم ، وأصحابه مختلفون في شأنه ، قال ابن الغضائري الشيعي : وعندي أن الطعن وقع على دين ليث لا على حديثه ، وهو عندي ثقة ، قالوا : إن الطعن في دينه لا يوجب الطعن !!! انظر هامش ص ٦٥ من مختصر الاثني عشرية .

أرأيت كيف يوثقون من كان يبرم منه الامام جعفر الصادق ثم يدعون أنهم أتباعه ، وكيف يوثقون من طعن في دينه؟! إن الرافضة لادين عندهم فيقبلون رواية من يؤيد مذهبهم ولو كان كافراً ، ويرفضون رواية من خالفهم ولو كان من أهل الإيمان .

— (زرارة بن أعين الكوفي) : يترفض ، وكان يعتقد أن جعفر بن محمد يعلم الغيب ، قال الذهبي : زرارة قلما روى ، لم يذكر ابن أبي حاتم في ترجمته سوى أن قال : روى عن أبي جعفر — يعني الباقر — وقال سفيان الثوري : مارأى أبا جعفر . انظر ترجمته في الميزان للذهبي .

— (بريد بن معاوية العجلي) : لم أجد له ترجمة .

خامس عشر : أما الكتب الأربعة التي هي مرجع الامامية في أصولهم وفروعهم من الصدر الأول إلى هذا الزمان ، وهي ( الكافي ) و ( التهذيب ) و ( الاستبصار ) و ( من لا يحضره الفقيه ) فقد نسبها الموسوي إلى جعفر الصادق ، ظلماً وزوراً وبهتاناً . فإن جعفر الصادق رضي الله عنه من خيار أهل العلم ، والدين ، أخذ العلم عن جده أبي أمه أم فروة بنت القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق ، وعن محمد بن المنكدر ، ونافع مولى ابن عمر ، والزهري ، وعطاء بن أبي رباح وغيرهم . وهؤلاء هم أعلام السنة الذين ورثوا من الصحابة العقيدة الصافية من الشرك ، والعلم والدين النافع الذي جاء به النبي ﷺ ، وبلغوه كما حملوه ، فكيف لجعفر الصادق رضي الله عنه أن يخالف مشايخه الذين لقنوه العلم والدين ، ويقول بغير ما قالوا ويعتقد غير الذي اعتقدوا؟! .

لقد أظهرت هذه الكتب الأربعة ، المنسوبة إلى جعفر الصادق من الكفر والزندقة مانئبرىء جعفر منه ، وما يبرأ جعفر نفسه منه ، وما يشهد تلاميذه ببراءته منه . فقد روى عنه طائفة من أعلام أهل السنة المشهورين بالعلم والتقوى مثل : يحيى بن سعيد الأنصاري ، ومالك بن أنس ، وسفيان الثوري ، وسفيان بن عيينة ، وابن جريج ، وشعبة بن الحجاج ، ويحيى بن سعيد القطان ، وحاتم ابن إسماعيل ، ومحمد بن إسحق بن يسار ، وحفص بن غياث ، وقال عمرو بن أبي المقداد : كنت إذا نظرت إلى جعفر بن محمد علمت أنه من سلالة النبيين . ١ هـ المنهاج ٢ / ١٢٤ .

ومن يرجع إلى هذه الأصول الأربعة للرافضة يجد أنها اشتملت على رواية المجسمة كالهشاميين ( هشام بن الحكم ، وهشام بن سالم الجواليقي ) وصاحب الطاق ( محمد بن نعمان الصيرفي ) الملقب بشيطان الطاق الذي يقول : إن الله جسم مصور بصورة الانسان . بخلاف الهشاميين فإنهم يقولون : بأن الله جسم طويل عريض عميق متساوي الأبعاد غير مصور بالصور المتعارفة .

كما اشتملت علي رواية من اعتقد أن الله لم يكن عالماً في الأزل كزرارة ابن أعين . وأمثاله كالأحولين ، وسليمان الجعفري . ورواية من كان فاسد المذهب ، ولم يكن معتقداً بإمام أصلاً كبنّي فضّال ، وابن مهران وغيرهم .

ورواية بعض الوضاعين الذين لم يخف حالهم على الشيعة أنفسهم ، كجعفر الأودي ، وابن عياش ( أحمد بن محمد الجوهري ) وكتاب ( الكافي )

مملوء من رواية ابن عياش ، وهو بإجماع هذه الفرقة كان وضاعاً كذاباً .

والعجيب من الشريف مع علمه بهذه الأمور كان يقول : إن أخبار فرقنا وصلت إلى حد التواتر ، وأعجب من ذلك أن جمعاً من ثقاتهم رروا خبراً وحكموا عليه بالصحة ، وآخرين كذلك حكموا عليه بأنه موضوع مفترى ، وهذه الأخبار كلها في صحاحهم . كما أن ابن بابويه حكم بوضع ماروي في تحريف القرآن وآياته ، ومع ذلك فتلك الروايات ثابتة في ( الكافي ) بأسانيد صحيحة بزعمهم ، إلى غير ذلك من المفاسد . ١ ه مختصر التحفة الاثني عشرية . ٦٩ .

فكيف يصح أن ينسب كل مافي هذه الكتب من الكفر والضلال والأهواء إلى رجل يعتقد الرافضة له العصمة . ألا ترى مافي هذا من التناقض الذي يخجل منه العقلاء؟! .

سادس عشر : أما الكتب التي افتخر الموسوي بها والمنسوبة إلى ( هشام ابن الحكم ) فلو صحت نسبتها إليه فهي كتب هالكة بهلاك عقيدة صاحبها ومؤلفها ، وقد سبق القول قبل قليل أنه كان مجسماً ، والعياذ بالله .

وقد حاول الموسوي أن يدفع عنه هذه التهمة ، ولكن أنى له ذلك وهي ثابتة في ( الكافي ) الذي يصفه الموسوي بأنه أقدم وأعظم وأحسن وأتقن كتبهم الأربعة .

فدفاع الموسوي عن ( هشام بن الحكم ) يتناقض مع عقيدته في كتابهم ( الكافي ) وهو بذلك يكذب نفسه بنفسه ويناقضها . تأمل هذا يتضح لك ضلال الموسوي .

سابع عشر : أما مازعمه الموسوي من كثرة التأليف على عهد الكاظم ، والرضا والجواد ، والهادي ، والحسن العسكري . فهو محض كذب وافتراء لما فيه من تعارض مع ماهو معروف من تاريخ هؤلاء الأئمة في كتب السير والأخبار .

فموسى الكاظم روى عن أبيه جعفر ، وروى عنه أخوه علي ، وروى له الترمذي ، وابن ماجه ، وأما من بعد موسى فلم يؤخذ عنهم من العلم ما يذكر به أخبارهم في كتب المشهورين وتواريخهم . أما أولئك الثلاثة ( علي بن الحسين ) و ( محمد بن علي ) و ( جعفر الصادق ) فإن لهم أحاديث في

الصحاح والسنن والمسانيد ، وتوجد فتاويهم في الكتب المصنفة في فتاوى السلف ، مثل كتب ابن المبارك ، وسعيد بن منصور ، وعبد الرزاق ، وأبي بكر بن أبي شيبة ، وغير هؤلاء .

وأما من بعد هؤلاء الثلاثة فليس له رواية في الكتب والامهات من الحديث ، ولا فتاوي في الكتب المعروفة التي نقل فيها فتاوى السلف ، ولا لهم تفسير ولا غيره ، ولا لهم أقوال معروفة ولكن لهم من الفضائل والمحاسن ما هم له أهل رضي الله عنهم ، وموسى بن جعفر مشهور بالعبادة والنسك .

أما أن يكون المشاهير من العلماء والفقهاء قد أخذوا عنهم فهذا من أظهر الكذب ، فهؤلاء فقهاء الجمهور المشهورون لم يأخذوا عنهم ما هو معروف . وإن أخذ عنهم بعض من لا يعرف من فقهاء الجمهور فهذا لا ينكر فإن طلبه الفقهاء قد يأخذون عن المتوسطين في العلم ، ومن هم دون المتوسطين . اهـ عن المنهاج ٢ / ١٢٤ ، ١٢٥ .

وما ذكره من تلامذة محمد بن علي الجواد فهذا لاصحة له على الاطلاق إذا علمت أنه رضي الله عنه كان من أعيان بني هاشم وهو معروف بالسخاء ولهذا سمي بالجواد ، ومات وهو شاب ابن خمس وعشرين سنة ، ولد سنة ٩٥ ، ومات سنة ١٢٠ .

والأسماء التي ذكرها الموسوي على أنها من تلامذة الجواد رضي الله عنه هي مجاهيل لا تعرف في أحد من كتب التراجم المشهورة ولا يعرفها إلا الرافضة .

## المراجعة ١١١

رقم : ١ جمادي الأولى سنة ١٣٣٠

أشهد أنكم في الفروع والأصول ؛ على ما كان عليه الأئمة من آل الرسول وقد أوضحت هذا الأمر فجعلته جلياً ؛ وأظهرت من مكوناته ما كان خفياً ؛ فالشاك فيه خيال ؛ والتشكيك تضليل ؛ وقد استشففته (٥٧) فراقني إلى الغاية ؛ وتمخرت ريحه (٥٨) الطيبة فأنعشني قدسي مهيبها بشذاه الفياح ؛ وكنت — قبل أن اتصل بسبيك — على لبس فبكم لما كنت أسمع من ارجاف المرجفين ؛ واجحاف المجحفين ؛ فلما يسر الله اجتماعنا أويت منك إلى علم هدى ؛ ومصباح دجى ؛ وانصرف عنك مفلحاً منجحاً ؛ فما أعظم نعمة الله بك علي ؛ وما أحس عائدتك لدي ؛ والحمد لله رب العالمين .

س

## المراجعة ١١٢

رقم : ٢ جمادي الأولى سنة ١٣٣٠

أشهد أنك مطلع لهذا الأمر ومقرن له (٥٩) ؛ حسرت له عن ساق ؛ وانصلت (٦٠) فيه أمضى من الشهاب (٦١) ؛ أغرقت في البحث عنه ؛ واستقصيت في التحقيق والتدقيق ؛ تنظر في اعطافه واثناؤه ؛ ومطاويه وائحائه ؛ تقلبه منقباً عنه ظهراً لبطن ؛ تتعرف دخلته ؛ وتطلب كنهه وحقيقته ؛ لاتستفرك العواطف القومية ؛ ولا تستخفيك الأغراض الشخصية ؛ فلا تصدع صفات حلمك ؛ ولا تستثار قطاة رأيك ؛ مغرقاً في البحث بحلم أثبت من رضوى ؛ وصدور أوسع من الدنيا ؛ معناً في التحقيق لا تأخذك في ذلك أصرة (٦٢) حتى برح الخفاء ؛ وصرح الحق عن محضه ؛ وبان الصبح لذى عينين ؛ والحمد لله على هدايته لدينه ، والتوفيق لما دعا إليه من سبيله ، وصلى الله على محمد وآله وصحبه وسلم .

تم الكتاب بمعونة الله عز وجل وحسن توفيقه تعالى بقلم مؤلفه عبد الحسين شرف الدين الموسوي العاملي ؛ عامله الله بفضله ؛ وعفا عنه بكرمه انه أرحم الراحمين .

٥٧ — تقول استشففت الثوب إذا نشرته في الضوء وفتشته تطلب عييه ان كان فيه عيب .

٥٨ — تمخر الريح أن تبحث عن مهيبها ومجراها .

٥٩ — أي مطيق له قادر عليه .

٦٠ — الأنصالات : الجد والسبق .

٦١ — هو ما يرى في الليل من النجوم منقضاً .

٦٢ — الأصرة : ماعطفك على رجل من رحم أو قرابة أو صهر أو المعروف .

تمت هذه التعليقة والحمد لله ، كافلة لآكمال مانقص في أصل الكتاب ، وفيها من الفوائد ما لا يستغنى عن أبداً ، ومن ألم بها علم أنها كذلك ، وكان الفراغ من تأليفها يوم الفراغ من طبع هذا الكتاب منتصف رجب الحرام سنة ١٣٥٥ بقلم المؤلف أقل خدمة الدين الإسلامي وسدنة المذهب الامامي عبد الحسين بن الشريف يوسف بن الشريف جواد بن الشريف إسماعيل بن الشريف محمد بن الشريف محمد بن الشريف إبراهيم الملقب شرف الدين بن الشريف زين العابدين بن علي نور الدين بن نور الدين علي بن الحسين الموسوي العاملي عاملهم الله جميعاً بلطفه ورحمته ، والحمد لله أولاً وآخراً ، وصلى الله على محمد وآله وسلم .

## الرد على المراجعة ١١١ ، ١١٢

بتلك المراجعتين اختتمت المراجعات بين الموسوي ، والبشري على حد زعم الأول منهما .

وفي هاتين المراجعتين تبادل المتناظران مشاعر الود والمحبة وعبارات الشناء . ثناء التلميذ على شيخه ، والشيخ على تلميذه لا ثناء النّد للنّد .

ففي المراجعة رقم ١١١ اعترف البشري — على حد زعم الموسوي — بأن الرفضه تبع لآل البيت في فروعهم وأصولهم ، كما اعترف بجهله لهذا الأمر حتى آوى إلى علم الموسوي فأثار له الطريق وبصره بالحق . وكأنني بالبشري هنا يعلن ترفضه بتقبله لأصول وفروع الرفضه التي بينها له الموسوي !!! .

وفي المراجعة ١١٢ يرد الموسوي على ثناء البشري بثناء مماثل . مرحباً بالنتيجة التي توصلنا إليها ألا وهي انتصار الموسوي على البشري ، وانصباح الأخير للحق بعد أن أغرق في البحث عنه ، فلما بان له الحقيقة ، لم يمنعه التعصب والعواطف من قبولها !!! .

وهنا نقول : لقد كذب الموسوي في هاتين المراجعتين على البشري . فمن يستحل الكذب في الدين فلا عجب عليه أن يكذب في أحاديث الناس . فالبشري لم يبد في مراجعاته المنسوبة إليه شيئاً من العلم والمناظرة على الإطلاق كما زعم الموسوي . بل كان في كل مراجعاته سائلاً ومستوضحاً وطالباً المزيد من الكلام .

كما أن الموسوي كذب على البشري إذ صوره في المراجعة ١١١ مستسلماً لمذهب الرفضه مؤمناً بأصولهم وفروعهم ، ولو صح ذلك عن البشري لعرف عنه بعد ذلك في مجالسه ودروسه وكتاباتة ، فإنه عاش وقتاً طويلاً بين أقرانه وتلاميذه بعد تلك المراجعات المزعومة . هذا والله أعلم وهو وحده يحق الحق ويهدي السبيل .

## خاتمه

ان من تتبع كلام الرافضة في كتبهم عموماً ، وكلام الموسوي في مراجعته على وجه الخصوص ، يتبين أن الرافضة اعتقدوا أموراً ، وأصلوا لمذهبهم أصولاً ، ودونوا لأنفسهم كتباً ملؤها بالكذب والبهتان ، وحشوها بالكفر والضلال والحط على أصحاب النبي ﷺ الأطهار .  
ثم نسبوا ذلك كله إلى الأئمة الأغيار ، وزعموا أنهم في مذهبهم هذا على نهج أولئك الأخيار .

وهم في حقيقة الأمر أبعد الناس عنهم ، وأشد الناس إيذاء لهم ، وأحرص الناس على مخالفتهم . ولكنهم لبسوا مسوح آل البيت ستراً لعقائدهم وتمويهاً لضلالهم ، ودخلوا بها صفوف المسلمين لنقض عرى الاسلام من داخل تلك الصفوف ، كما رسم ذلك لهم مؤسس مذهبهم — عبد الله بن سبأ اليهودي — فكان ظاهر مذهبهم الرفض وحقيقته الكفر المحض .

وقد حرصنا جاهدين في ردودنا على مراجعات الموسوي أن نجلي تلك الحقيقة بتنفيذ أكاذيبه ، وأباطيله التي عرضها من خلال تلك المرجعات ، معتمدين بذلك على الله سبحانه وتعالى — أولاً وآخراً — متبعين في ذلك منهج سلفنا الصالح في عرض الأمور على الكتاب والسنة الصحيحة ، والحقائق الثابتة عند أهل العلم بالمنقولات التي لا تتعارض مع الأصلين الأولين ( الكتاب والسنة ) .

وهو على كل حال يبقى جهداً مقلداً ، وعملاً متواضعاً ، لم يبلغ مرتبة الكمال . قصدنا به وجه الله سبحانه وتعالى ، والدفاع عن دينه ، وعن نبيه وآله وأصحابه ضد كل صنائع اليهود — الرافضة — الذين يصرحون بأنهم مرتدون عن دين أبي بكر وعمر وسائر الصحابة . وهذا كاف في الرد على أولئك الذين يسعون لايجاد تقارب بين الرافضة وأهل السنة .

والله سبحانه وتعالى نسأل أن يتجاوز عن أخطائنا وتقصيرنا ونسياننا ويجعل عملنا هذا خالصاً لوجهه ، وأن ينفع به إنه ولي ذلك والقادر عليه ، والحمد لله رب العالمين .

تم بحمد الله وتوفيقه

الاثنين ٢٤ من شوال سنة ١٤٠٦ هـ

الموافق ٣٠ من يوليو (حزيران) سنة ١٩٨٦ م

# المحتويات

٥	مقدمة التحقيق
	المبحث الثاني
	في الإمامة وهي الخلافة عن رسول الله ﷺ
٩	المراجعة ٢٠
١١	المراجعة ٢١ ، ٢٢
١٢	المراجعة ٢٣
١٣	المراجعة ٢٤
١٤	الرد على المراجعات ٢٠ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٣ ، ٢٤
٢٦	المراجعة ٢٥ ، ٢٦
٢٨	الرد على المراجعات ٢٥ ، ٢٦
٣٠	المراجعة ٢٧ ، ٢٨
٣٣	الرد على المراجعات ٢٧ ، ٢٨
٣٧	المراجعة ٢٩ ، ٣٠
٣٩	الرد على المراجعات ٢٩ ، ٣٠
٤٥	المراجعة ٣١ ، ٣٢
٤٩	الرد على المراجعة ٣٢
٦٠	المراجعة ٣٣ ، ٣٤
٦٥	الرد على المراجعة ٣٤
٧٣	المراجعة ٣٥ ، ٣٦
٧٧	الرد على المراجعة ٣٦
٨١	المراجعة ٣٧ ، ٣٨
٨٣	الرد على المراجعة ٣٨
٨٦	المراجعة ٣٩ ، ٤٠
٨٨	الرد على المراجعة ٤٠
٩٢	المراجعة ٤١ ، ٤٢
٩٤	الرد على المراجعة ٤٢

٩٨	.....	المراجعة ٤٣ ، ٤٤
١٠٠	.....	الرد على المراجعة ٤٤
١٠٣	.....	المراجعة ٤٥ ، ٤٦
١٠٤	.....	الرد على المراجعة ٤٦
١٠٥	.....	المراجعة ٤٧ ، ٤٨
١١٤	.....	الرد على المراجعة ٤٨
١٢٥	.....	المراجعة ٤٩
١٢٦	.....	الرد على المراجعة ٤٩
١٢٨	.....	المراجعة ٥٠
١٢٩	.....	الرد على المراجعة ٥٠
١٣١	.....	المراجعة ٥١ ، ٥٢
١٣٢	.....	الرد على المراجعة ٥٢
١٣٥	.....	المراجعة ٥٣ ، ٥٤
١٣٨	.....	المراجعة ٥٥ ، ٥٦
١٤٤	.....	المراجعة ٥٧
١٤٥	.....	المراجعة ٥٨
١٤٨	.....	الرد على المراجعات ٥٤ ، ٥٥ ، ٥٦ ، ٥٧ ، ٥٨
١٥٧	.....	المراجعة ٥٩ ، ٦٠
١٦٠	.....	الرد على المراجعات ٥٩ ، ٦٠
١٦٣	.....	المراجعة ٦١ ، ٦٢
١٦٩	.....	الرد على المراجعات ٦١ ، ٦٢
١٧١	.....	المراجعة ٦٣ ، ٦٤
١٧٣	.....	الرد على المراجعة ٦٤
١٧٤	.....	المراجعة ٦٥ ، ٦٦
١٧٦	.....	الرد على المراجعة ٦٦
١٧٩	.....	المراجعة ٦٧ ، ٦٨
١٨٢	.....	الرد على المراجعات ٦٧ ، ٦٨
١٨٧	.....	المراجعة ٦٩
١٨٨	.....	الرد على المراجعة ٦٩
١٩٠	.....	المراجعة ٧٠
١٩٦	.....	الرد على المراجعة ٧٠

١٩٩	المراجعة ٧١ ، ٧٢
٢٠٠	المراجعة ٧٣
٢٠١	المراجعة ٧٤
٢٠٥	الرد على المراجعات ٧١ ، ٧٢ ، ٧٣ ، ٧٤
٢١٨	المراجعة ٧٥ ، ٧٦
٢٢٤	الرد على المراجعات ٧٥ ، ٧٦
٢٣٧	المراجعة ٧٧ ، ٧٨
٢٤٠	الرد على المراجعات ٧٧ ، ٧٨
٢٥٣	المراجعة ٧٩ ، ٨٠
٢٥٥	المراجعة ٨١
٢٥٦	المراجعة ٨٢
٢٥٩	الرد على المراجعات ٧٩ ، ٨٠ ، ٨١ ، ٨٢
٢٦٧	المراجعة ٨٣ ، ٨٤
٢٧٠	الرد على المراجعات ٨٣ ، ٨٤
٢٧٢	المراجعة ٨٥ ، ٨٦
٢٧٥	المراجعة ٨٧
٢٧٦	المراجعة ٨٨
٢٨٠	الرد على المراجعات ٨٥ ، ٨٦ ، ٨٧ ، ٨٨
٢٨٥	المراجعة ٨٩ ، ٩٠
٢٨٨	المراجعة ٩١
٢٨٩	المراجعة ٩٢
٢٩٢	الرد على المراجعات ٨٩ ، ٩٠ ، ٩١ ، ٩٢
٢٩٧	المراجعة ٩٣ ، ٩٤
٢٩٨	المراجعة ٩٥
٢٩٩	المراجعة ٩٦
٣٠٠	الرد على المراجعات ٩٣ ، ٩٤ ، ٩٥ ، ٩٦
٣٠٢	المراجعة ٩٧ ، ٩٨
٣٠٣	المراجعة ٩٩ ، ١٠٠
٣٠٥	الرد على المراجعات ٩٧ ، ٩٨ ، ٩٩ ، ١٠٠
٣٠٧	المراجعة ١٠١ ، ١٠٢
٣٠٩	المراجعة ١٠٣ ، ١٠٤

٣١٣	.....	المراجعة ١٠٥ ، ١٠٦
٣١٥	.....	المراجعة ١٠٧ ، ١٠٨
٣١٩	.....	الرد على المراجعات ١٠١ — ١٠٨
٣٢٣	.....	المراجعة ١٠٩ ، ١١٠
٣٣٣	.....	الرد على المراجعات ١٠٩ ، ١١٠
٣٤٦	.....	المراجعة ١١١ ، ١١٢
٣٤٧	.....	الرد على المراجعات ١١١ ، ١١٢
٣٤٨	.....	خاتمة
٣٤٩	.....	المحتويات